

## *Indices*

### *Personen-, Gruppen- und Ortsnamen*

- Abū ‘Āsim al-‘Abbādī 12  
Abū Bakr al-Bāqillānī 17, 21, 59, 63 (?), 67, 68  
Abū Bakr as-Şiddiq 38  
Abū Ḥanīfa, an-Nu‘mān 15, 17, 18, 22, 27, 30, 31, 32, 43, 59, 63, 64, 67, 69, 71, 72, 73, 74, 78, 79, 80  
Abū Hāsim, ‘Abdassalām b. Muḥammad al-Ğubbā’ī 59  
Abū l-Layt Naṣr b. Muḥammad b. Aḥmad as-Samarqandī 43  
Abū Turāb, Ibrāhīm b. ‘Abdallāh 22 (Anm. 62)  
Abū ‘Uḍba, Ḥasan b. ‘Abdalmuhsin Abū ‘Adaba = Ebū Azbe Ḥasan b. Abdil-muhsin 1, 2, 5, 6, 7, 9, 61 (Anm. 251), 62, 63, 64, 65, 67, 68, 69, 71, 72, 73, 74, 81  
Abū Yūsuf, Ya‘qūb b. Ibrāhīm b. Ḥabīb al-Kūfī 15  
Ägypten 10, 13, 19, 20, 52, 54  
Aladdin, Bakri 2, 9 (Anm. 7), ‘Ali Beg-Schule 20  
Alī al-Ķushdjī, s. Quṣṭī 58  
‘Alī al-Murtadā (b. Abī Ṭālib) 38, 39  
Āmidi, Sayfaddin 21, 62  
Anatolien 20  
Anawati 6  
Ankara 1  
Āqhişarī, Kāfi Ḥasan Afandī al-Ḥasan b. Tūrḥān b. Dāwud b. Ya‘qūb az-Zībī al-Āqhişarī 7, 8, 28, 29, 30, 31, 32, 33, 43, 44, 66, 67, 79, 80  
Ašā‘ira, s. Aš‘ariten  
‘Asākir, s. Ibn ‘Asākir  
Aš‘arī, Abū l-Ḥasan 5, 6, 11, 13, 14, 15, 16, 17, 18, 22, 23, 24, 26, 27, 32, 43, 57, 60, 62, 63, 64, 65, 66, 67, 68, 69, 72, 73, 74, 75, 79, 80, 81  
Aš‘ariten = Aš‘ariyya = Ašā‘ira, Aš‘aritentum 5, 6, 10, 11, 16, 17, 18, 22, 26, 27, 46, 49, 50, 55, 58, 59, 60, 61, 62, 63, 64, 67, 74, 76, 79, 80  
Aserbeidschan 13  
Atsız, [Nihāl] 1  
Awzā‘ī 32, 33, 43, 44  
Badeen, Edward 1, 2  
Turhan, Kasım 1  
Bagdad 13, 25  
Bağdādī, ‘Abdalqāhir 21  
Bağdādī, al-Ḥasan b. a. 1-Qāsim 50 (Anm. 157)  
Bakrī, Muṣṭafā Kamāladdīn 53  
Balhī, Abū Muṭī 44 (Anm. 128)  
Balhī, s. Ibrāhīm b. Adham al-Balhī 15  
Balhī, Shaqīq al-, s. Shaqīq al-Balhī 15  
Bâlî Efendi 28  
Balić 30  
Banū Hāsim 39  
Bāqī [Mahmūd ‘Abdalbāqī] 24-25  
Bāqillānī, s. Abū Bakr al-Bāqillānī  
Bārizī, Hibatallāh b. ‘Abdarrahīm Hamawī, Şarafaddin 46 (Anm. 135)  
Başrı, Abū ‘Abdallāh 59  
Bātiş, İmādaddīn b. 12  
Bayādī, Kamāladdīn 5, 7, 79  
Bāyazid II 21  
Bāyazīdiyya (Schule) 20  
Bāyazīd, ‘Utmān und ‘Abdallāh (türkische Prinzen) 25  
Baydāwī, al-Qādī ‘Abdallāh b. ‘Umar 11, 26, 46, 52  
Bayhaqī, Abū l-Qāsim 12  
Baytamānī, Ḥusayn b. Tu‘ma 53, 54  
Bazdawī, Abū Muḥammad ‘Alī b. Faḥralislām 59 (Anm. 233)  
Bazzāz, Abū Ḥamza Muḥammad b. Ibrāhīm al-Bağdādī 15  
Birkawī, Mehmed b. Pīr ‘Alī Birgewī = Mehmed Birgevī = Mehmet Birgeli = Birkili = Birgiwī 46 (Anm. 142), 48, 50, 55, 59  
Bişr b. Ğiyāt al-Marīsī 33, 44, 59  
Bişr b. al-Ḥārit al-Ḥāfi 15  
Bişr b. al-Mu‘tamir 59  
Buḥārī, al-Imām 80  
Buḥārī, ‘Abdal‘azīz Aḥmad b. 59 (Anm. 233)

- Bunân, [b. Muhammad b. Hamdân b. Sa‘îd al-Hammâl] 16  
 Bursalî, Mehmed Tâhir 25  
 Busrî, [Abû ‘Ubayd Muhammad b. Hassân] 16  
 Celâleddin Ekber Şah 28-29  
 Çenarlı Medrese 25  
 Dâbbî, s. Ibn Hâfiş 16  
 Dağgâl 40  
 Dahâbî, Şamsaddîn Muhammed b. ‘Utmân 10  
 Dakdakgî, Muhammed 53  
 Damaskus 2, 9, 10, 11, 13, 19, 51, 53, 55, 56  
 Dârânî, [Abû Sulaymân] 15  
 Dâr al-Hadît (in Adrianopel) 20  
 David (Prophet) 36  
 Dâwûd [b. Nuşayr at-Tâ’î] 15  
 Dimyâtî, Muftî Rîdwan b. Yûsuf aş-Şabbâg al-Mişri 54  
 Dirâr b. ‘Amr 59  
 Diyâ’addin, Hâlid 6  
 Dû l-Qarnayn 38  
 Dû n-Nûn [al-Mişri] 15  
 Duqqî, [Muhammed b. Dâwûd] 16  
 Edirne = Adrianopel 20  
 Ensârî, Ahmed 28  
 Fanârî, Hasan Ȣalabî b. Muhammed Şâh 46, 47 (Anm. 146), 50  
 Fuḍayl [b. ‘Iyâd] 15  
 Fûrak, s. Ibn Fûrak  
 Ȣabriyya 45, 47, 48, 50, 58, 59, 69  
 Ȣahm b. Şâfwân 33 (Anm. 117), 44, 59  
 Ȣahmiyya 33 (Anm. 116)  
 Ȣallâr, [Abû ‘Abdallâh b.] 16  
 Ȣamâ’â, s. Ibn Ȣamâ’â 51 (Anm. 163)  
 Ȣamil al-‘Azm 20 (Anm. 54)  
 Gardet 6  
 Ȣawziyya, s. Ibn Qayyim al-Ȣawziyya  
 Ȣazâlî, Hûğgât al-Islâm al-Ȣazâlî 18, 21, 46, 49, 74, 78  
 Ȣazzî, Naġmaddin al- 52-53, 53 (Anm. 178)  
 Ȣibrîl (Engel) 35  
 Ȣubbâ’î, s. Abû Hâsim  
 Ȣunayd 15  
 Ȣurğânî, ‘Abdallâh b. Yûsuf 12  
 Ȣurğânî, s. as-Sayyid aş-Şârif 21, 50 (Anm. 154)  
 Ȣuwaynî, s. Imâm al-Ȣaramayn  
 Ȣâdimî, Abû Sa‘îd 56 (Anm. 210)  
 Ȣâfî, s. Bişr b. al-Ȣârit al-Ȣâfî 15  
 Halabiyya (Schule) 20  
 Hanafî- Rechtsschule 2, 78  
 Hanafiten = Hanafîyya 5, 14, 15, 17, 18, 22, 27, 48, 49, 59, 64, 69, 71, 72, 74, 75, 76, 80  
 Hanbalî, ‘Abdalbaqî 53  
 Hanbaliten 17  
 Hanbalî-Rechtsschule 78  
 Ȣârit “muḥāsib naṣīḥâ” 15  
 Harpûti, ‘Abdalhamî (= al-Ȣartabirtî) 5  
 Harrâz, [Abû Sa‘îd] 16  
 Hârût (Engel) 36  
 Hasan b. Tûrhân, s. Āqhişârî  
 Hasan Qâdîzâde al-Isbirî = Mullâ Muhammed 46  
 Haşîmî, Muhammed al- 32 (Anm. 110)  
 Haşîya 17 (Anm. 50)  
 Hâtim [al-Aşamm] 15  
 Hawwâş, [Ibrâhîm b. Ahmâd b. Ismâ’îl] 15  
 Haymûrî, Muşṭafâ 54  
 Hîrî, Abû ‘Utmân 15  
 Hişâm b. Sâlim 59  
 Hudayrî, Abû 1-Fâdî ‘Abdarrahmân b. Abî Bakr b. Muhammed b. Ȣalâladdîn 32 (Anm. 111)  
 Hûlw, ‘Abdalfattâh Muhammed 8, 12  
 Humâm, s. Ibn al-Humâm  
 Ȣurâsânî, Muhammed Amîn, Hanafî al-Buhârî 58  
 Husraw, s. Muhammed Mullâ Ȣusraw  
 Iblîs 36  
 Ibn Adham, s. Ibrâhîm b. Adham al-Balhî 15  
 Ibn al-‘Arabî, Muhyiddîn 19, 25, 52, 53, 54  
 Ibn al-Ȣâgîb, (= Ibn al-Ȣâdjîb) Ȣamâladdîn Abû ‘Amr ‘Utmân b. ‘Umar al-Mâlikî 14 (Anm. 36)  
 Ibn al-Humâm, Kamâladdîn Muhammed b. ‘Abdalwahhâb b. ‘Abdalhamîd as-Sîwâsi al-Hanafî 46, 49, 50 (Anm. 158)  
 Ibn ar-Râwandi 33, 44, 46  
 Ibn ‘Asâkir, Ȣiqataddîn ‘Alî b. al-Hasan b. Hibatallâh 13, 14, 78  
 Ibn aş-Şalâh, s. Ȣahrazûrî  
 Ibn aş-Şîhna 61  
 Ibn as-Sunnî, Ahmâd b. Muhammed b. Ishâq b. Ibrâhîm, al-Qâdî Abû Bakr 65 (Anm. 261)  
 Ibn ‘Atâ’ [al-Adamî] 16  
 Ibn Daqîq al-‘Id 18, 74

- Ibn Fūrak 62, 80 (Anm. 286)  
 Ibn Ğamā'a, Ibrāhim Burhānaddīn b.  
     Ğamā'a 51 (Anm. 163)  
 Ibn Hafif [Muhammad b. Usfukşad ad-Dabbı] 16  
 Ibn Haġār al-Asqalānī 46 (Anm. 137)  
 Ibn Hanbal, Ahmād 15, 18, 78  
 Ibn Hawāzin, al-Ustād = Abū l-Qāsim al-Quṣayrī = al-Kuṣhayrī, s. Quṣayrī 14  
     (Anm. 33)  
 Ibn Kamāl Bāšā = Kamālpāšazāde 6, 7, 8,  
     19, 20, 21, 22, 24, 28, 30, 66, 80  
 Ibn Kannān 52 (Anm. 174)  
 Ibn Kaṭīr 46 (Anm. 141)  
 Ibn Malik, ʻIzzaddīn ʻAbdallaṭīf 58 (Anm.  
     229)  
 Ibn Maṣrūq, [Ahmad b. Muḥammad at-  
     Tūsī] 16  
 Ibn Qayyim al-Ğawziyya 10 (Anm. 8)  
 Ibn Sabīn 53  
 Ibn Sayyār, Abū Ishāq Ibrāhim 46 (Anm.  
     136)  
 Ibn Šu‘ayb, Abū ‘Abdallāh Muhammād b.  
     Yūsuf b. ‘Umar, 32 (Anm. 110)  
 Ibn Taymiya 55  
 Ibrāhīm (Prophet) 38  
 Ibrāhīm b. Adham al-Balhī 15  
 İbrāhim Paşa 29  
 ʻId, s. Ibn Daqīq al-ʻId  
 İğī, ʻAdudaddīn 21, 46, 62, 78  
 Imām al-Ḥaramayn (al-Ğuwaynī) 59, 65  
 ʻIsā = Jesus, Sohn Marias = ʻIsā b. Maryam  
     38, 40  
 Isbīrī Qādīzāde, Muhammād 7, 9, 45, 46,  
     47, 49, 50, 61, 66, 67, 71, 79, 81  
 İsfahānī [Abū t-Tanā' Šamsaddīn Maḥmūd  
     b. ʻAbdarraḥmān] 21, 46, 65  
 İsfahānī, Abū Sulaymān Dāwūd b. ʻAlī b.  
     Haľaf 16 (Anm. 44)  
 Isfarāyīnī, Abū Hāmid 18, 74  
 Ishāq [? b. Ibrāhīm b. Muħlid b. Rāhawayh  
     al-Hanżālī] 15  
 Isrāfil (Engel) 35, 39, 40  
 İstanbul 1, 20, 30, 51, 52, 55  
 Jemen 13  
 Jesus, s. ʻIsā  
 Kadızadeli Ūştüvani Mehmed 55  
 Kairo 5, 8, 10, 12, 13, 56, 79  
 Kamāladdin Muhammād b. Muhammād, s.  
     Qudsī  
 Kamālpāšazāde, s. Ibn Kamāl Bāšā  
 Kannān, s. Ibn Kannān  
 Kara Yılan 28  
 Karrāmiyya 33, 44  
 Kaṭīr, s. Ibn Kaṭīr  
 Kattānī, [Muhammad b. ʻAlī b. Ğa'far] 16  
 Kawṭarī, Muhammād Zāhid 79  
 Kirmānī, Abū l-Fawāris Śāh 16  
 Krawietz, Birgit 5 (Anm. 1)  
 Küfī, s. Abū Yūsuf 15  
 Kurdi, Maḥmūd 53  
 Laqānī, [Burhānaddīn Ibrāhim b. Hārūn]  
     (=Ibrāhim al-Laqānī oder al-Laqānī al-  
         Mālikī) 58  
 Leiden 2, 6, 8  
 Luqmān 38  
 Mağribī, [Muhammad b. Ismā'il] 16  
 Maḥāsinī, Muhammād b. Tāgaddīn 53  
 Maḥmūd Čelebi 20  
 Maḥmūd Ḥasan (?) 46  
 Makdisi, George 13 (Anm. 21)  
 Mālik b. Anas 15, 18, 32, 33, 43, 44, 78  
 Malik, s. Ibn Malik  
 Mālikī-Rechtsschule 78  
 Mālikiten 16  
 Manīnī, Ahmād b. ʻAlī 53 (Anm. 178)  
 Manṣūr b. ʻAmmār 15  
 Marīsī, s. Bişr b. Ğiyāt al-Marīsī  
 Ma'rūf [al-Karhī] 15  
 Mārūt (Engel) 36  
 Marw 13  
 Maṣrūq, s. Ibn Maṣrūq 15  
 Māturīdī, Abū Maṇṣūr 14, 15, 22, 60, 62,  
     72, 80  
 Māturīditen = Māturīdiyya 1, 5, 8, 9, 10,  
     16, 18, 22, 26, 27, 45, 46, 49, 50, 55, 58,  
     59, 60, 61, 62, 63, 64, 66, 75, 76, 79, 80,  
     81  
 Mehmet II. 25  
 Mehmet III. 29  
 Melik Ahmēd Pāšā 55  
 Mikā'il (Engel) 35  
 Mîr Gazanfer b. Ca'fer el-Hüseynī 28  
 Mizzī, Abū l-Hağgāğ Yūsuf 10 (Anm. 10),  
     12  
 Mūsā (Prophet) = Moses 38, 40  
 Muhammād (Prophet) 17, 20-21, 36, 38, 63,  
     68, 78  
 Muhammād b. al-Faḍl 80

- Muhammad b. Qarāmīz b. Ḥwāḡe ‘Alī, s.
- Muhammad Mullā Ḥusrāw
- Muhammad Mullā Ḥusrāw 51, 59 (Anm. 232)
- Muhammad Zāhid al-Kawṭarī, s. Kawṭarī
- Muḥmadāī, s. Mullā ‘Alī
- Mullā ‘Alī b. Sultān Muḥmadāī (Anm. 107)
- Mullā Ḥusrāw, s. Muḥammad Mullā Ḥusrāw
- Mullā Luṭfī 20
- Mullā Muḥammad, s. Hasan Qādīzāde al-İsbīrī 46
- Mumşād [ad-Dīnawarī] 16
- Murtaḍā, s. ‘Alī al-Murtaḍā
- Mu‘tamir, s. Biṣr b. al-Mu‘tamir
- Muṭawwī‘ī, ‘Umar 12
- Mu‘tazila 17, 47, 48, 50, 59, 70
- Nābulusī, ‘Abdalqānī 5, 7, 9, 45, 51, 52, 53, 54, 55, 56, 57, 58, 59, 60, 66, 67, 72, 74, 77
- Abū Turāb ‘Askar an-Nahšabī 15
- Nasafī, Abū Mu‘in 26 (Anm. 78)
- Nasafī (Abū Hafṣ ‘Umar b. Muḥammad al-Māturīdi 26 (Anm. 76), 32, 63, 65
- Nawawī, Abū Zakariyyā
- Nawī‘ī, Yaḥyā b. ‘Alī b. Naṣūḥ 6, 7, 8, 24, 25, 26, 27, 66, 67, 79, 80
- Nawīzāde ‘Atā‘ī [‘Atā‘ullāh] 25
- Nazzām, an- 46 (Anm. 136)
- Nischapur 13,
- Nūḥ (Prophet) 38
- Nūrī, [Abū l-Ḥusayn] 15
- Osmatischer Reich 1, 2, 21, 28, 29
- Özervarlı, Sait 1
- Qadariyya = maḡūs hādili l-umma 45, 47, 59
- Qādi Abū Bakr, s. Ibn as-Sunnī 65 (Anm. 261)
- Qādi İyād 65
- Qaramānizāde Mehmed Efendi 24
- Qudsī, Ibn Abi Ṣarif = Kamāladdīn Muḥammad b. Muḥammad 46 (Anm. 139), 50 (Anm. 159)
- Qurayṣ 39
- Quṣayrī, Abū l-Qāsim =Ibn Hawāzin, al-Ustād 14 (Anm. 33)
- Quṣṭī, ‘Alā‘addin ‘Alī b. Muḥammad 26 (Anm. 81), 58 (u. Anm. 223)
- Raġab al-‘Āmidi, al-Qayṣarī 56 (Anm. 210)
- Rāzī, Faqraddīn 19, 21, 62
- Rudolph, Ulrich 3, 5, 6
- Ruwaym [b. Ahmād b. al-Baġdādī] 15
- Şābūnī, Nüraddin al-Buḥārī 22, 26 (Anm. 77, 86)
- Sa‘daddīn [Mehmed b. Ḥasan Ğān b. Mehmed b. Ğemāleddin] 25
- Sa‘daddīn at-Taftazānī, s. Taftazānī
- Sa‘d at-Taftazānī, s. Taftazānī
- Dawānī, Ǧalāladdīn Muḥammad b. As‘ad as-Ṣadiqī ad-Dawānī, aš-Šāfi‘ī 46 (Anm. 140)
- Şadr aš-Şari‘a, s. Maḥbūbī
- Şafadī, Şalāḥeddīn 11
- Safawiden 20
- Şāfi‘ī 12, 13, 15, 18, 22, 33, 43, 44, 78, 80
- Şāfi‘ī-Rechtsschule 2, 13, 32, 51, 78
- Şāfi‘iten 13, 16, 17, 22, 67, 68, 80
- Şāfi‘ītsche-Jurisprudenz 13
- Şāh al-Kirmānī, s. Kirmānī
- Şāh Ismā‘īl 20
- Şahn-Medrese 20
- Şahrastānī 21, 65
- Şahrazūrī, Ibn aš-Şalāḥ 12,
- Salomon (Prophet) = Sulaymān 40
- Sam‘ānī, Abū Sa‘d 12
- Samarqandī , al-Ḥakīm 21, 33 (Anm. 116)
- Samarqandī, s. Abū l-Layṭ 44 (Anm. 127)
- Şamhūriş = der Richter der Dschinnen (*qādī al-ğinn*) 53 (Anm. 175)
- Samnūn [b. ‘Umar al-Muhibb, Abū l-Hasan al-Ḥawwāṣ] 16
- Şamsaddin al-İsfahānī 21, ? 46
- Şaqiq al-Balhī 15
- Sariyy [as-Saqatī] 15
- Şayhzāde, ‘Abdarrahmān b. ‘Alī
- Sayyid aš-Şārif aš-Şāfi‘ī al-Ğurğānī 21 (Anm. 55), 59
- Schah Tahmāsp 20
- Şiblī, [Dulaf b. Ğaḥdar] 16
- Siddīq, s. Abū Bakr
- Şihna, s. Ibn aš-Şihna
- Şırāzī, ‘Abdalwahhāb 12
- Şırāzī, Abū Ishāq Ibrāhīm 13 (Anm. 19)
- Şırāzī, Nüraddin Muḥammad 14, 62, 64
- Sīvāsī, s. Ibn al-Humām
- Subkī, Tāġaddīn 2, 5, 6, 7, 8, 10, 11, 12, 13, 14, 15, 16, 17, 18, 55, 59, 62, 64, 65, 67, 69, 78, 79, 80, 81
- Şübki, Taqīyyaddīn 10, 14
- Şūfīs, Mächtigern-Şūfīs 19, 31, 56
- Sufyān [at-Tawrī] 15

- Suhrawardī, Abū n-Naṣīb 12  
 Sultāna Mihr u Māh Medrese 25  
 Sultan Murād III. 20  
 Sultan Salim 19  
 Sultan Sulaymān al-Qānūnī 20  
 Suyūṭī, as- 19, 32 (Anm. 111)  
 Ṭabarī, Abū ṭ-Ṭāyyib 12  
 Taftazānī, Sa‘dādīn Maṣ‘ūd b. ‘Umar aš-Šāfi‘ī (= as-Sa‘d oder Sa‘dādīn at-Taftazānī) 19, 21, 59, 62, 63  
 Ṭahāwī , Aḥmad b. Muḥammad b. Sulaymān b. ‘Abdalmalik al-Azdi 14 (Anm. 27), 26 (Anm. 79), 30, 32 (Anm. 108)  
 Ṭā’ī [Dāwūd b. Nuṣayr] 15  
 Tanāḥī, Maḥmūd Muḥammad 8, 12  
 Ṭayfūr, [Abū Yazid al-Biṣṭāmī] 15  
 Taqafī, [Muḥammad b. ‘Abdalwahhāb] 16  
 Tilimsānī, ‘Afīfaddīn 53  
 Türkei 20
- Ṭūsī, Naṣīraddīn (= Naṣīr al-Dīn) 50 (Anm. 153)  
 Tustarī [Sahl b. ‘Abdallāh] 15  
 Maḥbūbī, Sadr aš-Šari‘a ‘Ubaydallāh b. Maṣ‘ūd 26 (Anm. 85), 47 (Anm. 144), 50 (Anm. 151, 155), 60  
 ‘Umar al-Fārūq 38  
 ‘Umayra, ‘Abdarrahmān 61 (Anm. 248)  
 ‘Utmān, Dū n-Nūrayn 38  
 Wāsiṭī, Abū Bakr 65  
 Wetzstein 8  
 Würsch, Renate 5 (Anm. 1)  
 Yāfi‘ 40  
 Ya’ğūğ und Ma’ğūğ 40  
 Yaḥyā = Johannes der Täufer 52  
 Yaḥyā b. ‘Alī b. Naṣūḥ, s. Nawī  
 Yaḥyā b. Mu‘ād 15  
 Yaḥyā b. Zakariyyā, Ṣayḥ al-Islām 51  
 Yazıcıoğlu, Mustafa Sait 1  
 Yūsuf ‘Abdarazzāq 79  
 Zenbilli, ‘Alī Efendi 20

## Werke

- Anwār at-tanzīl* (Bayḍāwī) 52  
*‘Aqā’id ad-durriyya al- , Ṣarḥ matn as-Sanūsīya* (Hāsimī) 32 (Anm. 110)  
*‘Aqā’id as-Sanūsī* 32 (Anm. 110) (= ? Ṣarḥ al-‘aqā’id) 46  
*‘Aqā’id aṭ-Ṭahāwī = Matn aṭ-Ṭahāwī = ‘Aqīdat Abī Ḍaṣfar aṭ-Ṭahāwī = ‘Aqīdat abl as-sunna = al-‘Aqīda = al-‘Aqā’id = Bayān as-sunna wa-l-ğamā‘a* 14 (Anm. 27), 26, 30, 32  
*‘Aqā’id nuqāyat as-Suyūṭī* 32  
*‘Aqā’id ‘Umar an-Nasafī = Matn al-‘Aqā’id an-nasafīyya* 26 (Anm. 76), 32, (= al-Timād fī l-iṭiqād) 63  
*Arba‘in fī uṣūl ad-dīn al- (Āmidī)* 62  
*Aṣbāb wa-n-naẓā’ir al- (Subkī)* 11  
*Azhār ar-rāwḍāt* (Abū ‘Uḍbā) 31  
*Balḡat abl as-sunna ‘alā ‘aqīdat Ibn aš-Šihna* 61  
*Bidāya min al-Kifāya al- (Şābūnī)* 22, (= Matn al-Bidāya) 26 (Anm. 77),  
*Bidāyat al-kalām* (Ibrahīm b. ‘Abdallāh) 22 (Anm. 62)  
*Bidāyat al-uṣūl* (Şābūnī) 26 (Anm. 86)
- Burda al-* (Būṣīrī) 21  
*Burğ Bābil wa-ṣadw al-balābil* 51 (Anm. 161)  
*Dīwān ad-dawāwīn* 51 (Anm. 161)  
*Durar al-ḥukkām fī ḡurar al-ahkām* (Mullā Husraws) 51  
*Fatḥ aṭ-ṭarī al-ğanī fī ba‘d ma‘ātir ṣaybinā aš-Ṣayḥ ‘Abdalğanī al-* 53  
*Fiqh Akbar I* 32 (Anm. 107)  
*Fiqh Akbar II* 32 (Anm. 107)  
*Fiqh al-absaṭ al- = Fiqh al-akbar al-* 44 (Anm. 126), 59 (Anm. 238)  
*Fuṣūṣ al-ḥikam* 25, 54  
*Ğawābir an-nuṣūṣ fī ḥall kalimat al-Fuṣūṣ* 54 (Anm. 188)  
*Ğawharat at-Tawḥīd* (Lāqānī) 58 (Anm. 227)  
*Ğayyat al-maṭlūb fī mahabbat al-maḥbūb* 54 (Anm. 192)  
*Gīd al-abkār = (?) Abkār al-ajkār* (Āmidī) 62 (Anm. 256)  
*Gulistān* (Sa‘dī) 21  
*Hadīqa an-nadiyya fī ṣarḥ aṭ-Tariqa al-muḥammadiyya al-* (Nābulusī) 56  
*Hadīqat aṣ-ṣalāt allatī hiya ra‘īs al-‘ibādāt* (Āqhişārī) 30

- Hadra al-*unsiyya* fi ar-*riħla* al-*qudsiyya* al- = ar-*Riħla* al-*wusṭā* (Nābulusī) 52 (Anm. 171)*
- Haqūqa wa-l-maġāz fi riħlat bil-ād aš-ħām wa-misr wa-l-hiġaż al-* (Nābulusī) 52 (Anm. 172)
- Hašiya ‘alā Šarħ al-‘Aqā’id li-d-Dawānī* (Mahmūd Ḥasan) 46
- Hašiya* zum *Takwīh* (Hasan Ĝalabī) 46, 50
- Hašiyat Rawḍāt al-ğinān* (Ibn al-Humām) 46
- Hullat ad-dabab al-ibrīz fi riħlat Ba’labak wa-l-Biqā’ al-azīz = ar-Riħla as-ṣuġrā* (Nābulusī) 52 (Anm. 170)
- Ibāna fi uṣul ad-diyyāna, al-* (Aš-ṣarī) 65
- İğāz = al-İğāz fi l-ḥadīt* (Ibn as-Sunnī) 65 (Anm. 262)
- İğāz = Iğāz al-Qur’ān* (Abū Bakr al-Wāsiṭīs) 65 (Anm. 269)
- Iršād* (Ġuwayni) 65
- Išārāt al-marām ‘an iħbarāt al-imām* (Bayādī) 5, 7, 59 (Anm. 237), 79
- Kaħf al-* 59 (Anm. 23)
- Kifāya al* (Šābūnī) 22 (Anm. 61)
- Kitāb at-Tawħīd* (Māturīdī) 31, 43, 65
- Kitāb Tark al-ikfār* (Abū Sulaymān al-Ifshāhānī) 16 (Anm. 44)
- Lāmiyya al- = al-Lāmiyya fi at-tawħīd = Bad’ al-amālī (al-Ūšī) 63 (Anm. 258)*
- Maġnū’* (Abū n-Naġib as-Suhrawardī) 12
- Maqāṣid fi ‘ilm al-kalām al-* (Taftāzānī) 26 (Anm. 83)
- Maṛrab al-hanī al-* (Baytamānī) 53 (Anm. 183)
- Maṭāli‘ as-sa‘īda ‘alā matn al-qasīda fi at-tawħīd al- = Maṭāli‘ as-sa‘īda fi šarħ al-qasīda li-s-Sanūsī al-* (Abū ‘Uđba) 61 (Anm. 252)
- Māturīdī und die sunnitische Theologie in Samarkand* Al- (Rudolph) 5
- Mawāqif al-* (Iḡi) 26 (Anm. 82), 46, 58, 62
- Minħaż fi uṣul al-fiqh al-* (Bazdāwī) 11
- Mir’at al-uṣūl, Šarb Mirqāt al-wuṣūl* (Mullā Husraw) 58 (Anm. 231)
- Muħħab fi dīkṛ štyūħ al-madhab al-* (Muṭawwi‘is) 12
- Muġħaz al-kabīr al-(Aš-ṣarī)* 14 (Anm. 30)
- Muħhaṣal al-* (Rāzī) 59 (Anm. 239)
- Muħtaṣar al-Kāfi min al-manṭiq* (Aqhiṣārī) 30
- Mu’id an-ni’am wa-mubid an-niġam* (Subkī) 11 (Anm. 15)
- Mumayyiza* (Isbirī) 6, 9, 45–46, 46, 49, 50, 71, 79
- Muqaddimat as-ṣalāt* (Ibn Kamāl Bāšā) 30
- Musāmara fi šarħ al-Musāyara al-* (Ibn Abī Šarīf al-Qudsī) 46 (Anm. 139), 50
- Natā’iġ al-ſuñnūn wa-mahāsin al-mutūn* (Nawī) 25
- Nażem al-farā’id* (‘Abdarrahmān b. ‘Alī Šayħ-zāde) 5, 7, 80
- Nigāristān* (Ibn Kamāl Bāšā) 21
- Nihāyat al-aqdām* (Šahrastānī) 65 (Anm. 264)
- Nihāyat al-‘uqūl* (Fahhraddīn ar-Rāzī) 62
- Nizām al-‘ulama’ ilā hātam al-anbiyā’* (Āqhiṣārī) 28
- Nūniyya = Aqīda nūniyya = Qaṣīda nūniyya* (Subkī) 5, 8, 10, 11, 14, 15, 16, 18, 19, 55, 59, 62, 64, 65, 79, 81
- Nūr al-yaqīn fi uṣūl ad-dīn* (Āqhiṣārī) 30 (Anm. 99)
- ‘Otmanlı mii’ellifleri* (Bursali) 25
- Qawel al-mu’tabar fi bayān an-nazar al-* (Nābulusī) 54 (Anm. 192)
- Qawel as-saħħid fi ittiħsal al-asānīd al-* (Maninī) 53 (Anm. 178)
- Rawḍa l-babīyya ar-* (Abū ‘Uđba) 5, 9, 61, 62, 63, 65, 81
- Rawḍāt al-ğannāt* (Āqhiṣārī) 8, 30, 31, 43, 44, 46, 67, 69, 72, 73, 74, 76, 79
- Rawḍāt al-ğinān fi tafsīr al-qur’ān* (Bārizī) 46 (Anm. 135)
- Risāla fi l-Faq̄ bayna madhab al-Ašā’ira wa-l-Māturīdiyya* (Nawī) 6, 8, 26, 79
- Risāla fi takfir ar-ravāfiḍ* (Ibn Kamāl Bāšā) 21
- Risāla fima yata’allaq bi-wa’d Allāh wa-wa’idib* (Isbirī) 45
- Risālat al-iħtilaf bayn al-Ašā’ira wa-l-Māturīdiyya fi itqnatay aśarata mas’ala* (Ibn Kamāl Bāšā) 8, 22, 79
- Šarħ Nūniyya* (Širāzī) 14
- Šarħ al-‘aqā’id* (Sanūsī) 46
- Šarħ al-Ğawħara* (Lāqānī) 58 (Anm. 227)
- Šarħ al-Hidāya fi l-fiqh* (Ibn al-Humām) 50
- Šarħ al-Manār* (Ibn Malik) 58 (Anm. 228)
- Šarħ al-Maqāṣid* (Taftāzānī) 26 (Anm. 84)
- Šarħ al-Mawāqif* (as-Sayyid aš-Šarīf) 26 (Anm. 81), 58, 74
- Šarħ al-Musāyara* (wahrsch) = *al-Musāmara* fi šarħ al-Musāyara (as-Sayyid aš-Šarīf) 59 (Anm. 235)

- Şarb ‘Aqīdat al-ustād Abī Manṣūr = as-Sayf al-mašhūr fī şarb ‘Aqīdat Abī Manṣūr* (Subkī) 14 (Anm. 32), 15  
*Şarb at-Taġrīd* (Quşğı) 58  
*Şarb at-Taġrīr = Taysīr at-Taġrīr* (Muhammad Amin al-Ḥanafī al-Ḥurāṣānī al-Buhārī) 58 (Anm. 230)  
*Şarb aṭ-Tawālīc* (İsfahānī) 46, 65  
*Şarb Muḥtaṣar Ibn al-Ḥaḡib* (Subkī) 14  
*Sawād al-aḍẓam as-* (al-Ḥakīm as-Samarqandī) 33 (Anm. 116)  
*Sayf aṣ-saqīl as-* (Subkī) 10 (Anm. 8)  
*Şīfā’ fī sīrat al-Muṣṭafā aṣ- = Kitāb aṣ-Şīfā’ bi-taṛīf ḥuqūq al-Muṣṭafā* (Qāḍī ‘Iyād) 65 (Anm. 268)  
*Sibām ar-rašīqa fī qulūb an-nābīn ‘an ‘ilm al-ḥaqqāqī as-* (Baytamānī) 54 (Anm. 185)  
*Şikāyat abl as-sunnā* (Abū l-Qāsim al-Quşayıṛī) 14  
*Simt al-‘abqarī as-* (Harpūtī oder Ḥartabirtī) 5  
*Tabaqāt aṣ-ṣādiliyya* (Dakdakgī) 53  
*Tabaqāt aṣ-ṣāfiyya al-kubrā* (Subkī) 8, 10, 12  
*Tabsirat al-adilla* (Nasafī) 26 (Anm. 78)  
*Tabyīn kaḍīb al-muftārī* (Ibn ‘Asākir) 13, 14 (Anm. 26), 79 (Anm. 279)  
*Taġrīd al-iṭiqād* (Naşiraddin aṭ-Tūṣī) 50 (Anm. 153), 58 (Anm. 222)  
*Taħqīq al-intiṣār* (Nābulusī) 5, 9, 57, 60, 72, 74, 77, 81  
*Taħrīr at- = Kitāb at-Taħrīr fī uṣūl al-fiqh* (Ibn al-Humām) 58 (Anm. 224), 60, 65  
*Takmīl an-nu‘ūt fī luzūm al-buyūt* (Nābulusī) 54 (Anm. 191)
- Talḥīṣ at-Taġrīd li-‘umdat al-murīd* (Lāqānī) 58 (Anm. 227)  
*Talwīḥ fī kaṣf ḥaqā’iq at-Tanqīb at-* (Taftazānī) 46, 47 (Anm. 145), 50, 59  
*Ta’rīb al-fuqahā’* (Şırāzī) 12  
*Tariqa al-muḥammadiyya aṭ-* (Birkawī) 46, 48, 50, 55, 56, 59  
*Tawālīc = Tawālīc al-anwār* (Bayḍāwī) 26 (Anm. 80), 46  
*Tawḍīḥ fī ḥall gawāmid at-Tanqīb at- = Tawḍīḥ li-Şarb at-Tanqīb fī mabhaṭ al-ḥasan wa-l-qabiḥ min uṣūl al-fiqh at-* (Maḥbūbī) 26 (Anm. 85), 27, 47 (Anm. 144), 48, 49, 50, 58 (Anm. 225)  
*Tevārīb-i Āl-i Osman* (Ibn Kamāl Bāṣā) 21  
*Über die moralischen Pflichten der islamischen Bevölkerungsklassen* = Übersetzung von Subkīs Buch *Mu’id an-nī’ām* 11 (Anm. 15)  
*Umda fī uṣūl ad-dīn al-* (Ibn al-Humām) 65  
*Umm al-barābīn fī l-aqā’id* (Sanūsī) 32 (Anm. 110)  
*‘Uqūd al-ḥurū’iyya fī tarīqat as-sāda al-mawlawiyya, al-* (Nābulusī) 54 (Anm. 190)  
*Uṣūl al-ḥikam fī niżām al-‘ālam* (Āqhişārī) 29, 31  
*Wasā’il al-almaṭī fī faḍā’il aṣḥāb aṣ-Şāfi’ī* (Bayhaqī) 12  
*Waṣīyyat Abī Hanīfa* 32 (Anm. 107)  
*Wird al-asnā wa-l-wārid al-qudsī fī tarġamat al-‘ārif ‘Abdalqānī an-Nābulusī al-* (Ğayyī) 53 (Anm. 178)

### Arabische Begriffe

<sup>2</sup> - b - d	<i>abādiyyan</i> 34	<i>b - d - c</i>	<i>biḍā</i> 16, 63, 65, 78; <i>tabdīc</i> 18, 79; <i>ibdā’</i> 34 (= <i>creatio ex nihilo</i> ); <i>ālat ibdā’</i> 34
<sup>2</sup> - ṭ - r	<i>laysa mu’attir</i> 49	<i>b - ṭ - r</i>	<i>baṣar</i> 36; <i>kalām al-baṣar</i> 36; <i>al-‘aṣara l-mubaṣṣara</i> 39
<sup>2</sup> - z - l	<i>azal</i> 42, 49; <i>azałi</i> 49; <i>irādatubūl-azaliyya</i> 49; <i>sīfa azaliyya</i> 22, 23, 34; <i>azaliyyan</i> 34	<i>b - ṭ - l</i>	<i>bāṭil</i> 48; <i>buṭlān</i> 33
<sup>2</sup> - m - r	<i>amr</i> 38; <i>mā’mūr</i> 48; <i>amr bayn amrayn</i> 48, 61; <i>amr naṣaf</i> 61;	<i>b - w - ḥ</i>	<i>mubāḥ</i> 56
<sup>2</sup> - m - n	<i>īmān</i> 31, 33, 64; <i>īmān al-muqallid</i> 17, 64; <i>ḥaqīqat al-īmān</i> 44; <i>lā šakka fī l-īmān</i> 63	<i>ğ - b - r</i>	<i>ğabr</i> 48, 49, 57, 58
<sup>2</sup> - n - ṭ	<i>unūṭa</i> 23	<i>ğ - d - d</i>	<i>muğaddid</i> 54
		<i>ğ - z - 2</i>	<i>ğuz’ lā yatağazzā’</i> 34
		<i>ğ - s - m</i>	<i>taġsim</i> 16

<i>ğ - m - b - r</i>	<i>maşālih al-ğumbūr</i> 39, 47; <i>ğumbūr al-mutakallimīn</i> 47; <i>ğumbūr abl as-sunna</i> 47;	<i>ş - w - r</i>	<i>şūra</i> 34
<i>b - d - t</i>	<i>bādīta</i> 22, 23, 27, 48, 50, 57, 64	<i>d - r - r</i>	<i>tafrīqa darūriyya</i> 48; <i>ar-ri' da</i>
<i>b - s - n</i>	<i>būsn</i> 28, 37, 57	<i>t - w - c</i>	<i>ad-darūriyya</i> 48; <i>id̄irār</i> 49;
<i>b - s - s</i>	<i>bissi</i> 57	<i>c - d - m</i>	<i>id̄irārī</i> 57;
<i>b - k - m</i>	<i>hikma</i> 22, 80 (Anm. 289); <i>hukamā</i> 47 <sup>2</sup>	<i>c - ğ - z</i>	<i>ṭā'at</i> 37, 42, 48; <i>istiṭā'a</i> 42, 57,
<i>b - l - l</i>	<i>ḥall</i> 36, 47	<i>c - r - d</i>	60
<i>b - w - l</i>	<i>ḥal</i> 34; <i>ḥāla</i> 49, 57, 57 (Anm. 215); <i>ahwāl</i> 49; <i>ahwāl</i> <i>ṣayyāniyya</i> 38; <i>mustahīlāt</i> 34	<i>c - r - f</i>	<i>'adamubū</i> 34; <i>bayna al-wuġūd</i> <i>wa-l-'adam</i> 57 (Anm. 215)
<i>b - y - z</i>	<i>mutahayyiz</i> 34	<i>c - z - l</i>	<i>muġīza</i> ; 37
<i>b - t - m</i>	<i>ḥatm al-awliyā</i> 53; <i>ḥātimā</i> 23	<i>c - z - m</i>	<i>'araḍ</i> 34; <i>'araḍī</i> 34; <i>al-a'rāḍ an-nafsāniyya</i> 57
<i>b - l - q</i>	<i>ḥalq</i> 17, 24, 37, 40, 41, 48, 50, 64; <i>ḥalqan</i> 42; <i>sirr Allāh fi</i> <i>ḥalqibī</i> 41; <i>maḥlūq</i> 36, 48, 49; <i>al-maḥlūq al-awwal</i> 34; <i>maḥlūqat ar-rabb</i> 49	<i>c - ṣ - b</i>	<i>ma'rifa</i> 33, <i>ma'rifat Allāh</i> 60, 63
<i>b - y - r</i>	<i>iḥtiyār</i> 18, 48, 57, 60, 64, 69; <i>iḥtiyāriyya</i> 42, 45, 47, 49, 50, 57, 58, 60; <i>muḍarrif iḥtiyārib</i> 61; <i>muhtār</i> 34, 60; <i>iḥtiyārat</i> <i>guz'iyya</i> 48	<i>c - q - d</i>	<i>iṭizāl</i> 16; <i>Mu'tazila</i> 17
<i>d - k - r</i>	<i>dīkr</i> 56; <i>dūkūra</i> 23	<i>c - y - b</i>	<i>'azm</i> 49; <i>uṭī l-'azm</i> 38; <i>al-'azm al-muṣammim</i> 48, 50, 71
<i>r - ḍ - y</i>	<i>riḍā</i> 17, 23, 35, 64	<i>f - r - c</i>	<i>abl at-ta'aşşub</i> 56
<i>r - w - d</i>	<i>irāda</i> 17, 23, 34, 35, 64; <i>irādatuhū l-azaliyya</i> 49; <i>irādāt qalbiyya</i> 48	<i>f - s - q</i>	<i>ma'sūmūn</i> 36
<i>s - ɔ - d</i>	<i>sa'īd</i> 17, 23, 27, 42, 63; <i>sa'āda</i> 23, 38	<i>f - ɔ - l</i>	<i>ma'sīya</i> 36, 39; <i>ma'āṣī</i> 37, 48
<i>s - m - ɔ</i>	<i>samā'</i> 19, 56, ; <i>samā'an</i> 36; <i>samā'an minhu bi-lā kayf</i> 36; <i>sam'</i> 23, 34; <i>sam'an</i> 23; <i>laysa bi-masnū'</i> 22	<i>f - q - b</i>	<i>'aqība</i> 23
<i>s - n - n</i>	<i>abl as-sunna</i> 22, 62; <i>abl as-sunna wa-l-ğāmā'a</i> 31, 45, 46, 57, 60, 63, 81 (= <i>abl al-haqqa</i> 50, 57 = <i>abl dār ar-nasr al-bāṣṣa</i> 31); <i>ğumbūr abl as-sunna</i> 47	<i>f - w - d</i>	<i>iṭiqād</i> 31; <i>'aqā'id al-ma'qūl</i> 32
<i>ş - r - c</i>	<i>şar'</i> 27, 58, 60; <i>şar'an</i> 57; <i>şar'ī</i> 27; <i>şari'a</i> 18, 19, 23, 36, 38, 40, 41, 64, 67	<i>q - b - ḥ</i>	<i>'aql</i> 47, 49, 58, 60; <i>al-'aql hākim</i> 60; <i>bi-l-'aql</i> 23, 27; <i>'aqlī</i> 22, 27, 33, 47, 57; <i>'aqlan</i> 23; <i>ma'qūl</i> 32, 33
<i>ş - q - w</i>	<i>yāṣqā</i> 17, 42; <i>şaqqīy</i> 23, 27, 42, 63; <i>şaqqāwa</i> 23	<i>q - d - y</i>	<i>'ayb</i> 37
<i>ş - ɔ - r</i>	<i>şaġira</i> 48; <i>şaġār'</i> 18, 27, 64	<i>q - d - y</i>	<i>furū'</i> 22, 80; <i>tafārī'</i> 79, 80; <i>tafīrāt</i> 81
<i>ş - l - w</i>	<i>şa'lāt</i> 21, 50	<i>q - d - m</i>	<i>fisq</i> 39; <i>fāsiq</i> 33, 38
<i>ş - w - f</i>	<i>taṣawwuf</i> 19, 22; <i>mutaṣawwifa</i> 31	<i>q - d - r</i>	<i>afāl</i> 35, 42, 48, 49, 50, 58, 60; <i>awṣāf / ḫifāt al-afāl</i> 27, 64; <i>afāl iḥtiyāriyya</i> 45, 47, 48, 57, 58, 60; <i>fā'ilūn</i> 49
			<i>fiqh</i> 51, 54, 78; <i>uṣūl al-fiqh</i> 11, 28
			<i>tafiwīd</i> 48, 61
			<i>qubb</i> 28, 57; <i>qabīḥ</i> 42
			39, 47, 79 (Anm. 278, 279), 81
			<i>qadīm</i> 34; <i>qadīma</i> 27
			<i>qadar</i> 35, 42, 43, 44, 48, 49; <i>'alā qadar mahsūṣ</i> 49; <i>'ilm al-qadar</i> 42, <i>qudra</i> 35, 47, 48, 49, 57, 60; <i>al-qudra al-bādi'a</i> 50, 57; <i>qudratān</i> 42; <i>taqdīr</i> 49; <i>maqdūr</i> 42, 48, 49, 50
			<i>qaḍā'</i> 23, 35, 49; <i>bi-qaḍā' Allāh</i> 42; <i>faṣl al-qaḍā'</i> 39
			<i>qaṣd</i> 50, 57, 60
			<i>muqayyad</i> 57

<i>k - f - r</i>	<i>kufr</i> 16, 21, 23, 36, 37, 41, 56, 79; <i>takfir</i> 16, 18, 78, 79, 80; <i>kāfir</i> 17, 27, 33, 38, 63, 80	<i>n - c - m</i>	<i>nīma</i> 17, 27, 63
<i>k - l - f</i>	<i>taklīf</i> 42; <i>taklīf mā /bi-mā lā</i> <i>yūlāq /yustatāq</i> 18, 23, 27, 64	<i>n - ġ - w</i>	<i>munāġāt</i> 54; <i>al-firqa an-nāġīya</i> 26, 27, 80
<i>k - l - m</i>	<i>kalām</i> 1, 2, 6, 13, 19, 22, 49, 63; <i>kalām Allāh</i> 22, 36; <i>kalām</i> <i>al-bašar</i> 36; <i>muhaqqiqī l-kalām</i> 47; <i>mutakallim</i> 50 ( <i>Anm.</i> 154), 61; <i>ğumbür al-mutakallim</i> 47	<i>n - b - y</i>	<i>nahy</i> 38, 58, 60
<i>k - w - n</i>	<i>kawnayn</i> 35; <i>takwīn</i> 22, 34, 35;	<i>n - q - l</i>	<i>naqlī</i> 47
<i>k - y - f</i>	<i>bi-lā kayf</i> 34, 35, 36; <i>maġħūl al-</i> <i>kayfiyya</i> 41; <i>lā yūṣaf bi-l-</i> <i>māliyya wa-lā bi-l-kayfiyya</i> 34;	<i>n - z - r</i>	<i>nażar</i> 33, 63
<i>l - f - z</i>	<i>lażżei</i> 17, 79	<i>b - d - y</i>	<i>hudā</i> 31; <i>ibtadā</i> 62
<i>l - w - h</i>	<i>lawħ</i> 42, 49	<i>w - ġ - b</i>	<i>wuġġub</i> 34; <i>wāġib al-wuġġud</i> 34
<i>m - k - n</i>	<i>mumkin, mumkināt</i> 34; <i>imkān</i> 33; <i>lā yatamakkan bi-makān</i> 34	<i>w - ġ - d</i>	<i>wuġġud</i> 34, 57 ( <i>Anm.</i> 215); <i>wāġib al-wuġġud</i> 34; <i>waħdat al-</i> <i>wuġġud</i> 20; <i>mawġūd</i> 41, 57 ( <i>Anm.</i> 215); <i>mawġūdat</i> 34;
<i>m - n - c</i>	<i>mumtanīc</i> 34; <i>imtināc</i> 33	<i>w - h - d</i>	<i>waġdān</i> 48; <i>iġād</i> 48
		<i>w - h - m</i>	<i>taħħid</i> 31, 44
		<i>w - s - m</i>	<i>waħm</i> 79
		<i>w - t - q</i>	<i>ism</i> 18, 23, 27, 64; <i>musammā</i> 18, 23, 27, 64; <i>tasmiya</i> 23, 27, 64
			<i>mīlāq</i> 31 ( <i>Anm.</i> 105), 42,



ر و د	إرادة، ص ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤، ١٦٤، ١٦٣، ١٥٦، ١٥٥ ، ١٧٦، ١٧٥، ١٧٤، ١٧٣ ٢٠٧، ١٧٧
س ع د	السعيد/ السعداء/ أهل السعادة، ص ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤
ش ر ع	الشّرعي/ الشّريعة، ص ١٥٠، ١٦٧، ١٦٦، ١٥٢، ١٥١ ، ١٨٤، ١٧١، ١٦٩، ١٦٨، ١٦٧، ١٦٦، ١٥٢، ١٥١ ٢٠٣، ١٩٣
ش ق ي	الشقّيّ/ الأشقياء/ الشقاوة، ص ١٤٥، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤
ع ج ز	معجز/ معجزة/ معجزات، ص ٢٠٩، ١٧٩، ١٥٧
ع د م	عدم/ عديم، ص ١٤٨، ١٦٦، ١٧٦، ١٦٨، ١٧٢، ١٦٧ ، ١٨٧، ١٨٦، ١٨٥، ١٧٨ ٢٠٦، ٢٠٠
ك ب ر	كبيرة/ كبار، ص ١٨٩، ١٩٠، ١٩١، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، ١٩١ ١٩٧
ك س ب	كثب/ كسيّ/ كسيّة، ص ١٥٥، ١٥٧، ١٦٠، ١٦١، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٥، ١٦٦، ١٦٣ ١٩٩، ١٩٦، ١٩٩، ١٩٧
ع ص م	عصمة/ معصوم/ معصومون، ص ١٩١، ١٨٩، ١٥٩، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، ١٩٦، ١٩٧ ١٩٧
ك ف ر	كفر/ كفران/ كافر/ كافرون/ كفار/ كفر/ تكبير، ص ١٣٨، ١٣٩، ١٤٥، ١٤٣، ١٤٠، ١٣٩ ، ١٥٦، ١٥٣، ١٥٢، ١٤٦ ، ١٦٧، ١٥٩، ١٥٨، ١٥٧ ، ١٨٢، ١٨٠، ١٧٢، ١٦٨ ، ١٩٠، ١٨٩، ١٨٧، ١٨٣ ٢٠٥، ٢٠٤، ١٩٤، ١٩١ ن ع م
ن و ر	نار، ص ١٤٠، ١٤٢، ١٤٣، ٢٠٢، ١٩٢، ١٦٨، ١٥٨ ١٨٠، ١٨٠ بيت النار، ١٨٠
و ج د	وجود/ وجودية/ موجود/ موجودات، ص ١٥٢، ١٥٣، ١٦٢، ١٥٩، ١٥٨ ، ١٦٦، ١٦٤، ١٦٥، ١٦٣ ، ١٧٣، ١٧١، ١٧٠، ١٦٩ ، ١٧٧، ١٧٦، ١٧٥، ١٧٤ ، ١٨٤، ١٨٣، ١٨٢، ١٧٨ ، ٢٠٠، ١٩٩، ١٨٩، ١٨٦ ٢٠٢، ٢٠١

تبذيع، ص ١٧٩، ١٩٦، ١٩٨،	٢٠٦، ١٩٩، البصرة،	القرآن/ الكتاب العزيز/ الكتاب/ المصحف، ص ١٣٦، ١٧٨،
٢٠٠، ١٩٩	بلاد الرّوم، ص ١٣٦	١٣٦، ١٨٢، ١٨١، ١٨٤، ١٨٥، ١٧٩
مبتدع، ص ١٣٨، ١٨٦	بلاد المغاربة، ص ١٣٦	١٣٦، ١٩٤، ١٨٦، ١٨٥
المبتدعة، ص ٢٠٦	بلاد الهند، ص ١٣٦	٢٠٥، ٢٠٨، ٢٠٧، ٢٠٦
ت و ب	بلغ، ص ١٣٦	كتاب أدب الجدل، ص ١٩٧
١٨٠، ١٥٩، ١٤٣، ١٤٣، ١٨٠	٢٠٤، ٢٠٤، ١٤٤	كتاب التوحيد، ص ١٣٦، ١٧٧
ث ن ي	خراسان، ص ١٣٥، ١٣٦	كتاب المقالات، ص ١٣٦
استثناء، ص ١٣٩، ١٤٠، ١٤٢، ١٤٢	الري، ص ٢٠٣	كتاب أوائل الأدلة، ص ١٣٦
ج م ه ر	سمرقند، ص ١٣٦، ٢٠٥	كتاب تأويلاً لـ القرآن، ص ١٣٦
جمهور، ص ١٣٩، ١٩٠، ١٩٩	سيحون (هر)، ص ٢٠٥	اللامية، ص ١٣٧
ج ن ن	الشام، ص ١٣٥، ١٨٩	اللوح الحفظ/ أم الكتاب، ص ١٥٣
جنة، ص ١٣٤، ١٤٠، ١٤٢، ١٤٢	العراق، ص ١٣٥	١٤٤، ١٤٥، ١٤٢
٢٠٢، ١٦٨، ١٥٨، ١٤٣	فرغاتة، ٢٠٥	المباحث المشرقة، ص ٢٠٣
ج ه ن م	القادسية، ص ١٨٠	المحصول في الأصول، ص ٢٠٣
جهنم، ص ١٥٦	ما وراء النّهار، ص ١٣٥، ٢٠٤	المسالير، ص ٢٠٧، ١٧٣
ح و ر	مصر، ص ١٨٩	الطلاب الغلية، ص ٢٠٣
الحور، ص ١٣٤	هراء، ص ٢٠٤	العالم، ص ٢٠٣
دل ل	مصطلاحات	المقصود، ص ١٣٧
دليل/ دليلان، ص ١٤٧، ١٥٢، ١٥٢	أ م ن	الملخص، ص ٢٠٣
١٦١، ١٥٨، ١٥٩، ١٥٧	إيمان، ص ١٣٩، ١٣٨، ١٣٤، ١٤٠، ١٤١، ١٤٢، ١٤١، ١٤٣	مناقب الإمام الشافعي، ص ٢٠٣
١٧٤، ١٦٩، ١٦٨، ١٦٣	١٥٧، ١٥٦، ١٥٣، ١٤٩	الواقف، ص ١٣٧
٢٠٩، ١٩٦	١٦٩، ١٦٧، ١٥٩، ١٥٨	التونية، ص ١٣٨، ١٥٣، ١٦٨
رس ل	١٧٨، ١٧٢، ١٧١، ١٧٠	١٩٩، ١٩٦
رسول/ رسول، ص ١٣٤، ١٣٦، ١٤٣، ١٤٣	١٩١، ١٨٨، ١٨٧، ١٨٥	نهاية العقول، ص ١٣٧
١٤٨، ١٤٧، ١٤٣، ١٤٩	٢٠٨، ٢٠٧، ٢٠٦	نهاية الأقدام، ص ١٩٣، ١٥٨
١٥٧، ١٥١، ١٥٠، ١٤٩	الاستثناء في الإيمان، ص ١٣٨	البلدان والأقاليم والمدن والأماكن
١٧٢، ١٧٠، ١٦٩، ١٥٨	ب د ع	أبو قينيس، ص ١٣٤
١٩٣، ١٨٨، ١٨٤، ١٨٣	بدعة، ص ١٣٩، ١٥٩، ١٨٢، ١٨٢	أم القرى/ مكّة المشرفة، ص ١٣٤
٢٠٩، ٢٠٥	١٩١، ١٨٩، ١٨٣	بغاري، ص ٢٠٦، ٢٠٥، ١٧٢

## كتب ومؤلفات

- الإبانة في أصول الديانة، ص ١٨٦  
الأربعين (الأربعين في أصول الدين)،  
ص ٢٠٣، ١٣٧  
الإرشاد، ص ١٥٣  
أصول الفقه، ص ١٩٧  
الاعتقاد في الاعتقاد، ص ١٦٠،  
٢٠٧ هامش ١٧٨  
الإنجاز، ص ٢٠٠  
الإنجاز في الحديث، ص ١٥٣،  
١٩٠، ١٦٩  
بيان وهم المعتلة، ص ١٣٦  
تحبير (ابن الهمام)، ص ١٧٢  
التفسير الكبير، ص ٢٠٣  
الحسين، ص ٢٠٣  
الرؤضة البيتية فيها بين الأشعار  
والتراثية، ص ١٣٥  
شرح الإشارات، ص ٢٠٣  
شرح الصحيح، ص ١٤٨  
شرح الطولان، ص ١٧٥  
شرح القاصد، ص ١٣٥، ١٣٦  
الشفاء في سيرة المصطفى / الشفاء،  
ص ١٩١، ١٩٤  
الصحيح / الصحيحان، ص ١٤٨،  
١٩٧  
طبقات (الشافعية الكبرى)، ص  
١٤٩  
العمدة / متن العمدة / متن التسفي /  
المتن، ص ١٣٧، ١٧٤، ١٧٨  
غيد الأبكار، ص ١٣٧  
الفقه الأكبر، ص ١٣٧، ١٥٣،  
١٩٣، ١٩٠، ١٨١، ١٥٦
- ١٨٧، ١٩١، ١٨٨، ١٩٠، ١٩١،  
١٩٢، ١٩٣، ١٩٥، ١٩٧  
٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٥، ٢٠٩  
محمد بن الحسن الشيباني، ص  
١٣٦  
محمد بن علي بن دقيق العيد  
الوثوقي، انظر: ابن دقيق العيد  
المرجئة، ص ١٥٩، هامش ١٤١  
المعزلة، ص ١٤٧، ١٣٦، ١٥٠،  
١٥٤، ١٥٨، ١٥٧، ١٦٣  
١٧٢، ١٧١، ١٧٠، ١٦٧  
٢٠١، ١٨٣  
المغيرة (بن شعبة)، ص ١٤١  
موسى / كليم الله، ص ١٧٨،  
١٨٥، ١٧٩  
موسى بن أبي كسمة، انظر: أبو  
الصباح  
التخري، ص ١٤١  
النسفي (أبو حفص عمر)، ص  
٢٩ هامش ١٣٧  
النسفي (حافظ الدين أبو البركات)،  
ص ١٦٠ هامش ١٤٣،  
١٧٨، ١٧٤  
نوح (عليه السلام)، ص ١٦٨،  
١٨٤  
نوح بن أبي مريم، ص ٢٠٥  
هشام بن الحكم، ص ١٨٠  
الوعيدية، ص ١٥٩  
يوسف (عليه السلام)، ص ١٩٤
- ١٩٧، ١٩١، ١٨٨، ١٩٠، ١٩١،  
١٩٨  
القدرة، ص ١٤٥، ١٤٧، ١٥٤،  
١٦٢  
القشيري / أبو القاسم / ابن هوازن /  
عبد الكريم، ص ١٤٩، ١٥٠،  
١٥٦، ١٥٧، ١٥٩  
القلاني، ص ١٨٣ وهامش  
٢٢٠  
الكرامية، ص ١٤٨، ١٤٩،  
١٥١، ١٥٧  
الكعبى / البلاخي (عبد الله بن أحمد  
بن محمود)، ص ١٣٦، ١٣٦  
اللات، ص ٢٠١  
اللثي بن أبي سلمة، ص ١٤١  
الماتريدية، ص ١٣٤، ١٣٥،  
١٣٦، ١٣٨، ١٣٦  
٢٠٩، ٢٠٤، ١٨٥، ١٧١  
مالك بن أنس، ص ١٣٦، ١٤١،  
١٥٦  
الملوكية، ص ١٣٦  
الماوردي، ص ١٤٨  
المبتدعة، ص ٢٠٦  
محمد / رسول الله / النبي / نبيا /  
المصطفى / صلى الله عليه  
 وسلم / عليه السلام / خاتم  
التبّين / أحمد، ص ١٣٤  
١٣٥، ١٣٩، ١٤٢، ١٤٠،  
١٤٣، ١٤٩، ١٤٨، ١٤٧، ١٤٣  
١٥٧، ١٥٦، ١٥١، ١٥٠  
١٨٠، ١٧٨، ١٥٩، ١٥٨  
١٨٤، ١٨٣، ١٨٢، ١٨١

- شهاب الدين (السلطان أبو المظفر محمد بن سام)، ص ٢٠٣  
الشهرستاني، ص ١٥٨، ١٩٣  
١٩٥  
الصحابة، ص ١٤٥، ١٣٥  
الطحاوی، ص ١٧٣  
عائشة (بنت أبي بکر)، ص ١٤٠  
عبد الحق، ص ١٤٨  
عبد العزیز المکی، ص ٢٠٨  
عبد الله بن كلابت، ص ٢٠٨  
عبد الله ابن مسعود، ص ١٤٠  
١٤٢  
عثمان البّتی، ص ٢٠٦  
عدنان، ص ١٣٤  
العراقیون / العارقین، ص ١٤٨  
١٧١، ١٨٨  
الغُرَّی، ص ٢٠١  
عطاء بن السائب، ص ١٤١  
عمر بن الخطاب، ص ١٤٤، ١٤٠  
عليٰ بن أبي طالب، ص ١٦٥  
١٩٦  
عليٰ بن حرمـة، ص ١٨٠  
يعسی / المسيح ابن مریم، ص ١٥١، ١٦٧  
فرعون، ص ١٤٤، ١٨٧  
الفرقـة التأجـیـة، ص ١٩٨  
الفلـاسـفة، ص ١٥١  
القاضـیـ أبو بـکـر (= ابن الـسـنـتـیـ)، ص ١٥٣، ١٦٤، ١٦٩  
١٨١، ١٩٠  
القاضـیـ الـبـالـقـلـانـیـ، ص ١٦١  
القاضـیـ عبد الجـبارـ، ص ١٥٤
- الحارثة (بن مالك الأنصاري)، ص ١٣٩  
الحسن البصري، ص ١٤٠  
حسن بن عبد الحسن، أبو عذبة، ص ١٣٤  
الخشوية، ص ١٩٠  
الحنفـیـ / أصحابـ أبي حـنـیـفـةـ، ص ١٤١  
أصحابـ النـعـانـ، ص ١٤٤، ١٤٥، ١٥٦، ١٥٧  
١٥٨، ١٧٣، ١٧١، ١٧٢، ١٥٨  
١٧٤، ١٧٥، ١٧٦، ١٧٧، ١٨٦  
١٩٠، ١٩٢، ١٩٨، ١٩٨  
٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٧، ٢٠٨  
خوارزم شاه، ص ٢٠٤  
اللهـیـ، ص ٢٠٣  
الـزاـزـیـ / الإمامـ فـخرـ الدينـ الزـازـیـ، ص ٢٠٢  
الـرـسـتـعـنـیـ، ص ١٥٧  
الـرـوـافـضـ، ص ١٨٩  
الـرـنـادـقـ، ص ١٨٠  
زيد (بن حـارـثـةـ)، ص ١٦٤  
الـشـبـکـیـ (تـاجـ الدـینـ) / صـاحـبـ  
الـتـوـیـةـ، ص ١٣٨، ١٤٩  
١٥٣، ١٥٩، ١٦٨، ١٩٦، ١٩٩  
سفـیـانـ الثـورـیـ، ص ١٤١  
سفـیـانـ بنـ عـیـینـةـ، ص ١٤١  
سلـیـمانـ الجـوزـجـانـیـ، ص ١٣٦  
سـمـرـقـنـدـ صـ ١٣٦  
الـشـنـوـسـیـ، ص ٢٠٩  
الـشـافـیـ، ص ١٤١، ٢٠٣  
الـشـافـعـیـ / أصحابـ الشـافـعـیـ، ص ١٤٨  
١٩٨، ١٨٨، ١٤٨
- ١٩٦، ١٩٧، ١٩٨، ١٩٩  
٢٠٩، ٢٠٤، ٢٠٢  
الأصفهـانـیـ (مـحـمـودـ بنـ عـبدـ الرـحـنـ)، ص ١٧٥  
الأـعـمـشـ (بنـ مـهـرانـ الـكـاهـلـیـ)، ص ١٤١  
أـفـلاـطـونـ، ص ١٩٦  
إـمامـ الـحرـمـينـ / الإمامـ (الـجـوـيـنـیـ)، ص ١٥٣، ١٦٣، ١٩٩  
أـنـبـيـاءـ، ص ١٤٤، ١٥١، ١٧٩  
١٩٤، ١٩٣، ١٩٠، ١٨٩  
١٩٧، ١٩٦  
أـصـحـابـ / أـهـلـ الـحـدـیـثـ، ص ١٣٩، ١٤٠، ١٥٦، ٢٠٤، ٢٠٥  
٢٠٨  
أـهـلـ الشـنـیـةـ / أـهـلـ الشـنـیـةـ وـالـجـمـاعـةـ، ص ١٣٥، ١٣٨، ١٤٧  
١٦٧، ١٨٦، ١٩٨، ٢٠٤  
٢٠٩، ٢٠٧، ٢٠٦، ٢٠٥  
أـورـیـاـ (الـجـیـ), ص ١٩٣  
الأـوزـاعـیـ، ص ١٤١، ١٥٦  
الـبـئـوـیـ، ص ٢٠٣  
الـبـلـخـیـ، ص ٢٠٠  
بـلـعـمـ بنـ باـعـورـاـ، ص ١٤٤  
بنـانـ، ص ١٨٠  
الـتـقـنـقـانـیـ، ص ١٣٥  
جرـبـیـلـ عـلـیـهـ السـلـامـ / جـبـرـائـیـلـ، ص ١٩٣، ١٨٥، ١٨١  
الـجـبـرـیـةـ، ص ١٦٢  
جـعـفـرـ بنـ حـربـ، ص ٢٠٨  
جـعـفـرـ الصـادـقـ، ص ١٥٥  
الـحـارـثـ الـخـاصـیـ، ص ٢٠٨

- أحد بيتين من نوبيتة السبكي،  
من الكامل، ص ١٩٥  
**بَلْ قَالَ بَعْضُ الْأَشْعَرِيَّةِ إِنَّهُمْ**  
بزاءً منْ مُحَمَّدٍ وَمِنْ نَسْيَانٍ  
أحد بيتين من نوبيتة السبكي،  
من الكامل، ص ١٩٦  
هذا الإمام وقبيله القاضي يشو  
لأن البقى بحقيقة الرئمان  
بيت من نوبيتة السبكي، من  
الكامل، ص ١٩٩  
يا من تناصر فكري عن أياديه  
وككل إنساني عن تعاليه  
مطلع يليه خمسة أبيات  
للقشيري، من البسيط، ص  
١٦٠-١٥٩  
**يُشَوُّلْ وَقَدْ رَأَى جَسْنِي كَخَضْرِ**  
له شبهة لما في بالسوية  
الأول من بيتين، من الوافر،  
ص ١٦٠
- أسماء الأعلام والجماعات والقبائل**
- آدم، ص ١٥١، ١٩٤  
الأمدي، ص ١٣٧  
إيليس، ص ١٤٤، ١٩٤  
ابن حثيل، ص ٢٠٨، ١٤١  
ابن دقيق العيد، ص ١٨٩، ١٩٨  
ابن سريج، ص ١٩٨  
ابن سيرين، ص ١٤١  
ابن عقيل، ص ١٤٩  
ابن عيينة، انظر: سفيان بن عيينة،  
ص ١٤١  
ابن الغرس، ص ١٧٤
- ابن النفضل، ص ٢٠٥  
ابن فورك، ص ١٤٩، ١٧٧  
ابن المبارك، ص ١٤١  
ابن الهمام، ص ١٧٢، ١٧٣، ٢٠٦  
أبو إسحاق الإسفرايني، ص ١٦٤  
أبو بكر الجوزجاني، ص ١٣٦  
أبو بكر الصديق، ص ١٤٣  
أبو بكر الباقلاوي، ص ١٦١  
أبو جمل، ص ١٤٤، ١٨٧  
أبو حامد الغزالى/حجقة  
الإسلام/الغزالى، ص ١٥١  
أبو الحسن الأشعري / الشیخ، ص  
١٣٥، ١٣٦، ١٣٩، ١٣٨، ١٣٩  
أبو منصور (الله عبد القاهر  
البغدادي)، ص ١٩٢  
أبو منصور الماثري، ص ١٣٥  
١٦٨، ١٤١، ١٣٨، ١٣٦  
١٧٧، ١٧٣، ١٧١، ١٧٠، ١٧٨  
أبو نصر العياضي، ص ١٣٦  
أبو هاشم، ص ١٥٤  
أسطول، ص ١٩٦  
الأستاذ (الله أبو إسحاق إبراهيم  
المهرجاني)، ص ١٩٨  
إسحاق بن إبراهيم، ص ١٤١  
إسماعيل بن الحسين الزاهد، ص  
٢٠٥  
الأشعراة/ الأشعريّة/ أصحاب  
الأشعري، ص ١٣٤، ١٣٥  
١٤٩، ١٣٨، ١٣٧، ١٣٦  
١٥٧، ١٥٦، ١٥٤، ١٥٠  
١٦٦، ١٧١، ١٦٠، ١٥٨  
١٩٠، ١٨٨، ١٨٥، ١٨١  
أبو حنيفة/التعمان، ص ١٣٨  
١٣٩، ١٤١، ١٤٢، ١٤٣  
١٤٥، ١٥٣، ١٥٢، ١٤٨  
١٥٤، ١٦٢، ١٥٨، ١٥٦  
١٦٦، ١٧١، ١٧٠، ١٦٧  
١٧٢، ١٧٣، ١٧٠، ١٧٣  
أبو حنيفة/التعمان، ص ١٣٨  
١٣٩، ١٤١، ١٤٢، ١٤٣  
١٤٥، ١٥٣، ١٥٢، ١٤٨  
١٥٤، ١٦٢، ١٥٨، ١٥٦  
١٦٦، ١٧١، ١٧٠، ١٦٧  
١٧٣، ١٧٠، ١٦٧  
١٧٣، ١٧٢

الأشعار			الفتح ٤٨/٢٩، ص ٢٠٥، ٢٠٩
إِلَى الْحَوْلِ شُمُّ اسْمُ السَّلَامِ عَلَيْكُمَا وَمَنْ يَئِكَ حَوْلًا كَامِلًا فَقَدْ أَعْتَدَرَ الْبَيْتُ لِلْبَيْدِ، مِنَ الطَّوْبِلِ، ص ٢١	٢٠٩	وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقاوةِ فَسَيِّسِرَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقاوةِ،	الْذَّارِيَاتِ ٥٦/٥١، ص ١٥٥ - ١٥٦
لَقَدْ عَظَمَ الْبَعِيرُ بَغْرِيرُ لَبْ فَلَمْ يَسْتَغْنِ بِالْعَظَمِ الْبَعِيرُ الْبَيْتُ الْأَوَّلُ مِنْ ثَلَاثَةِ آيَاتِ لِشَاعِرِ مَجْهُولٍ، مِنَ الْوَافِرِ، ص ١٧٠	١٤٣	"إِنَّ اللَّهَ وَإِنَّا لِلَّاجِهِنَّ بِكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، ص ١٤٢	الرَّحْمَنِ ٢٩/٥٥، ص ١٤٣
رَجُلَانِ: خَيَاطٌ وَآخَرُ حَائِلٌ يَتَقَابَلَانِ عَلَى الشَّمَالِ الْأَوَّلِ أَحَدُ بَيْتَيْنِ لِشَاعِرِ مَجْهُولٍ، مِنَ الْكَاملِ، ص ١٤٥	١٤٢	"إِنَّ اللَّهَ تَسْعَهُ وَتَسْعِينَ أَسْمَاءً، مِنْ أَحْصَاهَا دَخْلُ الْجَنَّةِ، وَأَنَّهُ وَتَرَ وَجَبَ الْوَتَرِ، ص ٢٠٢	الْمَجَادِلَةِ ١٣/٥٨، ص ٢٠٧
إِذَا قَالَتْ حَذَّامَ فَصَدَّقُوهَا فَإِنَّ الْقَوْلَ مَا قَالَتْ حَذَّامِ مِنَ الْوَافِرِ، ص ١٩٥	١٤١	"أَوْلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ نُورِيِّ، ص ١٥١	الْحَمْرَ ٢٣/٥٩، ص ٢٠٨
فَكُمْ مِنْ عَائِبٍ قَوْلًا صَحِيحًا وَأَقْهَمُ مِنَ الْهَمِّ السَّقِيمِ الْبَيْتُ لِلْمُتَنَبِّيِّ، مِنَ الْكَاملِ، ص ١٣٨	١٤٠	"رَفَعَ الْقَلْمَ عنْ ثَلَاثَةِ: عَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَلْغُ، ص ١٧١	الصَّفَّ ٦/٦١، ص ١٥١
وَالْخُلُفَ يَتَهَمَّا فَلِيلٌ أَمْرُهُ سَهْلٌ بِلَا بَدْعٍ وَلَا كُثْرَانٍ أَحَدُ بَيْتَيْنِ مِنْ نُوْيَةِ السَّبِيِّ، مِنَ الْكَاملِ، ص ١٣٨	١٣٩	"الْسَّعِيدُ مِنْ سَعَدٍ فِي بَطْنِ أَمَّهِ وَالشَّنِيِّ مِنْ شَقِّيِّ فِي بَطْنِ أَمَّهِ، ص ١٤٣	الْمَنَافِعُونَ ١/٦٣، ص ١٥٨
وَوُجُوبُ مَعْرِفَةِ الإِلَهِ، الْأَشْعَرِيُّ يُشَوِّلُ ذَلِكَ شَرْعَةُ الدِّيَانِ الْبَيْتُ الْأَوَّلُ مِنْ ثَلَاثَةِ، مِنْ نُوْيَةِ السَّبِيِّ، مِنَ الْكَاملِ، ص ١٦٨	١٣٨	"الْشَّرْفُ كُثُرُ الْأَدَى وَبِذَلِّ الْتَّدَىِ، ص ١٦٧	الْمَلْكُ ١٤/٦٧، ص ١٦٣
وَبِهِ أَقْوَلُ وَكَانَ رَأِيُّ أَبِي كَدَا رَفِعًا لِرُتْبَتِهِ غَنِّ الْمُثْصَانِ	١٣٧	"كَثُثُ نَبِيَا وَآدَمَ بَيْنَ الْمَاءِ وَالْطَّينِ، ص ١٥١	الْقَلْمَ ٤٤/٦٨، ص ١٤٦
		"كَيْفَ أَصْبَحَتْ"، ص ١٣٩	نُوحٌ ١/٧١، ص ١٨٤
		"لَا كِبِيرَةٌ مَعَ الْإِسْتَغْفَارِ وَلَا صَغِيرَةٌ مَعَ الْإِعْصَارِ، ص ١٩٢	الْمَتَّقِلُ ٢/٧٣، ص ٢٠٧
		"لَكُلَّ حَقٌّ حَقِيقَةٌ، فَمَا حَقِيقَةٌ إِيمَانِكَِ، ص ١٤٠ - ١٣٩	الْإِنْسَانُ ٦/٧٦، ص ١٥٢
		"مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعِدُهُ مِنَ التَّارِ وَمَقْعِدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ص ١٤٣	الْأَعْلَى ١/٨٧، ص ٢٠١
		"هَذَا عَبْدٌ تَوَرَ اللَّهُ قَلْبَهُ بِالْإِيمَانِ، ص ١٤٠	اللَّيْلُ ٦٥/٩٢، ص ١٤٣
		"أَعْنَتْهَا فَإِنَّهَا مَؤْمَنَةٌ"، ص ١٥٩	الْأَحَادِيثُ الْبَوْبِيَّةُ الْشَّرِيفَةُ
		"مَا مِنْ قَلْبٍ إِلَّا يَنِينَ إِبْسِعِينَ مِنْ أَصْبَاحِ الرَّحْمَنِ إِنْ شَاءَ أَقْامَهُ وَإِنْ شَاءَ أَرْزَاهُ"، ص ١٦٥، هَامِشٌ	
		"أَعْمَلُوا، فَكُلُّ مَيِّسِرٍ لِمَا خَلَقَ لَهُ"، ص ١٤٣	
		"أَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَسَيِّسِرَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ،	

## ٧) فهارس الروضۃ البهیة لأبی عذبة

الآيات القرآنية	
لقاتحة ٢/١، ص ٢٠٥	الأغام ٢٢/٦، ص ٢٠٧
الفاتحة ٧/١، ص ١٦٥	الأعراف ٦٩/٧، ص ١٤٦
البقرة ٦/٢، ص ١٨٧	الأعراف ١٨٠/٧، ص ٢٠٢
البقرة ٨/٢، ص ١٥٨-١٥٧	الأعراف ١٨٢/٧، ص ١٤٦
البقرة ٣١/٢، ص ١٨٧	الأفال ٤/٨، ص ١٤٠
البقرة ٤٣/٢، ص ٢٠٧	الأفال ٣٨/٨، ص ١٤٣
البقرة ٧٥/٢، ص ١٧٧	التوبية ٦/٩، ص ١٧٧
البقرة ٨٢/٢، ص ٢٠٧	يونس ١٦/١٠، ص ١٩٤
البقرة ١١٠/٢، ص ٢٠٧	يونس ٦٤/١٠، ص ١٤٥
البقرة ٤٠/٢، ٤٧، ١٢٢، ص ١٤٦	يونس ٨٧/١٠، ص ٢٠٧
آل عمران ١٢٤/٢، ص ١٩٣	هود ١/١١، ص ١٨٢
آل عمران ٢٥٤/٢، ص ١٤٧	هود ٦/١١، ص ١٤٧
آل عمران ٢٨٦/٢، ص ١٨٦	هود ٢٠/١١، ص ١٨٧
النساء ٢٧/٤، ص ١٥٥	يوسف ٤٠/١٢، ص ٢٠١
النساء ٥٧/٤، ص ١٦٦	يوسف ٥٣/١٢، ص ١٩١
النساء ٧٧/٤، ص ٢٠٧	يوسف ٧٦/١٢، ص ١٥٠
النساء ١٠٣/٤، ص ٢٠٧	الرعد ١٦/١٣، ص ١٦٣
النساء ١٤٧/٤، ص ١٦٧	الرعد ٣٩/١٣، ص ١٤٣
النساء ١٤٨/٤، ص ١٥٥	إبراهيم ١٠/١٤، ص ١٥١
النساء ١٥١/٤، ص ١٦٦	إبراهيم ١١/١٤، ص ١٩١
النساء ٢٧/٤، ص ٢٠٧	إبراهيم ٢٧/١٤، ص ١٦٦
النساء ١٠٣/٤، ص ٢٠٧	التحل ٤٠/١٦، ص ١٧٦
النساء ١٤٧/٤، ص ١٦٧	التحل ١١٧/١٦، ص ١٤٦
النساء ١٤٨/٤، ص ١٥٥	التحل ١٢٣/١٦، ص ١٥١
النساء ١٥١/٤، ص ١٤٠	الإسراء ١٥/١٧، ص ١٦٩
النساء ١٦٥/٤، ص ١٦٩	الإسراء ٣٦/١٧، ص ١٧١
المائدۃ ١/٥، ص ١٦٦	الإسراء ٧٤/١٧، ص ١٩١
المائدۃ ١٧/٥، ص ١٦٨-١٦٧	الإسراء ٧٥/١٧، ص ١٩٣
لأنعام ٥٤/٦، ص ٢٠٢	الكهف ٢٣-٢٢/١٨، ص ١٣٩

ك ف ر	، ٩٨، ٩٧، ٩٤، ٩٣، ٩٢ ، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٢، ١٠١ ، ١١٩، ١١٧، ١١٥، ١١١ ، ١٢٤، ١٢٣، ١٢١، ١٢٠ ، ١٢٩، ١٢٧	ش ط رج
ك فر	، ٩٨، ٩٧، ٩٤، ٩٣، ٩٢ ، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٢، ١٠١ ، ١١٩، ١١٧، ١١٥، ١١١ ، ١٢٤، ١٢٣، ١٢١، ١٢٠ ، ١٢٩، ١٢٧	الشّطريخ، ص ٩٦
ك فر، ص ٩٣	، ٩٨، ٩٧، ٩٤، ٩٣، ٩٢ ، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٢، ١٠١ ، ١١٩، ١١٧، ١١٥، ١١١ ، ١٢٤، ١٢٣، ١٢١، ١٢٠ ، ١٢٩، ١٢٧	ص رف
ك ل م	، ٩٨، ٩٧، ٩٤، ٩٣، ٩٢ ، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٢، ١٠١ ، ١١٩، ١١٧، ١١٥، ١١١ ، ١٢٤، ١٢٣، ١٢١، ١٢٠ ، ١٢٩، ١٢٧	صرف/صرف الاستطاعة، ص
علم الكلام/علم الكلام والعقائد، ص ٨٤، ٨٥، ٨٦، ٩٥	، ٩٨، ٩٧، ٩٤، ٩٣، ٩٢ ، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٢، ١٠١ ، ١١٩، ١١٧، ١١٥، ١١١ ، ١٢٤، ١٢٣، ١٢١، ١٢٠ ، ١٢٩، ١٢٧	، ١٠١، ٩٨، ٩٧، ٩٦
علم الكلام/علم الكلام والعقائد، ص ٨٤، ٨٥، ٨٦، ٩٥	، ٩٨، ٩٧، ٩٤، ٩٣، ٩٢ ، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٢، ١٠١ ، ١١٩، ١١٧، ١١٥، ١١١ ، ١٢٤، ١٢٣، ١٢١، ١٢٠ ، ١٢٩، ١٢٧	، ١١٩، ١١٥، ١١٤، ١٠٢
ك ي ف	، ٩٨، ٩٧، ٩٤، ٩٣، ٩٢ ، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٢، ١٠١ ، ١١٩، ١١٧، ١١٥، ١١١ ، ١٢٤، ١٢٢، ١٢١، ١٢٠ ، ١٢٩، ١٢٧	، ١٢٩، ١٢٧
الكيف/الكيفيات (المحسوسة، النّسقيةة، الاستعدادية)، ص ٨٤، ٨٥	، ٩٨، ٩٧، ٩٤، ٩٣، ٩٢ ، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٢، ١٠١ ، ١١٩، ١١٧، ١١٥، ١١١ ، ١٢٤، ١٢٢، ١٢١، ١٢٠	ع دم
أ مر نصف/أمر بين أمرین، انظر:	، ٩٨، ٩٧، ٩٤، ٩٣، ٩٢ ، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٢، ١٠١ ، ١١٩، ١١٧، ١١٥، ١١١ ، ١٢٤، ١٢٢، ١٢١، ١٢٠	عدم/عدمی/عدمية/معدوم، ص ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٨٦
جيـر: لا جـبر ولا نـهـويـض	، ٩٨، ٩٧، ٩٤، ٩٣، ٩٢ ، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٢، ١٠١ ، ١١٩، ١١٧، ١١٥، ١١١ ، ١٢٤، ١٢٢، ١٢١، ١٢٠	، ٩٨، ٩٧، ٩٦، ٩٥
و ج د	، ٩٨، ٩٧، ٩٤، ٩٣، ٩٢ ، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٢، ١٠١ ، ١١٩، ١١٧، ١١٥، ١١١ ، ١٢٤، ١٢٢، ١٢١، ١٢٠	، ١٠٩، ١٠٨، ١٠٧، ١٠٦
و جود/وجوديـ/مـوجـودـ، ص ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٦	، ٩٨، ٩٧، ٩٤، ٩٣، ٩٢ ، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٢، ١٠١ ، ١١٩، ١١٧، ١١٥، ١١١ ، ١٢٤، ١٢٢، ١٢١، ١٢٠	، ١٠٩، ١٠٨، ١٠٧، ١٠٦
، ١٠٣، ١٠٢، ١٠١، ١٠٠	، ٩٨، ٩٧، ٩٤، ٩٣، ٩٢ ، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٢، ١٠١ ، ١١٩، ١١٧، ١١٥، ١١١ ، ١٢٤، ١٢٢، ١٢١، ١٢٠	، ١٠٩، ١٠٨، ١٠٧، ١٠٦
، ١٠٧، ١٠٦، ١٠٥، ١٠٤	، ٩٨، ٩٧، ٩٤، ٩٣، ٩٢ ، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٢، ١٠١ ، ١١٩، ١١٧، ١١٥، ١١١ ، ١٢٤، ١٢٢، ١٢١، ١٢٠	، ١٠٩، ١٠٨، ١٠٧، ١٠٦
، ١١٢، ١١١، ١١٠، ١٠٩	، ٩٨، ٩٧، ٩٤، ٩٣، ٩٢ ، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٢، ١٠١ ، ١١٩، ١١٧، ١١٥، ١١١ ، ١٢٤، ١٢٢، ١٢١، ١٢٠	، ١٠٩، ١٠٨، ١٠٧، ١٠٦
، ١٢٢، ١٢١، ١١٥، ١١٣	، ٩٨، ٩٧، ٩٤، ٩٣، ٩٢ ، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٢، ١٠١ ، ١١٩، ١١٧، ١١٥، ١١١ ، ١٢٤، ١٢٢، ١٢١، ١٢٠	، ١٠٩، ١٠٨، ١٠٧، ١٠٦
، ١٢٧، ١٢٥، ١٢٤، ١٢٣	، ٩٨، ٩٧، ٩٤، ٩٣، ٩٢ ، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٢، ١٠١ ، ١١٩، ١١٧، ١١٥، ١١١ ، ١٢٤، ١٢٢، ١٢١، ١٢٠	، ١٠٩، ١٠٨، ١٠٧، ١٠٦
، ١٢٩، ١٢٨	، ٩٨، ٩٧، ٩٤، ٩٣، ٩٢ ، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٢، ١٠١ ، ١١٩، ١١٧، ١١٥، ١١١ ، ١٢٤، ١٢٢، ١٢١، ١٢٠	، ١٠٩، ١٠٨، ١٠٧، ١٠٦
لا (غير/ليس) موجودـة ولا مـعدـومـة / وـاسـطـة بـينـ الـوـجـودـ	، ٩٨، ٩٧، ٩٤، ٩٣، ٩٢ ، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٢، ١٠١ ، ١١٩، ١١٧، ١١٥، ١١١ ، ١٢٤، ١٢٢، ١٢١، ١٢٠	، ١٠٩، ١٠٨، ١٠٧، ١٠٦
والـعـدـمـ، ص ٨٤، ٨٥	، ٩٨، ٩٧، ٩٤، ٩٣، ٩٢ ، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٢، ١٠١ ، ١١٩، ١١٧، ١١٥، ١١١ ، ١٢٤، ١٢٢، ١٢١، ١٢٠	، ١٠٩، ١٠٨، ١٠٧، ١٠٦
، ١٢٠، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٤	، ٩٨، ٩٧، ٩٤، ٩٣، ٩٢ ، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٢، ١٠١ ، ١١٩، ١١٧، ١١٥، ١١١ ، ١٢٤، ١٢٢، ١٢١، ١٢٠	، ١٠٩، ١٠٨، ١٠٧، ١٠٦
ك س ب	، ٩٨، ٩٧، ٩٤، ٩٣، ٩٢ ، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٢، ١٠١ ، ١١٩، ١١٧، ١١٥، ١١١ ، ١٢٤، ١٢٢، ١٢١، ١٢٠	، ١٠٩، ١٠٨، ١٠٧، ١٠٦
كـسـبـ/كـسـبـواـ، ص ٨٤، ٨٥	، ٩٨، ٩٧، ٩٤، ٩٣، ٩٢ ، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٢، ١٠١ ، ١١٩، ١١٧، ١١٥، ١١١ ، ١٢٤، ١٢٢، ١٢١، ١٢٠	، ١٠٩، ١٠٨، ١٠٧، ١٠٦
، ٨٤، ٨٥، ٨٦، ٨٧، ٨٨	، ٩٨، ٩٧، ٩٤، ٩٣، ٩٢ ، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٢، ١٠١ ، ١١٩، ١١٧، ١١٥، ١١١ ، ١٢٤، ١٢٢، ١٢١، ١٢٠	، ١٠٩، ١٠٨، ١٠٧، ١٠٦

- التحرير، ص ٨٤، ٩٣، ١١٩، ٩٣، ١٢٤، ١٢٣، ١٢٢، ١٢١

المحصل، ص ١١١

المسايرة، ص ٩٩، ١١٣، ٩٩

مرأة الأصول، شرح مرقة الوصول، ص ٩٣

المواقف، ص ٨٦، ٨٨، ٨٠، ٩٠

١٢٧

التوبیخ / شرح التوضیح، ص ١٣٠، ١٢٠، ١١٣، ١١٢

١٣١

التوپیخ لشرح التتفیق في مبحث الحسن والتبیغ من أصول الفقه / التوضیح، ص ٨٦، ٨٨، ٩٠، ٩٠، ١٠٦، ١٠٤، ١٠٠، ٩٩، ١١١، ١١٠، ١٠٨، ١٠٧، ١٠٥، ١٠٤، ١١٣، ١١٢، ١١٠، ١٠٩، ١١٧، ١١٦، ١١٥، ١١٤، ١٢٣، ١٢٢، ١٢٠، ١١٨، ١٢٧، ١٢٦، ١٢٥، ١٢٤، ١٣١، ١٢٩، ١٢٨

---

ج ب ر

جر / جبر مطلق / جبر محض، ص ٩١

١١٣، ١١٢، ٩١، ٩٠

١٢٤، ١٢٢، ١١٦، ١١٥، ١٢١، ١٢٢، ١٢١، ١٢٠

١٣١، ١٢٧

جبر مقيد / عقلي، ص ٩١

لا جر ولا تقويض / أمر نصف / أمر بين أمرین، ص ٩٦، ٩٥، ٩٥، ١١٣، ١١٢، ٩٩

١٣١، ١٢٧

ج س ن

حسن / حسن شرعاً / تحسين، ص ٨٦، ٨٨، ٨٧، ٩٠، ٩٠، ٩٤، ٩٣، ٩٢، ٩١

١١٩، ١١٥، ٩٨

ح ك م

حكم / أحكام / حكم / يحكم، ص ٩١، ٩٢، ٩٣، ٩٤، ٩٥

١٠٣، ٩٧، ٩٨

١٢٨، ١١٤، ١٠٩

ح ول

حال / حالة، ص ٨٣، ٨٢، ٨٤، ٨٤، ٨٣، ٨٢

١٠١، ١٠٨، ١٠١، ٨٥

١٢٩

الكتاب، ص ٩١

القرآن العظيم / الكتاب، ص ١٠٠

الفقه الأكبر، ص ١١٠

الطريقة الحمديّة، ص ١٣١

الفقه الأبسط (= الفقه الأكبر)، ص ١٢٩

اللّه

ذ ه ب

مذهب / مذاهب، ص ٨٢، ٨٦، ٩٥، ٩٢، ٩٠، ٨٩، ٨٧، ١١٢، ١٠٤، ٩٧، ٩٦، ١٢٢، ١١٩، ١١٧، ١١٣، ١٣٢، ١٣١، ١٢٧

ر و د

إرادة، ص ٨٤، ٨٥، ٨٧، ٨٥، ١٠٤، ١١٤، ١١٣، ١٠٥

إرادة ربانية، ص ١١٦

س ف س ط

سفسطة، ص ٨٣، ٨٨

س ل س ل

التسلسل / يتسلسل ص ٨٦

ش ر ع

شرع / شرعی / شرعیة، ص ٨٥، ٩٠، ٨٩، ٨٨، ٨٧، ٨٦

- الشُّوُشْجِي، ص ٨٣
- كُسْرَى أُنُوشِرْوان، ص ٩١، ١١٥
- اللَّاقَانِي، ص ٩٠، ٩٤، ٩٦، ٩٧
- الماطِريِّي / الشَّيْخُ أَبُو مُنْصُور، ص ٨٢، ٩٠، ٩١، ١١٧
- الماطِريِّيَة، ص ٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٠٠
- مُحَمَّدُ الرَّسُولُ / الْبَيْنُ / صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ص ٨٢، ٩١
- مُحَمَّدُ بْنُ الْحَاجِ إِبْرَاهِيمَ الدَّكْدُجِي، ص ١٣٢
- مُحَمَّدُ أَمِينُ الْحَنْفِي الْخَرَاسَانِي، ص ٩٣، ١١٩
- الْمَعْتَلَةُ / أَهْلُ الْاعْتَزَالِ / أَهْلُ الْبَدْعَةِ وَالسُّنْنَةِ، ص ٨٤، ٩٠، ٩١
- مُلَّا خُشْرُو، ص ٩٣، ٩٤
- هَشَامُ بْنُ سَلَمَ، ص ١١١
- كتب ومؤلفات**
- 
- إِشَارَاتُ الْمَرْأَةِ مِنْ عِبَاراتِ الْإِمَامِ، ص ١١٠، ١١٢
- تَحْقِيقُ الانتصارِ فِي اتِّفَاقِ الأَشْعُرِيِّ وَالْمَاتِرِيِّيِّ عَلَى خَلْقِ الْأَخْتِيَارِ، ص ٨٢
- الْحَنْفِيَّة، ص ٩٣، ٩٤، ٩٦، ١٢٠
- الْمَهْرَيَّة، ص ١١٩
- الْتَّازِيُّ / الْإِمَامُ الزَّارِيُّ، ص ١١١
- زَيْدُ (بْنُ حَارَثَةَ)، ص ٩٧
- الْشَّبَكِيُّ، ص ٩٦
- سَعْدُ الدِّينِ / السَّعْدُ التَّقْفِتَانِيُّ / السَّعْدُ، ص ٩٧، ١١٢
- الْتَّالِفُ / السَّلْفُ الصَّالِحُ، ص ٨٢، ١١٣، ١٢٠، ١٣٠
- السَّيِّدُ الشَّرِيفُ / السَّيِّدُ، ص ٨٢، ٨٤، ٨٥، ٨٨
- صَدْرُ الشَّرِيعَةِ، ص ٨٥، ٨٦
- الْبَرَاهِيمُ، ص ١١٩
- صَدْرُ الْمُؤْمِنِ، ص ١١٩، ١٢٣
- ضَرَارُ بْنُ عُمَرٍو، ص ١١١
- الْعَلَمَاءُ، ص ٨٩، ٩٢
- عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ص ٩١
- الْفَلَاسِفَةُ، ص ١٢٤
- الْفَنَارِيُّ، ص ١١٢، ١٢٠
- الْقَدْرَيَّةُ / "مُجَوَّسُ هَذِهِ الْأَمَّةِ"، ص ٨٨، ٩٠، ٩٥، ٩٦، ٩٩
- الْحَكَمَاءُ، ص ٩٥، ١٠٨، ١١٧
- جَمِيعُ الْمُتَكَلِّمِينِ / الْمُتَكَلِّمِينِ ص ١٢٠، ١٢٢
- جَمِيعُ الْمُتَكَلِّمِينِ ص ١٢٧، ١١٦
- جَمِيعُ الْمُتَكَلِّمِينِ ص ١٢٩
- جَمِيعُ الْمُتَكَلِّمِينِ ص ١٣١، ١٢٤
- إِمامُ الْأَحْرَمِينِ (الْجَوَيْنِيُّ)، ص ٨٣
- أَهْلُ الْهَدَايَةِ / أَهْلُ الْهَدَايَةِ وَالْإِيمَانِ، ص ١٢٣، ١٢٩
- أَهْلُ الْبَدْعَةِ وَالشَّنَاعَةِ، ص ١٣١
- أَهْلُ الْحَقِّ، ص ١٠٤، ٩٠، ٨٧، ٨٢
- أَهْلُ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ / أَهْلُ السُّنْنَةِ، ص ٩١، ٩٥، ٩٨، ٩٦، ١٠٤
- أَهْلُ الْعَقَائِدِ الْتَّازِغَةِ، ص ١١٧
- بِشَرُ الْمَرْسِيُّ، ص ١١١
- الْجَبَرِيَّةُ، ص ٩٦، ٩٩، ٩١، ١٢٨، ١٢٧
- أَهْلُ الْصَّلَالِ، ص ١٢٩، ١٢٧
- بِشَرُ الْمَقْتَمِرُ، ص ١١١
- بِشَرُ الْمَرْسِيُّ، ص ١١١
- الْبَرَكَلِيُّ التَّرْوِيُّ، ص ١٣١
- بِشَرُ الْمَرْسِيُّ، ص ١١١
- بِشَرُ الْمَرْسِيُّ، ص ١١١
- جَمِيعُ الْمُتَكَلِّمِينِ ص ١٢٢، ١٢٠
- جَمِيعُ الْمُتَكَلِّمِينِ ص ١٢٧، ١١٦
- جَمِيعُ الْمُتَكَلِّمِينِ ص ١٢٩
- جَمِيعُ الْمُتَكَلِّمِينِ ص ١٣١، ١٢٤

## ٦) فهرس تحقيق الانتصار للنابسي

الآيات القرآنية	سوره القصص ٦٨/٢٨، ص	كُلُّ أُوقاتِي اضطرازٌ إِلَى اللهِ وَمَالِي وَقْتٌ بِغَيْرِ اضطرازٍ، ص
١٢٩	١٢٩، ١٠٨، ١٠٧	١٠٧
١١٤	٩٠	سورة السجدة ٧/٣٢، ص
١٢٩	٩٧	سورة الأحزاب ٣٧/٣٣، ص
١١٥	١٢٩	سورة التور ١٩/٢٤، ص
١٢٩	٩٨	سورة الصافات ٩٦/٣٧، ص
١٢٩	١٢٧	سورة الزمر ٦٢/٣٩، ص
١١٤	١٠٧	سورة فصلت ٤١/٤١، ص
١١٤	٩٧	سورة النّاريات ٥٦/٥١، ص
١١٤	١٢٩	سورة الملك ٢٦/٦٧، ص
١٢٩	١٠٩	سورة القيمة ١٢-١٠/٧٥، ص
١٢٩	٣٠	سورة الإنسان / الدّهـر ٣٠/٧٦، ص
٩٧	١٢٣	١٢٣، ١٠٨
٩٣	١٢٨	سورة الإنسان / الدّهـر ٢/٧٦، ص
١١٤	١٢٣	سورة التكوير ٢٩/٨١، ص
١١٤	١٠٢	إِنَّمَا الْأَعْجَلُ بِالثَّيَاتِ، "، ص
٩٣	٩٣	رُفِقٌ عَنْ أُمْتِي ثَلَاثٌ: الْحَطَّا وَالنَّشِيَانُ وَمَا اشْتَكَرُهُوا عَلَيْهِ، "، ص
٩٢	٨٩	٨٩
١١٤	١٣٠	فهرس الأشعار
١١٨	٩/١٩	وَمَنْ ذَا الَّذِي تَرَضَى سَعْيَاهُ لَكُلُّهَا كَفَى الْمُزَءُ نُبَلًا أَنْ تُعَذَّ مَعَابِيَهُ،
١١٤	١٣٠	ص ١٣٠
١٠٨	٦٢/٢٧، ص	سورة التمل ٦٢/٢٧، ص
١٢٩	٦٢/٣٢، ص	سورة البقرة ٦٢/٣٢، ص
١١٤	١١٧/٢، ص	سورة البقرة ١١٧/٢، ص
١٢٩	٢٣٢، ٢١٦/٢، ص	سورة البقرة ٢٣٢، ٢١٦/٢، ص
١٢٩	١٢٩	سورة البقرة ١٢٩، ص
١١٥	٤٧/٣، ص	سورة آل عمران ٤٧/٣، ص
١١٤	١٢٩	سورة آل عمران ١٢٩، ص
١١٤	٥٩/٣، ص	سورة آل عمران ٥٩/٣، ص
١١٤	١٢٩	سورة آل عمران ١٢٩، ص
١١٣	١١٣	ابن أمير حاج، ص ١٢١
٩٩	٩٣، ٨٤	ابن التابلسي / عبد الغني الحنفي،
٩٣	٩٣	ص ٨٢
٩٢	٩٢	ابن ملك، ص ٩٢
١٢٦	١١٩	ابن الهمام، ص ٩٩، ٩٣، ٨٤، ٨٤
١٢٦	١١٣	١٢٠، ١١٩، ١١٣
١٢٥	١٢٥	ابن الهيثم، ص ١٢٥
١٢٠	٨٥	أبو بكر الباقلاني / القاضي أبو بكر،
٨٣	٨٥	١٢٠، ١٠٥، ٨٥، ٨٣
١٢٦	١٢١	١٢٦، ١٢١
١٠٠	١٠٠	أبو حنيفة / الإمام الأعظم، ١٠٠
١١٠	١١٠	١١٠
١٠٥	١٠٥	أبو عبد الله البصري / البصري،
٨٤	٨٤	ص ١٠٥
٨٣	٨٣	أبو هاشم، ص ٨٣، ٨٤
٩٣	٩٣	الأشعري / أبو الحسن الأشعري،
٩٠	٨٧	ص ٨٢، ٨٦، ٨٦
٩١	٩١	٩٣، ٩٣، ٩٣، ٩١
١١٣	١١٢	١١٣، ١١٢، ١٠١، ١٠٠
١١٢	١١٩	١٢٢، ١١٩، ١١٨، ١١٧
١٢١	١٢١	١٢١
٩٢	٩٢	الأشعري / الأشاعرة، ص ٩٢
٩٣	٩٣	٩٧، ٩٦، ٩٥، ٩٤
٩٤	٩٤	٩٨، ٩٧
٩٥	٩٥	٩٨، ٩٧
٩٦	٩٦	٩٣، ٩٣
٩٧	٩٧	١٠٥، ١٠١
١٠٠	١٠٠	١٠٠، ٩٨



ك ب س ب

كسب، ص ٣٣، ٥٨، ٥٩

ك ف ر

كفر، ص ٣٣، ٣٦، ٤٣، ٤٤

، ٤٦، ٥٥، ٥٦، ٥٧

٥٨، ٥٧

## (٥) فهارس رسالة ميّزة لقاضي زاده

الآيات القرآنية	
الأفال ٥٣/٨، ص ٧٣ حاشية	٧٩، ٧٧، ١٣٧ هامش
١١٠	١٥٧ هامش
التعدد ١١/١٣، ص ٧٣ حاشية	٦٢ الأسود والأحر، ص ٦٢ هامش
١١٠	١٢٠ الأشعري، ص ٧٣ هامش
الرعد ١٦/١٣، ص ٦٥	٧٥، ٧٦ الأشاعرة/الأشعرية، ص ٧٥ هامش
٦٦ فاطر ٣/٣٥، ص ٦٦	٧٨، ٧٧ وهامش ١٣٨ هامش
٦٦ الصافات ٩٦/٣٧، ص ٦٦	١٥ الإصفهاني، ص ٦٣ هامش
٦٦ الزمر ١٢/٣٩، ص ٦٥	٧٢، ٦٥ أهل السنة، ص ٦٢ هامش
٦٦ القمر ٤٩/٥٤، ص ٦٦	١٥ الإيجي، ص ٦٣ هامش
الأحاديث الشرفية	١٣٠ البيضاوي، ص ٧٥ هامش
"ألا وإن في الجسد مضحة..."	٦٨، ٦٧ الجبرية، ص ٦٢ هامش
ص ٦٦ هامش ٣٦	٦٣ حسن جلبي/الفاضل الرومي، ص ١٢٧ هامش
أسماء الأعلام والجماعات والقبائل	٦٤ الحنفية، ص ٧٣ هامش
١٥ ابن الزاودي، ص ٦٣ هامش	٧٥ التواني، ص ٧٥ هامش
١٢، ٦٣ ابن الحمام، ص ٦٣ هامش	١٢٩ السنوسي، ص ٧٣ هامش
٦٦، ٣٧ وهامش ٦٨	٦٥ السيد الشريف، ص ٦٥
١١٤ وهامش ٥٣	٧٣ الشيطان، ص ٧٢ هامش
٧٦، ٧٥ وهامش ١١٧	٧٤ صدر الشريعة، ص ٦٢ هامش
٥٣ وهامش ٧٣	٧٥ مأثريدة، ص ٦٢ هامش
٦٦، ٦٥ التبي، ص ٦٢ هامش	٢٢ كتاب ومؤلفات
٦٥ التجريد، ص ٦٥	
٦٨، ٦٥، ٦٤، ٦٤، ٦٨ التلوك، ص ٦٤، ٦٤، ٦٥ هامش	
٥١، ٧٣، ٧٤ هامش ١١٨	
٥٣ وهامش ٧٥	
١٢٧ التبيخ، ص ٦٦، ٦٥	

مصطلحات	
أَمْن	٤٩، ٥٠، ٥١، ٥٤، ٥٥
الإيمان، ص ٣٦، ٣٥، ٣٣، ٣٢، ٣٧	
، ٤٢، ٤٠، ٣٩، ٣٨، ٣٧	
، ٥٣، ٥١، ٤٦، ٤٥، ٤٣	
، ٥٨، ٥٧، ٥٦، ٥٥، ٥٤	
٦٠، ٥٩	
مؤمن/ مؤمنون، ص ٣٧، ٣٦، ٣٢	
، ٥٣، ٥٠، ٤٩، ٤٧، ٣٨	
٥٦، ٥٤	
ب دع	
بدعة/ بداع، ص ٣٢، ٣٢	
ج ن ن	
جَنَّ/ جَنِيَّ، ص ٤٥، ٤٤، ٤٤	
جَنَّةً/ جَنَّاتٍ، ص ٣٥، ٤٣، ٤٤	
٥٥، ٤٩، ٤٩، ٥٣، ٥٤	
جنون، ص ٥٠	
روح	
روح/ أرواح، ص ٣٣، ٤٤، ٤٦، ٤٦	
٥٤، ٥٢	
روحانية، ص ٤٣	
ع رض	
عرض/ عرضيّ، ص ٣٩، ٤٢	
ع ق د	
عقائد/ اعتقاد/ اعتقادات، ص ٤٤، ٣٣، ٣٤، ٣٢	
ق در	
فَدَر، ص ٣٤، ٣٩، ٤٢، ٥٧	
٥٩، ٥٨	
قدرة، ص ٤١، ٤٢، ٤١	
ك ب ر	
الكبرة، ص ٣٧، ٤٤، ٥٦	
كتاب ومؤلفات	
الإنجيل، ص ٤٥	
التوراة، ص ٤٥	
روضات الجنات في أصول	
الاعتقادات/ هذا الكتاب/ هذا	
التالي، ص ٣٥، ٣٢، ٣١	
التبور، ص ٤٥	
الفتنة الأكبر، ص ٣٣	
كتاب التوحيد، ص ٣٢	
عقائد السنوسيّ، ص ٣٤	
عقائد الطحاويّ/ العقيدة/ بيان	
الستة والجماعة، ص ٣٣	
عقائد عمر النسفيّ، ص ٣٤-٣٣	
عقائد تقليادة الشيوطيّ، ص ٣٤	
القرآن/ الفرقان/ الكتاب/ كتابه،	
ص ٤٥، ٤٧، ٤٦، ٤٨	
البلدان والأقاليم والمدن والأماكن	
البرّزخ، ص ٥٤	
مكة المكرمة، ص ٣٢، ٣٢	
المدينة المنورة، ص ٥٣	
المسجد الأقصى، ص ٤٨	
الدجال، ص ٥٣	
ذو القرنين، ص ٤٨	
رسُلُّ، ص ٤٦، ٤٤، ٣٤، ٣٤	
سلیمان عليه السلام، ص ٥٣	
السنوسيّ، ص ٣٤	
الشيوطيّ، ص ٣٤	
الشافعيّ، ص ٣٦	
الصحابة، ص ٣٨، ٥٠	
عنان ذو التورين، ص ٤٩، ٥٠	
عزراiel، ص ٤٤	
العشرة المبشرة، ص ٤٩	
عليّ المرضي / عليّ رضي الله عنه،	
ص ٤٩، ٤٩	
عمر الفاروق/ عمر، ص ٤٩، ٥٠	
عمر النسفيّ، ص ٣٤-٣٣	
يسوع/ يسوع ابن مريم/ يسوعي	
عليه السلام، ص ٤٥، ٤٨، ٥٣	
فرعون، ص ٤٦	
القدرة، ص ٣٨	
قرיש، ص ٥٠	
الكرامية، ص ٣٧	
لُقْمان، ص ٤٨	
مالك (بن أنس)، ص ٣٦	
المتصوفة، ص ٣٢	
محمد/ سيدنا محمد/ سيد المرسلين/	
الرسول عليه السلام/ النبي عليه	
الصلوة والسلام/ بيته النبيه/	
نبينا عليه الصلوة والسلام، ص	
٣٢، ٣٧، ٣٥، ٣٤، ٣٣، ٣٢	
، ٤٨، ٤٥، ٤٣، ٣٩، ٣٨	

أسماء الأعلام والجماعات والقبائل آدم، ص ٣٣، ٤٤، ٤٥، ٤٨، ٥٨، ٥٥، ٥٣ إبراهيم (الخليل)، ص ٤٨ ٤٥ إبليس، ص ٣٧ ابن الزاويدي، ص ٤٩ أبو بكر الصديق / أبو بكر، ص ٥٠، ٤٩ ٢٨ أبو الحسين، ص ٣٣ أبو حنيفة التعمان / إمامنا الأعظم، ص ٣٥ ٣٣ أبو منصور الماثريدي، ص ٣٢ ٥٩، ٣٦ أسامة (بن زيد بن حارثة الكلبي)، ص ٣٥ ٤٤، ٥٢ إسراطيل، ص ٣٢ ٣٢ أهل دار التصر، ص ٣٢ ٣٢ أهل السنة والجماعة، ص ٣٦ ٣٦ الأوزاعي، ص ٥٠ ٥٠ أولاد علي (رضي الله عنه)، ص ٥٣ ٤٨ بشر بن غياث، ص ٣٧ ٥٠ بنو هاشم، ص ٤٥ ٤٤، ٣٧، ٣٤ جبريل / جبريل الأمين / الملك المبلغ، ص ٥٥ جهنم (بن صفوان)، ص ٣٩ ٤٩ حواء (حواء)، ص ٥٥ ٣٩ الخلفاء الراشدون، ص ٥٠ ٤٩ داود (النبي)، ص ٤٥	<b>"أنا أكرم الأولين والآخرين"</b> , ص ٤٨ <b>"لا نبي بعدي"</b> , ص ٤٨ <b>"الخلافة بعدي ثلاثون سنة، ثم تصير ملكاً"</b> , ص ٤٩ <b>"اذكُرْكُمْ فِي أَهْلِ بَيْتِي"</b> , ص ٤٩ <b>"الله، الله في أصحابي"</b> , ص ٤٩ <b>"من مات ولم يعرف إمام زمانه، فقد مات ميتةً جاهلية"</b> , ص ٥٠ <b>"الأئمة من قريش"</b> , ص ٥٠ <b>"الجهاد واجب مع كلّ أميرٍ برّ وفاجر وفاجر عمل بالكبار، والصلة واجبة خلف كلّ أميرٍ برّ وفاجر عمل بالكبار"</b> , ص ٥١ <b>"صلوا خلف كلّ برّ وفاجر"</b> , ص ٥١ <b>"لا تدعوا الصلاة على من مات من أهل القبلة"</b> , ص ٥١ <b>"القبر روضةٌ من رياض الجنة أو حفرةٌ من حفر التيران"</b> , ص ٥٤ <b>"حوضي مسيرة شهر"</b> , ص ٥٥ <b>"شفاعتي لأهل الكبار من أمتى"</b> , ص ٥٦ <b>"يشفع يوم القيمة ثلاثة: الأنبياء ثم العلماء ثم الشهداء"</b> , ص ٥٦ <b>"قدّر الله مقادير الخلق قبل أن يخلق السموات والأرض</b> <b>بحمسين ألف سنة، وكان عرشه على الماء"</b> , ص ٥٧	<b>الرحمن، ١٣/٥٥، ١٦، ٧٦، ص ٤٨</b> <b>الرحمن، ٢٧/٥٥، ٢٩، ص ٣٩</b> <b>الواقعة ٥٤/٥٦، ٥٢، ص ٣٥</b> <b>المجادلة ٢٢/٥٨، ٥٥، ص ٣٥</b> <b>الحضر ١٧/٥٩، ٥٥، ص ٥٥</b> <b>الحافة ١٨/٦٩، ٥٥، ص ٥٧</b> <b>المبشر ٣١/٧٤، ٤٤، ص ٥٢</b> <b>القيامة ٨/٧٥، ٥٢، ص ٤٣</b> <b>القيامة ٢٢/٧٥، ٥٢، ص ٥٢</b> <b>كوت ١/٨١، ٥٢، ص ٥٢</b> <b>الافتخار ١/٨٢، ٥٢، ص ٤٤</b> <b>الافتخار ١١/٨٢، ١٢، ص ٤١</b> <b>البروج ١٦/٨٥، ٥٦، ص ٥٦</b> <b>الزلزلة ٦/٩٩، ٥٥، ص ٥٥</b> <b>الكوثر ١/١٠٨، ٤٥، ص ٤٥</b> <b>لناس ٥/١١٤، ٣٥</b>	<b>الأحاديث النبوية الشريفة</b> <b>"اللهم ثبت قلبي على الإيمان"</b> , ص ٣٥ <b>"أفلا شفقت عن قلبه"</b> , ص ٣٥ <b>"أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والبغث بعد الموت، والقدر خيره وشره من الله تعالى"</b> , ص ٣٤ <b>"إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبِّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ لِيَلَةَ الْبَدْرِ"</b> , ص ٤٣ <b>"إِنَّ الشَّيْطَانَ يُجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مُجْرِيَ الدَّمِ"</b> , ص ٤٥
--	--	--	---

## ٤) فهارس روضات الجنات للأخصارى

الآيات القرآنية	
البقرة، ٤١، ص ٤١	الأنعام، ١٠٢/٦
البقرة، ٥٨، ص ٥٥	الأنعام، ١٢٤/٦
البقرة، ٤٤، ص ٤٤	الأنعام، ١٥٨/٦
البقرة، ٤٤، ص ٤٤	الأعراف، ٩٩/٧
البقرة، ٣٨، ص ٣٨	الأعراف، ١٧٢/٧
البقرة، ٣٨، ص ٣٨	الأفال، ٢/٨
البقرة، ٣٨، ص ٣٨	الأفال، ٥٥/٨
البقرة، ٥٦، ص ١٧٨/٢	التوبه، ١٢٤/٩
البقرة، ٤٣، ص ١٨٦/٢	هود، ٦/١١
البقرة، ٥٨، ص ٢٠٥/٢	هود، ٣٦/١١
البقرة، ٤٥، ص ٢١٣/٢	هود، ١٠٧/١١
البقرة، ٥٦، ص ٢٥٥/٢	يوسف، ٨٧/١٢
البقرة، ٤٧، ص ٢٥٧/٢	يوسف، ١٠٧/١٢
البقرة، ٥٨، ص ٢٨٦/٢	يوسف، ١٠٩/١٢
آل عمران، ٤٢، ص ٧/٣	الرعد، ١٦/١٣
آل عمران، ٤٠، ص ١٨/٣	الرعد، ٣٩/١٣
آل عمران، ٦٠، ص ١٩٧/٣	الإسراء، ١٣/١٧
آل عمران، ٦٠، ص ٨٥/٣	الإسراء، ٥١/١٧
آل عمران، ٤١، ص ٩٧/٣	الإسراء، ٦١/١٧
آل عمران، ٥٦، ص ١٢٩/٣	الكهف، ٤٨/١٨
آل عمران، ٥٥، ص ١٣٣/٣	لکھف، ٥٠/١٨
آل عمران، ٥٠، ص ١٤١/٣	مریم، ٧١/١٩
النساء، ٥٦، ص ٤٨/٤	طہ، ٥٥/٢٠
النساء، ٥١، ص ٥٩/٤	طہ، ١١٢/٢٠
النساء، ٤١، ص ١٦٤/٤	الأنبياء، ٢٢/٢١
المائدة، ٣٥، ص ٤١/٥	الأنبياء، ٢٣/٢١
الأنعام، ٣٨، ص ١٢/٦	الأنبياء، ٢٦/٢١
الأنعام، ٣٨، ص ٤٣	الأنبياء، ٢٧/٢١
الأنعام، ٤٧، ص ٤٧	الأنبياء، ٤٧/٢١
الأنعام، ٤١، ص ١٠١/٦	الأنبياء، ٩٤/٢١

### (٣) فهرس رسالة نوعي

<b>أسماء الأعلام والجماعات والقبائل</b>	
ك ف ر	شرح المواقف، ص ٢٦
كافر، ص ٢٩	الطحاوي (العقيدة، أو: العقائد، أو: نع م
ن ع م	بيان الستة والجماعة)، ص ٢٦
نسمة، ص ٢٩	الطوالع، ص ٢٦
ش ر ع	العقائد النسقية، ص ٢٦
شرع، ص ٢٨	المقاصد، ص ٢٦
ع ق ل	المواقف، ص ٢٦
عقل، ص ٢٨	<b>البلدان والأقاليم والمدن والأماكن</b>
ل ف ظ	خراسان، ص ٢٧
لفظي، ص ٢٨	مقرنقد، ص ٢٨
ذ ه ب	الشام، ص ٢٧
مذهب، ص ٢٧، ٢٦	العراق، ص ٢٧
ق ب ح	ماثيريد، ص ٢٧
قُبْح، ص ٢٩	ما وراء النّهار، ص ٢٧
ح س ن	<b>مصطلحات</b>
خشن، ص ٢٩	ب دع
س م و	بدعة، ص ٢٨
اسم، ص ٢٩	رزق
مسمي، ص ٢٩	رازقية، ص ٢٩
تسمية، ص ٢٩	ضل ل
ك س ب	ضلال، ص ٢٨
كسب، ص ٢٨	ط و ق
أ م ن	تكليف بما لا يطاق، ص ٢٩
استثناء في الإياعان، ص ٢٨	ص غ ر
س ع د	صغر
سعید/يسعد، ص ٢٨	صغر، ص ٢٩
ش ق ي	
شقى/يشقى، ص ٢٨	

---

<b>أسماء الأعلام والجماعات والقبائل</b>	
أبو بكر الجوزجاني، ص ٢٨	أبو حنيفة، ص ٢٩، ٢٨، ٢٦
أبو سليمان الجوزجاني، ص ٢٨	أبو علي الجبائي، ص ٢٧
أبو منصور الماتريدي، ص ٢٧	أبو نصر العياضي، ص ٢٨
الأشاعرة/الأشعرية، ص ٢٦، ٢٩، ٢٧	الأشعري، ص ٢٩، ٢٨، ٢٧
أهل السنة، ص ٢٧	التقى القرانى (سعد الدين)، ص ٢٧
الشافعى، ص ٢٧	الصحابى، ص ٢٧
الفرقة التاجية، ص ٢٦	الماتريدية، ص ٢٧، ٢٦
محمد بن الحسن الشيبانى، ص ٢٨	نوعي أندى، ص ٢٦
كتب ومؤلفات	
البداية، ص ٢٦	
بداية الأصول، ص ٢٩	
التبصرة، ص ٢٦	
التوضيح، ص ٢٩	
رسالة في الفرق بين مذهب	
الأشاعرة والماتريدية، ص ٢٦	
شرح المقاصد، ص ٢٧	

## ٢) فهرس رسالة الاختلاف لكمال باشا

مصطلحات	أسماء الأعلام والجماعات والقبائل
ش رع	ابن كمال باشا/ الأستاذ، ص ٢٠، ٢٣
شرع، ص ٢٢	أ بن ن
ش ق ي	وجوب الإيمان، ص ٢٢؛ تخليد
شقيّ/ يَشْقِي / شقاوة، ص ٢٢	المؤمن في النار، ص ٢٣
ط و ق	أنث
تكليف/ تحمل ما لا يطاق، ص ٢٢	أُنوثة، ص ٢٣
ع رض	ج و هر
غرض، ص ٢١	جوهر، ص ٢١
ع ق ل	حدث
عقل، ص ٢٢، ٢٣	صفة حادثة، ص ٢١، ٢٠
ع و د	حسن
عادة جارية، ص ٢١	حسن، ص ٢٢
ق ب ح	ح ك م
فُحْجَ، ص ٢٢	حكمة/ أحكام، ص ٢٢، ٢١
ق در	ذكر
قُدرة، ص ٢٠	ذكورة، ٢٣
ك س ب	ر و د
كسب، ص ٢٣	إرادة، ص ٢٠، ٢١، ٢٢
ك ف ر	سعاد
كُفر، ص ٢٢	سعادة/ سعيد/ يَسْعَد، ص ٢٢
كفر، ص ٢٣	س م و
	اسم، ٢٣
	شمية، ص ٢٣
	مُسْتَقْنَى، ٢٣
كتب ومؤلفات	
	البداية (من الكفاية)، ص ٢١
	بداية الكلام، ص ٢٣
	رسالة الاختلاف بين الأشاعرة
	والماتريديّة/ الرسالة الشرفية، ٢٣، ٢٠

كتب ومؤلفات		
خ ي ر	التبين، ص ٢	عثمان (بن عفان)، ص ١٠، ١٨
الاختيار / المختار، ص ١٤	حياة الأنبياء عليهم السلام في قبورهم، ص ١٣	عدنان، ص ٥، ١٠
ذ ه ب	شرح عقيدة الأستاذ أبي منصور (= التسيف المشهور في شرح عقيدة أبي منصور)، ص ١١	عليّ (بن أبي طالب)، ص ١٠، ١٨
مذهب، ص ٢، ١٤، ١٦	شرح مختصر ابن الحاجب، ص ١٥	عياض (القاضي)، ص ١٦
رع ش	شكالية أهل السنة، ص ١٤، ١٢	الغزالى / حجة الإسلام، ص ١٤، ١٦
حركة المتعش، ص ١٤	عقيدة الطحاوى / عقيدة أبي جعفر الطحاوى، ص ١٥، ٣	الفاروق (عمر بن الخطاب)، ص ١٨، ١٠
ر و د	القرآن / القرآن، ص ٥، ٩، ١٤	القصيل (بن عياض)، ص ٧
إرادة، ص ١٢، ١٣، ١٦	ص ١٦	الكتانى، ص ٩
س ع د	قصيدة نوبية، ص ٤	المأثري، انظر: أبو منصور
سعید / يسعد، ص ١١	الموج الكبير، ص ٢	مالك (بن أنس)، ص ٦، ١٨
ش ق ي	بلدان وأقاليم ومدن وأماكن	الملاكية، ص ٣
شقى / يشقى، ١١، ٥	دمشق، ص ٤	محمد / أحمد / المصطفى / نبى الله
ص و ف	كيلان، ص ٤	(الرسول الكريم)، ص ٥، ١٨
تصوف، ص ٨	مصطلحات	محمد (? البراز) ص ٣
ع ذ ب	أ م ن	محمد بن دقيق العيد القوشي، ص ٦
تعذيب الطيع، ص ١٥	إيمان، ص ١٠، ١١، ١٧	محمد بن أبي الطيب الشيرازي الشافعى، ص ٤
ع ق د	إيمان المقلد، ص ١٣	محى الدين التووى، ص ١٣
عقيدة / عقائد، ص ٢، ٣، ٤، ٩، ١١، ١٠	استثناء في الإيمان، ص ١١	المعروف (الكرخي)، ص ٧
ع ق ل	ب د ع	المعزلة، ص ٣، ٢
عقل، ص ١٥، ٥	تبدیع، ص ٤، ١٧	المغربي، ص ٨
ك س ب	ج ب ر	مُمنشاذ (الدينوري)، ص ٩
الكشب، ص ١٤	ج بر، ص ١٤	منصور بن عمّار، ص ٨
ك ف ر	ح ي ي	التورى، ص ٨
كفر / تكfir / يكفر / مُكفر، ص ١٨، ١٤	أنبياء أحياة في قبورهم، ص ١٢	يجيى بن معاذ، ص ٨
ك ل م		
علم الكلام ص ٢		
ن ع م		
نعمة، ص ١٥، ١٢		
ن ك ر		
إنكار الرسالة بعد الموت، ص ١٢		

# الفهارس

## ١) فهارس النّوينية

أسماء الأعلام والجماعات والقبائل	
أبو منصور المأثريدي، ص ١٢	ابن أدهم، ص ٧
أبو منصور البغدادي، ص ٤	ابن الحاجب، ص ١٤
أبو يوسف (يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الكوفيّ)، ص ٣	ابن الخطيب/ الأشعري الثاني، ص ١٧
أحمد (الرسول الكريم)، انظر: محمد أحمد/ ابن حنبل، ص ٦	ابن خيف، ص ٩
أحمد بن محمد الشيباني، ص ٦	ابن مسروق، ص ٨
إسحاق، ص ٦	ابن عطا، ص ٩
الأشاعرة/ الأشعرية، ص ٣، ٤	أبو بكر / الباقلاني، ص ١٢، ١٢
إمام الحرمين (الجويني)، ص ١٣	أبو ثراب عسكر (التخسيبي)، ص ٧
البُشري، ص ٨	أبو الحسن/ أبو الحسن الأشعري/ الأشعري/ الشيخ أبو الحسن، ص ٢، ٣، ٦، ٤، ١٠، ١١، ١٦، ١٥، ١٤، ١٢
بنان، ص ٩	أبو حامد الإشقراني، ص ١٦
البيهقي، ص ١٣	أبو حنيفة/ التعان، ص ٣، ٤، ٦، ١٢، ١٣، ١١، ١٠
الثُّشتري، ص ٧	أبو العباس قاضي العسكر الحنفي، ص ٢
التفقي، ص ٩	أبو عثمان الحيري، ص ٨
الجلاء، ص ٩	أبو الفوارس شاه الكرمانى، ص ٨
الجندى، ص ٨	أبو القاسم/حافظ، ص ٢، ٤
حاتم (الأصم)، ص ٧	أبو القاسم الشثري/ ابن هوازن، ص ١٤، ١٢
حارث المحسبي، ص ٦	
الشَّبَلِي، ص ٩	
شقيق البلخي، ص ٧	
الشيخ الإمام، (= والد تاج الدين السبكي)، ص ٣	
الشيطان، ص ١١، ٥	
الصدقى (أبو بكر)، ص ١٠، ١٠	
الطَّالِبِي (داود بن نصر)، ص ٧	
الطَّحاوِي، ص ٣	
طيفور (أبو يزيد البسطانى)، ص ٧	
الحنفية/ أصحاب الحنفية، ص ٢	
الخانلة، ص ٣	
الغَزَار، ص ٨	
الغواص، ص ٩	
الدارانى، ص ٧	
داود (الطَّالِبِي)، ص ٦	
الدُّقِّي، ص ٩	
ذو اللون، ص ٧	
روم، ص ٨	
السرىي (الستقطى)، ص ٧	
سفيان (الغورى)، ص ٦	
سَمْنُون، ص ٨	
الشافعى ص ٢، ٦، ١٨	
الشافعية/ أصحاب الشافعى ص ٢، ٣	



مِيزَانُ الْاعْتِدَالِ فِي نَقْدِ الرِّجَالِ (ثَمَانِيَّةُ أَجْزَاءٍ، تَحْقِيقُ الشَّيْخِ عَلَيِّ مُحَمَّدِ مَعْوَضِ وَالشَّيْخِ عَادِلِ أَحْمَدِ عَبْدِ الْمُوجُودِ)، لِشَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ الْذَّهَبِيِّ، دَارُ الْكِتَابِ الْعَلَمِيَّةِ، بَيْرُوتُ ١٩٩٥ م.

الموسوعة الإسلامية: *EI*: *The Encyclopaedia of Islam*, New Edition. ١٢ Bde. Lei-  
.den/London ١٩٦٠-٢٠٠٤

الوافي بالوفيات (ثلاثون جزءاً)، لصلاح الدين خليل بن أبيك الصّفديّ، دار التّشر  
فرانز شتاينر ١٩٦٢-١٩٩٩ م.

وفيات الأعيان وأبناء أبناء الرّمان (ثمانية أجزاء، تحقيق د. إحسان عباس)، لأبي العباس  
شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلّakan، دار الثقافة، بيروت ١٩٦٨ م.

الوفيات للسلامي (جزءان، تحقيق صالح مهدي عباس، د. بشّار عواد معروف)، لحمد  
بن رافع السلامي أبي المعالي، مؤسسة الرّسالة، بيروت ٤٠٢ هـ.

مسند أَحْمَد (سِتَّة أَجْزَاء)، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ حُنَيْلِ الشَّيْبَانِيِّ، مَوْسِسَةِ قُرطُبَةِ، مَصْرُ (بِدُونِ تَارِيخٍ).

مسند الرّبّيع (تحقيق: مُحَمَّدٌ إِدْرِيسٌ وَعَاشُورٌ بْنُ يَوسُفٍ)، لِلرّبّيعِ بْنِ حَبِيبٍ بْنِ عُمَرِ  
الْأَزْدِيِّ الْبَصْرِيِّ، دَارُ الْحَكْمَةِ وَمَكْتَبَةِ الْاسْتِقْلَالِ، بَيْرُوتُ وَسُلْطَانَةِ عُمَانِ ١٤١٥ هـ.

مسند الشّهاب (جزءان، ط ٢، تحقيق: جمدي بن عبد الحميد السّلفيِّ)، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ  
مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامَةِ بْنِ جَعْفَرِ الْقُضَاعِيِّ، مَوْسِسَةِ الرِّسَالَةِ، بَيْرُوتُ ١٩٨٦ هـ / ١٤٠٧ م.

مصنّف ابن أبي شيبة (سبعة أجزاء، تحقيق: كمال يوسف الحوت)، لِأَبِي بَكْرِ عَبْدِ اللَّهِ  
بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةِ الْكَوْفِيِّ، مَكْتَبَةِ الرِّشْدِ، الرِّيَاضُ ١٤٠٩ هـ.

معتصر الختصر (جزءان)، لِيُوسُفِ بْنِ مُوسَى الْحَنْفِيِّ أَبْوَ الْحَمَاسِنِ، عَالَمُ الْكِتَبِ وَمَكْتَبَةِ  
الْمَتَنِيِّ، بَيْرُوتُ وَالْقَاهِرَةُ (بِدُونِ تَارِيخٍ).

المعجم الأوسط (عشرة أجزاء، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن  
إبراهيم الحسينيِّ)، لِأَبِي القاسم سليمان بن أحمد الطَّبرانيِّ، دَارُ الْحَرَمَيْنِ، الْقَاهِرَةُ  
١٤١٥ هـ.

المعجم المفصل في شواهد التّحو الشّعرية (ثلاثة أجزاء، ترقيم متواصل للصفحات)، إعداد  
الدّكتور إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بَيْرُوتُ ١٩٩٢ هـ / ١٤١٣ م.

المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النّبويِّ، لايدن ١٩٣٦-١٩٦٩ م.

معجم المؤلفين، تراجم مصنّفي الكتب العربية، لِعُمَرِ رَضَا كَحَّالَة، مَطْبَعَةِ التَّرْقِيِّ بِدمَشْقِ،  
دَمْشَقُ ١٣٧٦ هـ / ١٩٥٩ م.

ميزة مذهب الماثريّيّة عن المذاهب الغيرية، لِمُحَمَّدِ الإِسْرِيِّ المشتهر بقاضي زاده،  
مخطوطه برلين رقم ٢٤٩٢، ورقة ٦٨ إلى ٧٦.

المنجد في الأعلام (ط ٩)، دار المشرق، بَيْرُوتُ ١٩٧٨ م.

منهج السنة النبوية (عشرة أجزاء، تحقيق: د. مُحَمَّد رشاد سالم)، لِأَبِي العباسِ أَحْمَدِ  
عَبْدِ الْحَلِيمِ بْنِ تَمِيمَةِ الْحَرَانِيِّ، مَوْسِسَةِ قُرطُبَةِ، ٦٤٠ هـ.

لسان العرب (ترتيب أبجدي من أوائل الكلمات، تحقيق: عبد الله علي الكبير و محمد أحمد حسب الله وهاشم محمد الشاذلي)، لابن منظور، دار المعارف، القاهرة ١٩٧٩ م.

لسان الميزان (سبعة أجزاء، ط ٣، تحقيق: دائرة المعارف التظامية - الهند)، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعى، مؤسسة الأعلام للمطبوعات، بيروت ١٤٠٦هـ/١٩٨٦ م.

اللمع: كتاب اللّمع في التصوّف، لأبي نصر عبد الله بن علي السراج الطوسي (تحقيق: R.A. Nicholson, E. J. W. Gibb Memorial Series ٢٢) لايدن ولندن ١٩١٤.

مجمع الأمثال (جزءان، تحقيق: محمد محى الدين عبد المجيد)، لأبي الفضل أحمد بن محمد الميدانى التيسابوري، دار المعرفة، بيروت (بلا تاريخ).

مجمع الروايات (عشرة أجزاء)، لعلي بن أبي بكر الهيثمي، دار الرّيّان للتراث ودار الكتاب العربي، القاهرة وبيروت ١٤٠٧هـ.

مجموع مهارات المتون، يشتمل على ستة وستين متنًا في مختلف الفنون والعلوم، ط ٤، ١٣٦٩هـ/١٩٤٩ م.

المحَصَّل = محَصَّل أفكار المتقدّمين والمتَّأخرِين من الحُكَّماء والمتكلّمين (تحقيق: حسين أتاي)، مكتبة دار التّراث، القاهرة ١٤١١هـ/١٩٩١ م.

مختصر تفسير ابن كثير: مختصر لتفسير الإمام الجليل الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤هـ (ثلاثة أجزاء، اختصار وتحقيق: محمد على الصّابوني، ط ٧)، دار القرآن الكريم، بيروت ١٤٠٢هـ/١٩٨١ م.

المزهر في علوم اللغة وأنواعها (جزءان، تحقيق: فؤاد علي منصور)، لجلال الدين عبد الرحيم بن أبي بكر السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٩٨ م.

المستطرف في كلّ فن مستطرف (جزءان، ط ٢، تحقيق: د. مفید محمد قیحة)، لأبي الفتح شهاب الدين محمد بن أحمد الأ بشيبي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٨٦ م.

المستقصي من أمثال العرب (ط ٢)، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٨٧ م.

قِرْي الصَّيْف (تحقيق عبد الله بن حمد المنصور)، لأبي عبد الله محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس، أضواء السلف، الرّياض ١٩٩٧ م.

قوت القلوب في معاملة المحجوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد، لأبي طالب محمد بن علي بن عطية الحارثي المكي، القاهرة ١٣٥١ هـ / ١٩٣٢ م.

كتاب التوحيد (تحقيق فتح الله خليف)، للإمام أبي منصور الماتريدي، دار الجامعات المصرية، (بدون تاريخ وبدون مدينة النشر).

كتاب التوحيد (بكر طوبال أوغلى ومحمد آروتشي)، للإمام أبي منصور الماتريدي، أنقرة ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م.

كتاب حجج القرآن (تحقيق: أحمد عمر المحمصاني، ط ٢)، لأبي الفضائل أحمد بن محمد بن المظفر بن الختار الرّازي، دار الرائد العربي، بيروت ١٩٨٢ م.

كتاب جمهرة الأمثال (تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم وعبد المجيد قطامش، ط ٢)، ، لأبي هلال العسكري، دار الفكر، بيروت ١٩٨٨ م.

كتاب المواقف (تحقيق: د. عبد الرحمن عميرة)، لعبد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، دار الجليل، بيروت ١٩٩٧ م.

كتب ورسائل وفتاوی ابن تیمیة في العقيدة (سبعة أجزاء، تحقيق: عبد الرحمن محمد قاسم التجدی)، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تیمیة الحرّانی، مکتبة ابن تیمیة.

كشف الخفاء (جزءان، ط ٤، تحقيق: أحمد القلاش)، لإسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٠٥ هـ.

كشف الظنون (جزءان)، لمصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي (حاجي خليفة)، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م.

كشف المحجوب (تحقيق: V. Shukowsky, Teheran ١٣٣٦/transl. by R. A. Nicholson, London ١٩٥٩)، طهران ١٣٣٦ هـ.

الكواكب السّائرة بمناقب أعيان المائة العاشرة (ثلاثة أجزاء، تحقيق: جبرائيل سليمان جبور، الناشر محمد أمين دمج وشركاه)، للشيخ نجم الدين الغزّي، بيروت (بدون تاريخ).

العظمة (خمسة أجزاء، تحقيق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري)، لأبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيّان الأصبهاني، دار العاصمة، الرياض ١٤٠٨هـ.  
 العقائد النسفيّة، لنجم الدين النسفي السمرقندى، أبي حفص عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، انظر: شرح العقائد النسفيّة (حقيقه: طه عبد الرؤوف سعد)، لسعد الدين التفتازاني، مسعود بن عمر بن عبد الله، ومعه كتاب: العقائد النسفيّة.  
 غاية المرام في علم الكلام (تحقيق: حسن محمود عبد اللطيف)، لسيف الدين الامدي، القاهرة ١٣٩١هـ / ١٩٧١م.

فتح الباري (ثلاثة عشر جزءاً، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب)، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت ١٣٧٩هـ.  
 فخر الدين الرازي وأراءه الكلامية والفلسفية، لمحمد صالح الزركاني، دار الفكر، بيروت (إعادة طبع) ١٣٨٣هـ / ١٩٦٣م.

الفردوس بتأثر الخطاب (خمسة أجزاء، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول)، لأبي شجاع شريوبيه بن شهردار بن شريوبيه الديلمي الممنذاني، دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٨٦م.

فصل المقال في شرح كتاب الأمثال (تحقيق: د. إحسان عباس ود. عبد الجيد عابدين، ط ٣)، لأبي عبيد البكري، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٩٨٣م.  
 الفصل في الملل والأهواء والتخل (خمسة أجزاء)، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الطاهري، مكتبة الخانجي، القاهرة (بدون تاريخ).

الفهرست، لأبي الفرج إسحاق النديم، دار المعرفة، بيروت ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م.  
 الفوائد البهية في ترافق الحنفية، مع التعليقات السنّية على الفوائد البهية (عني بتصحيحه وتعليق بعض الزوائد عليه: محمد بدر الدين أبو فراس التعاني)، لأبي الحسنات محمد عبد الحفيظ اللكنوّي الهندي، دار الكتاب الإسلامي (بدون تاريخ وبدون مدينة النشر).  
 فيض القدير (ستة أجزاء)، لعبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر ١٣٥٦هـ.

شليغل: Schlegell, Barbara Rosenow von: *Sufism in the Ottoman Arab World: Shaykh Abd al-Ghanī al-Nābulusī (d. 1143/1731)*, Ph. D. Dissertation.

Berkeley ١٩٩٧

صحيح ابن خزيمة (أربعة أجزاء: تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي)، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي التيسابوري، المكتب الإسلامي، بيروت ١٩٧٠هـ/١٣٩٠م.

صحيح البخاري (ستة أجزاء، ط ٣، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا)، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، دار ابن كثير واليامنة، بيروت ١٩٨٧هـ/١٤٠٧م. صحيح مسلم (خمسة أجزاء، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي)، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري التيسابوري، دار إحياء التراث العربي، بيروت (بدون تاريخ). صوم القلب، انظر: إدوارد بدین.

الضوء الّامن لأهل القرن التّاسع (أحد عشر جزءاً في ستة مجلّدات)، لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، مكتبة القديسي، القاهرة ١٣٥٣هـ/١٩٣٤م.

طبقات الحنفية، انظر: الجوهر المضيّ.

طبقات الشافعية الكبرى (عشرة أجزاء، تحقيق: محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو)، لتابع الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، مطبعة عيسى البابي الحلبي، (الطبعa السابعة) القاهرة ١٩٧٦م.

طبقات الصوفية (تحقيق: نور الدين شريبة)، لأبي عبد الرحمن السلمي، مكتبة الخانجي بالقاهرة، القاهرة ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

طبقات المعتزلة (تحقيق: Susanna Diwald-Wilzer)، لأحمد بن يحيى بن المرتضى، دار المنتظر، بيروت ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م.

الطريقة الحمديّة في بيان السيرة التبوّية الأحمدية، للعلامة البركلي / البركوي الرومي، القاهرة (بدون تاريخ).

سِيرَ أَعْلَامِ النُّبُلَاءِ (ثَلَاثَةٌ وَعَشْرُونَ جُزْءاً، تَحْقِيق: شَعِيبُ الْأَرْناؤْوَطُ وَمُحَمَّدُ نَعِيمُ الْعِرْفُوسِيُّ، ط٩)، لَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ بْنِ عُثْمَانِ بْنِ قَائِمَازِ الْذَّهْبِيِّ، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤١٣هـ.

سيزكين = Sezgin, Fuat. *Geschichte des arabischen Schrifttums*. ١٩٦٧ff. Leiden

الشامل في أصول الدين (ج ١، تحقيق: علي سامي النشاروفيصل بدیر عون و سهير محمد مختار)، منشأة المعارف بالإسكندرية ١٩٦٩م.

شذرات الذهب في أخبار من ذهب (أربعة أجزاء)، لأبي الفلاح عبد الحفيظ بن أحمد بن محمد بن الع vad الدمشقي، دار الكتب العلمية، بيروت (بدون تاريخ).  
شرح سنن ابن ماجة للسيوطى وعبد الغنى وفخر الحسن الذهلوى، قدبي كتب خانة، كراتشي (بدون تاريخ).

شرح العقائد التسفية (تحقيق: طه عبد الرزوف سعد)، لسعد الدين التقىزاني، مسعود بن عمر بن عبد الله، ومعه كتاب: العقائد التسفية، لنجم الدين التسفي السمرقندى، أبي حفص عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة ٢٠٠٠/١٤٢١هـ.

شرح الفقه الأكبر لأبي حنيفة النعمان (تحقيق: مروان محمد الشعاعار)، للملا علي بن سلطان محمد القاري، دار النفائس، بيروت ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

شرح قصيدة ابن القيم = توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الإمام ابن القيم (جزءان، تحقيق: زهير الشواوיש، ط٣)، لأحمد بن إبراهيم بن عيسى، المكتب الإسلامي، بيروت ١٤٠٦هـ.

شرح المقاصد (خمسة أجزاء، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن عميرة)، لمسعود بن عمر بن عبد الله الشهير بسعد الدين التقىزاني، القاهرة ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.

الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، العقد المنظوم في ذكر أفضضل الروم، لعصام الدين أحمد طاشكري زاده، دار الكتاب العربي، بيروت ١٣٩٥هـ.

**الدّرّة الـيـتـيـة:** الدّرّة الـيـتـيـة في أخـبـار الـأـمـمـ الـقـدـيـمة، وـهـيـ الجـزـءـ الثـانـيـ منـ كـتـابـ: كـنـزـ الدـرـرـ وـجـامـعـ الغـرـرـ (تـسـعـةـ أـجـزـاءـ، وـالـجـزـءـ الثـانـيـ تـحـقـيقـ: إـدـوارـدـ بـدـيـنـ)، لـأـبـيـ بـكـرـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ أـبـيـ التـوـادـارـيـ، بـيـرـوـتـ ١٤١٤ـ هـ ١٩٩٤ـ مـ.

**الـيـبـاـجـ المـذـهـبـ** فيـ مـعـرـفـةـ أـعـيـانـ عـلـمـاءـ الـمـذـهـبـ، لـإـبـراهـيمـ بـنـ عـلـيـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ فـرـحـونـ الـيـعـمـرـيـ الـمـالـكـيـ، دـارـ الـكـتـبـ الـعـلـمـيـةـ، بـيـرـوـتـ (بـدـوـنـ تـارـيخـ).

رسـالـةـ فيـ فـرـقـ بـيـنـ مـذـهـبـ الـأـشـاعـرـةـ وـالـمـاتـرـيـدـيـةـ ، لـلـفـاضـلـ نـوـعـيـ أـفـنـدـيـ، (مـخـطـوـطـةـ تـتـأـلـفـ مـنـ أـرـبـعـ صـفـحـاتـ، وـرـقـةـ ٣٩ـ آـلـىـ ٤٠ـ بـ، وـهـيـ جـزـءـ مـنـ مـخـطـوـطـةـ لـاـيـدـنـ، رقمـ ١٨٨٢ـ).

*Roots of Synthetic Theology in Islām, A study of the Theology of Abū Maṇṣūr al-Māturīdī*, by Mustafa Cerić, Kuala Lumpur ١٩٩٥

روـضـاتـ الـجـنـاتـ فيـ أـصـوـلـ الـاعـقـادـاتـ، لـكـافـيـ حـسـنـ أـفـنـدـيـ الـأـخـصـارـيـ، (مـخـطـوـطـةـ Staatsbibliothek, Preuss.Kulturbesitz, Orientabteilung, Signatur: Wetzstein II ١٧٩٤؛ fol. ٣٣ـ bـ وـ fol. ٩١ـ bـ - ١٠٧ـ bـ وـ Wetzstein II ١٧٥٧ـ).

الـرـوـضـةـ الـبـهـيـةـ فـيـاـ بـيـنـ الـأـشـاعـرـةـ وـالـمـاتـرـيـدـيـةـ، لـلـحـسـنـ بـنـ عـبـدـ الـمـحـسـنـ الـمـشـهـورـ بـأـبـيـ عـذـبةـ، دائـرـةـ الـمـعـارـفـ الـنـظـامـيـةـ، حـيـدرـ آـبـادـ الـدـكـنـ، شـهـرـ رـجـبـ سـنـةـ ١٣٢٢ـ هـ.

سـنـنـ اـبـنـ مـاجـةـ (جزـءـانـ، تـحـقـيقـ: مـحـمـدـ فـؤـادـ عـبـدـ الـبـاقـيـ)، لـأـبـيـ عـبـدـ اللـهـ مـحـمـدـ بـنـ يـزـيدـ الـقـزوـينـيـ، دـارـ الـفـكـرـ، بـيـرـوـتـ (بـدـوـنـ تـارـيخـ).

سـنـنـ الـبـيـهـيـ الـكـبـرـيـ (عـشـرـةـ أـجـزـاءـ، تـحـقـيقـ: مـحـمـدـ عـبـدـ الـقـادـرـ عـطاـ)، لـأـحـمـدـ بـنـ الـحـسـنـ بـنـ عـلـيـ بـنـ مـوسـىـ أـبـوـ بـكـرـ الـبـيـهـيـ، مـكـتبـةـ دـارـ الـبـازـ، مـكـةـ الـمـكـرـمـةـ ١٤١٤ـ هـ ١٩٩٤ـ مـ.

سـنـنـ الـدـارـمـيـ (جزـءـانـ، تـحـقـيقـ: فـوـازـ أـمـدـ زـمـرـيـ وـخـالـدـ السـبـعـ الـعـلـمـيـ)، لـأـبـيـ مـحـمـدـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ الـدـارـمـيـ، دـارـ الـكـتـابـ الـعـرـبـيـ، بـيـرـوـتـ ١٤٠٧ـ هـ.

الـسـنـنـ لـابـنـ أـبـيـ عـاصـمـ (جزـءـانـ، تـحـقـيقـ: مـحـمـدـ بـنـ نـاـصـرـ الـدـيـنـ الـأـلبـانـيـ)، لـعـمـرـوـ بـنـ أـبـيـ عـاصـمـ الـصـحـاـكـ الـشـيـبـانـيـ، الـمـكـتبـ الـإـسـلـامـيـ، بـيـرـوـتـ ١٤٠٠ـ هـ.

الـسـنـنـ لـلـخـلـالـ (ثـلـاثـةـ أـجـزـاءـ، تـحـقـيقـ: دـ. عـطـيـةـ الزـهـرـانـيـ)، لـأـبـيـ بـكـرـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ هـارـونـ بـنـ يـزـيدـ الـخـلـالـ، دـارـ الـرـايـاـةـ، الـرـيـاضـ ١٤١٠ـ هـ.

تهذيب الكمال (خمسة وثلاثون جزءاً، تحقيق: د. بشّار عواد معروف)، لأبي الحجاج يوسف بن الرّكي عبد الرحمن المزي، مؤسسة الرّسالة، بيروت ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.

التوحيد، انظر: كتاب التوحيد.

جامع العلوم والحكم، لأبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلî، دار المعرفة، بيروت ١٤٠٨هـ.

الجمع بين رجال الصّحّيحين: كتاب الجمع بين كتاب أبي نصر الكلاباذî وأبي بكر الإصبهاني رحمهما الله تعالى في رجال البخاري ومسلم (جزوان)، لأبي الفضل محمد بن طاهر بن عليّ المقدسيّ، يُعرف باسم القيسري الشّيشاني، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٥هـ.

جمهرة الأمثل، انظر: كتاب جمهرة الأمثل.

الجواهر المضيّة في طبقات الحنفية، لعبد القادر بن أبي الوفاء بن محمد القرشيّ، مير محمد كتب خانه، كراتشي ١٣٣٢هـ / ١٩١٤م.

حجّ القرآن، انظر: كتاب حجّ القرآن.

الحقيقة التّدّيّة، شرح الطّریقة الحمدیّة (جزوان)، لعبد الغنی الحنفی ابن التائبیّ، إستنبول ١٢٩٠هـ / ١٨٧٣م.

خرانة الأدب وغاية الأرب (جزوان، تحقيق: عصام شعیتو)، لتنقیة الدين أبي بكر عليّ بن عبد الله الحموي الأزراريّ، دار ومكتبة الهلال، بيروت ١٩٨٧م.

خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر (أربعة أجزاء)، لمحمد بن فضل الله بن محب الله، دار صادر، بيروت (بدون تاريخ؛ عن المطبعة الوهبيّة، القاهرة ١٢٨٤هـ).

خلاصة البدر المنیر (جزوان، تحقيق: حمدي عبد الجيد إسماعيل السّلفيّ)، لعمر بن عليّ الملقب الأننصاريّ، مكتبة الرّشد، الرّياض ١٤١٠هـ.

الدرّایة في تخریج أحادیث الهدایة (جزوان، تحقيق: السید عبد الله هاشم الياباني المدنیّ)، لأبي الفضل أحمد بن عليّ بن حجر العسقلانيّ، دار المعرفة، بيروت (بدون تاريخ).

الدرّر الكامنة في أعيان المئة الثّالثة (خمسة أجزاء، تحقيق محمد سید جاد الحقّ)، لشيخ الإسلام شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلانيّ، دار الكتب الحدیثة، القاهرة ١٣٨٥هـ / ١٩٦٦م.

تحقيق الاتصار في اتفاق الأشعرى والمتأرثى على خلق الاختيار، للشيخ عبد الغنى الحنفى ابن النابسى، (وهي مخطوطة محفوظة بالمكتبة الظاهرية، رقم ٧٦٠٥، ورقة ٢٥ب، بخط محمد بن الحاج إبراهيم الدكدرجي المتوفى سنة ١١٣١هـ/١٧١٨م).

التدوين في أخبار قزوين (أربعة أجزاء، تحقيق: عزيز الله العطاردي)، لعبد الكريم بن محمد الرافعى القزويني، دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٨٧ م.

تذكرة الحفاظ (ط٣)، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بجید آباد الـکن، الهند، ١٣٧٥هـ/١٩٥٥م.

التعاريف = التّوقيف على مهمّات التّعاريف (تحقيق: محمد رضوان الدّاية)، محمد عبد الرّؤوف المناوي، دار الفكر المعاصر ودار الفكر، بيروت ودمشق ١٤١٠هـ.

التعريفات (تحقيق: إبراهيم الأبياري)، علي بن محمد بن علي الجرجاني، دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٠٥هـ.

التعزّف لمذهب أهل التصوّف (تحقيق: آريري)، لأبي بكر محمد بن إسحاق البخاري  
الكلاباذى، مصر ١٣٥٢هـ / ١٩٣٣ م.

تفسيير ابن كثير (أربعة أجزاء)، لأبي الفداء إسماعيل بن عملا بن كثير الدمشقي، دار الفكر، بيروت ١٤٠١هـ.

تفسیر الطّبری (ثلاثون جزءاً)، لأبی جعفر محمد بن جریر بن یزید بن خالد الطّبری، دار الفکر، بروت ۱۴۰۵هـ.

تفصيير القرطبي (عشرون جزءاً، ط ٢، تحقيق: أحمد عبد العليم البردوني)، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي، دار الشعب، القاهرة ١٣٧٢هـ.

تلخيص الحبير (أربعة أجزاء، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليامي المدنى)، لأبي الفضل  
أحمد بن علي بن حمrus العسقلانى، المدينة المنورة ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م.

تهذيب الأسماء، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين بن حزام، دار الفكر، بيروت ١٩٩٦م.

الأعلام: قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين (الطبعة الخامسة)، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملاليين، بيروت أيّار (مايو) ١٩٨٠.

أنساب الأشراف (الجزء الأول، تحقيق: الدكتور محمد حميد الله)، لأحمد بن يحيى المعروف بالبلاذري، دار المعرف بصر، القاهرة ١٩٥٩ م.

البداية والهداية (أربعة عشر جزءاً)، لإسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبي الفداء، مكتبة المعارف، بيروت (بدون تاريخ).

بروكلمان: Brockelmann, Carl: *GAL = Geschichte der arabischen Litteratur.* ٢ Bde. ٢. Aufl., Leiden ١٩٤٣-١٩٤٩. *Supplement,* ٣ Bde. Leiden ١٩٣٧-١٩٤٢

بهجة الطائفة: انظر: إدوارد بدین.

تاريخ الأدب العربي (جزءان)، لعمر فرّوخ، دار العلم للملاليين، (ج ١) بيروت ١٩٦٥ هـ ١٣٨٨ م، (ج ٢) ١٩٦٥ هـ ١٣٨٨ م.

تاريخ جرجان (تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان)، لأبي القاسم حمزة بن يوسف الجرجاني، عالم الكتب، بيروت ١٩٨١ هـ ١٤٠١.

تاريخ الطبراني (خمسة أجزاء)، لأبي جعفر محمد بن حمير الطبراني، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٧ هـ.

تأويل مختلف الحديث (تحقيق: محمد زهري التجار)، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، دار الجليل، بيروت ١٣٩٣ هـ ١٩٧٢ م.

التبصر في الدين وقييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين (تحقيق: كمال يوسف الحوت)، لطاهر بن محمد الإسفايني، عالم الكتب، بيروت ١٩٨٣ م.

تبين كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري (ط ٣)، لعلي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر الدمشقي، دار الكتاب العربي، بيروت ٤٠٤ هـ.

تحفة الطالب (تحقيق: عبد الغني بن حميد بن محمود الكبيسي)، لإبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، دار حراء، مكة ٤٠٦ هـ.

## سرد مصادر التّحقيق

أبجد العلوم (ثلاثة أجزاء، تحقيق: عبد الجبار زكار)، لصديق بن حسن الفنوحي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٧٨ م.

الأحاديث المختارة (عشرة أجزاء، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش)، لأبي عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنفي المقدسي، مكتبة التّبضة الحديثة، مكّة المكرّمة ١٤١٠ هـ.

الاختلاف بين الأشاعرة والماطريدية في اثنين عشرة مسألة ، لابن كمال باشا، (رسالة مسجّلة على أنها مخطوطة في المكتبة السُّلَيْمانِيَّة / تيرنوفالي Süleymaniye/Tirnovalı وتحمل رقم ٢/١٨٤٧، ورقة ٥٧-٥٩).

إدوارد بددين: Badeen, Edward: *Zwei mystische Schriften des 'Ammār al-Bidlīsī*, (ويشمل هذا الكتاب النّصّ العربي للكتابين: بهجة الطّائفة وصوم القلب، وهما من تأليف: عمر البدليسي).

الأربعين في أصول الدين (تحقيق: أحمد جحاizi السقا)، للإمام فخر الدين الرّازى، مكتبة الكلّيات الأزهريّة، القاهرة ١٩٨٦ م.

أشد الغابة في معرفة الصحابة، لعز الدين علي بن محمد بن الأثير، القاهرة ١٢٨٤ - ١٢٨٦ هـ / ١٨٦٧-١٨٦٩ م.

إشارات المرام من عبارات الإمام، للعلامة البياضي، القاهرة ١٩٤٩/١٤٦٨ هـ. الإصابة في تمييز الصحابة (ثمانية أجزاء، تحقيق: علي محمد البحاوي)، لشهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الجليل، بيروت ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م. إعتقد أهل السنة (أربعة أجزاء، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان)، لأبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي، دار طيبة، الرياض ١٤٠٢ هـ.

هُوٰ<sup>٣٢١</sup>، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا﴾<sup>٣٢٢</sup>. فلا يتوجه لأهل السنة خلاف في أنه قديم. وأمّا إن أريد تصديقه رسلاه عليهم السلام، بإظهار المعجزات على أيديهم، فهو من صفات الأفعال. وقد علم الخلاف فيما بين الفريقين: الأشاعرة والماثريدية. وظاهرها يدلّ على أنه صدّقهم بكلام في ادعاه الرسالة، كما دلّ قوله تعالى: ﴿مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ﴾<sup>٣٢٣</sup>. فعلى هذا، إن العجزة [ص ٧٦] دلت على تصديق من الله قديم قائم بذاته جلّ وعزّ.

قال الإمام السنوسي<sup>٣٢٤</sup> رحمه الله: إنّه تبارك وتعالى أشار إلى تصديق الرسل عليهم السلام بفعلٍ أوجده خارقاً للعادة، تحدى به الرسول، أي ادعاء قبل وقوعه. وطلبُه من المولى تبارك وتعالى دليلاً على صدقه في كلّ ما يُلْعَنُ عنه، فأوجده تبارك وتعالى، على ١٠ وفق دعوه، وأعجز سبحانه وتعالى كلّ من يقصد تكذيبه ومعارضته، أنْ يأتي بمثل ذلك الخارق، يتنزّل هذا الفعل من المولى، تبارك وتعالى، باعتبار الوضع والعادة والفعل، وقريرته ذلك الخارق بمنزلة التصرّيف بالكلام بصدق رسله عليهم الصلاة والسلام، بحيث لا يجد الموقّف فرقاً بين تصديق الله تعالى لرسلاه عليهم السلام بهذا الفعل الموصوف بما سبق، وبين تصديقهم بكلامه الصرّيج.

١٥ وقال إمام الحرمين: إنّا نجعل إظهار العجزة تصديقاً بمنزلة أن يقول: جعلته رسولاً وأنشأه الرسالة فيه. كقولك: جعلتُك وكيلاً، واستنبأتك لشأنٍ، من غير قصدٍ إلى إعلامٍ وإخبارٍ بما ثبت. انتهى، والله تعالى أعلم.

\* \* \*

<sup>٣٢١</sup> آل عمران ١٨/٣

<sup>٣٢٢</sup> طه ١٤/٢٠

<sup>٣٢٣</sup> الفتح ٢٩/٤٨

<sup>٣٢٤</sup> هو أبو عبد الله محمد بن يوسف بن عمر بن شعيب السنوسي الحسني، ولد في تلمسان سنة ١٤٣٥/٥٨٣٨ م أو ١٤٣٦/٥٨٣٩ م وتوفي سنة ١٤٩٠/٥٨٩٥ م. انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٩، ص ٢٠.

لغير الحقيقة، وليس كذلك. [ص ٧٥] وقد حكى الأشعري الخلاف لغيرهم في مقالة مفردة  
<sup>٣١٤</sup> أملأها في هذه المسألة. ومن ذهب إلى أنه يعني الإيمان مخلوق الحارت الحاسبيّ  
 وعفّر بن حرب <sup>٣١٥</sup> وعبد الله بن كُلَّاب <sup>٣١٦</sup> وعبد العزير المكيّ <sup>٣١٧</sup> وغيرهم من أهل  
 النّظر، ثم قال: وذُكر عن ابن حبْل <sup>٣١٨</sup> وجماعة من أهل الحديث أنّهم يقولون: إنّ الإيمان  
<sup>٣١٩</sup> غير مخلوق.

والإمام الأشعري مال إلى أنّ الإيمان غير مخلوق. ووجهه بما حاصله أنّ إطلاق الإيمان  
 في قول من قال: إنّ الإيمان ينطبق على الإيمان الذي هو صفات الله تعالى، لا من أسئلته  
 تعالى، كما نطق به الكتاب العزيز: ﴿المُؤْمِنُ﴾ <sup>٣١٩</sup>. وإيمانه تعالى هو تصديقه في الأزل  
 بكلامه القديم، إخباره الأزلي بوحدانيته تعالى، كما دلّ عليه قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا اللَّهُ لَا  
<sup>٣٢٠</sup> إِلَهٌ إِلَّا أَنَا﴾، ولا يقال إنّ تصدقه تعالى محدث، ولا مخلوق، تعالى أن يقوم به  
 حادث.

قلت: أعلم أنه لا يتحقق في هذه المسألة عند التأمل محل خلاف، لأنّ الكلام إن كان  
 في الإيمان المكْلَف به، فهو فعل قليّ يكتسب ب المباشرة أسباب محصلة للمخلوق، فلا يتّجه  
 خلاف في كونه مخلوقاً. وإن أردت الإيمان الذي دلّ عليه اسمه تعالى: ﴿المُؤْمِنُ﴾، فهو من  
<sup>٣١٥</sup> صفاته تعالى، بمعنى أنه المُسْدَق لإخباره بوحدانيته تعالى في قوله: ﴿شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا  
 هُوَ﴾.

<sup>٣١٤</sup> هو أبو عبد الله الحارت بن أسد الحاسبي الغزّي، من علماء مشايخ الصوفية بعلوم الظاهر وعلوم المعاملات والإشارات (ت ٢٤٣هـ/٨٥٧م). انظر طبقات الصوفية، ص ٦٠-٥٦ وسيسكن، ج ١، ص ٦٤٢-٦٣٩.

<sup>٣١٥</sup> هو أبو الفضل عفّر بن حرب الهمداني (ت ٢٣٦هـ/٨٥٠م)، أحد تلامذة أبي الهذيل العلاف (ت ٢٢٦هـ/٨٤٠م أو ٢٢٧هـ أو ٢٣٥هـ). وسيسكن، ج ١، ص ٦١٩.

<sup>٣١٦</sup> هو أبو محمد عبد الله بن سعيد بن كُلَّاب القطّان البصري (ت ٢٤٠هـ/٨٥٤م). وسيسكن، ج ١، ص ٥٩٩.

<sup>٣١٧</sup> لعله عبد العزير بن يحيى بن مسلم الكناوي المكي (ت ٢٣٥هـ/٨٤٩م). وسيسكن، ج ١، ص ٦١٧.

<sup>٣١٨</sup> هو أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، إمام المذهب الحنفي، ولد في بغداد سنة ١٦٤هـ/٧٨٠م وتوفي فيها سنة ٢٤١هـ/٨٥٥م. انظر الموسوعة الإسلامية، ج ١، ص ٢٢٢.

<sup>٣١٩</sup> الحشر ٥٩/٢٣.

<sup>٣٢٠</sup> طه ٢٠/١٤، ولقد ورد في النّص بدل "إنّي"، "أني".

يُتصوّر انفكاك ذلك. فالقائم [ص ٧٤] بذات الله تعالى هو المدلول لفعل القارئ، وهو الكلام التقسيي. والقائم بنفس القارئ هو صفة العلم بتلك المعاني النظمية، لا صفة الكلام. أرأيت قارئ **﴿أَقِيمُوا الصَّلَاة﴾**<sup>٣٠٨</sup>؟ فإنما قام بذاته علم بأنّ الله تعالى طلبها من المكلفين، لا طلبها أو إقامتها، وكذا كل ناقل كلام الغير، من أمره ونفيه وخبره، لم يقم بنفسه منه كلام، بل علم بأنّ ذلك الغير أمر أو نفي أو خبر.<sup>٥</sup>

فإن قيل: فكيف قال أهل السنة: القراءة الحادثة - أعني أصوات القارئ<sup>٣٠٩</sup> المكتسبة له - والكتابة كذلك، والمقروء<sup>٣١٠</sup>، والمكتوب، والمحفوظ، قدّيم؟ وهذا يقتضي قيامه، أي المعنى القديم، بنفس الإنسان، لأنّ المحفوظ مودع في القلب.

فالجواب: إنّه ظاهر فيما ذكر، غير أنّهم لم يريدوا هذا الظاهر، بل تساهلوا في هذا اللّفظ، وصرّحوا بتساهلهم حيث أعقبوا هذا الكلام بقولهم: ليس المقروء<sup>٣١١</sup> والمكتوب والمحفوظ حالاً في اللسان ولا في القلب ولا في المصحف. لأنّ المراد به المعلوم، والقراءة: المفهوم من الخط والمفهوم من الألفاظ المسموعة. وبعضهم يقول: ما دلت عليه القراءة والكتابة، وهذا تصرّح منهم بأنّ المعنى المعلوم ليس حالاً في القلب، وإنما الحال فيه نفس تفهمه ونفس المعلم به، وأماماً ما هو متعلق العلم والفهم فليس حالاً فيه. ومتعلّق العلم والفهم هو القديم. بل قد نقل بعضهم أنّهم منعوا من إطلاق القول بحمل كلامه تعالى في لسان أو قلب أو مصحف. وإن أردت به **اللّفظيّ** رعاية للأدب لئلاً يسبق إلى الفهم إرادة **النّفسيّ** القديم.

أقول وبالله التوفيق: إنّ قول ابن همام في المسيرة<sup>٣١٢</sup>: المسألة الثانية لمسائل الحنفية خلاف في أنّ الإيمان مخلوق أو غير مخلوق يؤذن<sup>٣١٣</sup> بأنّ الخلاف في المسألة غير معروف

<sup>٣٠٨</sup> تجد هاتين الكلمتين في البقرة ٤٣/٢ و ٨٢ و ١١٠، ثم النساء ٧٧/٤ و ١٠٣، ثم الأنعام ٧٢/٦، فيونس ٨٧/١٠، ثم الحجّ ٧٨/٢٢، فالنور ٥٦/٢٤، ثم الرّوم ٣١/٣٠، ثم الجادلة ١٣/٥٨ وفي المتقدّم ٢٠/٧٣.

<sup>٣٠٩</sup> في الأصل: القاري.

<sup>٣١٠</sup> في الأصل: المقرؤ.

<sup>٣١١</sup> في الأصل: المقرؤ.

<sup>٣١٢</sup> في الأصل: المسائرة، وهو المسيرة في العقيدة المنجية في الآخرة.

<sup>٣١٣</sup> في الأصل: يؤذن.

أَنْ مَا وافق لفُظُه لفُظَ القرآنِ، إِنْ لَمْ يُقصَدْ بِهِ الْقُرْآنُ لَا يَكُونُ قُرْآنًا، وَلَا هُوَ كَلَامُ اللهِ تَعَالَى. فَبَطَلَ مَا تَسْكَنُوا بِهِ، أَعْنَى عِلْمَاءِ بخاري.

وَلِإِبطالِهِ وَجَهَ آخَرُ، وَهُوَ أَنَّهُ يَلْزَمُ أَيْضًا كَوْنَ كُلَّ ذَاكِرِ اللهِ تَعَالَى، مِنَ الْقَائِلِ: سَبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ لِلهِ، وَنَحْوَهُمَا، بَلْ كُلَّ مُتَكَلِّمٍ فِي أَيِّ غَرْبَةٍ فَرِضٍ، وَإِنْ لَمْ يَوْافِقْ كَلَامُهُ نَظَمَ الْقُرْآنَ إِلَّا فِي أَجْزَاءِهِ، قَدْ قَامَ بِهِ مَا لَيْسَ بِمُخْلوقٍ مِنْ مَعْنَى كَلَامِ اللهِ تَعَالَى، وَذَلِكَ لَا يَقُولُهُ ذُو لَبٍّ. إِذْ مِنْ تَلْكَ الأَجْزَاءِ مَا يَطْبَقُ الْمَعْنَى [ص ٢٣] الْقَائِمُ بِذَاتِهِ تَعَالَى، إِذْ قَلَّ أَنْ لَا يَشْتَقَ عَلَى كَلْمَةٍ مُثْلَهَا وَاقِعٌ فِي الْقُرْآنِ. فَإِنْ كَانَ قِيَامُ مَا لَيْسَ بِمُخْلوقٍ بِالْمُتَكَلِّمِ لِغَرْبَةٍ مِنَ الْأَغْرَاضِ، بِاعْتِبَارِهِ موافِقةً لفُظُهِ لفُظَ القرآنِ، فَلَا تَخْصُصُوا الإِيمَانَ، بَلْ كُلَّ مُتَكَلِّمٍ يَلْزَمُ قِيَامَ مَا لَيْسَ بِمُخْلوقٍ بِهِ، بِاعْتِبَارِ قِصْدَهِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بِذَلِكَ، لَمْ يَلْزِمْ مُدَعَّاهُمْ مِنْ كَوْنِهِ الإِيمَانَ غَيْرَ مُخْلوقٍ. فَإِنَّ التَّلْفُظَ بِالشَّهَادَتَيْنِ إِقْرَارَ التَّصْدِيقِ لَمْ يُقصَدْ بِهِ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ.

وَنَصَّ كَلَامُ أَبِي حَنِيفَةَ فِي الْوَصِيَّةِ صَرِيحٌ فِي خَلْقِ الإِيمَانِ، حِيثُ قَالَ: تَقْرَئُ بَأْنَ الْعَبْدَ مَعَ جَمِيعِ أَعْمَالِهِ وَإِقْرَارِهِ وَمَعْرِفَتِهِ مُخْلوقٌ، إِلَّا. وَلَيْسَ الْمَرَادُ بِالْوَصِيَّةِ الْوَصِيَّةِ الَّتِي كَتَبَهَا عُثْمَانُ الْبَيْتِيُّ<sup>٣٠٦</sup> – بِفَتْحِ الْمُوْحَدَةِ وَتَشْدِيدِ الْمُشَتَّةِ – فَقِيهُ الْبَصَرَةِ فِي الرَّدِّ عَلَى الْمُبَدِّعَةِ، بَلْ الْمَرَادُ الْوَصِيَّةِ الَّتِي كَتَبَهَا لِأَصْحَابِهِ فِي مَرْضِ مُوتِهِ، حِينَ سُأْلُوهُ أَنْ يَوْصِيَهُمْ عَلَى طَرِيقِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ.

قَالَ الْإِمامُ ابْنُ الْهَمَامَ: الَّذِي نَعْتَقِدُهُ أَنَّ الْقَائِمَ بِقَارَئِ الْقُرْآنِ: كُلُّهُ حَادِثٌ. لَأَنَّ الْقَائِمَ بِهِ إِنْ كَانَ مُجَرَّدَ التَّلْفُظَ وَالْمَلْفُوظَ، بَأْنَ كَانَ غَيْرَ مُتَدَبِّرٍ أَصْلًا، وَإِنَّمَا يُشَرِّعُ لِسَانَهُ فِي مَحْفُوظِهِ، غَيْرَ وَاعِ لِمَا يَقُولُ أَصْلًا، وَلَا مُتَعَقِّلٌ مَعْنَاهُ، فَظَاهِرٌ، أَيْ أَنَّ الَّذِي قَامَ بِهِ حَادِثٌ، إِذَا أَوْلَى، وَهُوَ التَّلْفُظُ، وَالْمَرَادُ بِهِ مَعْنَاهُ الْمَصْدَرِيُّ، أَمْ اعْتِبَارِيُّ حَادِثٌ، لَأَنَّهُ مُسْبُوقٌ بِمَا يَعْتَبِرُ بِهِ.

وَالثَّانِي، وَهُوَ الْمَلْفُوظُ، مَعْلُومٌ، كَوْنُ الْعَبْدِ سَابِقًا عَلَيْهِ وَلَا حَاجَةٌ لَهُ وَكُلُّ مَا سَبَقَهُ الْعَدُمُ فِيهِ حَادِثٌ. وَكُلُّ مَا لَحِقَهُ الْعَدُمُ كَذَلِكَ، لَأَنَّ مَا ثَبَّتَ قَدْمَهُ اسْتَحْالَ عَدَمُهُ.

وَإِنْ كَانَ الْقَارِئُ مُتَدَبِّرًا لِمَا يَتَلَوُ، فَإِنَّمَا يَحْدُثُ فِي نَفْسِهِ صُورٌ مَعْنَى النَّظَمِ<sup>٣٠٧</sup>. وَغَايَتِهَا أَنْ تَدَلُّ عَلَى الْقَائِمِ بِذَاتِ اللهِ تَعَالَى لِلْقُطْعِ بِأَنَّهَا لَيْسَتْ عِيْنَ الْقَائِمِ بِذَاتِ اللهِ تَعَالَى. إِذَا لَا

<sup>٣٠٦</sup> هو عثمان بن سليمان بن جوزموز البنتي (ت ١٤٣ هـ / ٧٦٠ م). انظر سيسكين، ج ١، ص ٤١٠ وص ٤١٨.

<sup>٣٠٧</sup> في الأصل: الظم، وهو تصحيف.

فمن المسائل المختلف فيها فيما بين الحنفية بعض بعضاً<sup>٣٠١</sup> في أنّ الإيمان، هل هو مخلوق أو غير مخلوق؟ والأول: وهو أنّ الإيمان مخلوق، عن أهل سمرقند، والثاني: وهو القول بأنّه غير مخلوق، محكى عن البخاريين منهم.

وهذا الخلاف صدر بعد اتفاقهم على أنّ أفعال العباد كلّها مخلوقة لله تعالى. وبالغ بعض مشايخ بخاري، وهي المدينة المعروفة بما وراء النهر، كابن الفضل والشيخ إسماعيل بن الحسين الراشد. وتبعهم أمّة فرغانة - بفتح الفاء وسكون الراء وغين معجمة وبعد الألف نون - ولائية وراء السدس، والسادس مدينة وراء سيحون من أعلى سمرقند، [ص ٧٢] فكفروا من قال بخلق الإيمان وألزموا عليه خلق كلام الله تعالى. ورروه عن نوح بن أبي مرريم<sup>٣٠٢</sup> عن أبي حنيفة. ونوح عند أهل الحديث غير معتمد.

١٠ وقال في توجيه الإيمان غير مخلوق: الإيمان أمر حاصل من الله تعالى للعبد. لأنّه قال بكلامه الذي ليس بمخلوق ﴿فَاعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾<sup>٣٠٣</sup>. وقال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾<sup>٣٠٤</sup>. فيكون المتكلّم به، أي بالإيمان، وهو : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رسول اللَّهِ، قد قام به ما ليس بمخلوق، كما أنّ من قرأ القرآن قرأ كلام الله تعالى، يصير قارئاً لكلام الله تعالى حقيقة، لا مجازاً. لأنّ تلاوة الكلام لا تكون إلّا هكذا. وهذا غاية مقسّكم ورددّهم على مشايخ سمرقند، مخالفهم، مع أنّ الإيمان بالوفاق من فريقهم، هو التصديق بالجذب والإقرار باللسان. وكلّ منها فعل من أفعال العباد. وأفعال العباد مخلوقة لله تعالى بالوفاق من أهل السنة.

٢٠ وقد ذكر علماء بخارى الحنفية في الفقه ما هو إلزام لهم ببطلان مقسّكم، أنّ مثل ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾<sup>٣٠٥</sup>، إلى آخر الفاتحة، إذا لم يقصد به قراءة القرآن، جاز للجنب قراءته، وهو أنّ الجنب منوع من قراءة القرآن. فظاهر بهذا الذي ذكروه في الفقه،

<sup>٣٠١</sup> كما في الأصل، والأصح: بعضهم مع بعض.

<sup>٣٠٢</sup> هو أبو عصمة نوح بن أبي مرريم المروزي القرشي، لقبه: نوح الجامع، من كبار الأئمّة، أقام في حمص، توفي سنة ١٧٣/٥١٧٣ م.

<sup>٣٠٣</sup> محمد ٤٧/١٩.

<sup>٣٠٤</sup> الفتح ٤٨/٢٩.

<sup>٣٠٥</sup> الفاتحة ١/٢٠.

وكان أولاً فقيراً، على الخصوص حين كان في تبريز في المدرسة المعروفة بالبقرية، ففي هذا الوقت، من شدة الفقر، كان يطوف على دكان الرّؤاس الذي كان قريباً من المدرسة المذكورة ويتقوى برائحة الرّؤوس المشوية. فعرف الرّؤاس حاله، وعيّن له كلّ يوم رأساً مشوياً ليؤدي ثمنه إذا فتح الله عليه. قيل: كان يأكل لحيته أول النّهار ودماغه آخره.

٥ ومضى على ذلك زمان.

واشتهر بالعلم والنظر. وطلبه السلطان، وحصلت له ثروة ونعمه تضاهي نعمة الملوك. وحُكِيَ أنه أرسِلَ وفراً من الذهب لأجل ذلك الرّؤاس. فلما وصل إلى تبريز كان ذلك الرّؤاس مُتوفِّيًّا<sup>٣٠٠</sup>، فسلم إلى أولاده.

وكان إذا ركب [ص ٧١] يمشي في خدمته نحو ثلاثة تلميذ. وكان السلطان خوارزم شاه يأتي إلى بابه. وأمّا دينه ونطْوَاه فأمّر لا ينكره إلا معاينده. وكان يُلقَب في هرآة: شيخ الإسلام. وكان الطّلبة يقصدونه من البلاد ويجدونه فوق ما يرومون.

١٠

مولده سنة ثلثٍ أو أربعٍ وأربعين وخمسةٍ، وتُوفِّيَ هرآة يوم الاثنين، يوم عيد الفطر، سنة ستٍّ وستمائة.

\* \* \*

وبالجملة: فكما أنّ أصحاب الأشعري، مع اختلافهم مع الأشعري في كثير من فروع القواعد الأصوليّة، لا يصيرون مخالفين له في أصول الاعتقاد، وكذلك أصحاب أبي حنيفة معه ومع أهل الحديث في أصول الاعتقاد الحقّ متّفقون، لا يكفر بعضهم بعضاً.

والحاصل: أنّ الأشاعرة والماثرييّة وأهل الحديث من أهل السّنة والجماعة، لا يكفر بعضهم بعضاً، ولا يُدْعَه. وما نقل من الطّاعن من بعضهم في حقّ بعض، فغير مُحقّ، وليس ذلك الطّاعن أيضاً من أساطينهم وعظامهم، وإنما هو من المقصرين المتعصّبين الذين لا اعتِداد بأقوالهم ورواياتهم.

٢٠

---

٣٠٠ في الأصل: متوفياً.

كالعالم والقادر وعلى جميع التقارير الاسم عين التسمية لأنَّ التسمية هي وضع الاسم للسمى أو التلفظ به أو الوصف به ولا شك في أنها غير الاسم.

٢٩٤ ترجمة ابن الخطيب محمد بن عمر بن الحسن التئممي البكري الطبرستاني

### الإمام [ص ٧٠] خير الدين الزرازي

٥ ابن خطيب الرّي، إمامُ الدّنيا في العلوم العقلية والشّرعية، اشتغل أولاً على والده عمر، وهو من تلامذة البغوي<sup>٢٩٥</sup>. ثمّ ملأ مات والده، فَصَدَ الْكَمالَ السَّمَائِيَّ وَاشتغل عليه، وله تصانيف مشهورة: كالتفسيير الكبير، والمحصول في الأصول، والباحث المشرقي، وشرح الإشارات، والمطالب العلية، والملخص، والأربعين، والخمسين، والمعالم، ومناقب الإمام الشافعى، وغيرها، ولا يعلم له روایة.

١٠ وقد ذكره الذهبي<sup>٢٩٦</sup> في الصّفقاء، وهو تعسّف، لأنَّه ثقةٌ وثبتٌ، أحد آئمّة المؤمنين. وإذا<sup>٢٩٧</sup> لم يثبت له طريق الرواية ولا سباع، فالأخولى أن لا يذكر مع أهل الرواية. وكان له في آخر العهد مجلسٌ وعظٌ يحضره العامّ والخاصّ. وكان يلحّنه حالة الوعظِ وجُدُّ حُقّ قال يوماً للسلطان شهاب الدين<sup>٢٩٨</sup> وهو على منبره: يا سلطان العالم، لا سلطانك يبقى ولا تدریس الزرازي يبقى، وإنْ مرّدنا إلى الله. فأباكى السلطان<sup>٢٩٩</sup>.

<sup>٢٩٤</sup> في الهاشم رقم ١ للصفحة ٦٩ من الأصل ورد التعليق التالي: "لم يفهم مناسبة ذكر هذه الترجمة في بحث ما وقع بين الأشعارة والماتريدية. ويمكن سقوط بعض العبارة المربوطة قبل هذه".

<sup>٢٩٥</sup> هو أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، محدثٌ ومؤرخٌ ومفسرٌ للقرآن، ولد في بغداد سنة ١٤٢٩ هـ / ٢١١٤ مـ وتوفي فيها سنة ١٤٣١ هـ / ١٩٢٩ مـ. سيسكين، ج ١، ص ١٧٥.

<sup>٢٩٦</sup> هو أبو عبد محمد بن أحمد بن عثمان بن قيماز بن عبد الله التركاني الفارقي الدمشقي الذهبي (ت ١٣٤٨ هـ / ١٢٧٤ مـ)، صاحب سير أعلام الثلباء. الموسوعة الإسلامية، ج ٢، ص ٢١٤ وما يليها.

<sup>٢٩٧</sup> في الأصل: وإذ.

<sup>٢٩٨</sup> هو أبو المنظر محمد بن سام الغوري، قتلته الباطية الإسماعيلية في شعبان سنة ١٤٠٦ هـ / ١٣٤٨ مـ. انظر سير أعلام الثلباء، ج ٢١، ص ٣٢٢.

<sup>٢٩٩</sup> قارن بما ورد في سير أعلام الثلباء، ج ٢١، ص ٣٢٣.

قلت: الإِضَافَةُ قَدْ لَا تَدْلِي عَلَى الْمُغَايِرَةِ<sup>٢٨٨</sup>، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾<sup>٢٨٩</sup>.

إن قلت: لو كان الاسم هو المسمى لزم أن يكون كل من قال ناراً احترق [ص ٦٩] سأله، لأن النار هو المسمى، وقد حصل فيه.

٥ قلت: قول القائل: نار، هو التسمية. والتسمية ليست المسمى.

إن قلت: قوله تعالى ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾<sup>٢٩٠</sup>، وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ اللَّهَ تَسْعَةً وَتَسْعِينَ اسْمًا، مِنْ أَحْصَاهَا دَخْلُ الْجَنَّةِ، وَأَنَّهُ وَتَرْ وَيَحْبُّ الْوَتَرَ." ، يدلان على الأسماء غير المسمى.

١٠ قلت: ذكر القاضي أن المراد بالأسماء فيها التسمية ونحن لم ندع أن ما هو اسم هو المسمى، بل الاسم قد يكون هو المسمى، وقد يكون غير المسمى، وقد يكون لا هو ولا غيره. أقول: ومنه قال الغزالى والرازى<sup>٢٩٢</sup> وغيرهما من الأشاعرة الموسومين بالحققين: إن الاسم قد يطلق ويراد به اللفظ، نحو سميته زيداً، وزيد ثلاطى. وضرب: فعل، ومن: حرف جر<sup>٢٩٣</sup>. وقد يراد به المعنى كقولك: ذقت العسل وشربت الماء وعبدت الله. وقد يطلق ويراد به الصفة كما في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ اللَّهَ تَسْعَةً وَتَسْعِينَ اسْمًا".

١٥ ولا شك أن الاسم بالمعنى الأول غير المسمى وغير التسمية وبالمعنى الثالث ينقسم إلى أقسام ثلاثة التي أشار إليها القاضي من مذهب الشيخ وهو أنه إما عين المسمى، كالوجود والشيء وإما غيره، كصفات الأفعال مثل الخالق والرزق ونحوها، وإما لا هو ولا غيره،

<sup>٢٨٨</sup> في الأصل: المغايرة.

<sup>٢٨٩</sup> الأنعام / ٥٤ / ٦.

<sup>٢٩٠</sup> الأعراف / ١٨٠ / ٧.

<sup>٢٩١</sup> انظر بالمعجم الأوسط، ج ٤، ص ٢٣٥ ومسند أحمد، ج ٢، ص ٢٥٨ و ٢٦٧ ثم فتح الباري، ج ١١، ص ٢١٧، ٢١٩ و ٢٢١.

<sup>٢٩٢</sup> هو فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين الرازى (ت ١٢٠٩ هـ / ٦٠٦ م)، صاحب كتاب المحقق. الموسوعة الإسلامية، ج ٢، ص ٧٥٢.

<sup>٢٩٣</sup> النص في هذه الجملة ناقص أو مضطرب، والمعنى غير واضح.

وتحير المسألة: أنَّ الاسمَ، هل هو عِينُ المسمى أو غَيْرُ التَّسْمِيَةِ أو لا هذا ولا ذاك؟ ومذهب [ص ٦٨] الشَّيخ والمحققين أنَّ اسْمَ كُلَّ شَيْءٍ ذَاتٍ إِذَا لم يَكُنْ هُوَ التَّسْمِيَةُ، لأنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ تَعَالَى عَنْهُ عَلَى أَضْرُبٍ: ضَرْبٌ هُوَ المسمى. وَهُوَ الَّذِي يَرْجِعُ إِلَى ذَاتِهِ كُشِيهٍ وَمُوْجُودٍ. وَضَرْبٌ يَرْجِعُ إِلَى صَفَةٍ تَوْجِدُ بِذَاتِهِ، كَحِيٍّ وَعَالَمٍ وَقَادِرٍ. وَضَرْبٌ يَرْجِعُ إِلَى فَعْلٍ لَهُ، كَخَالِقٍ وَرَازِقٍ وَمُنْعِمٍ وَمُحْسِنٍ. وَضَرْبٌ يَرْجِعُ إِلَى نَفْسِيٍّ، كَكُونِهِ غَنِيًّا وَقَائِمًا بِنَفْسِهِ وَوَاحِدًا.

وقالت المعتزلة: إنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ تَعَالَى غَيْرُهُ. فَإِنَّمَا مُخْلَقَةٌ، يُخْلِقُهَا لِنَفْسِهِ وَالْعَبَادُ أَيْضًا يُخْلِقُونَهَا لَهُ. واستدلَّ القاضي على مذهب الشَّيخ بِأَنَّ القولَ بِأَنَّ اسْمَ كُلَّ شَيْءٍ ذَاتٍ، بمذهب أَهْلِ الْلُّغَةِ. أَلَا تَرَى إِلَى عَبْدِ اللَّهِ كَيْفَ اسْتَدَلَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ<sup>٢٨٤</sup> (من الطويل):

إِلَى الْحَوْلِ ثُمَّ اسْمُ السَّلَامِ عَلَيْكُمَا  
وَمَنْ يَنْكِ حَوْلًا كَامِلًا فَقَدِ اعْتَدَرَ<sup>٢٨٥</sup>

ومعلوم أنَّ المراد نفس السَّلامِ وذاته، لا لفظه. وبأَنَّه لَو قَالَ: يَا سَالِمُ، أَنْتَ حُرُّ، وَيَا زَيْنُبُ أَنْتِ طَالِقٌ، يَحْصُلُ الْعُثْقُ أَوِ الْطَّلاقُ، وَلَوْلَمْ يَكُنْ الاسمُ هُوَ المسمى، لَمْ يَحْصُلْ. وبقوله تعالى: ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا﴾<sup>٢٨٦</sup>. ومعلوم أنَّ الْقَوْمَ لَمْ يَعْدُوا قُولَ الْقَائِلِ: وَاللَّاتُ وَالْعَزِيزُ، وَإِنَّمَا عَبَدُوا نَفْسَ الْأَصْنَامِ. وبقوله تعالى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾<sup>٢٨٧</sup>، فَإِنَّ التَّسْبِيحَ تَعْظِيمٌ وَتَنْبِيهٌ، وَهُوَ لَا يَكُونُ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى. وأَيْضًا لَوْلَمْ يَكُنْ الاسمُ هُوَ المسمى لَمَّا أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ نَزَلَتِ الْآيَةُ، بِجَعْلِهَا فِي السَّجْدَةِ، وَهُوَ ذَكْرُ سَبْحَانِ رَبِّ الْأَعْلَى، عَلَى مَا فِيهِ.

إِنْ قُلْتَ: إِضَافَةُ الاسمِ إِلَى الرَّبِّ تَدْلِي عَلَى أَنَّهُ غَيْرُ المسمى.

<sup>٢٨٤</sup> هو لَبِيدُ بْنُ رَبِيعَةَ، تَوَفَّى بَيْنَ سَنَتَيْ ٣٥ وَ٦٦٥/٩٣٨ وَ٦٦٩ م. اَنْظُرْ تَارِيخَ الْأَدْبَرِ الْعَرَبِيِّ لِعَمَرِ فَرُوخِ، ج ١، ص ٢٣٦-٢٣١.

<sup>٢٨٥</sup> اَنْظُرْ الْبَيْتَ فِي الْمُعْجمِ الْمُفْصَلِ فِي شَوَّاهِدِ التَّعْوِيِّ الشَّعُورِيِّ، ج ١، ص ٢٩٢ وَالْمَصَادِرُ الْمَذَكُورَةُ هُنَاكَ.

<sup>٢٨٦</sup> يوسف ٤٠/١٢.

<sup>٢٨٧</sup> الأعلى ١/٨٧.

والبلخي<sup>٢٨٢</sup> ومعزلةً ببغداد فرقوا بينبقاء الواجب والممكן، فقالوا: الواجب باقٍ بلا بقاء، بخلاف بقاء الحادث. وفساده ظاهر. والقول الثالث للمحققين أنّ البقاء صفة سلبية، وهو المُعْتَمَد، وكذا القدم.

ثم أعلم أنّ قول الأشعري في هذه المسألة قد اختلف. فتارة قال: هو باقٍ ببقاءِ يقوم بذاته وصفاته باقياً ببقاءِ يقوم أيضاً. وقال في موضع: هو باقٍ ببقاء ذلك البقاء، والبقاء باقٍ بنفسه، وصفاته باقيةٌ ببقاء آخر يقوم بذاته. وهو قريب من قوله الأول. وتارة قال: إنّ المعنى باقٍ، هو الكائنُ بغير حدوثٍ. نقله القاضي أبو بكر عنه في الإعجاز<sup>٢٨٣</sup>، قال: معناه إخبارٌ عن دوام وجوده، ودوام وجوده لا يجوز أن ينقر إلى معنى، فكلُّ ما وجب دوامه لمعنى يوجِّهه كان ابتداؤه أيضاً مفتراً إلى ذلك المعنى.

ثم أعلم أنّ من جعل البقاء صفةً نفسية يقول: إنّ البقاء استمرار الوجود ولازم وجوب الوجود، لكنه إذا أضيف في الذهن أن الاستقبال سُمي باقياً، وإن أضيف إلى الماضي سُمي قدماً، فالباقي: ما لا ينتهي تقدير وجوده في الاستقبال إلى آخر. ويعبر عنـه بأنـه أبديٌ. والقديم: هو الذي لا ينتهي تمادي وجوده في الماضي إلى أولٍ. ويعبر عنـه بأنـه أزليٌ. وقولـنا: واجب الوجود، يتضمنـ ذلك كله.

#### الخاتمة

١٥

#### في تسمية الاسم والمسماَ

هل الاسم عين المسما أو غيره؟  
وقد يختلف بين أصحاب الأشعري وبين شيوخهم مع عدم التبديد والخروج عن متابعته والاقتداء به.

لعل المقصود هو أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن محمود الكعبي البلخي، الذي تعلم على أبي الحسين الخياط، ثم أسس مدرسةً في نَسَف (في خراسان). من مؤلفاته: كتاب المقالات وكتاب محاسن خراسان (ت ٩٣١/٥٣١٩).

<sup>٢٨٢</sup> انظر الموسوعة الإسلامية، ج ١، ص ١٠٠٢.

لعله كتاب إعجاز القرآن لأبي عبد الرحمن محمد بن زيد الواسطي (ت ٣٠٦/٩١٨) والذي شرحه عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧٤/١٠٨١-١٠٨٢م). انظر كشف الطّلّون، ج ١، ١٢٠.

السلف وصرّحوا بها، بل ذلك الاختلاف في أمور كالفروع للأصول، وأمور خالفة الأشعري كثيرون من أصحابه، [ص ٦٦] مع أنهم لا ينبعونه ولا يخرجونه عن الاقتداء به في غيرها.

وإلى الخلاف الحاصل بين الأشعري وأصحابه أشار صاحب التوبيه بقوله [من ٥ الكمال]:

٢٨١ هَذَا الْإِمَامُ وَقَبْلَهُ الْقَاضِي يَقُولُ لَأَنَّ الْبَقَاءَ بِحَقِيقَةِ الرَّحْمَانِ

وهما كبرى الأشعرية الح.

من هاهنَا أنّ بعض المخالفات الواقعه لأصحاب الأشعري معه، بلا تبديع ولا خروج عن الاقتداء به على سبيل التفضيل – تأكيداً لما سبق – منها مسألة البقاء، فإن إمام الحرمين والقاضي أبي بكر، المتقدم عليه بالزمان، وهو من أكابر الأشاعرة، يقولان: إن الله تعالى باقي بذاته، لا بصفة البقاء، لا كالشيخ الأشعري فإنه قال: إنه تعالى باقي ببقاء، وهو صفة قديمة قائمة بذاته تعالى، كما أنه عالم بعلم، قادر بقدرة. إذ الباقي بلا بقاء غير معقول كما أنّ العالم بدون العلم غير معقول.

فعلى قول إمام الحرمين والقاضي أبي بكر يكون البقاء صفة نفسية، وليس بصفة زائدة على الذات، وكذا القيد. وعلى مقالتها جمهور معتزلة البصرة.

وقال أبو حنيفة: اعلموا أنّ الله تعالى باقي ببقاء، كما أنّ الله تعالى عالم بعلم، قادر بقدرة. والبقاء صفة واحدة يُ يأتيها ما ليس ببقاء. وهذا يؤيد مذهب الأشعري، ونفاه القاضي وإمام الحرمين والغزالى.

قال الغزالى: ناهيك برهاناً على فساده ما يلزم من الخطط في بقاء البقاء وبقاء الصفات، كما يلزم من قال: القيد وصف زائد على ذات القديم من الخطط في قدم القدم وقدم الصفات. وذكر غيره من المحققين أنّ المعقول من بقاء الباري عزّ وجلّ امتناع عدمه، ومن بقاء الحادث مقارنة وجوده لزمانين فصاعداً، والامتناع والمقارنة الزمانية من المعاني المعقولة التي لا وجود لها في الخارج، فلا يكون [ص ٦٧] أمراً ثبوتاً زائداً على الذات.

<sup>٢٨١</sup> "حقيقة" "حقيقة" قارن بطبقات الشافعية الكبرى، ج ٣، ص ٣٨٨، س ٤، وبالتوبيه هنا ص ١٧، س ٥.

اعلم أن أصحاب الأشعري الخالفين له فيما مرّ من المسائل، كالقاضي عياض والأستاذ<sup>٢٧٤</sup> والشيخ أبي حامد الغزالى وابن دقيق العيد، معدودون أي محسوبون من أتباعه، لا يخرجون بهذا الخلاف عن الإذعان والانقياد له في معظم المسائل، كما لا يخرج أصحاب الشافعى رضي الله عنه، كابن سریج<sup>٢٧٥</sup> وغيره، عن متابعته في المأخذ والأصول، بسبب مخالفتهم إياته في بعض الفروع، وكذلك أبو حنيفة رضي الله عنه مع الشيخ الأشعري، وكذا أصحاب أبي حنيفة معه، والأشعري وأصحابه.

قوله<sup>٢٧٦</sup> : أبو حنيفة، مبتدأ<sup>٢٧٧</sup> ، وهكذا خبره. ومع شيخنا، حالٌ، ولا شيء، إلخ، بيان للجملة السابقة، أي: كما أن مخافة أصحاب الأشعري إياته في تلك المسائل لا يعدّ قدحاً وطغناً في إمامهم، فكذا مخالفة أبي حنيفة لا توجب تبديعاً وإنكاراً. والتكرار، كأنه مصدر نكرت الشيء بالكسر: أنكره نكراً وأنكرته واستنكرته.<sup>١٠</sup>

قوله<sup>٢٧٨</sup> : متناصران، خبر مبتدأ محفوظ، يعني: أبو حنيفة وشيخنا الأشعري متناصران، لأنهما من أهل السنة والجماعة، مهداً إلى أصول الفرقة الناجية.

قوله<sup>٢٧٩</sup> : وهذا اختلاف هين.

قوله: والخذلان، أي مجرد عن خذلان أحدهما الآخر. وإهماله إياته، لما عرفت أنهما متناصران متظاهران للسنة والجماعة. وأنما هان أمر الخلاف بينها لأنّه إما لفظي، ولا خلاف في سهولته، وإما معنوي لم يثبت فيه الخلاف عند التحقيق، أو تحقق بسبب المأخذ، كما سبق بيان ذلك كله على التفصيل. ولم تبطل بهذا الخلاف قاعدة كلية مهدّها

<sup>٢٧٤</sup> لعله يقصد بالأستاذ: أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران المهزجاني الأشعري الشافعى (ت ١٠٢٧/٥٤١٨م). انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٤، ص ١٠٧.

<sup>٢٧٥</sup> هو أبو العباس أحمد بن عمر بن سريح البغدادي المتوفى سنة ٣٠٦/١٨٥م. انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٣، ص ٩٤٩.

<sup>٢٧٦</sup> يبدو أنه يشير إلى بيت أو كلام سقط من النص الذي بين أيدينا سهواً.  
<sup>٢٧٧</sup> في الأصل: مبتدأ.

<sup>٢٧٨</sup> يبدو أنه يشير إلى بيت أو كلام سقط من النص الذي بين أيدينا سهواً.  
<sup>٢٧٩</sup> يبدو أنه يشير إلى بيت أو كلام سقط من النص الذي بين أيدينا سهواً.

<sup>٢٨٠</sup> تبقى الجملة دون استقرار، فالنقص هنا واضح.

وَقُولُّنَّ عَلَى طَرِيقِهِ وَ لَكِنْ قَبَلَنَا فِي ذَاكَ طَائِفَتَانِ<sup>٢٧١</sup>

قال شارحه، الإمام الشيرازي<sup>٢٧٢</sup>: هذا تتمة الاعتذار السابق، قوله: نحن على طریقه، جملة اسمية مقول القول، أي: نحن ذاهبون أو مستقررون على طريقة الأشعري في معظم عقائدها، وما ابتدعنا تلك المخلافة، بل نقدمنا بهذه المخلافة أصحابه، كالأستاذ أبي إسحاق الإسفرايني والقاضي عياض. فأصحاب الأشعري في مسألة منع الصغار طائفتان، ونحن وافقنا إحدى الطائفتين، لما رأيناها راجحة.

قوله: بل قال، إله، من مؤكّدات الكلام السابق. أي، لم يكن<sup>٢٧٣</sup> أصحاب الأشعري بهذا القدر من الخلاف، وهو منع الصغار مطلقاً، بل بعضهم، كالأستاذ أبي إسحاق الإسفرايني، زاد وقال: إنهم معصومون عن النسيان والخطأ أيضاً.

قوله: براءة جمّع بريء، كأئمّة وأمين، واختار أنه لا صغيرة في الذنب، ولهذا اختار أنّ الأنبياء لا يصدر عنهم ذنب: لا صغيرة ولا كبيرة، لا عمداً ولا سهواً. وذكر أنه يتّبع عليهم النسيان في كتابه في أصول الفقه، وقال فيه أيضاً الأحاديث التي في الصحيحين مقطوع بصحة أصولها وثبوتها، ولا يحصل الخلاف فيها بحال، وإن حصل، فذاك اختلاف في طرقها ورواتها، فمن خالف حكمه خبراً منها وليس له تأويلٌ سائع للخبر، نقضنا حكمه. لأنّ هذه الأخبار تلقّتها الأمة بالقبول. وذكر في كتاب أدب الجدل ومحبين في رجل رأى النبي صلى الله عليه وسلم، وأمره بأمره: هل يجب عليه امتناله إذا استيقظ؟ والجزوم به عند الأصحاب أنه لا يجب. لأنّه لم ير النبي صلى الله عليه وسلم، بل لعدم ضبط الرأي حالة الرؤية. والضبط شرط في العمل بالرؤية. والضبط شرط في العمل بالرؤية.

[ص ٦٥]

تمة

٢٠

<sup>٢٧١</sup> ... صحبه في ذلك طائفتان، هكذا نجد الشرط الثاني في طبقات الشافعية الكبرى، ج ٣، ص ٣٨٧ س - ١.

<sup>٢٧٢</sup> المقصود هو: "الشيخ الإمام العلام نور الدين محمد بن أبي الطيب الشيرازي الشافعى"، وهو تلميذ الشيبى وشارح نونيه (كتاب الشرح سنة ١٣٥٦/٧٥٨). انظر طبقات الشافعية الكبرى، ج ٣، ص ٣٧٩، والتونية هنا.

ص ١٦، س ١٥.

<sup>٢٧٣</sup> في الأصل: لم يكف، وهو تصحيف.

وقوله: رَفِعًا لِرُتْبَتِهِمْ عَنِ النُّقْصَانِ، مفعول له، لا قول، وكان على سبيل التنازع على وجه، ولا قول فقط على وجهه. ويشير بهذا إلى الدليل على وجوب العصمة للأئمّة عليهم السلام مطلقاً، كما تقدّم.

وقله: **وَالْأَسْعَرِيُّ** إِمَامُنَا لِكِنَّنَا فِي ذَا نَخَالِفُهُ، يَعْنِي أَنَّ هَذِهِ الْمُخَالَفَةُ مَعَ الْأَشْعَرِيِّ لِيُسْتَ  
لَنَا لَا إِنَّا خَرَجْنَا عَنْ طَرِيقِهِ وَلَمْ نَرْتَضِهِ إِمَاماً، بَلْ هُوَ إِمَامُنَا وَنَحْنُ مُقْتَسِكُونَ بِأَذْيَالِ أَقْوَالِهِ  
فِي مُعْظَمِ أَحْوَالِنَا، لَأَنَّهَا عَلَى النَّبِيجِ الْحَقِّ وَالْتَّمَطِ الصَّدْقِ، وَلَكِنْ، لَمَّا تَجَلَّ لَنَا جَلَّيْهُ الْحَقِّ  
فِي غَيْرِ مَا اخْتَارَهُ، رَجَعْنَا إِلَيْهِ، فَالرَّجُوعُ إِلَى الْحَقِّ أَوَّلِي، كَمَا قَالَ أَرْسَطُو، لَمَّا قِيلَ لَهُ فِي  
مُخَالَفَةِ أَفْلَاطُونَ الَّذِي هُوَ أَسْتَاذُهُ وَإِمَامُهُ: الْحَقُّ صَدِيقٌ وَأَفْلَاطُونُ صَدِيقٌ، وَالْحَقُّ  
أَفْضَلُ.

١٠ وقال أمير المؤمنين عليٰ كرم الله وحّمه: إعرّف الحقّ تعرّف أهله. فبالحقّ تعرّف الرجال، لا بالرجال تعرّف الحقّ.

وفي هذين البيتين فائدتان، إحداهما الاعتذار عن مخالفة إمامه، وثانية، آنًا مع مخالفتنا للأشعري في هذه المسألة، لا تُبَدِّلُهُ بل نقتدي به في معظم القواعد والماخذ. وكذا المخالفة بينه وبين الإمام أبي حنيفة، لا تُوجِّبُ التَّبَدِيعَ.

قوله: **نَخَالْفُهُ بِكُلِّ لِسَانٍ**، فيه مبالغة، أي بكل وجه كان، كأنه جعل على كل وجه لسان، من باب إطلاق اسم الآلة على ذي الآلة [من الكامل]:

**بَلْ قَالَ بَعْضُ الْأَشْعَرِيَّةِ إِنَّمَا  
بَرَاءٌ مِنْ عَمَدٍ وَمِنْ نِسْيَانٍ**

قلت: وهذا الحُقُّ. قال صاحبُ التَّوْتَةِ [من الكامل]:

[٦٤٠]

<sup>٢٧</sup> ورد الشطر الثاني من هذا البيت في طبقات الشافعية الكبرى، ج ٣، ص ٣٨٧، آخر سطر كما يلي: "براء  
معصمه من نسيئاً"، وكذلك في التهذية هنا، ص ١٦، س ١٦.

افتراءً ولا خيانةً. فإنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ مَشْهُوراً فِي بَيْنِهِمْ بِمُحَمَّدِ الْأَمِينِ. وأشار إلى ما قال، صاحبُ التوبيه بقوله [من الكامل]:

وَبِهِ أَقُولُ وَكَانَ رَأِيُّ أَبِي كَذَا رَفِعاً لِرُتْبَتِهِمْ عَنِ الْقَصَانِ  
وَالْأَشْعَرِيُّ إِمَامُ الْكِتَابِ فِي ذَا نُخَالِفَةِ بِكُلِّ لِسَانٍ<sup>٢٦٦</sup>  
<sup>٢٦٧</sup>

قال شارحُها<sup>٢٦٨</sup>: إن اختيار القول بامتناع الصغار على الأنبياء عليهم السلام، وتقديم به للحضر أي المنع، أقول بالجواز قوله: وَكَانَ رَأِيُّ أَبِي كَذَا، جملةً فعليةً وقعت معطوفةً على فعلية أخرى، كالاختلاف في الماضي والمضارع لأجل تقديم زمان أحد القائلين على الآخر، أو حالاً بتقدير قد، أي: وقد كان رأي أبي [ص ٦٣] أيضاً هذا المذهب، فكان ينصره. [من الوافر]

١٠      إِذَا قَالَتْ حَذَّامٌ فَصَدَّقُوهَا      فَإِنَّ الْقَوْلَ مَا قَالَتْ حَذَّامٌ<sup>٢٦٩</sup>

ومن العلماء المحققين الناصرين لهذا المذهب الشهيرستاني، كما سبق.

٢٦٦ ورد هذا البيت في طبقات الشافعية الكبرى، ج ٣، ص ٣٨٧، س ١٧، ولكن بالنص التالي: "وبه أقول وكان مذهب والدي \* \* دفعاً لرتبتهم عن القasan"، وكذا أيضاً في التوبيه هنا، ص ١٦، س ١٣.

٢٦٧ انظر البيت في طبقات الشافعية الكبرى، ج ٣، ص ٣٨٧، س ١٨، وكذا أيضاً في التوبيه هنا، ص ١٦، س ١٤.

٢٦٨ قال عنه تاج الدين التسيكي في طبقاته: "وَشَرَحَهَا [يعني التوبيه] من أصحابي الشیخ الإمام العلام نور الدين محمد بن أبي الطیب الشیرازی الشافعی، وهو رجل مقيم في بلاد کیلان، ورَدَ علينا دمشق في سنة سبع وخمسين وسبعينه، وأقام يلازم حلقتي نحو عام ونصف [عام]، ولم أر فين جاء من العجم في هذا الزمان أفضل منه، ولا أدينه". طبقات الشافعية الكبرى، ج ٣، ص ٣٧٩.

٢٦٩ ورد هذا البيت في المزهر في علوم اللّغة وأنواعها، ج ٢، ص ٤٠٣ على لسان زهير بن جناب الكلبي. أما صاحب مجمع الأمثال فأورد البيت على لسان لُجُمَّ بن عليّ بن صعب بن بكر بن وايل. انظر مجمع الأمثال، ج ١، ص ١٨٠ - ١٨١. ويورد نفس المصدر البيت على لسان ديسم بن طارق، مجمع الأمثال، ج ٢، ص ١٧٥. وأما كتاب فصل المقال في شرح كتاب الأمثال، ص ٤٢، فقد أورد البيت على لسان ديسم بن ظالم الأعرصي. وورد في تفسير القرطبي، ج ٣، ص ٢٥٠: "أَنْصَوْهَا" بدل: فصدقواه.

ووجه آخر، وهو أن يتركوا الأفضل، كآدم عليه السلام حيث قاسمه إبليس حتى نسي النبي وظن أنه يحترم اسم الله، وترك الأفضل، وهو غاية الأمر، ولهذا قال الله تعالى في حقيقة: ﴿فَنَسِيَ فَلَمْ يَخْذُ لَهُ عَزْمًا﴾<sup>٢٦٢</sup>. فانظر كيف تقارب الكلام من المجانين، وهذا الخلاف بين الإمامين.

وبهذا تعرف أنه يجب تأويل كل ما أوهم في حقهم عليهم السلام من الكتاب والسنّة بما أغتر به بعض من أجاز عليهم الصغار، فاحتاجوا في ذلك بظواهر كثيرة من القرآن والحديث.

قال القاضي<sup>٢٦٣</sup> في الشفاء<sup>٢٦٤</sup>: إن الترموا ظواهرها أفضت بهم إلى تجويز [ص ٦٢] الكبائر وخرق الإجماع، وما لا يقول به مسلم، فكيف، وكل ما احتاجوا به مما اختلف المنسرون في معناه وتقابلت الاحتمالات في مقتضاه، وجاءت أقوایل فيها للسلف بخلاف ما التزموا من ذلك؟ فإذا لم يكن إجماعاً، وكان الخلاف فيما احتاجوا به قدماً، وقامت الدلالة على خطأ قولهم وصحّة غيره، وجرب ترکه والمصير إلى ما صحّ، وأماماً قبل الوحي، فالاكترون منعوا الكفر وإنشاء الذنب. والأصوليون عليه، لئلاً تزول المعصية بالكلية. وجوزوا الصغيرة على الأنبياء للتدرة، كقصة يوسف وإخوته.

وقد عرفت الخلاف في كونهم أنبياء، والحق أنهم معصومون بعده صيانة لمنصب التبّوة، وحماية لإقامة الرسالة، وذلك المنصب الذي يرتضوا أن يكون لجنس البشر غيرهم، ومعصومون قبله. إلا ترى قوله تعالى حكاية عن نبينا صلى الله عليه وسلم: ﴿فَقَدْ لَبِثُ فِيْكُمْ عُمُراً مِنْ قَبْلِهِ أَفَلَا تَفْقِلُونَ﴾<sup>٢٦٥</sup>، يعني: لبث بين ظهريانيكم أربعين سنة، وما رأيت

<sup>٢٦١</sup> هي زينب بنت جحش الأسدية (ت ٢٠ هـ / ٦٤١ م)، ابنة عمّة النبي. وزيد هو زيد بن حارثة (ت ٦٢٩ هـ / ٦١٠ م) الذي وهبته له زوجه خديجة، صحابي اعتنق الإسلام مبكراً، تبناه الرسول وأعتقه، ثم عقد له لواء غزوة مؤتة واستشهد في المعركة.

<sup>٢٦٢</sup> طه ٢٠ / ١١٥.

<sup>٢٦٣</sup> هو القاضي عياض، ذكر سابقاً.

<sup>٢٦٤</sup> هو الشفاء في تعريف حقوق المصطفى، ذكر سابقاً.

<sup>٢٦٥</sup> يونس ١٦ / ١٠.

أقول: ولا يكاد يخرج عنها كبيرة بوجه من الوجوه. وإذا عرفت الكبيرة، فما عدتها صغيرة، وهي أيضاً متفاوتة، كثُبَّة ونَظَر.

وإذا تمهدت هذه المقدمة، فاعلم أنه استدلّ على وجوب العصمة لهم عليهم السلام، بأنه لو جاز صدور الذنب عن الأنبياء عليهم السلام، لما وجب اتباعهم، ولما كانت شهادتهم مقبولة، وكانوا أدنى منزلةً من عدول أمّتهم، وكان عذابهم أشدّ من الأمّة، لقوله تعالى: ﴿إِذَا لَأَذْقَنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَاصِيرًا﴾<sup>٢٥٧</sup>. ولتنزيلوا عن النبوة، [ص ٦١] لأن المذنب لا ينال عهد النبوة، لقوله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾<sup>٢٥٨</sup>. ولا يخفي أنّ هذه الوجوه إنما تدلّ على عصمتهم بعد الوحي عن الكبائر وعن الصغار عمداً، وقبل البعثة: إذا لم ينصلح حاليهم وقت البعثة، وأماماً عصمتهم فيما عدا ذلك، فلا.

وذكر الشهريستاني في نهاية الأقدام: الأصح أنهم معصومون عن الصغار، لأنّها إذا تولّت صارت - بالاتفاق - كبائر: وما أشّكر كثيره، قليله حرام، لكنّ المحوز عليهم عقلاً وشرعاً ترك الأولى من الأمرين المتقابلتين جوازاً. ولكن التشديد عليهم في ذلك القدر يوازي التشديد على غيرهم في الكبائر، وحسنات الأبرار سياتُ المقربين.

ونقل الإمام أبو حنيفة في الفقه الأكبر ما يقارب الشهريستاني، وهو أنه لو استعمل الرسول ما ظهر له في درجة النبوة قبل نزول جبريل، يكون ذلك زلة، كما فعل داود عليه السلام، حيث تزوج امرأة أوريا<sup>٢٥٩</sup> قبل نزول جبريل عليه السلام. وبنينا صلّى الله عليه وسلم، لما انتظر الوحي<sup>٢٦٠</sup> في تزويج امرأة زيد<sup>٢٦١</sup>، نجا من الزلة. وهذا هو الوجه لوقوع الأنبياء عليهم السلام في الزلات.

<sup>٢٥٦</sup> في الأصل: واحد.

<sup>٢٥٧</sup> الإسراء ١٧/٧٥. ولقد وردت في الأصل: الماء، بدلاً من: الماءات.

<sup>٢٥٨</sup> البقرة ٢/١٢٤.

<sup>٢٥٩</sup> هي بتشبيه بنت أليعام امرأة أوريا الحية. أقرأ قصتها مع الملك داود في الكتاب المقدس، العهد القديم، سفر صموئيل الثاني، الأصحاح ١١.

<sup>٢٦٠</sup> الإشارة هنا إلى سورة الأحزاب ٣٣/٣٧.

وقال أبو منصور<sup>٤٤٩</sup> من الحنفية: العصمة لا تُزيل المخنة، يعني لا تجبره على الطاعات ولا تجبره على المعصية، بل هي لطف من الله تعالى تحمله على فعل الخير وتزجره عن الشرّ، معبقاء الاختيار تحقيقاً للإهتداء. انتهى.

والكبيرة ما أوجب الشارع الحدّ عليه، [ص ٦٠] فـأكابر الكبائر: الإشراك بالله تعالى، وأدنىها: شرب الخمر، وزاد بعضهم: وما أصرّ على صغيرة، بناءً على ما ورد في الخبر: "لا كثيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الإصرار"<sup>٤٥٠</sup>. وزاد بعضهم وقال: ما أ وعد عليه الشارع بخصوصه بالنثار، وما ورد في الخبر من الإعداد، كقوله صلى الله عليه وسلم: "انقووا السبع الموبقات" وغيرها. فإنّها هو بحسب استدعاء الحاجة في ذلك الوقت إلى ذكر ذلك المقدار، نظراً إلى حال السائل أو غيرها مما كان سبب ورود الخبر، لا الحضر.

١٠ ومنهم من قسمها على الأعضاء، وهو الشيخ أبو طالب المكي<sup>٤٥١</sup>، فقال: الكبائر سبعة عشر؛ أربع في القلب: وهو الإشراك بالله تعالى، والإصرار على معصية الله تعالى، والأمن من مكر الله تعالى، والعنوط من رحمة الله تعالى، وأربع في اللسان: شهادة الزور، وقدف المحسنات، واليمين الغموس<sup>٤٥٢</sup>، والكذب، وثلاث في البطن: شرب الخمر، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا. واثنتان<sup>٤٥٣</sup> في الفرج: الرزنا واللّواط، واثنتان<sup>٤٥٤</sup> في البدن: القتل والسرقة. وواحدة<sup>٤٥٥</sup> في الرجل: وهو الفرار من الزحف، وواحدة<sup>٤٥٦</sup> في جميع البدن: وهو عقوق الوالدين.

<sup>٤٤٩</sup> لعل المقصود هنا هو عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي الشافعي، صاحب كتاب الملل والتخل، وأصول الذين وغيرها (ت ١٠٣٧/٥٤٢٩). انظر الموسوعة الإسلامية، ج ١، ص ٩٠٩، وطبقات التفافعية الكبرى، ج ٥، ص ١٣٦-١٤٨. "والكبائر سبعة عشر"، كما، والأصح: سبع عشرة.

<sup>٤٥٠</sup> انظر الفردوس بتأثر الخطاب، ج ٥، ص ١٩٩. وفي الحديث التالي، بدل "انقووا"، "اجتنبوا". ورد الحديث في مصادر كثيرة، منها تفسير القرطبي، ج ٣، ص ٣٦٥.

<sup>٤٥١</sup> هو أبو طالب محمد بن علي بن عطية الحراري، صاحب كتاب قوت القلوب (ت ٥٣٨٦/٩٩٨م). الموسوعة الإسلامية، ج ١، ص ١٥٣.

<sup>٤٥٢</sup> أي العين الكاذبة التي يعتمدها صاحبها.

<sup>٤٥٣</sup> في الأصل: واثنان.

<sup>٤٥٤</sup> في الأصل: واثنان.

<sup>٤٥٥</sup> في الأصل: واحد.

عياض<sup>٢٤٣</sup> الماليكي، صاحب: الشفاء في سيرة المصطفى<sup>٢٤٤</sup>، صلى الله عليه وسلم، وهو من فضلاء الأشاعرة، وهو الحق الذي لا شك فيه، وهو الذي يجب اعتقاده والإيمان به. وتحقيق المسألة موقوف على معرفة العصمة ثم الكبيرة [ص ٥٩] والصغرى. فلنقدم مقدمة ثم نشرع في ذكر التمسّكات من الطرفين، ثم الأشاعرة إلى ما هو الحق، وبيان كون الخلاف من الأمور السهلة لا يلزم منه بدعة ولا كفر.

اعلم أن العصمة لغة المنع، لا عاصم أي لا مانع، وعصمة الطعام أي منعه من الجوع. والبر عاصم كفة السوق. والعصمة: الحفظ. واعتخصت بالله أي امتنعت بحفظه من المعصية، وعُرِفَّاً: المنع أو الحفظ من المعاصي والشروع. ومن لوازمه العدالة، وهي كيّفية راسخة في النفس تحمل على ملازمة التقوى والمرارة جميعاً.

ثم القائلون بالعصمة، منهم من يقول: المعصوم هو الذي يمكّنه الإتيان بالمعاصي. ومنهم من يقول: لا يأتي بها بتوفيق الله إياه وتهيئة ما يتوقف عليه الامتناع، منها لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾<sup>٢٤٥</sup>، ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَمْنُّ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾<sup>٢٤٦</sup>، ﴿وَلَوْلَا أَنْ شَتَّاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكُنُ إِلَيْهِمْ﴾<sup>٢٤٧</sup>، ﴿وَمَا أَبْرُئُ نَفْسِي﴾<sup>٢٤٨</sup>. وأيضاً لو كان المعصوم مسلوب الاختيار لما استحق على العصمة مدحأ، ويفُطل الأمر والنهاي والثواب والعقاب.

وزعم بعضهم أنّ أسباب العصمة أربعة: أحدها العدالة، الثاني حصول العلم بمتالب المعاصي ومناقب الطاعات، والثالث تأكيد ذلك العلم بالوحى الإلهي، والرابع خوف المؤاخذة على ترك الأولى والثانية. فإذا حصلت هذه الأمور صارت النفس معصومة.

<sup>٢٤٣</sup> هو أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليَحْضُبِيُّ السَّبَتِيُّ (٥٤٧٦/١٠٨٨ - ٥٥٤٤/١٤٩١ م).

<sup>٢٤٤</sup> انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٤، ص ٢٨٩.

<sup>٢٤٤</sup> هو كتاب الشفاء بتعريف حقوق المصطفى. انظر المصدر السابق.

<sup>٢٤٥</sup> الكهف ١١٠/١٨ وفصلت ٦/٤١.

<sup>٢٤٦</sup> إبراهيم ١١/١٤.

<sup>٢٤٧</sup> الإسراء ٧٤/١٧.

<sup>٢٤٨</sup> يوسف ٥٣/١٢.

٤٠ . وآخرون جوزوا الكفر تقيةً، بل أوجبوه، لأن إلقاء النفس في التهلكة حرام. وردد بأنه لو جاز لكان أولى الأوقات به وقت الدعوى، ويؤدي إلى خفاء الدين بالكذبة.<sup>٤٠</sup> والخشوية<sup>٤١</sup> جوزوا الإقدام على الكبائر بعد الوحي، وقومٌ منعوا عن قصدها، وجوزوا قصد الصغار، والإمام أبو حنيفة ذكر في الفقه الأكبر أن [ص ٥٨] الأنبياء عليهم الصلاة والسلام معصومون من الكبائر والصغار جميعاً، وهو الحق. وقيد بعض أصحابه بعد الوحي، وأما قبل الوحي، فتجوز الصغيرة على سبيل التذرّة، ثم يعود حالهم وقت الإرسال إلى الصلاح والسداد. وأصحاب الأشعري منعوا الكبائر مطلقاً وجوزوا الصغار سهواً، والحق المنع مطلقاً.

وذكر القاضي أبو بكر في الإيجاز أن نبينا صلّى الله عليه وسلم معصوم فيما يؤديه عن الله تعالى، وكذا سائر الأنبياء، وهذا المقدار مجمع عليه: أن العصمة من التحرير والخيابة فيما يبلغونه من الشرائع والأحكام، وإن لم يكونوا معصومين من الصغار ولا من الخطايا والتسوان. غير أنهم عليهم السلام معصومون عن ذلك كله، وكذلك الإمام. والغرض أن غاية الخلاف بين الحنفية والأشاعرة على تقدير الثبوت راجع إلى تحويل الصغيرة على الأنبياء عليهم السلام بعد الوحي، إما مطلقاً، كما ذكره القاضي، أو على سبيل السهو كما ذكر غيره، وعدم تحويلها، فالحنفية لا يجوزونها وبعض الأشاعرة يجذرون، والجمهور على عدم التجويز، وهو الحق.<sup>٤٢</sup>

قال الحنفية: لا يجوز التكليف بما لا يطاق ويتعذر صدوره من النبي من الأنبياء عليهم السلام. والتشكيك يقين العموم في هذا الموضع. وعند الأشاعرة قولان: بعضهم قائل بالمنع، موافق للحنفية، كالأستاذ أبي إسحاق الإسفرايني<sup>٤٣</sup>، شيخ الأشاعرة، والقاضي

<sup>٤٠</sup> جاء في كتاب منهاج السنة التبوية عن الفضليه من الخوارج أنهم "جوزوا الكفر على النبي فهذا بطريق اللازم لهم لأن كلّ معصية عندهم كفر وقد جوزوا المعاصي على النبي وهذا يتضمن فساد قولهم بأن كلّ معصية كفر". ج ٧، ص ١٧٣.

<sup>٤١</sup> انظر عنهم الموسوعة الإسلامية، ج ٣، ص ٢٦٩.

<sup>٤٢</sup> هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران المهرجاني الأشعري الشافعي (ت ٤١٨ هـ / ١٠٢٧ م)، ذكر سابقاً.

المائة السابعة باتفاق علماء مصر والشام، شيخ الإسلام تقى الدين أبو الفتح محمد بن علي<sup>٢٣٩</sup> ابن دقيق العيد<sup>٢٤٠</sup>، القوچي<sup>٢٤١</sup> بلداً.

والغرض من هذا تبيين أنَّ الخلاف في هذه المسألة على تقدير تصريح الأشعري به، لا يلزم منه بدعة ولا كفر. ألا ترى أنَّ هذه الأئمة الكبار، كيف خالفوا الأشعري مع أنه إمامهم؟ وهم لا يُيدعونه بذلك. ثم إنَّ الأشعري لم يصرح بجواز التكليف بالمحال، وإنما يُنسب إليه من قوله بمسئلتين آخرين، إحداهما: أنَّ المكلف لا قدرة له إلا حال الفعل. والتوكيل غير باقي حالة الفعل، وإلا لزم التكليف بإيجاد الوجود قبل، فيكون التكليف صدور الفعل ولا قدرة [ص ٥٧] حينئذٍ على الفعل. فيكون مكلفاً حال كونه غير مستطيع. وثانيهما: أنَّ أفعال العباد مخلوقة لله تعالى على ما تقرر في موضعه، فيمتنع أنْ تقع بقدرة الغير، فيكون تكليف العبد بها تكليفاً بما لا قدرة له عليه. فمن يقول بأحد هما لزمه جواز التكليف بما لا يطاق، فضلاً عن يقول بما، كالأشعري وشيعته. ويمكن أن يقال: كون القدرة مع الفعل، وكون الأفعال مخلوقة لله تعالى لا يمنع تصور وقوع الفعل من المكلف، لإمكان وقوعه منه. وإن امتنع بحسب الغير، فهو إذاً غير محل النزاع في المفتي في لذاته.

وقال بعض الحفظين من أصحابنا: إن أرادوا بالتكليف طلب إيقاع المأمورية من المأمور فلا تكليف بالمحال، وإن أرادوا أعمَّ من ذلك، حتى يتناول تعذيب المكلف أيضاً، فيصُحُّ. وعلى هذا يناسب أن تدخل هذه المسألة في المسائل المختلفة فيها لفظاً.

### المسألة السادسة

#### عصمة الأنبياء عليهم السلام

وتحريرها أنَّ عصمة الأنبياء عليهم السلام عن الكبائر والصغراء، هل هي واجبة أو لا؟<sup>٢٤٢</sup> وتقدير المذاهب أنَّ العصمة عن الكفر ثابتة عند عامة السلف، وكذلك الخلف، إلا عند الفضلية من الروافض فإنهم جوَّزوا عليهم المعاصي، وكلَّ معصية عندهم

<sup>٢٣٩</sup> هو أبو الفتح تقى الدين محمد بن علي بن وهب بن مطیع القشيري القوچي، المعروف كأبيه وجده بابن دقيق العيد، توفي بالقاهرة سنة ١٣٠٢/٥٧٠٢ م. لقب أيضاً بسيد المؤاخرين وإمام أهل السنة. انظر طبقات الشافعية الكبرى، ج ٩، ص ٢٠٧-٢٤٩ والتر الكامنة، ج ٤، ص ٩١.

امتنع بغيره، وهو تعلُّق علم الله تعالى بعدهم، وعن الرابع أنه لا يلزم من تكليفه بالتصديق بالإيمان تكليفه بعدم الإيمان بجميع ما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم إيماناً إجماليأً، أي: نعتقد على سبيل الإجمال أنَّ كلَّ خبر من أخباره تعالى صدقٌ ويلزم منه التكليف بتصديق هذا الخبر تصديقاً إجماليأً، وهو لا يستلزم التكليف بالمحال لذاته. إنما المستلزم له هو التكليف بالتصديق التفصيلي.

ويمكن أيضاً أن يقال: لعدم إيمانه اعتباراً: أحدهما كونه ما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم، وهو مأمور بالإيمان بما أنزل، وثانيها كونه منافياً للإيمان، وهو خصوصية هذا الخبر، [ص ٥٦] وهذا الاعتبار غير مأمور بالإيمان به.

<sup>٢٣٥</sup> وقرر بعض الفضلاء جوابه بوجه آخر، وهو أنا لا نسلم أنه أمر أبا لَهَبٍ<sup>٢٣٤</sup> أن يؤمن الجميع ما أنزل بعد ما أنزل الله لا يؤمن، لأنَّه بعد ما أنزل الله لا يؤمن جاز أن يوضع التكليف بجميع ما أنزل، فلم يلزم الجمع بين التقاضيَنِ، وفيه نظر، لأنَّه يلزم أن يكون الخبر ناسحاً للأمر، وأنَّه مُحال، وقرره بعضهم بوجه آخر، وهو أنَّ أبا لَهَبٍ ما كان مأموراً بجميع ما أنزل، بل بما يتعلق بالتوحيد والرسالة، وفيه أيضاً نظر، لأنَّه كان مأموراً بتصديق الرسول في كلِّ ما عُلِمَ مجيه به ضرورةً. لأنَّ الإيمان عبارة عن ذلك. نعم، يتوجّه أن يقال: لا نسلم أنَّ عدم إمكانه بما عُلِمَ مجيه به ضرورةً. انتهى.

وإلى عدم جواز التكليف بالمحال، ذهب من أصحاب الأشعري طائفه من المقدّمين كالشيخ أبي محمد الإسْفَرايني<sup>٢٣٦</sup>، شيخ طريقة العراقيين من الشافعية، وحجّة الإسلام أبي حامد الغزالى<sup>٢٣٧</sup> <sup>٢٣٨</sup>. ومن المتأخّرين منهم، مجتهدُ القرن والمعوّث على رأس السنة

<sup>٢٣٤</sup> في الأصل: أبي.

<sup>٢٣٥</sup> هو عبد الغُرَى بن عبد المُطْلَب بن هاشم، عم الرسول وأحد أعدائه، توفي في مكة بعد وقعة بدر بسبعة أيام. انظر أنساب الأشراف، ج ١، ص ١٣١-١٣٠.

<sup>٢٣٦</sup> لعله يقصد أبا حامد أحمد بن محمد بن أحمد الإسْفَرايني الشافعى، صاحب كتاب أصول الفقه، ومحضّر في الفقه اسمه: الرِّوْنَق (٤٤٣٥/٩٥٥ - ٦٤٠/١٦٥). انظر الأعلام للزرکي، ج ١، ص ٢١١.

<sup>٢٣٧</sup> في الأصل: محمد.

<sup>٢٣٨</sup> حجّة الإسلام هو أبو حامد محمد بن محمد الغزالى (ت ١١١١/٥٥٠). انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٢، ص ١٠٣٨.

يقع من الله تعالى التكليف بالمحال، والنزاع بالجواز، لا في الواقع. وعن الثاني أنه مبني على قاعدة التحسين والتقبیح. وعن الباقيين<sup>٢٢٩</sup> بأنهما مبنيان على التكليف لغرض الإيتان، لكن أفعاله تعالى غير معللة بالأغراض.

واستدللت الأشاعرة بأنه لو امتنع التكليف بالمحال لكان الامتناع محالاً لأنّه لا يتصور وقوعه. والغرض من التكليف الإيتان بالملکف به. وإذا انتفى الغرض انتفى التكليف به، لكنّ أفعاله تعالى غير معللة بالأغراض، فجاز التكليف بالمحال، إذ ليس الغرض هو الإيتان به. وفائدة حديث الإمام بأنّه سيعذب، والابتلاء والاختيار وقوله: ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحِمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾<sup>٢٣٠</sup>، ولو لم يكن التكليف بما لا يطاق جائزًا، [ص ٥٥] لما صحت الاستعادة منه.

وأجيب عن هذه الآية بأنّ الاستعادة من التحميل، إذ جاز أن يحمل أحداً بحيث لا يطيق فيموت بحمله، لكن لا يجوز أن يكلّفه حمل جبل بحيث إذا فعل أثابه وإلا عاقبه. وقوله تعالى: ﴿أَتَنْهُونِي بِاسْمَاءِ هَؤُلَاءِ﴾<sup>٢٣١</sup>، مع علمه تعالى بأنّهم لا يعلمون، وقوله تعالى: ﴿مَا كَانُوا يَسْتَطِعُونَ السَّمْعَ﴾<sup>٢٣٢</sup>، وكانوا لا يستطيعون سمعاً لأنّه أريد بالسماع القبول والإجابة، إذ لا شك في أنّهم كانوا يسمعون مثل ما يسمع المؤمنون، وبأنّه تعالى أمر فرعون بالإيمان مع علمه بعدم إيمانه، وبأنّه تعالى أمر أبا حبل بالإيمان بجميع ما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم. ومن جملته أنه لا يؤمن، حيث قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾<sup>٢٣٣</sup>، فيكون مأمورة بالجمع بين الإيمان والكفر.

أجيب عن الآية، بأنّ ﴿أَتَنْهُونِي﴾ خطاب تشجي، لا خطاب تكليف، وعن الاستدلال الثاني والثالث بأن القبول من الكفار كإيمان فرعون مكتن في نفسه، وإن

<sup>٢٢٩</sup> في الأصل: الباقي، وهو تصحيف.

<sup>٢٣٠</sup> البقرة ٢٨٦/٢.

<sup>٢٣١</sup> البقرة ٣١/٢.

<sup>٢٣٢</sup> هود ٢٠/١١

<sup>٢٣٣</sup> البقرة ٦/٢

والأدلة الدالة على الحدوث محمودة عليه جماعاً بين الأدلة. وذكر أنّ الأستاذ نقل ما هو قريب منه عن الأشعري.

أقول: وفي كتاب الإبانة في أصول الديانة<sup>٢٢٦</sup> للشيخ أبي الحسن الأشعري، ما يؤيد ذلك حيث ذكر مقالة أهل السنة وأصحاب الأحاديث أنّهم يقولون: إن القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق. ومن قال باللفظ والوقت فهو مبتدع عندهم. هذا نهاية الكلام في مسألة الكلام، والحمد لله الميسّر لكل مرام، والله أعلم.

### المسألة الخامسة

من المسائل المعنية:

تكليف [ص ٥٤] ما لا يطاق

١٠ قال أصحاب أبي حنيفة: لا يجوز تكليف ما لا يطاق، والأشعري يحوزه. والتكليف مصدر مضارف إلى المفعول.

وتحrir المسألة أن يقال: هل يجوز من الله تعالى أن يكلّف عباده بما لا يريد وجوده منهم، لكونه محالاً لذاته؟

قالت الحنفية: لا يجوز. خلافاً للأشعرية. واستدلوا بقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾<sup>٢٢٧</sup>، وبأنّ تكليف العاجز خارج عن الحكمة، كتكليف الأعمى بالنظر والزمن<sup>٢٢٨</sup> بالمشي، فلا ينسب إلى الحكيم. وبأنّ التكليف إلزام ما فيه كفارة للفاعل ابتداءً بحيث لو أتي به يثاب، ولو امتنع يعاقب عليه. وهذا إنما يتصور فيما يصح وجوده منه، لا فيما يسْتَحِيل. وبأنه لو صح التكليف بالمستحيل لكان يستدعي الحصول، واستدعاء حصول الشيء فرع عن تصوّره. لكن المستحيل غير متصوّر، أي ليس له ماهية معقوله.

٢٠ غاية ما في الباب أنه يعقل باعتبار من الاعتبارات، على سبيل التشبيه، كما يقال: نتعقل لوناً بين السواد والبياض، والجواب عن الآية بأنّها إنما تدلّ على عدم الواقع، أي لا

<sup>٢٢٦</sup> وينكره سيسكين مع اختلاف في حرف الجر: "الإبانة عن أصول الديانة". سيسكين، ج ١، ص ٦٠٤.

<sup>٢٢٧</sup> البقرة ٢/٢٨٦.

<sup>٢٢٨</sup> الزمن هو المُصاب بالزمانة، وهي العاهة، أو عدم بعض الأعضاء، أو تعطيل القوى.

الحقائق، ولم يتجاوزوا عن منزلة المحسوسات والموهومات. فأخذوا الكلام محسوساً، ولزهم ما يلزهم من الفساد.

ثم إن السلف قالوا: ولا يظنّ الظانُ بنا أَنَا ثُبِّثُ الْقَدَمَ لِلْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ الَّتِي قَامَتْ بِأَسْيَنْتَنَا وَصَارَتْ صَفَاتٍ لَنَا، إِنَّا نَقْطَعُ بِأَفْتَاحِهَا وَاحْتِتَاهَا وَتَعَلَّمُهَا بِاَكْتَسَابِنَا وَأَفْعَالِنَا.

٥ ثم إنهم بذلوا أرواحهم ولم يقولوا: القرآن مخلوق، وكان يكتبهم ذلك القول إلى حروف هي اكتسابنا، وأصوات هي أفعالنا، بل هو أزيلي، وهو قبل الفعل قبليّة أزيّة، إذ لو كان له أهل، لكان قوله سبقة قوله آخر، وسلسلة. فأمره قديم، وكلامه مظاهر الأمور، وكما أنّ أمره لا يشبه أمرنا، وكلامه وحروف كلامه لا تُشَبِّه كلامنا، وهي حروف قدسيّة علوية وصور مجردة معقولة لا توصف بالافتتاح والاختتام والتقدم والتأخر، كما ورد في حق ١٠ موسى عليه السلام أنه كان يسمع كلام الله تعالى كجز السلاسل. وكما قال نبينا صلى الله عليه وسلم في حق جبرائيل: "أحياناً يأتي مثل صلصلة الجرس وهو أشدّه على فيفصّم عني وقد وعّيّت عنه ما قال".<sup>٢٢٥</sup> ويقرب من ذلك ما قال بعض المحدثين من أهل زماننا، وهي أنّ المعنى يُطلق على الذي هو [ص ٥٣] مدلول اللّفظ، حتّى قالوا بحدوثه، وله لوازم كثيرة فاسدة كعدم التكثير على من ينكر أنّ كلامه ما بين الدفرين، لكنه علم أنّ كلام الله تعالى بالضرورة من التّين ولزوم عدم المعارضة والتحدى بالكلام، والحق أن يقال: المراد به الكلام التقسيّ، هو المعنى القائم بذات الله تعالى، وهو ليس بحرف مطلقاً، قدماً كان أو حادثاً، ولا بصوت، وهو الذي عليه المحققون من الأشعريّة والماثريّة، وهو الذي يجب اعتقاده والإيمان به، وهو مكتوب في المصاحف ومقرؤء بالألسنة، محفوظ في الصدور، أي مكتوب ما يدلّ عليه، ومحفوظ ما يدلّ عليه، وهو غير الكتابة والقراءة والحفظ، لأنّها أمور حادثة، والكلام بالمعنى المذكور لا ترتيب فيه ولا تقدّم ولا تأخّر كالكلام القائم بالقوّة الحافظة منا، والله المثل الأعلى، بل الترتيب إنما هو من التلقّظ به في الشاهد واستماعه فيه ضرورة عدم مساعدة الآلة، وهو الكلام الحادث

---

<sup>٢٢٥</sup> انظر هذا الحديث في تفسير القرطبي، ج ١٩، ص ٣٩، وتفسير ابن كثير، ج ٤، ص ١٠٧، وصحيح البخاري، ج ١، ص ٤، وسنن البيهقي الكبير، ج ٧، ص ٥٢، ومسند الزبيع، ج ١، ص ٢٣، واعتقاد أهل السنة، ج ٤، ص ٧٥٩، وتهذيب الأسماء، ص ١٥٢.

نقول: الكلام واحد كسائر الصفات، وله ضدٌ واحد، إما الحرس أو السكوت، وكونه أمراً ونهياً وخبراً، باعتبارات مختلفة. فمن حيث إنّه افتضاؤ فعل أمر، ومن حيث إنّه افتضاؤ تركٍ نهيٍّ، من حيث إنّه إعلام الغير خبر. ألا ترى أنّ الأمر بالشيء نهيٍّ عن ضده وإخبارٍ عن حُسنِه وقُبحِ ضده؟ فكان ذلك مثابة كون السواد لوناً وعَرَضاً حادثاً موجوداً بخلاف العالم وال قادر والحي، فإنهَا متباعدة<sup>٢٢٢</sup>. فربّ عالمٍ غير قادر، وقدرٍ غير عالم، فهي منزلة كون الشيء طعماً ورائحة.

فالأمر والنهيٍّ من الأسماء الإضافية، وما هذا شأنه، لا يتنبع اجتماعه عند اختلاف الجهة، كالأب والابن والقريب والبعيد؛ لا يقال: لو كان الإخبار عن إرساله نوهاً عليه السلام بـ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا﴾<sup>٢٢٣</sup> أزلياً، لزم الكذب في خبر الله تعالى. لأنّا نقول: ١٠ قام بذاته الله تعالى خبر إرسال نوح. والعبارة عنه قبل إرساله: إنا نُرسِلُ، وبعد إرساله: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا﴾. فاللفظ مختلف باختلاف الأحوال. ولمعنى القائم بذاته تعالى لا يختلف.

قلتُ: إنّ السلف رضوان الله عليهم أجمعين قالوا: إنّ كلام الله تعالى موجود، وهو صفة صفاتِه، وقالوا مع ذلك: هو فيما بيننا مثُلُّ ومسْمُوعٌ ومحفوظٌ ومكتوبٌ. ولم يتحاشوا من ذلك. وكانوا فرقتين: فرقة استسلموا للأثر، ولم يستكشفوا عن تحقيق ذلك، كما أنّهم إذا وصلوا إلى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالوا: هذا رسول الله، وحيّوا وصلوا، من غير تصرّفٍ في أنّ المُشار إليه شخصه أم روحه أم قبره، عليه من مولانا أفضل [ص ٥٢] الصلاة والسلام، فكذلك أطلقوا القول بأنّ ما بين الدفتين هو القرآن، وهو كلام الله تعالى، ولم يبحثوا عن القراءة والمقروء والكتابة والمكتوب، ولم يتعرّضوا للكيفية، كما فعلوا فيما ورد من المتشابهات كاليد والوجه والعين والنفس والارتفاع.

٢٠ وفرقّة قد عمدوا تحقيق ذلك لبلوغهم منزلة الحقائق، فلم يكن بينهم شبهة. إلا أنّ قوماً من الجدليين خرجوا عن قيد الشرع، ولم يستفيدوا بجدهم<sup>٢٢٤</sup> الْهُدَى، ولم يبلغوا درجة

<sup>٢٢٢</sup> في الأصل: متباعدة.

<sup>٢٢٣</sup> نوح ١/٧١.

<sup>٢٢٤</sup> كما، ولعلَّ الأصح: بجدلهم.

وَصَلَنَا لَهُمُ الْقَوْلَ<sup>٢١٩</sup> ، وَنَسْخٌ وَمَنْسُوخٌ [ص ٥٠] وَصَفَنَاهُ بِهَا . وَلَمَّا كَانَ الْأَمْرُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ دَائِرًا بَيْنَ الْكُفَّرِ وَالْبِدُّعَةِ كَانَ الإِمْسَاكُ عَنْهَا أَوْلَى .

قَلْتُ ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ : أَعْلَمُ أَنَّ الْمُحَقِّقِينَ مِنَ الظَّرِيفِينَ مُتَوَافِقُونَ عَلَى مِذَهَبٍ وَاحِدٍ وَصِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ، قَرَرْنَا حَقًّا تَقْرِيرَهُ .

#### ٥ تَسْمِةٌ

وَلَا يَجُوزُ أَيْضًا أَنْ نَقُولُ : أَنَا أَحْكِي كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى ، بَلْ أَقْرَأُ - خَلَافًا لِلْقَدْرِيَّةِ - لَأَنَّ الْحَكَمَيَّةَ تَقْتَضِي الْمَاثَلَةَ ، وَإِنَّ كَلَامَ اللَّهِ غَيْرُ مَشْرُوطٍ بِيُنْيَةِ مَخْصُوصَةٍ وَحَرْكَةٍ ، وَكَذَا الْعِلْمُ وَالْحَيَاةُ وَسَاعِرُ صَفَاتُ الْحَيِّ ، خَلَافًا لِلْمَعْتَزَلَةِ . أَلَا تَرَى أَنَّ عِلْمَ اللَّهِ تَعَالَى وَقْدَرَتَهُ وَسَاعِرُ صَفَاتِهِ لَيْسَ مُحْتَاجًا إِلَى يُنْيَةٍ ، وَأَنَّ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْأَزْلِ : أَمْرٌ وَنَهْيٌ وَخَبْرٌ ، خَلَافًا لِلْمَعْتَزَلَةِ ، حِيثُ أَنْكَرُوا قِدَمَ الْكَلَامِ لِنَفْسِهِ ، لَا لِمَعْنَىٰ ، خَلَافًا لِلْقَلَانِسِيِّ<sup>٢٢٠</sup> ؟

قَالَتِ الْمَعْتَزَلَةُ : الْأَمْرُ فِي الْأَزْلِ ، وَلَا سَامِعٌ وَلَا مَأْمُوزٌ ، عَبْتُ<sup>٢٢١</sup> .

قُلْنَا : هَذَا مَبْنَىٰ عَلَى الْقُبْحِ الْعُقْلَىِ ، وَقَدْ ثَبَّتَ بُطْلَانُهُ فِي الْأَصْوَلِ ، وَمَعَ هَذَا فَلَا شُبْهَةٌ أَنْ يَكُونَ الْمُتَّلَبُ قَائِمًا بِذَنْبِهِ تَعَالَى فِي الْأَزْلِ مُتَعَلِّقًا بِمَا مُؤْمِرٍ سَيُوجْدُ ، وَكَمَا لَا يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ فِي نَفْسِ إِنْسَانٍ طَلْبُ التَّعْلُمِ مِنْ أَبِنِ سَيُوجْدٍ . وَكَمَا جَازَ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَخْبُرَ بْنَ سَيُولَدَ ، فَاللَّهُ تَعَالَى يَأْمُرُهُ . جَازَ أَمْرُ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْأَزْلِ ، بِمَعْنَى أَنَّ فَلَانًا إِذَا وُجِدَ وَكَانَ عَلَى شَرَائِطِ التَّكْلِيفِ ، فَهُوَ مَأْمُورٌ بِكَذَا .

قَالَ الْقَلَانِسِيُّ : إِنَّ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى كَانَ مُوْجَدًا فِي الْأَزْلِ ، وَلَمْ يَكُنْ أَمْرًا وَلَا نَهْيًا وَلَا خَبْرًا ، ثُمَّ كَانَ أَمْرًا وَنَهْيًا وَخَبْرًا لِإِفْهَامِ الْمُخَاطَبِينَ ، وَهَذَا باطِلٌ ، لَأَنَّ الْكَلَامَ أَمْرٌ وَنَهْيٌ وَخَبْرٌ لِنَفْسِهِ ، لَا لِمَعْنَىٰ ، لَأَنَّ الْكَلَامَ صَفَةٌ لَا يَقُومُ بِنَفْسِهِ ، فَاسْتَحْالَ أَنْ يَقُومُ بِهِ مَعْنَىٰ يَقْتَضِي كُونَهُ أَمْرًا وَنَهْيًا وَخَبْرًا ، لِاستِحْالَةِ قِيَامِ الْمَعْنَىٰ بِالْمَعْنَىٰ . لَا يَقُولُ : كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى مَعَ [ص ٥١] تَوْحِيدِهِ لَوْ جَازَ أَنْ يَكُونَ أَمْرًا وَنَهْيًا وَخَبْرًا لَجَازَ أَنْ يَكُونَ الْقَدِيمُ حَيَّا عَلَمًا قَادِرًا لِذَنْبِهِ ، وَلَأَنَّا

<sup>٢١٩</sup> التَّصْصُصُ ٥١/٢٨.

<sup>٢٢٠</sup> هُوَ أَبُو الْعَزِّ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسِينِ بْنِ بَنْدَارِ الْقَلَانِسِيِّ الْوَاسِطِيُّ ، مُقْرئُ الْعَرَاقِ ، الْمَتَوفِّ سَنَةُ ٤٣٥هـ / ١٠٤٤م .

انْظُرِ الْوَافِيَ بِالْوَفِيَّاتِ ، ج ٣ ، ص ٤ .

<sup>٢٢١</sup> فِي الْأَصْلِ : حِيثُ ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ .

قلت: مرادهم بالقرآن الصفة القائمة بذاته تعالى، لأنّها تسمى قرآنًا، وما في المصحف يُسمى قرآنًا كما أنها تسمى كلام الله تعالى. ومرادهم بقولهم مقوء بالألسنة أي: مقوء ما يدل عليه. وتحقيقه أن للشيء وجوداً [ص ٤٩] في الأعيان، ووجوداً في الأذهان، ووجوداً في العبارة، ووجوداً في الكتابة. فالكتابة تدل على العبارة، وهي تدل على ما في الأذهان، وهو يدل على ما في الأعيان، فحيث يوصف القرآن بما هو من لوازم القديم، كما في قولنا: القرآن غير مخلوق فالمراد حقيقته الموجودة في الخارج، وحيث يوصف بما هو من لوازم الخلوق والمحديثات، يراد بها الألفاظ المنطقية والمسموعة، كما في قولنا: قرأ نصف القرآن. والحقيقة كما في قولنا: حفظ القرآن أو الأشكال المنقوشة، كما في قولنا: يحرّم على المحدث مس القرآن.

١٠ وقال الشيرازي<sup>٢١٧</sup>: وصف كلام الله تعالى بأنه مخلوق أو غير مخلوق، بين كفر وبذلة، وذلك لأنّه إذا أشير إلى الوصف **الدال** عليه الكلام المسموع بأنه مخلوق، فهو كفر، وإن أُشير إلى الكلام المسموع بأنه قديم، فإنه إما كفر أو بذلة، لأنّه كما لا يجوز وصف القديم بأنه مخلوق لا يجوز وصف المخلوق بأنّه قديم، وكذا إنّ أُشير إلى المسموع بأنه مخلوق فهو بذلة، إذا كان ذلك مما لم يذكره النبي صلى الله عليه وسلم والسلف أنّ الخلق في صفة الكلام بمعنى الاختلاق والافتراء، وكثير يقول: كلام الله غير مخلوق، غير مُخْتَلِق، أي غير مفترى.

٢٠ وقد نقرر في القواعد الأصولية أنّا لا نصف الله تعالى ولا نصف الأمور الإلهية إلا بما ورد به السمع، ولم يرد السمع بشيء من ذلك، فينبغي أن لا يوصف به. ولما ورد الوصف بأنه مُنْزَل وعربيٌّ ومُحدَّث، أي أحاديث ذِكْر وجوده عندنا بعد أن لم يكن، ومُحْكَمٌ ومُفْصَّلٌ وموَصَّلٌ، لقوله تعالى: ﴿كِتَابٌ أَحْكَمْتَ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ﴾<sup>٢١٨</sup>، ﴿وَلَقَدْ

<sup>٢١٧</sup> هو أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزابادي الشافعى، ولد في فيروزabad سنة ١٠٠٣/٥٣٩٣ م ودرس في المدرسة التظامية التي أسسها على شرفه نظام الملك. توفي في بغداد سنة ١٠٨٣/٥٤٧٦ م. انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٩، ص ٤٨١.

<sup>٢١٨</sup> هود ١/١١

والغرض من هذه الحكاية مبدأ الفتنـة وكيفيـة نسبة القرآن<sup>٢١٥</sup> إلى الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه. والمحققون من أصحابه قد نفـوا عنـه القول بخلق القرآن، وقلـوا عنـه مثل مذهب الشـيخ أبي الحسن الأشعـري رضـي الله عنه. انتهى.

أقول وبالله التوفيق: الذي نقلـه المحققـون عنـ الشـيخ أبي الحسن الأشعـري رضـي الله عنه هو حدوث الحروف والكلـمات، وقدـم الكلامـ. ذكر القاضـي أبو بـكر، من أـساطـين الأـشـاعـرة، عنـ الشـيخ، أنـ كلامـ الله تعالى الأـزـلي مـقـرـوـء بـالـسـيـنـتـنا عـلـى الـحـقـيقـة، مـحـفـوظـ فـي قـلـوبـنـا، مـسـمـوعـ [صـ٤٨] بـآـذـانـا، مـكـتـوبـ فـي مـصـاحـفـنـا، غـيرـ حـالـٌ فـي شـيءـ مـنـ ذـلـكـ، كـما أنـ اللهـ تـعـالـى مـعـلـومـ بـقـلـوبـنـا، مـذـكـورـ بـالـسـيـنـتـنا، مـعـبـودـ فـي مـحـارـبـنـا، غـيرـ حـالـٌ فـي شـيءـ مـنـ ذـلـكـ، وـالـقـرـاءـةـ وـالـقـارـئـ مـخـلـوقـانـ، كـما أنـ الـعـلـمـ وـالـمـعـرـفـةـ مـخـلـوقـانـ، وـالـمـعـلـومـ وـالـمـعـرـفـ مـحـفـوظـ فـي قـدـيـمانـ، وـكـلامـ اللهـ مـنـزـلـ عـلـى قـلـبـ النـبـيـ صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ. هـذـا مـذـهـبـ الأـشـعـريـ

١٠

الـذـي صـحـ عنـه بـنـقـلـ الـأـمـةـ التـقـاتـ، وـهـوـ موـافـقـ لـذـكـرـ الإـمـامـ أـبـوـ حـنـيـفـةـ فـيـ الـفـقـهـ الـأـكـبـرـ، وـنـقـلـهـ عنـهـ الـمـحـقـقـونـ وـالـثـقـاتـ منـ أـصـحـابـهـ. وـأـمـاـ قـوـلـهـ: قـالـتـ الـأـشـاعـرـةـ: مـاـ فـيـ الـمـصـحـفـ لـيـسـ

١٥

بـكـلامـ اللهـ تـعـالـىـ، وـإـنـاـ هـوـ عـبـارـةـ عـنـهـ. فـعـلـيـ تـقـدـيرـ صـحـةـ هـذـهـ الـعـبـارـةـ عـنـ الشـيخـ، مـحـمـوـلـةـ عـلـىـ مـاـ نـقـلـهـ الـأـمـةـ التـقـاتـ الـذـيـنـ هـمـ أـسـاطـينـ الـأـشـاعـرـةـ، هـوـ أـنـ يـرـادـ بـمـاـ فـيـ الـمـصـاحـفـ نفسـ

٢٠

الـحـرـوفـ الـمـؤـلـفـةـ وـالـكـلـمـاتـ الـمـنـظـمـةـ، كـماـ قـالـ بـهـ الإـمـامـ أـبـوـ حـنـيـفـةـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ.

قالـ أـصـحـابـ أـبـوـ حـنـيـفـةـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ: الـقـرـآنـ كـلـامـ اللهـ تـعـالـىـ وـصـفـتـهـ، قـدـيـمـ غـيرـ

٢١٤

مـحـدـثـ وـلـاـ مـخـلـوقـ وـلـاـ حـرـوفـ وـلـاـ صـوتـ وـلـاـ مـقـاطـعـ وـلـاـ مـبـادـئـ، لـاـ هـوـ وـلـاـ غـيرـهـ، وـسـمعـهـ جـبـرـيـلـ<sup>٢١٦</sup> عـلـيـهـ السـلـامـ بـصـوتـ وـحـرـفـ خـلـقـهـاـ اللـهـ تـعـالـىـ، فـنـزـلـ بـهـ إـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ، فـخـفـظـهـ وـوـعـاهـ فـتـلـاهـ عـلـىـ أـصـحـابـهـ فـخـفـظـوـهـ وـتـلـوـهـ عـلـىـ التـابـعـينـ، وـهـلـمـ جـرـأـ، إـلـىـ أـنـ وـصـلـ إـلـيـنـاـ. وـهـوـ مـقـرـوـءـ بـالـلـسـنـةـ، مـحـفـوظـ بـالـقـلـوبـ، مـكـتـوبـ فـيـ الـمـصـاحـفـ، أـيـ

٢١٥

لـيـسـ بـحـالـٌ فـيـهـاـ.

<sup>٢١٤</sup> هو أبو محمد هشام بن الحكم الشيباني، متـكلـمـ إـمـامـيـ عـاصـرـ الإـمـامـ جـعـفرـ الصـادـقـ وـالـإـمـامـ مـوسـىـ الـكـاظـمـ (تـ ١٧٩ـ هـ/٧٩٥ـ مـ). انـظـرـ المـوـسـوعـةـ الـإـسـلـامـيـةـ، جـ ٣ـ، صـ ٤٩٦ـ.

<sup>٢١٥</sup> كـذـاـ فـيـ الـأـصـلـ، وـلـعـلـ الـأـصـحـ: خـلـقـ الـقـرـآنـ.

<sup>٢١٦</sup> فـيـ الـأـصـلـ: جـبـرـيـلـ

قلت: وأول من أجاب فيه أبو حنيفة رحمه الله، وقال: هو مخلوق. فألبَّ بنانٌ<sup>٢٠٩</sup>  
العامة وأغراهم عليه حتى صاروا إلى منزله ليجتمعوا عليه ويقتلوه. فأشرف عليهم أبو حنيفة  
رحمه الله وقال: يا قوم، ما تريدون؟ قالوا: كفْرٌ! قال: أكُفْرٌ منه توبَة، أمْ كفر ليس منه  
توبَة؟ فقالوا: بل كفر منه توبَة. فقال: اشهدوا أني قد ثبتُ من كلّ كفر. فرفعوا عنه، ولم  
يحسُر [ص ٤٧] أبو حنيفة رحمه الله أن يخرج منَ الْبَيْتِ. وكان رئيس الكوفة في العلم  
يومئذٍ أبو الصّبّاح موسى بن أبي كسمة وكان في الحجّ. فلما رجع ونزل القادسيّة، قصَدَهُ  
النّعماَن في جوف الليل متّكلاً. فلما دخل في خيمته، قام أبو الصّبّاح وحضر المسجد،  
فاجتمع عليه الناس يسألونه عن ذلك. فداراًه وأسكتهم عن هذه المسألة. وأبَي بنانٌ<sup>٢١٠</sup> إلّا  
قادياً في غيّه لجاجاً وعثواً.

١٠ فقال أبو الصّبّاح، لما أعياه، لأصحابه: إني أريد أن أدعُو بدعَاءٍ فَأَمْنَوا. فرفعوا أيديهم  
وقال: يا ربّ إن علمتَ بناناً<sup>٢١١</sup> تَمَادِي في غيّه لجاجاً وعثواً، فلا تُخْرِجْه من الدّينِ حتى  
تفضحه وتهتك ستره. فَأَمَّنَ القوم.

قال عائِي بْنُ حَرْمَلَةَ<sup>٢١٢</sup>: فَوَاللهِ مَا خَرَجَ مِنَ الدِّينِ حَتَّىٰ رُؤَيَ<sup>٢١٣</sup> مقطوعَ الْيَدِ والرِّجْلِ  
مصلوباً بالكوفة، وقد أُفْرِي بالسرقة، وأُخْذَ في بيت التار مع الزّنادقة، وقيل له في ذلك،  
١٥ فقال: كُنْتُ أبغضُ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، وأتوصلَ إلى ذمَّه بذمِّ أصحابه.  
ثم زَجَرَ أهْلُ الْعِلْمِ النَّاسَ عن الخوض في هذه المسألة، فأمسكوا عنها إلى أن انتصبَ  
هشام بن الحكم<sup>٢١٤</sup> فأخذ يرددُها فصارت فتنَةً إلى اليوم.

<sup>٢٠٩</sup> كما في الأصل، وفي التعريف، ص ٤٦ ورد اسمه كاملاً: بنان بن سمعان التميمي، ولعل الأصح هو بيان بن سمعان التميمي، وهو من غلة الشيعة، والبياتية أصحابه، وقال بيان بإن الله تعالى على صورة إنسان وروح الله حلّت في علي رضي الله عنه، ثم في ابنه محمد ابن الحنفية، ثم في ابنه أبي هاشم، ثم في بيان. انظر التعريفات، ص ٦٢، وانظر أيضاً الموسوعة الإسلامية، ج ١، ص ١١١٦.

<sup>٢١٠</sup> هو بيان، كما سبق.

<sup>٢١١</sup> هو بيان، كما سبق.

<sup>٢١٢</sup> هو علي بن حرملة الشامي، وهو كوفي، ولـي القضاء في أيام هارون الرشيد، وكان صاحب أبي حنيفة. انظر طبقات الحنفية، ص ٣٥٥، وشندرات الذهب، ج ١، ص ٣٢٢.

<sup>٢١٣</sup> في الأصل: روى.

السلام بقوله تعالى: ﴿وَعَنْهُمْ عُتُقَّاً كَبِيرًا﴾<sup>٢٠٨</sup>. وتقرير الجواب أن يقال: لا نسلم أنّ موسى عليه السلام سمع كلام الله تعالى، بل سمع صوتاً دللاً على كلام الله تعالى. والدلال غير المدلول، فلم يسمع كلام الله تعالى. وقوله: وخص به أيضاً، جواب عن سؤال مقدّر تقديره أن يقال: إنّ غير موسى من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، سمع صوتاً دللاً على كلام الله تعالى فلم خصّ موسى بكونه كليم الله؟ وتقرير الجواب أنّ موسى عليه السلام سمع بغير واسطة الكتاب والملك، بل إنّ الله تعالى أفهمه كلامه بإسماعه صوتاً بتخليقه من غير أن يكون ذلك الصوت منصوباً لأحد من الخلق، إكراماً له. [ص ٤٦] وغيره يسمع صوتاً مكتسباً للعباد فيفهمون كلامه. فلهذا خصّ عليه السلام بأنه كليم الله تعالى دون غيره.

١٠ تنبية

التحقيق أنّ كلام الله تعالى اسم مشترك بين الكلام النفسيِّ القديم القائم بالذات العليّة، ومعنى الإضافة كونه صفة له تعالى قائمة بذاته تعالى وبين اللفظ الحادث المؤلّف من السور والآيات. ومعنى الإضافة أنه مخلوق الله تعالى، ليس من تأليفات المخلوقين، فلا يصحّ فيه أصلاً، ولا يكون الإعجاز والتحدي إلا في كلام الله تعالى، وبهذا يسقط قول من قال: لو كان كلام الله تعالى حقيقةً في المعنى القديم، مجازاً في النظم المؤلّف، لصحّ نفيه عنه بأن يقال: ليس النظم المترتب المعجز المفصّل إلى سورٍ وآيات كلام الله تعالى. والإجماع على خلافه. وأيضاً المعجز المترتب إلى المعارضه به، هو كلام الله حقيقةً، مع القطع بأنّ ذلك إنما يتضمن في النظم المؤلّف المفصّل إلى سورٍ وآيات، إذ لا معنى لمعارضة الصفة القديمة.

٢٠ ثمّ أعلم أنّ وصف القرآن بأنه مخلوق أو غير مخلوق مسألة غير آمنة العاقبة على الخائضين فيها، وقد صارت فتنته لقوم وسيباً لوقوع التشاجر والتنافر والتکفير والتبدیع لأقوام صالحین.

يُسمع كلامه على قلب العادة الجارية، أي على خلافها، كما سمع موسى عليه السلام على الطّور ومحمد صلّى الله عليه وسلم ليلة المراجـ.

وقال الشيخ أبو منصور المأثريـ رحـمه الله مـرة أخرى: إنـ كلام الله لا يمكن أن يُسمع بوجه من الـوجوه، إذ يستـحيل سماع ما ليس من جـنسـ الحـروفـ والأـصـواتـ، إذ سمـواـعـ في الشـاهـدـ يـتـعلـقـ بـالـصـوتـ، ويـدورـ وجـودـاـ وـعـدـمـاـ، ويـسـتـحـيلـ إـضـافـةـ كـوـنـهـ مـسـمـوـعاـ إـلـىـ غـيرـ الصـوتـ. وـكـانـ القـولـ بـجـواـزـ سـمـاعـ ماـ لـيـسـ بـصـوتـ خـرـوجـاـ عـنـ الـمـعـقـولـ.

فـيـلـ: وـفـيـهـ بـحـثـ، إـذـ يـكـنـ أـنـ يـعـارـضـ بـالـرـؤـيـةـ<sup>٢٠٥</sup>. وـيـقـالـ: [صـ٤٥] رـؤـيـةـ ماـ لـيـسـ بـجـوـهـرـ وـلـاـ بـعـرـضـ مـهـالـ، لـأـنـهـ تـدـورـ مـعـهـاـ وـجـودـاـ وـعـدـمـاـ فـيـ الشـاهـدـ. فـالـقـولـ بـجـواـزـ رـؤـيـةـ ماـ لـيـسـ بـجـوـهـرـ وـلـاـ بـعـرـضـ لـيـسـ بـعـقـولـ، مـعـ أـنـ رـؤـيـتـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ مـاـ يـجـبـ الإـيمـانـ بـهـ، وـهـيـ ثـابـتـةـ بـالـكـتـابـ وـالـسـنـةـ. وـهـوـ تـعـالـىـ لـيـسـ بـجـوـهـرـ وـلـاـ عـرـضـ.

١٠ وـأـقـولـ: فـيـ بـحـثـ بـحـثـ، لـأـنـ الـفـرـقـ بـيـهـاـ ظـاهـرـ، لـأـنـاـ إـلـيـاـ جـوـزـنـاـ رـؤـيـةـ كـلـ مـوـجـودـ لـأـنـاـ وـجـدـنـاـ الرـؤـيـةـ مـشـتـرـكـةـ بـيـنـ الـمـوـجـودـاتـ الـخـتـلـفـةـ حـقـائـقـهـاـ، وـالـحـكـمـ الـمـشـتـرـكـ لـاـ بـدـ مـنـ عـلـةـ وـجـودـيـةـ مـشـتـرـكـةـ، وـلـاـ مـشـتـرـكـ إـلـاـ الـوـجـودـ. وـأـمـاـ السـمـعـ فـلـاـ يـتـعلـقـ بـغـيرـ الـأـصـواتـ فـيـ الشـاهـدـ، وـهـيـ لـمـ تـكـنـ مـخـتـلـفـةـ الـحـقـائـقـ حـتـىـ يـفـتـرـ إـلـىـ عـلـةـ مـشـتـرـكـةـ، فـجـازـ أـنـ يـكـونـ صـحـةـ ١٥ الـمـسـمـوـعـيـةـ هـيـ الـصـوـتـيـةـ فـقـطـ، فـلـاـ يـسـمـعـ إـلـاـ الـأـصـواتـ، فـلـاـ يـصـحـ مـاـ يـقـعـ فـيـ مـعـرـضـ الـمـعـارـضـ.

٢٠٦ وـقـولـ التـسـفـيـ فـيـ مـتـنـ الـعـمـدةـ: وـعـنـدـ أـيـ عـنـدـ الشـيـخـ أـبـيـ مـنـصـورـ المـأـثـرـيـ أـنـ كـلـامـ اللهـ لـاـ يـجـوزـ أـنـ يـسـمـعـ بـوـجـهـ مـنـ الـوـجـوهـ، وـالـحـالـ أـنـهـ قـائـلـ بـسـمـاعـ مـوـسـىـ عـلـيـهـ

<sup>٢٠٤</sup> هو القاضي أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم الباقلانيـ، متـكلـمـ أـشـعـريـ وـفـقـيهـ مـاـكـلـيـ، يـقـالـ بـأـنـهـ لـعـبـ دـوـرـاـ مـحـمـمـاـ فـيـ نـشـرـ أـفـكـارـ الـأـشـعـريـ (تـ فـيـ ٢٣ـ ذـيـ الـقـعـدـةـ سـنـةـ ٤٠٣ـ هـ / ٥ـ يـونـيوـ (حزـيرـانـ) سـنـةـ ١٠١٣ـ مـ).

انـظـرـ الـمـوـسـوعـةـ الـإـسـلـامـيـةـ، جـ ١ـ، صـ ٩٥٨ـ.

<sup>٢٠٥</sup> فـيـ الأـصـلـ دـائـمـاـ: بـالـرـوـيـةـ.

<sup>٢٠٦</sup> هو حـافظـ التـسـنـ أـبـوـ الـبرـكـاتـ عبدـ اللهـ بنـ أـحـمدـ بنـ مـحـمـودـ الـحـنـفيـ (تـ ١٣١٠ـ هـ / ٧١٠ـ مـ) ذـكـرـ سـابـقاـ.

<sup>٢٠٧</sup> الـعـمـدةـ فـيـ أـصـولـ الـتـيـنـ، وـيـعـرـفـ أـيـضاـ بـالـمـنـارـ فـيـ أـصـولـ الـتـيـنـ؛ شـرـحـ مـوـلـفـ بـكـتابـ سـماـهـ: الـاعـتـادـ فـيـ الـاعـتـادـ. وـلـقـدـ اـتـيـعـ أـبـوـ الـبرـكـاتـ فـيـ كـتـابـهـ: الـعـمـدةـ، "عـقـيـدـةـ" أـبـيـ حـفـصـ عمرـ نـجـمـ الـدـينـ الـمـأـثـرـيـ (تـ ١١٤٢ـ هـ / ٥٣٧ـ مـ). انـظـرـ الـمـوـسـوعـةـ الـإـسـلـامـيـةـ، جـ ٧ـ، صـ ٩٦٩ـ، وـأـبـجـدـ الـعـلـومـ، جـ ٣ـ، صـ ١١٩ـ.

الّتّكوان جمِيع المكوّنات، لأنّ متعلّق القدرة غير متعلّق التّكوان. فهذا ما يمكن أن يقال من جانبهم. والحقّ أنّ القدرة والإرادة بمجموعِين هما للذّات يتعلّقان بوجود الأثر وتخسيصه، ولا حاجة معها إلى صفة أخرى.

#### المُسَأَلَةُ الْزَّارِعَةُ

#### ٥. من المسائل المعنوية

في كلام الله تعالى القائم بذاته تعالى، هل يجوز أن يُسمَع [ص ٤٤] أم لا؟

وتحrirها: أعلم أنّ المُشَتَّتين للكلام التقسيي اختلّفوا في أنه مسموع أم لا. فقال الأشعري: إنّ كلام الله تعالى مسموع، بناءً على أنّ عنده كلّ موجود يصحّ أن يُراد، فكذا يصحّ أن يُسمَع. وهذا قريب من قول أبي منصور الماتريدي رحمه الله، فإنّه أشار في أول مسألة الصّفات من كتاب التّوحيد إلى جواز سماع ما وراء الصّوت. فإنه قال: العلم بالأصوات

وخفّيات الصّواعر هو الكلام في الشّاهد عنده، فجُوّز سماع ما ليس بصوت.

وقال أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك الأصفهاني<sup>٢٠٠</sup>، من جملة الأشعريّة: المسموع عند قراءة القارئ شيئاً: أحدهما صوت القارئ والثّاني كلام الله تعالى. واستدلّ عليه بقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾<sup>٢٠١</sup>، وقوله تعالى: ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ﴾<sup>٢٠٢</sup>. هذا القول ليس مما يعتمد عليه.

وقال أبو بكر محمد بن الطّيّب<sup>٢٠٣</sup> الباقلاوي<sup>٢٠٤</sup>، من جملة الأشعريّة: إنّ كلام الله تعالى ليس بسموع على العادة الجارية، بل يُسمَع صوت القارئ فحسب. ولكن من الجائزات أن

<sup>٢٠٠</sup> المتوفّي سنة ١٥٤٠/٥٤٠ م. انظر سيسكين، ج ١، ص ٦١٠-٦١١.

<sup>٢٠١</sup> التّوبّة ٦/٩.

<sup>٢٠٢</sup> البقرة ٧٥/٢.

<sup>٢٠٣</sup> في الأصل: الخطيب، وهو تصحيف. انظر على سبيل المثال، لا الحصر، شرح فضيحة ابن القمّ، ج ١، ص ٣٧١، ٤٧٠، ج ٢، ص ٣١١ وتبين كذب المفترى، ص ٥٤، ٥٦، ٢١٦، ٢١٧ وكذلك الفصل في الملل، ج ٣، ص ١٣٥، وج ٤، ص ٩٢، ٢١٦.

فلو أثبتنا صفةً أخرى لله تعالى مؤثرةً في وجود المقدور: إن كان على سبيل الصحة، كان عين القدرة، فيلزم اجتماع المثلَّتين، أو يلزم اجتماع صفتين مستقلتين بالتأثير على المقدور الواحد، وهو محال، وإن كان على سبيل الوجوب استحال أن لا يوجد ذلك المقدور من الله تعالى، فيكون تعالى موجباً بالذات، ولا يكون قادراً مختاراً.

واعلم أن الحنفية إلَّا أخذوا التَّكوين من قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَهْوَلَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾<sup>١٩٨</sup>، فعلوا قوله ﴿كُنْ﴾ مقدماً على المكوَّن، وهو المسنَى بالأمر والكلمة، فقالوا: عَرَّ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ التَّكْوِينَ بِكَلْمَةِ ﴿كُنْ﴾ وَعَنِ الْمَكْوَنِ بِقَوْلِهِ ﴿فَيَكُونُ﴾. والتَّكوين والاختراع والإيجاد والخلق مشتركة في معنى وتتبان بمعانٍ. والمشترك فيه كون [ص ٤٣] الشيء مُوجداً من العَدَم، ما لم يكن موجوداً. وهي أخص تعلقاً من القدرة، لأنَّ القدرة متساوية النسبة إلى جميع المقدورات، وهي خاصة بما يدخل في الوجود منها، وليس صفةً نسبية تعقل مع المنتسبين، بل هي صفة تقتضي عند حصول الأثر تلك النسبة.

وأَمَّا ادَّعَاءُ آنَّهُمْ قَالُوا: القدرة مؤثرة في إمكان الشيء فليس ب صحيح، وإنما الصحيح عندهم أنَّ القدرة متعلقة بصلة وجود المقدور، والتَّكوين متعلق بوجود المقدور ومؤثرة فيه، ونسبة إلى الفعل الحادث كنسبة الإرادة إلى المراد. والقدرة والعلم لا يقتضيان كون المقدور والعلوم موجودين بها، والتَّكوين يقتضيه.

والقول بأزليَّة التَّكوين، كقولهم بامتناع قيام الحوادث بذاته تعالى. وقوله: إن كانت تلك الصفة مؤثرة على سبيل الوجوب، كان الله تعالى موجباً بالذات ليس بشيء، لأنَّ ذلك الوجوب يكون لاحقاً سابقاً. يعني: إن أرادَ الله تعالى خلقَ شيءٍ من مقدوراته، كان حصول ذلك الشيء واجباً، لا بمعنى أنه كان واجباً أن يخلقه.

وقوله: إن كان المراد منه مؤثراً<sup>١٩٩</sup> في وجود الأثر، فهي عين القدرة، فخوابه: إنَّ القدرة لو كانت مؤثرة لكان جميع المقدورات أثراً لها، فتكون موجودة، ولا يلزم من إثبات

<sup>١٩٨</sup> التحل ٤٠/١٦، وورد في الأصل: "إغا أمرنا"، ولقد ورد في يس ٨٢/٣٦: ﴿إِنَّمَا أَمْرَهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾، فيبدو أن مصدر كلمة "أمرنا" من هذه الآية الكريمة.

<sup>١٩٩</sup> في الأصل: مؤثرة.

والثاني: التكوين بالفعل، وهو عبارة عن تعلق الصفة التلقسية بالملكون، فهو نسبة بين المكون والمكون، كالضرب.

والذى يقول الماتريديّة بقدمه، إنما هو الصفة، لا التعلق. والذى لا بد من تحققه في المكون، إنما هو النسبة. والتعلق والتقوّن بالفعل، وأسماؤه تختلف بحسب اختلاف المتعلقات، كما يسمى تعلق الصفة بإيجاد الرزق مثلاً: تزيقاً. فهو تقوّن بالفعل الخصوص، وهكذا الإحياء والإماتة والإعزاز والإذلال ونحو ذلك، إلى أن قال: ومنهب الأشاعرة أن التقوّن من الإضافات والنسب وصفات الأفعال، لا من الصفات التلقسية، فإذا نظرنا في التقوّن والمكون على هذا، لا يثبت إلا وجود المكون حقيقة، وأمّا وجود التقوّن فهو اعتباري، فليكن هو وجود المكون.

١٠ والتلخيص أن مبدأ إيجاده تعالى لما يتناه إنما هو صفة القدرة والإرادة عند الأشعرية. ولا تتحقق لصفةٍ نفسيةٍ في التقوّن عندهم. ومبدأ الإيجاد عند الماتريديّة هي صفة التقوّن [ص ٤٢] الأزلية والإرادة.

قال الأصفهانى<sup>١٩٦</sup> في شرح الطوالع<sup>١٩٧</sup> ، فلأ عن بعض الحقيقة: التقوّن صفة قديمة تغایر القدرة، والمكون حادث، قال الإمام: القول بأن التقوّن قديم أو محدث يستدعي تصوّر ماهيّته، فإن كان المراد نفس ما أثرته القدرة في المقدور، فهي صفةٌ نسبيةٌ لا توجد إلا مع المنتسبين، فيلزم من حدوث المكون حدوث التقوّن. وإن كان المراد صفةٌ مؤثرةٌ في وجود الأثر، فهي عين القدرة. وإن أردتم به أمراً ثالثاً فيبيّنوه.

قالوا: متعلّق القدرة قد لا يوجد أصلاً، بخلاف متعلّق التقوّن. والقدرة مؤثرةٌ في إمكان الشيء، والتقوّن يؤثّر في وجوده. أجاب المصنف بأن الإمكان بالذات، ولا تأثير للقدرة في كون المقدور ممكناً في نفسه، لأنّ ما بالذات لا يكون ما بالغير، فلم يبق إلا أن يكون تأثير القدرة في وجود المقدور تأثيراً على سبيل الصحة، لا على سبيل الوجوب،

<sup>١٩٦</sup> هو أبو الثناء شمس الدين محمود بن عبد الرحمن الأصفهاني، ولد في إصفهان سنة ١٢٧٥ هـ / ١٢٧٤ م وتوفي في القاهرة سنة ١٣٤٨ هـ / ١٢٧٤ م. انظر الترر الكامنة، ج ٤، ص ٣٢٧.

<sup>١٩٧</sup> شرح الطوالع: هو شرح أله الأصفهاني لكتاب طوالع الأنوار الذي كتبه القاضي عبد الله بن عمر البيضاوي المتوفى سنة ١٢٨٦ هـ / ١٢٨٥ م. انظر كشف الظنون، ج ٢، ص ١١٦.

بإ يصل الرزق. وما ذكره مشايخ الحنفية في معنى التكوين لا ينفي ما قاله الأشاعرة، ولا يجب كون صفة التكوين لا ترجع إلى القدرة المتعلقة بما ذكر من إيجاد الخلوق وإ يصل الرزق ونحوها، ولا إلى الإرادة المتعلقة بذلك. ولا يلزم في دليل لهم نفي ما قاله الأشاعرة، وإيجاب كون التكوين صفة أخرى. انتهى، وأكثُرُه<sup>١٨٩</sup> بالمعنى.

٥ واعتراض شارحه قوله: والتَّخْلِيقُ هو القدرة باعتبار تعلقها بالخلوق والتَّرْزِيقُ تعلقها بإ يصل الرزق، فقال: كنا في المَثْنَ<sup>١٩٠</sup>، وكان الالائِقُ بالجريان فيها على مِنْوَالٍ واحد. وكذا في غيرها، كان يقال: التَّخْلِيقُ تعلقُ القدرة بإيجاد الخلوق، والتَّرْزِيقُ تعلقُها بإ يصل الرزق. وهذا الالائِقُ بطريق الأشاعرة لأنهم قائلون بأنَّ صفاتِ الأفعال حادثة، لأنَّها عبارة عن تعلقاتِ القدرة التجييزية، وهي الحادثة.

١٠ قال النَّسَفِيُّ<sup>١٩١</sup>: والتَّكَوِينُ صفة لِللهِ تَعَالَى أَزْلِيَّةٌ، وهي تَكَوِينُهُ إلى<sup>١٩٢</sup> إيجاده تعالى للعلم ولكلّ جزء [ص ٤١] من أجزاءه، لوقت وجوده، على حسب علمه تعالى، وإرادته.

قال ابن الغرس<sup>١٩٣</sup> بعد قوله: والتَّكَوِينُ، المُعْبَرُ عنِهِ بِالتَّخْلِيقِ وَالْإِيجَادِ وَالْفَعْلِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، صفة نفسية قائمة بذاته تعالى، يعني أنَّ إيجاد الله تعالى لكلّ جزء من أجزاء العالم إنما هو في الوقت المقدر لابتداء وجود ذلك الجزء في علمه تعالى على الوجه المخصوص الذي تعلقت به الإرادة<sup>١٩٤</sup>.

فالتكوين قدِيمٌ وتعلقه بالمكوَن حادثٌ، كما في الإرادة. ولا يقال: لا وجود للتكوين بدون المكوَن، كما لا وجود للضرب بدون المضروب، بخلاف العلم والقدرة ونحو ذلك. لأنَّا نقول: التَّكَوِينُ له معنيان، أحدهُما: الصَّفَةُ النَّفْسِيَّةُ الَّتِي هي مبدأ<sup>١٩٥</sup> الإيجاد بالفعل،

<sup>١٨٩</sup> في الأصل: وأكثُرُه – بالباء المربوطة، وهو تصحيف.

<sup>١٩٠</sup> وهو متن العمدة في أصول الدين لأبي البركات النَّسَفِيِّ.

<sup>١٩١</sup> هو حافظ الدين أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود الحنفي (ت ٧١٠ هـ / ١٣١٠ م) ذكر سابقاً.

<sup>١٩٢</sup> كما في الأصل، ولعلَّ الأصح: أي.

<sup>١٩٣</sup> هو أبو اليُسر محمد بن محمد بن خليل ابن الغرس، فقيه حنفي ولد بالقاهرة سنة ١٤٣٠ هـ / ١٤٢٩ م وتوفي فيها سنة ١٤٨٩ هـ / ١٤٨٩ م. الضوء الامام، ج ٩، ص ٢٢٠.

<sup>١٩٤</sup> في الأصل: لا إرادة، وهو تصحيف ظاهر.

<sup>١٩٥</sup> في الأصل دائمًا: مبدأ.

وعند الأشعري أنها حادثة. فقيل: **الخلق والرّزق لا يكون خالقاً ورازاً على ما يقتضيه حكم اللغة**، وعندهم يكون مخالفاً، كما يُطلق على العالم بالحياة قادر عليها: **حياتك**، وإن لم توجد منه الحياة.

<sup>١٨٦</sup> وتحقيق المسألة مبني على معرفة الصفات الفعلية. قال ابن الهمام في المسايير :

- ٥ اختلف مشايخ الحنفية والأشاعرة في صفات الأفعال والمراد بها باعتبار آثارها. والكل يجمعها اسم التّكوين بمعنى أنها كلّها مندرجة تحته. فإذا كان ذلك الأثر مخلوقاً، فالاسم: **الخلق**، والصفة: **الخلق**، أو رزقاً، فالاسم: **الرزق**، والصفة: **الرزق والترزيق**. فادعى متّاخرو <sup>١٨٧</sup> الحنفية، من عهد أبي منصور الماثريدي أنها صفات قديمة، زائدة على الصفات المقدّمة أي المعاني والمعنوية. وليس في كلام أبي حنيفة وأصحابه المتقدّمين التصرّج <sup>١٨٨</sup> بذلك، بل في كلامه ما يفيد أنه موافق للأشاعرة، كما نقله الطحاوي <sup>١٨٩</sup> وغيره. وذكر المتأخرون، لما أدعوا من قدم الصفات وزيادتها، أوجحوا من الاستدلال، منها – وهو عمدتهم في إثبات هذا المدعى – أنّ الباري تعالى مكون الأشياء بدون صفة التّكوين، لأنّ المكونات آثار، تحصل عن [ص ٤٠] تعلقها محالٌ، ضرورة استحالة وجود الأثر بدون الصفة التي بها يحصل الأثر، كالعالم بلا علم. ولا بد أن تكون صفة التّكوين أزلية، لامتناع الحدوث بذلكه تعالى.
- ١٥ وقد أجبت بأنّ استحالة وجود الأثر بدون الصفة إنما تكون في الصفات الحقيقة: كالعلم والقدرة، لا نسلم أنّ التأثير والإيجاد كذلك، بل هو معنى يعقل من إضافة المؤثر إلى الأثر، فلا يكون إلا في ما يزال، ولا يفتقر إلا إلى صفة القدرة والإرادة، لا إلى صفة زائدة عليها.

<sup>٢٠</sup> والأشاعرة يقولون: ليست صفة التّكوين على فصولها، أي تفصيلها، سوى صفة باعتبار متعلّق خاصٌ. فالتأليق هو القدرة باعتبار تعلقها بالخلوق، والترزيق تعلقها

<sup>١٨٦</sup> في الأصل: المسايير. انظر حاجي خلية، كشف الظنون، ج ٢، ص ١٦٦٦.

<sup>١٨٧</sup> في الأصل: متّاخروا.

<sup>١٨٨</sup> هو أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك الأزدي الطحاوي الحجري (٥٢٣٩/٩٣٣) - (٤٣٩-٤٤٢). سيسكين، ج ١، ص .

والسمع يختص بالسموعات، والبصر يختص بالمبصرات، والفؤاد بالمعقولات، مع أنّ البصر والسمع لا يستغنيان عن العقل، لأنّ السمع يسمع الحقّ والباطل، والبصر يصرُ الحقّ والباطل، ولا يمكن التمييز بينهما إلاّ بالعقل. فلو لم يكن العقل حجّة لتعطل السمع والبصر. فإذاً مدار المعرف بالتحقق على العقل.

٥     وقالت أمّة بخاري<sup>١٨٤</sup> من الحنفية: لا يحب إيمان ولا يحرم كفر قبل البعثة، كقول الأشاعرة. وحملوا المروي عن أبي حنيفة على ما بعد البعثة، أي حكمو على أن المروي عن أبي حنيفة في قوله: لا عذر لأحد في الجهل بخالقه، لما يرى من خلق السموات والأرض وخلق نفسه بعد البعثة. وهذا الحمل لا يُخفى عدم تأثّره في العبارة الثانية وهي قوله: لو لم يبعث الله رسولاً لوجب على الخلق معرفته تعالى بعقوتهم.

١٠    لكن، قال ابن الهمام<sup>١٨٥</sup> في تحريره، بعد أن ذكر مَحْمَلَهُمْ، قال: وحيثذا فيجب حمل الوجوب في قوله: لوجب عليهم معرفته تعالى بعقوتهم، على معنى: ينبغي، لِحَمْلِ الْوَجُوبِ فيها على العُرْفِيِّ، وأنَّ الواجب عُرْفًا بمعنى الذي ينبغي أن يُفْعَلُ، وهو الألْيَقُ والأَوْلَى. وثمرة الخلاف بين الأشاعرة والماثريديّة تظهر في حقّ من لم تبلغه الدّعوة أصلًا، ونشأ على شاهق جبل، [ص ٣٩] ولم يؤمن بالله تعالى، ومات، هل يُعَذَّبُ في ذلك أم لا؟ فعند الأشاعرة: لا يُعَذَّبُ، لأنَّفَاء شرط الوجوب، وهو السَّمَاعُ من الشَّارِعِ. وعند الماثريديّة يُعَذَّبُ لوجوب شرط الوجوب، وهو الفعل. وكذا عند المعتزّلة، والله أعلم.

### المسألة الثالثة

#### صفات الأفعال

وتحrirها: أنّ صفات الأفعال كالتّخلّيق والتّرزيق والإحياء والإماتة والتّكوين، هل هي قديمة أو حادثة؟ ٢٠

فعدن الحنفية أنّها كلّها قديمة، لا هو ولا غيره، صفات الذّات.

<sup>١٨٤</sup> في الأصل: بخارا.

<sup>١٨٥</sup> هو كمال الدين محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد السيوسي، المعروف بابن الهمام، حنفي (١٣٨٨هـ / ١٩٦١م - ١٤٥٦هـ / ١٩٣٢م). الضوء اللامع، ج ٨، ص ١٢٧-١٣٢، والفوائد البهية، ص ١٨٠.

بعقولهم، باء السببية، أي معرفة الله تعالى واجبه على الخلق، بسبب عقولهم، والوجب هو الله تعالى، حقيقة.

وثره الخلاف بين الماثريدية والمعتزلة تظهر في الصيّي العاقل. فإنّ المعتزلة قالوا: لا عذر لمن له عقل، صغيراً كان أو كبيراً، فإنه يجب عليه طلب الحقّ. فالصيّي العاقل يكُلّف بالإيمان بوجود العقل، فإذا مات ولم يؤمن، يُعذَّب. وعند الماثريدية: لا يجب على الصيّي شيء قبل البلوغ، لعموم قوله صلّى الله عليه وسلم: "رُفع القلم عن ثلاثة: عن الصيّي حتى يبلغ"<sup>١٨١</sup>، الحديث. وعلى هذا أكثر المشائخ<sup>١٨٢</sup>. وحينئذ يكون الصيّي معذوراً عندهم، إذا مات بدون التصديق. لكنّ قال أبو منصور الماثريدي في الصيّي العاقل: إنه يجب عليه معرفة الله تعالى. وعلى هذا، لا فرق بين الماثريدية والمعتزلة من حيث الأحكام، بل من حيث أنّ العقل مستقل بالوجوب عند المعتزلة، وعند الماثريدية لا يستقلّ. وقوله: وقضوا بأنّ العقل يوجّها، أي حكم أصحابي حنيفة بأنّ العقل يوجب معرفة الإله، كما هو مذهب المعتزلة. وإنّما قضوا لأنّ الإمام أبا حنيفة نسّه لا يقول بقاعدة الحسن والقبح. نعم: بعض أصحابه الذين تابوه على مأخذـه في الفروع، وخالفوه [ص ٣٨] في الأصول، ودخلوا في الاعتزال، يقول بالإيجاب العقليّ. فهو مذهب هؤلاء، لا مذهب الكلّ، ولا مذهب الإمام نفسه.<sup>١٨٣</sup>

وقوله: ولأصحابنا وجهان، يعني وللسّافعية وجهان، الصّحيح منها ما ذهب إليه الأشعريّ، وهو أنّ المعرفة واجبة شرعاً، لا عقلاً، والآخر لبعض العراقيين. واستدلّ الماثريدية على أنّ العقل حجّة في المعرفـات بقوله تعالى: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادُ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا﴾<sup>١٨٤</sup>.

<sup>١٨١</sup> ورد الحديث في سنن البيهقي الكبير، ج ٦، ص ٨٤، بالمعنى التالي: "رفع القلم عن ثلاثة عن الصيّي حتى يختتم وعن المعنوـه حتى يفيق وعن النائم حتى يستيقظ".

<sup>١٨٢</sup> في الأصل دائمـاً المشائخ، وهو الرسم الشائع في شبه القارة الهندية، لكنـ الياء أصحـ من المهمـة هنا، لأنـ الجذر: شـاخ يشـيخ.

<sup>١٨٣</sup> الإسراء ٣٦/١٧.

الجمل العظيم ينقاد للطفل الصغير، لما رُكِبَ فيه من العقل. قال الحراسة (؟) <sup>١٧٥</sup> [من الوافر]:

لَقَدْ عَظِيمَ الْبَعِيرُ بِغَيْرِ لُبٍ  
فَلَمْ يَسْتَعْنَ بِالْعَظِيمِ الْبَعِيرِ  
يُصَرِّفُهُ الصَّبِيُّ بِكُلِّ وَجْهٍ  
وَيَحِسُّهُ عَلَى الْخَسْفِ الْجَرِيرِ  
وَتَضْرِبُهُ الْوَلِيدَةُ <sup>١٧٨</sup>  
فَلَا غَيْرُ <sup>١٧٩</sup> لَدَيْهِ <sup>١٨٠</sup> وَلَا نَكِيرٌ  
٥

إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلْعُقْلِ حُكْمٌ عَلَيْهِ فِي الْطَّرِيقِ الْأُولَى أَنْ لَا يَحْكُمْ عَلَى مَنْ فَوْقَهُ. وَعِنْ  
الْمَاتَرِيدِيِّ أَنَّ مَعْرِفَةَ اللَّهِ تَعَالَى وَاجِبَةُ الْعُقْلِ، بِمَعْنَى أَنَّ الْعُقْلَةَ لَوْجُوبٌ، لَا مَوْجِبٌ،  
وَإِلَّا كَانَ مَذْهَبُ الْمُعْتَزِلَةِ فِي قَوْلِهِمْ: الْعُقْلُ مَوْجِبٌ لِلْإِيمَانِ.

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْمَاتَرِيدِيَّةِ وَبَيْنَ الْمُعْتَزِلَةِ – أَهْلَكُمُ اللَّهُ تَعَالَى – أَنَّ الْمُعْتَزِلَةَ يَقُولُونَ: الْعُقْلُ  
بِذَاهَتِهِ مُسْتَقْلٌ بِوْجُوبِ الْمَعْرِفَةِ. وَعِنْ الْمَاتَرِيدِيَّةِ: الْعُقْلَةُ لَوْجُوبِ الْمَعْرِفَةِ. وَالْمَوْجِبُ هُوَ  
اللهُ فِي الْحَقِيقَةِ، لَكُنْ بِوَاسْطَةِ الْعُقْلِ. يَعْنِي: لَا يَوْجِبُ اللَّهُ تَعَالَى شَيْئًا مِنَ الْفَرَائِضِ  
وَالْوَاجِبَاتِ بِدُونِ الْعُقْلِ، بَلْ [ص ٣٧] بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ الْعُقْلُ مُوجُودًا، كَمَا أَنَّ الرَّسُولَ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْرِفٌ لِلْوَاجِبِ، لَا مَوْجِبٌ، بَلْ الْمَوْجِبُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى حَقِيقَةً،  
لَكُنْ بِوَاسِطَةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَهَذَا كَالسَّرَّاجِ، فَإِنَّهُ نُورٌ بِسَبِيلِ تُبَصِّرُ الْعَيْنَ عِنْهُ  
النَّظَرِ. لَأَنَّ السَّرَّاجَ يَوْجِبُ رَؤْيَةَ الشَّيْءِ. وَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ قُولُ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:  
لَوْلَمْ يَبْعِثِ اللَّهُ تَعَالَى رَسُولًا لَوْجِبٌ عَلَى الْخَلْقِ مَعْرِفَةَ اللَّهِ تَعَالَى بِعَقْوَلِهِمْ، أَيْ: فَالْبَاءُ فِي:

<sup>١٧٥</sup> وفي المستطرف، ج ٢، ص ٦٠، نقرأ: "رأيت أعرابياً فاستنشده فأنسندني أبياتاً وروى أخباراً فتعجبت من جماله  
وسوء حاله فسكت سكتة ثم قال": "ودخل بعضهم على الترشيد فازدراء فأنسنده". المستطرف، ج ٢، ص ٦٢.  
<sup>١٧٦</sup> وردت هذه الأبيات في المستطرف، ج ٢، ص ٦١، وجمع الأمثال، ج ١، ص ٢٥٤، وكتاب جهرة الأمثال، ص ٤٢٩، والمستقصى في أمثال العرب، ص ١٠٢.

<sup>١٧٧</sup> في المصدر السابق بدل "بكل": "بغير"، وفي جمع الأمثال، ص ٢٥٤ وجهرة الأمثال، ص ٤٢٩، "كل".  
<sup>١٧٨</sup> "الولائد"، كتاب جهرة الأمثال، ص ٤٢٩.

<sup>١٧٩</sup> ورد هذا البيت في لسان العرب، ص ٤٦٥٨، على لسان كثيرون، كما يلي:  
يَنْوَحُ ثُمَّ يَضَرِبُ بِالْهَرَاوِيِّ فَلَا عُرْفٌ لَدَيْهِ وَلَا نَكِيرٌ  
<sup>١٨٠</sup> ورد في المستطرف، ج ٢، ص ٦١: "عَارٌ عَلَيْهِ" بدل "غير لديه".

## وَقَضُوا بِأَنَّ الْعُقْلَ يُوجِّهَا وَفِي كُتُبِ الْفُرُوعِ لِصَحْبِنَا قَوْلَانٍ<sup>١٧٢</sup>

أي العقل ليس بحاص بالأحكام التكليفية الخمسة، أعني الوجوب والتَّنْدُب والإباحة والكراءة والحرمة، لقوله تعالى ﴿إِنَّمَا يُكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُولِ﴾<sup>١٧٣</sup>، فلو كان العقل حجَّةً على الناس في الواجبات والمحظيات لكن يقول: إني خلقتُ فيهم العقل لئلا تكون لهم حجَّة، وبقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ تَبَعَّثَ رَسُولًا﴾<sup>١٧٤</sup>، فأخبرَ أنَّهم في أمن من العذاب قبل بعثة الرَّسُول إِلَيْهِم. ووجه الاستدلال بهذه الآية أَنَّه لو وجَّب الإيمان بالعقل، لوجَّب قبل البعثة، لِوجُود العقل قبلها. ولو وجَّب قبلها، لوجَّب أن يعاقب بالترَك. لكن المازوم، وهو العقاب قبل البعثة، مُنتَفِ، لقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ تَبَعَّثَ رَسُولًا﴾، فينتفي مازومه، وهو الوجوب عقلاً، لأن انتفاء اللازم يستلزم انتفاء المازوم. فعلمَ أَنَّ الوجوب ليس إِلَّا من الشَّرْع، وإنَّما قيدنا الأحكام بالتكليفية، لأنَّ أحكامَ الَّذِينَ على ثلاثة أَضْرِبٍ، كما ذكره القاضي أبو بكر في الإيجاز. ضرب لا يُعلَم إِلَّا بالدليل العقلي، كحدث العالَم، وإثباتُ مُحَدِّثِه، وما هو عليه من صفاتِه المتوقَّفَةِ عَلَيْهَا الفعل، كقدرته تعالى وإرادته وعلمه وحياته [ص ٣٦] وتبُوءَ رُسُلِه. وضرُب لا يُعلَم إِلَّا من جهة الشَّرْع، وهو الأحكام المشروعة من الواجب والحرام والمباح. وضرُب يصلح أن يُعلَم تارةً بدليل العقل وتارةً بالسمع، نحو الصَّفات التي لا يتوقفُ عليها العقل، كالسماع له تعالى والبصر والكلام والعلم بجواز رؤيته تعالى وجواز الغفران للمذنبين وما أشبه ذلك، لكنَّ المعتمد فيها على الدليل السمعي. وأمَّا الدليل العقلي فيها فهو ضعيف، قوله: لكن له الإدراك، أي للعقل أن يدرك المعاني والحقائق والأحكام، أي يتعقَّل الأحكام، لا أَنَّه يحكم بها إذا كانت تكليفية. وفائدة ذكر الحيوان هنا أَنَّ الحيوان مسخَّر للفعل، وللعقل تسلط عليه. ألا ترى أَنَّ

<sup>١٧٢</sup> انظر البيت في طبقات الشافعية الكبرى، ج ٣، ص ٣٨٧ س ٣، حيث وردت كلمة "وَجَهَنَّمْ" بدل "قولان"

وكذلك في التوثيق هنا، ص ١٥، س ١٩.

<sup>١٧٣</sup> النساء ١٦٥/٤.

<sup>١٧٤</sup> الإسراء ١٥/١٧.

كُلُّ شَيْءٍ قَدِيرٌ<sup>١٦٨</sup>. فَأَخْبَرَ أَنَّ أَحَدًا لَا يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَلَا اعْتَرَاضٌ لِأَحَدٍ عَلَيْهِ فِيمَا يَمْلِكُهُ، وَأَيْضًا لَا يَجِبُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَعْوَضَ الْأَطْفَالَ وَالْجَانِينَ، خَلَافًا لِلْقَدْرِيَّةِ، إِذَا  
الْعَقْلُ لَا يَوْجِبُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى شَيْئًا وَعَلَى الْخَلْقِ.

### المسألة الثانية

٥ وهي أنّ

معرفة الله تعالى: هل هي واجبة بالشرع أم بالعقل؟

ف عند الأشعري بالشرع، و عند الماتريدي بالعقل. والشريعة: ما شرعته الله تعالى لعباده من الدين، أي: سنته، قال الله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا﴾<sup>١٦٩</sup>. فالشريعة هي الطريقة المتوصّل بها إلى صلاح الدارين، تشبيهاً بشرعية الماء، وهو مورد الشاربة، أي بالطريق الشارع الأعظم.<sup>١٧٠</sup>

و تحرير المسألة: أن معرفة الله تعالى كشيّة واجبة، ولا نزاع فيه، وهل تجب بالدليل السمعي أو العقلي؟ وفيه خلاف.

قال الأشعري: إنما تجب بالدليل السمعي لا العقلي. أما وجوبها بالدليل السمعي، [ص ٣٥] فلأنه ورد الوعيد بالنّار على الكفر والشرك والذم عليهم، والوعد للعارفين بالجنة والمدح. وأما عدم الوجوب العقلي فلأن الإيجاب العقلي مبني على قاعدة الحُسْن والثُبُّون العقليتين، وإلى هذا أشار صاحب التوبيخ بقوله [من الكامل]:<sup>١٧١</sup>

وَوُجُوبُ مَعْرِفَةِ الإِلَهِ، الْأَشْعَرِيُّ يَقُولُ ذَلِكَ شَرْعَةُ الدَّيَانِ<sup>١٧٠</sup>  
وَالْعُقْلُ لَيْسَ بِحَاكِمٍ لِكِنَّ لَهُ الـ<sup>١٧١</sup> سَادِرًا لَا حُكْمٌ عَلَى الْحَيَوانِ

<sup>١٦٨</sup> المائدة/١٧.

<sup>١٦٩</sup> الشورى/٤٢.

<sup>١٧٠</sup> قارن بطبقات الشافعية الكبرى، ج ٣، ص ٣٨٧، س ١، حيث جاء هناك: "... يقول ذاك بشرعة الديان"، وقارن أيضاً بالتوبخ هنا، ص ١٥، س ١٧.

<sup>١٧١</sup> انظر البيت في طبقات الشافعية الكبرى، ج ٣، ص ٣٨٧، س ٢، وانظره أيضاً في التوبخ هنا، ص ١٥، س ١٨.

فُلِتْ: الفضلُ الزِّيادة، والإحسانُ الإيتانُ بما فيه صلاحُ الغَيْرِ، من غير أن يستحقّ ويستوجب ذلك، ولما لم يجب للعبد على الله تعالى شيءٌ، فكلّ ما يفعل في حقّه من ترك العقاب وبدل الثواب يكون فضلاً وإحساناً، وقد جاء في الخبر: "الشَّرْفُ كُفْ الأذى وبدلُ النَّدَى"<sup>١٦٦</sup>، وهو إشارة إلى أنّ ترك الأذى أحد رُكْنِي التَّقْصُل والإحسان.

٥ ثمّ أعلم أنّ الخطب في هذه المسألة إنما كان هيئاً لأنّ الكلّ مُتفقون على عدم وقوع تعذيب المطيع، لكنّ الاختلاف في المدرِّك عند النَّعْمَان: العقل والشرع، وعند الأشعري هو الشّرع فقط، إذ لا خلاف في وعده، لقوله تعالى: ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَدَّا بِكُمْ إِنْ شَكْرَمْ وَآمِنْ﴾<sup>١٦٧</sup>. هذا على تقدير صحة النَّقْل، فإنّ الشيخ أبو القاسم القُشَيْري ذكر أنّ القول بجواز تعذيب المطيع مما افترى على الأشعري، ولبس على العوام لأجل التشنيع بأنّه قائل ١٠ بأنّ الله تعالى لا يجازي المطاعين على إيمانهم وطاعاتهم، ولا يعذب الكفار والعصاة على كُفرهم ومعاصيهم. هكذا شنعوا. وإنما الخلاف في أنّ المعتزلة، ومن سلك سبيلاً في التَّغْدِيل والتَّجْوِيز، زعموا أنّه يجب على الله تعالى أن يُثبِّت المطاعين ويُعذِّب العاصين.

وقال أهل السُّنَّة: إنّ الله تعالى لا يجب عليه شيءٌ، وله أن يتصرف في عباده بما شاء. ١٥ وإذا عرفت أنّ الخلاف في هذه المسألة مبنيٌ على قاعدة التَّحسين والتَّقبیح، كما نقله الشيخ أبو القاسم القُشَيْري والإمام أبو حنيفة، يبطل هذه القاعدة، فكيف يُصَوِّر الخلاف بينه وبين [ص ٣٤] الشيخ الأشعري في هذه المسألة؟ وينبني على هذه القاعدة ويقرب من مسألتنا هذه ما يفعل الله من إيلام البهائم والأطفال والمجانين والعقلاء ابتداءً. ٢٠ فإنّ أهل السُّنَّة يقولون: إنه ليس بقبيح، بل هو عدلٌ في حُكمه وصوابٌ في تدبيره، لأنّه مُتَصَرِّفٌ في مُلْكِه، وليس لأحد أن يعرض عليه، وربما يكون الإيلام تخلصاً من ضرٍّ أعظم أو إيصالاً إلى نفعٍ أعظم. وأيضاً قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأَمْهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً وَلَلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ

<sup>١٦٦</sup> انظر فيض القدير، ج ٣، ص ٤٨٩، حيث ورد بدل "الشرف"، "حسن الخلق".

<sup>١٦٧</sup> النساء ١٤٧/٤.

## الفصل الثاني

### في المسائل المُختلف فيها اختلافاً مَعْنَوِيًّا

وهي مسائلُ:

#### المسألة الأولى

وهي أنه:

٥

هل يجوز الله تعالى أن يعذب العبد المطيع أم لا؟

فائق الأشعرية والماطريدية على أنه لا يجوز شرعاً، لما ورد في الخبر الصادق من عدّة طرُق. والإمام أبو حنيفة لم يجُوزه مطلقاً، لا عقلاً ولا شرعاً، إذ نقل عنه أنه لا يجوز في بداية القول تعذيب المطيع. قال الأشعري: ولو وقع تعذيب المطيع، لم يكن ذلك منه ظلماً ولا عدواناً، أي تعدياً، لأنَّه تعالى متصرِّف في مُلكه بالتعذيب وتركه، فله ما يختار منها: ١٠ **﴿وَيَقْعُلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾**<sup>١٦٣</sup> و**﴿يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾**<sup>١٦٤</sup>، لكنَّه جاد في حقِّ العباد بالإحسان، أي بأنَّ أحسن إليهم بترك العقاب. والجود إعطاء ما ينبغي لمن ينبغي، لا لغرض ولا لغرض.

إن قُلتَ: كيف يتصوَّر الجود بترك العقاب، وهو عدميٌّ، والجود يقتضي كون ما يتعلّق

به وجودياً؟ ١٥

قُلتُ: لما كان ترك العقاب مستلزمًا للأمن والسلامة، وهذا وجوديان، صحَّ تعلُّق الوجود به. قال تعالى: **﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلَّلَيْلًا﴾**<sup>١٦٥</sup>، فلله ترك العقاب وبذل الشَّواب فضلاً على المطيعين، [ص ٣٣] أحدُها وجوديٌّ، والآخر عدميٌّ.

إن قُلتَ: إطلاق الفضل على الوجودي ظاهر، لأنَّ إطلاقه على العدمي غير معقول. ٢٠

<sup>١٦٣</sup> إبراهيم .٢٧/١٤

<sup>١٦٤</sup> المائدة /١٥

<sup>١٦٥</sup> النساء ٥٧/٤. جاء في الأصل: فيها زواج، وهو تصحيف.

واعتقاد السّيِّر بجَرْيان العادة هو المُسمَى بالكَشْب، وعلى هذا لا يكون إثبات قُدْرَةٍ لِـ تأثير لها، كفِي القُدْرَة، على ما تَوَهَّمَهُ المُعْتَرِضُ، ولما كانت تلك المُباشَرَةُ إِخْدَاثَ اللَّه لِـ الْفَعْلِ في العبد مُقْرُوناً بِـ الْإِسْتِطَاعَةِ ظاهراً، بِـ وَاسْطَةِ العَبْدِ، لم يَزِلْ أَنْ يَكُونُ لِـ قُدْرَةِ العَبْدِ تَأثيراً فِي الْوِجْدَوْدِ، كَمَا تَوَهَّمَهُ المُعْتَرِضُ.

٥ ثمّ أَعْلَمَ أَنَّ كَوْنَ الْعَبْدِ مُسَخَّرًا تَحْتَ قَضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَقَدْرَهُ لَا يَنْافِي قُدْرَتَهُ وَاخْتِيَارَهُ.  
 فَالْمُسَخَّرُ نُوعَانٌ: مُجْبُورٌ وَمُخْتَارٌ. فَالْمُجْبُورُ كَالسَّكِينِ، وَالْقَلْمَنْ في يَدِ الْكَاتِبِ، وَالْمُخْتَارُ كَالْكَاتِبِ  
 وَقَلْبُهُ بَيْنِ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصْبَاعِ الرَّحْمَنِ<sup>١٥٩</sup>. فَكَمَا أَنَّ الْمُجْبُورَ إِنَّمَا يَسْخَرُ بِـ صَلَاحِيَّتِهِ فِيَهُ تَرْجِعُ  
 إِلَى تَحْصِيلِ غَرَضِ الْكَاتِبِ، كَذَلِكَ الْمُخْتَارُ إِنَّمَا يَصْلُحُ مُسَخَّرًا لِـ اللَّهِ تَعَالَى فِي تَحْصِيلِ مَرَادِهِ،  
 وَهُوَ الْفَعْلُ الْإِخْتِيَارِيُّ بِـ وَاسْطَةِ قُدْرَتِهِ وَاخْتِيَارِهِ، كَالْمَرْكُوبُ لِـ الْرَّاكِبِ، فَالْمَرْكُوبُ إِنَّمَا يَصْلُحُ أَنَّ  
 يَكُونَ مُسَخَّرًا لِـ الْرَّاكِبِ لِـ صَلَاحِيَّتِهِ فِيَهُ تَرْجِعُ إِلَى تَحْصِيلِ غَرَضِهِ فِيَهُ، إِنْ كَانَ لَهُ اخْتِيَارٌ  
 وَقُدْرَةٌ. وَلَكِنَّ قُدْرَتَهُ مَكْتَسَبَةٌ بِـ الْعَجَزِ، وَاخْتِيَارَهُ مَشْتُوْبٌ بِـ الْأَضْطَرَارِ. وَهَذَا غَايَةُ مَا يَكِنُ  
 فِي تَقْرِيرِ مَذْهَبِ الشَّيْخِ، وَيَوْيِدُهُ مَا رُوِيَّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ<sup>١٦٠</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا  
 جَبْرٌ وَلَا قَدْرٌ بَلْ أَمْرٌ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ، وَيُوَضِّحُ ذَلِكَ أَنَّ التَّكْلِيفَ كَمَا وَرَدَ بِـ إِفْعَلٌ [ص ٣٢]  
 وَلَا تَقْعُلُ، وَرَدَ بِـ الْإِسْتِقَامَةِ، كَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾<sup>١٦١</sup> وَ﴿لَا تُرْغِبْنَا  
 ١٥ بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا﴾<sup>١٦٢</sup>، فَلَوْ كَانَ الْقَلْبُ مُسْتَقْلًا، كَانَ مُسْتَغْنِيًّا عَنْ هَذِهِ الْإِسْتِقَامَةِ، وَاللَّهُ  
 أَعْلَمُ.

<sup>١٥٩</sup> إِشَارةٌ إِلَى الْحَدِيثِ التَّبَوَّيِ الشَّرِيفِ: "مَا مِنْ قَلْبٍ إِلَّا بَيْنِ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصْبَاعِ الرَّحْمَنِ إِنْ شَاءَ أَقَامَهُ وَإِنْ شَاءَ أَذْاغَهُ". انظر ابن ماجة، حديث رقم ١٩٩، وقارن أيضًا بما جاء في جمع الزوائد، ج ٧، ص ٢١١.

<sup>١٦٠</sup> هو أبو الحسن علي بن أبي طالب الهاشمي، ابن عم الرسول الكريم وزوج ابنته فاطمة الزهراء، كنيته "أبو ثراب"، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة. توفي في رمضان من سنة ٤٠ هـ / ٦٦١ م. تذكرة المخاتل، ج ١، ص ١٠.

<sup>١٦١</sup> الفاتحة .٧/١

<sup>١٦٢</sup> آل عمران .٨/٣

وقال الأستاذ أبو إسحاق الإسقرايني<sup>١٥٧</sup>: المؤثر في الفعل مجموع قدرة الله تعالى وقدرة العبد.

وقال القاضي أبو بكر، بناء على التفرقة المذكورة بين الأفعال الاختيارية والاضطرارية، وليس تعلق القدرة كتعلق العلم من غير تأثير أصلاً، وإنما يُطلق تعلقاً بالقدرة، وليس التأثير في الوجود، فلزم أن يكون في صفة من صفاته كثوبها طاعة ومعصية، فإن كون حركة اليد إلى العبد كتابةً وكثوبها صياغةً يقيّن بعد الاشتراك في أصل الحركة فتضاد تلك الحركة إلى العبد كسباً، ويُشتق منه فعل خاص به، نحو قيام وقعود وكتب، ثم إذا اتصل به أمر سمي عبادة، أو نهي سمي معصية.

وحقيقة الكسب: وقوع الفعل بقدرة المكتسب مع تعذر اثراه به. وقوله يُشبه قول الحكمة بأن كون الجوهر متخيلاً، أو قابلاً للعرض، لا تتعلق به القدرة.

وإذا عرفت ذلك، فاعلم أن قول القائل: إذا لم تؤثر القدرة الحادثة لم يكن لها تعلق بالحدث، معقولٌ من نوعٍ، فإن العلم له تعلق بالمعلوم، وللإرادة بالمراد. وليس ذلك التعلق بالمعلوم والمراد على وجه الحدوث. ثم إنَّ لم يمنع أن يؤثر علم المعاني في إحكامه للمعلوم وإنقانه. وإرادة المريد في تحصيص بعض الجائزات بالحدث دون البعض، وفي كون المعلوم أمراً ونهياً و وعداً. وإن كان علم الفاعل وإرادته متعلقاً بالمعلوم والمراد، ثم لا يؤثران فيه، فلا يمتنع أن تكون قدرتنا وقدرة القديم متعلقاً بالمقدور. وتأثر قدرة القديم ولا نؤثر قدرتنا فيه. والشيخ، وإن لم يثبت للقدرة الحادثة تأثيراً، لكنه أثبت<sup>١٥٨</sup> ممكناً وثابتاً، يحيى به الإنسان من نفسه، وذلك يرجع إلى سلامة البتة واعتقاد السير بحكم جريان العادة. والعبد، مما هم بفعل خلق الله تعالى له قدرة واستطاعة مقرونة بذلك الفعل الذي يحدُّثه فيه، فيتصف به العبد، وبخصائصه، وذلك هو مورد التكليف و المباشرة الفعل على الوجه المذكور، أي: وجده في نفسه حال القادرين بسلامة البتة.

<sup>١٥٧</sup> هو أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران المهرجاني الأشعري الشافعي (ت ٥٤١٨هـ / ١٠٢٧م). انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٤، ص ١٠٧. في الأصل دائمًا: الإسقرايني.

<sup>١٥٨</sup> في الأصل: أثبت.

خَالقِ غَيْرُ اللَّهِ<sup>١٤٩</sup>، أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ<sup>١٥٠</sup>، أَرَوْنِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ  
الْأَرْضَ أَمْ لَهُمْ شُرُكٌ فِي السَّمَاوَاتِ<sup>١٥١</sup> وَالْأَرْضِ<sup>١٥٢</sup>، اللَّهُ خَالقُ كُلُّ شَيْءٍ<sup>١٥٣</sup>.

ولأنّ القدرة القديمة متعلقة بسائر المحدثات وأقدار العبد، لا يخرج القديم عما كان  
عليه. والدليل قائم على أنّ الممكن بذاته من حيث إمكانه استند إلى الموجود. وأنّ الإيجاد  
عبارة عن إفادة الوجود. والوسائل معدات لا موجودات. وأيضاً لو صلحت القدرة  
الحادية لإيجاد الفعل أصلحت لإيجاد كلّ موجود من الجوهر والأعراض، وبطلاه ظاهر.  
وأيضاً الخلق يستدعي العلم بالخلق. قال تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ﴾<sup>١٥٤</sup>. فلو أوجد  
العبد فعلاً لكان عالماً بتفاصيله. وبطلاه الثاني ظاهر.

إن قلت: إذا لم تتعذر القدرة الحادية، لم يكن لها تعلق بالمحدث معقول. وإثبات قدرة لا  
تأثير لها، كافي القدرة. وأيضاً الكسب الذي ينتهي إليه موجود أو معروم. إن كان  
موجوداً فقد سلمتم التأثير في الوجود. وإن كان معروضاً فلا يصح أن يكون واسطة بين  
الأفعال الاختيارية والأفعال الاضطرارية. قلت: هذه الشبهة قريبة، ولأجلها من الغلو غالباً  
إمام الحرمين<sup>١٥٥</sup> حيث أثبت للقدرة أثراً من الوجود، لا بالاستقلال، بل بالاستناد إلى  
سبب آخر، إلى أن ينتهي إلى الباري تعالى. والله تعالى خلق في العبد قدرة وإرادة.  
والعبد بهما أوجد [ص ٣٠] الفعل. وهو مذهب المعتزلة، وإليه ذهب أبو الحسن  
البصري<sup>١٥٦</sup>.

<sup>١٤٩</sup> فاطر .٣/٣٥

<sup>١٥٠</sup> الرعد .١٦/١٣

<sup>١٥١</sup> فاطر .٤٠/٣٥

<sup>١٥٢</sup> هذه الكلمة زائدة، لا محل لها هنا، ولعلّ الكاتب ظنّها من ضمن الآية الكريمة، وهو سهو.

<sup>١٥٣</sup> الرعد .١٦/١٣ ، والزمر .٦١/٣٩

<sup>١٥٤</sup> الملك .١٤/٦٧

<sup>١٥٥</sup> هو أبو العالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجوني، ورد اسمه سابقاً.

<sup>١٥٦</sup> كما في الأصل، ولعله أبو الحسين البصري، محمد بن علي، صاحب المعهد في أصول الفقه. انظر طبقات المعتزلة، ص ١١٨-١١٩.

الكسب، قالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَنْعَلِمُونَ﴾<sup>١٤٦</sup>، فنسبَ الْخَلْقَ إِلَيْ ذاتِهِ. وقالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا مَا كَسَبْتُ وَعَلَيْهَا مَا أَكْتَسَبْتُ﴾<sup>١٤٧</sup>، أثَبَتَ الْكَسْبَ لِلْعَبْدِ، وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ بَيْنَ قَوْمٍ أَفْرَطُوا وَقَوْمٍ فَرَطُوا. فَقُولُنَا بَيْنَ قَوْمٍ أَفْرَطُوا، نَعْنَيْ بِهِمُ الْجَبْرِيَّةَ<sup>١٤٨</sup> الَّذِينَ يَتَحَاوِزُونَ عَنِ الْحَدَّ الْأَوْسَطِ إِلَى طَرْفِ الْإِفْرَاطِ، فَيَجْعَلُونَ وَجْهَ الْأَفْعَالِ كَلَّهَا بِالْقَدْرَةِ الْأَزْلِيَّةِ فَقَطْ، ٥ مِنْ غَيْرِ مَقْارَنَةِ لِقَدْرَةِ حَادِثَةٍ. وَقُولُنَا: وَقَوْمٌ فَرَطُوا، نَعْنَيْ بِهِمُ الْقَدَرِيَّةَ الَّذِينَ يَتَحَاوِزُونَ عَنِ الْحَدَّ الْأَوْسَطِ إِلَى طَرْفِ التَّفَرِيطِ، فَيَجْعَلُونَ وَجْهَ الْأَفْعَالِ الْأَخْتِيَارِيَّةَ بِالْقَدْرَةِ الْحَادِثَةِ فَقَطْ، مُبَاشِرَةً أَوْ تَوْلِيْدًا. وَإِنَّمَا كَانَتِ الْمَسْأَلَةُ لِفَظْيَّةِ أَبِي حَنِيفَةِ وَالشَّيْخِ أَبِي ١٠ الْحَسْنِ الْأَشْعَرِيِّ رَحْمَهَا اللَّهُ، كَلَاهَا يَقُولُانِ بِثَبَوتِ وَاسْطَةِ بَيْنِ الْحَرْكَةِ الْأَضْطَرَارِيَّةِ وَالْحَرْكَةِ الْأَخْتِيَارِيَّةِ، وَأَنْ لَا جَبْرٌ وَلَا قَدْرٌ. لَأَنَّ الْأَشْعَرِيَّ لَا يَسْمِي ذَلِكَ فَعْلًا لِلْعَبْدِ حَقْيَقَةً، بَلْ مَجَازًا. وَالْإِمَامُ يَسْمِيهِ فَعْلًا حَقْيَقَةً، لَا مَجَازًا. وَقَالَتِ الْجَبْرِيَّةُ: لَا فَعْلٌ لِلْعَبْدِ حَقْيَقَةً وَلَا مَجَازًا. وَيَرِدُ عَلَيْهِمْ بَأْنَ ذَلِكَ يَؤْدِي إِلَى إِسْقَاطِ الرِّجَاءِ وَالْخَوْفِ عَنِ الْعَبْدِ، فَيَكُونُ هُوَ وَالْهَاجِمُ سَوَاءً.

قلنا: هَذَا الْخَلَافُ مَبْنَىٰ عَلَى تَفْسِيرِ الْفَعْلِ، وَالْفَرْقُ بَيْنِهِ وَبَيْنِ الْكَسْبِ، فَعِنْدَ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ: الْفَعْلُ صَرْفُ الْمُمْكِنِ مِنِ الْإِمْكَانِ إِلَى الْوُجُودِ، وَهُوَ مِنَ اللَّهِ بَغْيَرِ آلَّهِ وَمِنَ الْعَبْدِ بِمُبَاشَرَةِ آلَّهِ. فَالْفَعْلُ عِنْدَهُ شَامِلٌ لِلْخَلْقِ وَالْكَسْبِ، وَعِنْدَ أَبِي الْحَسْنِ الْأَشْعَرِيِّ: الْفَعْلُ مَا وُجِدَ مِنَ الْفَاعِلِ وَلَهُ عَلَيْهِ قُدرَةٌ قَدِيمَةٌ، لَأَنَّهُ حَادَثُ الدَّاتِ، وَالْحَوَادِثُ مُسْتَنْدَةٌ إِلَى الْقَدِيمِ أَوْلًَا، وَالْكَسْبُ مَا وُجِدَ مِنَ الْقَادِرِ وَلَهُ عَلَيْهِ قُدرَةٌ حَادِثَةٌ. [ص ٢٩] فَلَذِكَ نَسْمِي تَلَكَ الْوَاسْطَةُ بِالْكَسْبِ، وَلَا نَسْمِيَّا بِالْفَعْلِ.

فَالْكَسْبُ هُوَ التَّصْرِفُ فِي الْحَوَادِثِ، وَالْفَعْلُ هُوَ التَّصْرِفُ فِي الْمَعْلُومِ. وَلَمْ يُثْبِتْ الشَّيْخُ ٢٠ لِلْقَدْرَةِ الْحَادِثَةِ تَأْثِيرًا أَصْلًا فِي الْوُجُودِ، وَلَا فِي صَفَاتِهِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَلْ مِنْ

<sup>١٤٦</sup> الصَّافَاتُ ٩٦/٣٧.

<sup>١٤٧</sup> الْبَقَرَةُ ٢٨٦/٢.

<sup>١٤٨</sup> الْجَبْرِيَّةُ أَوْ الْمُجْرِيَّةُ هِيَ فِرْقَةٌ تَقُولُ بِأَنَّ الْعَبْدَ مُسَيَّرٌ لَا مُحَيَّرٌ. انْظُرْ تَفَاصِيلَ وَمَلَابِسَاتَ هَذِهِ التَّسْمِيَّةِ فِي الْمُوسَوِّعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، ج ٢، ص ٣٦٥.

تعالى، لا تأثير لقدرة العبد فيه، وإنما محل قدرته عزّمه عَقِيبَ خُلُقِ الله تعالى هذه الأمور في باطنِه عزماً مصمماً بلا تردد، وتوجّهاً صادقاً للفعل، طالباً إياه، فإذا وَجَدَ العَبْدُ ذلك العزّم، خَلَقَ الله تعالى له الفعل، فيكون منسوباً إليه من حيث هو حركة، ومنسوباً إلى العَبْدِ [ص ٢٧] من حيث هو زناً ونحوه من الأصناف التي يكون بها الفعل معصية. وعلى ٥ منوال ذلك الطاعة، كالصلوة مثلاً تكون الأفعال التي هي حقيقتها منسوبة إلى الله تعالى من حيث هي حركات، وإلى العَبْدِ من حيث هي صلاة، لأنَّ الصفة التي باعتبارها جزء العزم المُصمم.

وهذا على مذهب القاضي الباقياني<sup>١٤٥</sup>: وهو أنَّ قدرة الله تعالى تتعلق بأصل الفعل، وقدرة العَبْدِ تتعلق بوصفه من كونه طاعة أو معصية، فتتعلق الأمر تأثير القدرتين مختلفاً، ١٠ كما في لطمة اليتيم تأدبياً. فإنَّ ذات اللطمة واقعة بقدرة الله تعالى وتتأثيره، لم تتعلق ذلك بعمره المُصمم، أعني قصده الذي لا تردد معه.

والقول بالكسب صعب لما عرفتُ، ولكنَّه قام وثبت بالبرهان، أي الدليل القاطع، وهو أنَّا نجد تفرقة ضرورية بين ما نبادرُه من الأفعال وبين ما نحسّه من الجمادات، فظاهر أنَّ لنا في أفعالنا اختياراً ما، ورُدُنا قائمُ البرهان عن إضافة الفعل إلى اختيار العَبْدِ.

فوجب أن نجمع بين الأمرين فنقول: إنَّ الأفعال واقعة بقدرة الله تعالى وكسب العَبْدِ. فالله تعالى يخلق الفعل، والقدرة عليه بإجراء العادة، فلهذا جاز إضافة الفعل إلى العَبْدِ، وصح التكليف والمدح والذم والوعيد، فإنَّا لو لم نقل بالكسب، لزم أحد الأمرين: ١٥ إما الميل إلى الاعتزال وإما القول بالجبر، وكلاهما باطل.

بيان المُلَازَمَة: إنَّ صدور الأفعال لا يخلو إما أن يكون بقدرة العَبْدِ وإرادته، أم لا.

وعلى الأول يلزم الاعتزال، وعلى الثاني الجبر. والسرارُ المستقيم هو التوسيط بين طرفي الإفراط والتقرير، وهو القول بأنَّ الأفعال مخلوقة لله، مكتسبة [ص ٢٨] للعبد، فكما لا تُنسب الأفعال إلى العَبْدِ من جهة الإيجاد والخلق، كذلك لا تُنسب إلى الله تعالى من جهة ٢٠

<sup>١٤٥</sup> هو أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر الباقياني (ت ٤٠٣ هـ / ١٠١٣ م). سيسكين، ج ١، ص ٦٠٨ - ٦١٠.

لَا كُوْنَ يَحْصُرُه لَا عَوْنَ يَنْصُرُه  
جَلَالُهُ أَزِيزٌ لَا زَوَالَ لَكُونَهُ  
وَمُلْكُهُ دَائِمٌ لَا شَيْءٌ يُفْنِيهُ<sup>١٤٢</sup>

[ص ٢٦]

### المسألة السابعة

#### مسألة الكسب

٥

وتحقيقه عند الأشعري صعب دقيق، ولذلك يُضرب به المثل، فيقال: هذا أدق من كسب الأشعري. ولذا قيل فيه [من الوافر]:

يَقُولُ وَقَدْ رَأَى جَسْمِي كَخْصِرٍ لَهُ شَبَهٌ لِمَا بِي بِالسَّوِيَّةِ  
فَقُلْتُ: هُمَا مِنَ الْمُوْجُودِ لِكِنْ كَوْجَدَانِ اكْتِسَابِ الْأَشْعُرِيَّةِ

لأنّ أصحاب الأشعري فسّروا الكسب بأنّ العبد إذا صمم عزمه فالله تعالى يخلق الفعل عنده. والعزّم أيضاً فعل يكون واقعاً بقدرة الله تعالى. فلا يكون للعبد في الفعل مدخل على سبيل التأثير، وإن كان له مدخل على سبيل الكسب. فالحق أنّ الكسب عند الأشاعرة هو تعلق القدرة الحادثة بالمدور في محلّها من غير تأثير، وهو الذي يعقل عليه في تفسيره، ولا يصحّ غيره، إذ هو الجاري على القواعد العقلية والسنّة وإجماع السلف. ولصعوبة هذا المقام أثّكر السلف على التأثر فيه. ونُقل: إذا بلغ الكلام إلى القدر فأمسكوا.

والكسب عند الماثريديّة، كما قال النّسفي<sup>١٤٣</sup> في: الاعتماد في الاعتقاد<sup>١٤٤</sup>: هو صرف القدرة إلى أحد المدوروْن، وهو غير مخلوق. لأنّ جميع ما يتوقف عليه فعل الجنوار من الحركات، وكذا التّروك، التي هي أفعال النفس من الميل والداعية والاختيار، بخلق الله

<sup>١٤٢</sup> في الأصل: يفنيه.

<sup>١٤٣</sup> هو حافظ التّين أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود الحنفي (ت ٧١٠ هـ / ١٣١٠ م).

<sup>١٤٤</sup> في الأصل وضع اسم الكتاب بين قوسين كما يلي: (في الاعتماد وفي الاعتقاد)، وهو تصحيف. انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٧، ص ٩٦٨.

على ذلك، كان مؤمناً حقاً عند الخلقِ وعند الله تعالى. وإن طرأ عليه ما يُضادُ ذلك، والعياذ بالله تعالى، حُكْمُه عليه بالكفر. وإذا اعتقد مذهبَه بحكم مذهبِه مُضادَةً رُكِنٌ من هذه الأركان، لم نحكم بکفره، بل ينسب إلى الضلالَ [ص ٢٥] والبدعة، ويكون حكمه في الآخرة مَوْكِلاً إلى الله تعالى. وكما لا يرضي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمجرد القول، لم يكُفِّ جمِيعَ الْخَلَائِقَ معرفةَ الله تعالى كَمَا هُوَ حَقٌّ معرفته، لأنَّ ذَلِكَ غَيْرُ مُقدورٍ لِلْعَبْدِ. إذ لا يقدر العبدُ أَنْ يعلمُ جمِيعَ معلوماتِه ومُراداته ومقدوراته، وإنَّما كُلُّهُم بالتوحيد مستنداً إلى دليلٍ جَلِيلٍ. وكما وردَ به التنزيلُ، وهو الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ الْأَشْعُرِيُّ. فثبتَ أَنَّ القولَ مَظْهَرٌ والعَقْدُ مَصْدَرٌ. وقد يكتفي بالمصدرِ إِذَا لم يقدر على الإِتِّيان بالإِفْرَارِ الْلُّسَانِيِّ، كالأَخْرَسِ، فِإِشَارَةً فِي حَقِّهِ تَنَزَّلَ مِنْزَلَةُ الْعَبْرَةِ فِي حَقِّ التَّاطِقِ. وَقَصْدَةُ الْخَرْسَاءِ "اعْتَقْهَا فَإِنَّمَا مُؤْمِنَةٌ"<sup>١٤٠</sup> دليلٌ على صحةِ ذلك.

ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّ الْعَمَلَ لَيْسَ مِنْ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ، خَلَافَةُ الْوَعِيدِيَّةِ<sup>١٤١</sup>، وَلَيْسَ ساقِطًا بِالْكَلِّيَّةِ، حَتَّى لا تضرُّ الْمُؤْمِنُ مَعْصِيَةً، خَلَافَةً لِلْمُرْجَحَةِ. إِذْ مِنَ الْأَوَّلِ يُلزَمُ انْغْلَاقُ بَابِ التَّوْبَةِ وَالْإِفْضَاءِ إِلَى الْإِيَّاسِ وَالْفَنُوطِ، وَأَنَّ لَا يَوْجُدُ مِنَ الْعَالَمِ مُؤْمِنٌ إِلَّا نَبِيٌّ مَعْصُومٌ، وَأَنَّ لَا يُطْلَقُ اسْمُ الْمُؤْمِنِ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا بَعْدَ اسْتِجَاجَعِ خِصَالِ الْخَيْرِ عَمَلاً. وَمِنَ الثَّانِي يُلزَمُ افْتَاحُ بَابِ الْإِبَاحَةِ فَيُرْقَعُ مُعْظَمُ التَّكَالِيفِ. اتَّهَى كَلَامُ الْقُشَّيْرِيِّ.

وَمِنْ شِعْرِهِ [مِنَ الْبَسيطِ]:

وَكُلُّ كُلُّ لِسَانِي عَنْ تَعَالِيِّهِ عَلَّا عَنِ الْوَقْتِ مَاضِيهِ وَآتِيهِ لَا كَشْفَ يُطْهِرُهُ لَا سِرَّ يُخْفِيهِ لَا حَدَّ يَقْطَعُهُ لَا قُطْرَ يَجْوِيهِ	يَا مَنْ نَقَاصَرَ فِكْرِيَ عَنْ أَيَادِيهِ وَجُودُهُ لَمْ يَزُلْ فَرِزَادًا بِلَا شَبَهٍ لَا دَهْرَ يَخْلُقُهُ لَا قَهْرَ يَلْحَقُهُ لَا عَدَ يَجْمِعُهُ لَا ضَدَ يَمْتَعُهُ
---	--

<sup>١٤٠</sup> انظر على سبيل المثال صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي)، ج ١، ص ٣٨١، الحديث رقم ٥٣٧، أو كتاب المساجد، ٣٣، وهو باب تحريم الكلام في الصلاة، واللساني، كتاب السهو، باب الكلام في الصلاة.

<sup>١٤١</sup> الوعيدية هم القائلون بتکفير صاحب الكبيرة وأنه خالد في النار، ويعكس المرجحة. انظر بعض آرائهم في كتاب حجج القرآن، الباب الخامس، ص ٤٣ وما يليها.

<sup>١٣٦</sup> ويشهد عليهم بالكذب حيث قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَشْهُدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾<sup>١٣٧</sup>. ويقولون: المُكْرَه على الكفر كافر مع أن قلبه مطمئن بالإيمان، ثم يجعلونه من أهل النار ويجعلون المنافق من أهل الجنة، وفساده ظاهر.

وعند الأشعري: الإيمان هو التصديق بالقلب، كما [ص ٢٤] قال به الإمام أبو حنيفة رحمة الله تعالى. والظاهر جميع العوام أنهم مصدقون بالقلب وما ينطوي عليه من العقائد وتطمئن القلوب به، فالله أعلم به.

وأما الأقوال بالاستدلال، فأمره سهل، لأنّه لم يشترط أن يستدلّ على الأصول على الوجه الذي يشترطه المعتزلة، وإنما اشتّرط نوعاً من الاستدلال هو مركوز في الطّباع، كما مرّ من حديث الأعرابيّ، ولا يلزم منه تكثير العوام، مع أنه تقدّم عن بعض أصحاب الإمام أبي حنيفة مثله، وعنده ما يقاريه، كما سبق.

وذكر الشّهُرستاني<sup>١٣٨</sup> في نهاية الأقدام<sup>١٣٩</sup>: اختلف جواب الأشعري في معنى التصديق الذي فسر الإيمان به، فقال مرتّة: هو المعرفة بوجود الصانع وصفاته، ومرة: هو قول في التّقى متضمن للمعرفة، ثم يعبر عن ذلك اللسان فيسمى بالإقرار أيضاً تصديقاً، وكذا العمل بالأركان بحكم دلالة الحال. إذ الإقرار تصديق بحكم دلالة المقال. فالمعني القائم بالمعنى هو الأصل المدلول عليه، والإقرار والعمل دليلان. وقال بعض أصحابه: الإيمان هو العلم بأنّ الله ورسوله صادقان في جميع ما أخبرا به. ويعزى هذا إلى أبي الحسن الأشعريّ.

ثم القدر الذي يصير به المؤمن مؤمناً، وهو التكليف العام، أن يشهد أن لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، ولا نظير له، في جميع معاني الألوهية، ولا قسيم له، في أفعاله، وأنّ محمداً عبده ورسوله. فإذا أتي بذلك، ولم ينكر شيئاً مما جاء به ونزل عليه، ووافاه الموت

<sup>١٣٦</sup> البقرة ٨/٢

<sup>١٣٧</sup> المنافقون ١/٦٣

<sup>١٣٨</sup> هو أبو الفتح تاج الدين محمد بن عبد الكريم بن أحمد الشّهُرستاني (٥٤٧٩/٥٤٨٦ - ١١٥٣). أشهر مؤلفاته: الملل والنحل. الموسوعة الإسلامية، ج ٩، ص ٢١٤.

<sup>١٣٩</sup> عنوانه الكامل: نهاية الأقدام في علم الكلام. وينذكر خطأ: نهاية الإقدام. راجع الموسوعة الإسلامية، ج ٩، ص ٢١٤.

وذكر أصحاب الأشعري أنَّه لا يجوز التقليد في الأصول، لأنَّ مأمورون باتباع الرسول صلَّى الله عليه وسلم، وهو مأمور بتحصيل العلم بها، لقوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾<sup>١٣٤</sup> . ولما تكرر في التنزيل من ذم التقليد بخلاف الفروع، لأن المسألة الأصولية قليلة تُمكِّن الإحاطة بها وتكفي فيها المعرفة إجمالاً، وهو مركوز في الطبائع السليمية، وإنَّما يحتاج إلى نظر لطيف، كما ثُقلَ عن أعرابي قيل له: يَمْ عرفت الرَّبَ؟ قال: الْعَرْةُ تدلُ على البعير، وآثار المشي تدلُ على المسير، فسَاءِ ذَاهُ أَبْرَاجٍ وَأَرْضُ ذَاهُ فُجَاجٍ، أَفَلَا تدلانَ على الصانع الحَبِيرِ.

وقالت المعتزلة: ما لم يَعْرِفْ كُلَّ مسألة بدلالة العقل على وجْهِ يُمْكِنُه دَفْعَ الشُّبهَةِ، لا يكون مؤمناً. لأنَّ [ص ٢٣] العلم المحدث: إِمَّا ضروريٌّ وإِمَّا كَسْبِيٌّ، وهذا الاعتقاد ليس ضروريًّا، وهو ظاهر، ولا استدلالَ معه، فلا يكون علمًا.<sup>١٤٠</sup>

قالت الحنفية: هذا الخلاف فين نشأ في بلاد المسلمين وسبحان الله تعالى عند رؤيه صنائعه، فهو خارج عن التقليد، ولم يكن فيه خلاف بيننا وبين الأشعريَّة، إنَّما الخلاف بيننا وبين المعتزلة.

وعن بعض الحنفية كالرُّسْتَغْفُونِي<sup>١٣٥</sup> ، أنَّ شرط صحة الإيمان أن يعرف صحة قول النبي صلَّى الله عليه وسلم بدلالة المعجزة. ثمَّ بعد ذلك لو قُيلَ منه صلَّى الله عليه وسلم حدوث العالم ووحدة الصانع ونحوها، من غير استدلال على ذلك بدليل عقليٍّ، كان كافياً. ونقل الأستاذ أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري رحمه الله أنَّ القول بتکفير العوام من مفتريات الكرامية على الأشعري بسبب الاختلاف في تفسير الإيمان. فإنهما يقولون: الإيمان هو الإقرار المجرد، وإلا لزم انسداد طريق التمييز بين المؤمن والكافر لأنَّه إنما يفرق بينهما بالإقرار. ولি�تهم قالوا المقرَّ باللسان وحده مؤمن عندنا، بل قالوا: هو مؤمن حقاً عند الله تعالى. فالمافق مؤمن، مع أنَّ الله تعالى سَمَّاهم كُفَّاراً، ونفى عنهم الإيمان، حيث قال تعالى: ﴿وَمَنِ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ

<sup>١٣٤</sup> محمد ١٩/٤٧.

في الأصل: الرستيفي، وهو تصحيف. والرُّسْتَغْفُونِي هو أبو الحسن علي بن سعيد، أحد أئمة تلامذة أبي منصور الماشريدي (ت ٥٣٥٠ هـ / ٩٦١ م). سيسكين، ج ١، ص ٦٠٦-٦٠٧.

**لِيَعْبُدُونَ<sup>١٣١</sup>** - واللام لام العاقبة - **وَلَوْ شِئْنَا كُلَّ فَسِيرٍ هُدَاهَا وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِي لِأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ<sup>١٣٢</sup>** أي: لكن لم أشأ الهداية لحق القول على مقتضى العلم السابق. وبه ظهر سبب اختلاف أقوال<sup>١٣٣</sup> العلماء، وأن الحق التفرقة بين الإرادة والرضي بالعلوم والخصوص.

## المسألة السادسة

٥

### إيمان المقلد

واعلم أن المسائل المختلف فيها لفظاً: إيمان المقلد. روى بعضهم عن الشيخ أبي الحسن الأشعري، أن إيمان المقلد لا يصح. وأنكره ابن هوازن، وهو الأستاذ أبو القاسم القشيري، كمسألة الرسالة. وذكر أن هذه المسألة أيضاً من المفتريات على الشيخ. ولو ثبت أن هذا التقل عنده صحيح، خلاف العلماء فيه من أصحاب الشعمان وأصحاب الأشعري عائد إلى اللفظ لا إلى المعنى، [ص ٢٢] فتكون من المسائل اللغوية.

وتحيرها أن المقلد إذا تلقظ بكلمة الشهادة من غير استدلال: هل يصح إيمانه أم لا؟ تقل عن أبي حنيفة رحمه الله في الفقه الأكبر القول بصححة إيمانه خلافاً للمعتزلة ولبعض الأشاعرة، فإنهم يقولون بکفر المقلد. قال أبو حنيفة رحمه الله، ومعظم أصحابه: الإيمان إقرار باللسان وتصديق بالجذن، وإن لم يعمل بالأركان. فمن أقر بجملة الإسلام، وإن لم يعمل شيئاً من الفرائض وشرائع الإسلام، مؤمن، وبه قال مالك والأوزاعي.

وأما عامة الفقهاء وأهل الحديث فيقولون: صح إيمانه، لكنه عاص بترك الاستدلال. قال الفقهاء: لأن الأعراب كانوا يأتون النبي صلى الله عليه وسلم ويتلقظون بكلمتي الشهادة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحكم بإسلامهم من غير أن يسألهم عن المسائل الأصولية، من غير أن تكون لهم سابقة بحثٍ وفكِّر في دلائل الأصول، وذلك محض التقليد.

<sup>١٣١</sup> المذاريات ٥٦/٥١

<sup>١٣٢</sup> السجدة ١٣/٣٢

<sup>١٣٣</sup> في الأصل: أقوال.

الثواب أو ترك الاعتراض. ومنهم من لم يفرق بينها، أي بين الرّضى والإرادة والمحبّة، كما تقدّم تقريره.

وقال بعض المحققين: ما وقع من العبد، إن كان على وفق العلم والأمر، كان مراداً من التخصيص والتّجدد، ومرضاً من جمة الشّاء والثواب، وما وقع على وفق العلم دون الأمر، كان مراداً، لما مرّ، غير مرضيٍ من جمة الذّم والعقاب. وهذا يوافق قول القائل، بأن الرّضى إرادة الثواب.

وتبيّن من ذلك أن الرّضى يكون على وفق الأمر، كما أن الإرادة على وفق العلم. والتحقيق: أن الإرادة صفةٌ واحدة، ويختلف حكمها باختلاف وجه تعلقها بالمراد. فإذا تعلقت بالثواب سميت محبّة ورضي، وإذا تعلقت بالعقاب سميت سخطاً وغضباً، وإذا تعلقت بالمراد على وجه تعلق العلم به، قيل: أراد منه [ص ٢١] ما علم، وإذا تعلقت به على وجه تعلق الأمر به، قيل: أراد به ما أمر، وإذا تعلقت بالصنف مطلقاً بالتّخصيص، من غير التّيفات إلى كسب العبد، لم يقل: أراد به ولا أراد منه، بل: أراده.

ومن هذا تبيّن معنى قول جعفر الصادق<sup>١٢٧</sup> رضي الله عنه، إن الله تعالى أراد بنا أو أراد مننا. فما أراد بنا، أظهره لنا، وما أراد مننا، طواه عنا. فما بالنا نشتغل بما أراد منا عما أراد بنا؟ فمعنى ما أراد بنا ما أمرنا به. ومعنى ما أراد مننا، ما عمله من أفعالنا وأحوالنا، ونحن غير مكلفين بحسبه، ولا معذورين فيها نرتکبه بالحالة إلى عمله تعالى به، وإرادته له. ومن هنا يظهر التّوفيق بين هذه الآيات: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُشْوِبَ عَلَيْكُمْ﴾<sup>١٢٨</sup>، ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهَرُ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ﴾<sup>١٢٩</sup>، ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ طُلُّا لِلْعَبَادِ﴾<sup>١٣٠</sup>، ﴿وَمَا خَلَقَتِ الْجِنُّ وَالْإِنْسَ إِلَّا

<sup>١٢٧</sup> هو أبو عبد الله جعفر الصادق (ت ١٤٨ هـ / ٧٦٥ م) بن محمد الباقر. كان آخر إمام مشترك بين الاتي عشرية والإسماعيلية. وإليه ينسب المذهب الجعفري في الفقه. يقال إن أبي حنيفة التّعلم ومالك بن أنس وواصل بن عطاء سمعوا الحديث عنه. الموسوعة الإسلامية، ج ٢، ص ٣٧٤ وما يليها.

<sup>١٢٨</sup> النساء ٤/٢٧.

<sup>١٢٩</sup> النساء ٤/١٤٨.

<sup>١٣٠</sup> غافر ٤٠/٣١.

والإرادة والقضاء وجميع صفاته تعالى مرضية، غير أنّ الفعل الحاصل من العبد بمشيئة الله تعالى قد يكون مريضًا، وهو الطاعة، وقد يكون مسخوطًا، وهو المعصية. انتهى.  
وانتقد الأشعرية والماشريعة على أنّ كلّ محدث فهو بارادة الله تعالى وقضائه: خيراً كان أو شرّاً.

وقالت المعتزلة: ما ليس بمرضي لله تعالى وقضائه، فليس بمراد له. وكلّ مراد مرضي.  
وروى أنّ أبا حنيفة رضي الله عنه أَلْزَمَ بعض القدرية، فقال: هل علم الله تعالى في الأزل ما يكون من الشّرور والقبائح أم لا؟ فاضطُرَّ إلى الإقرار<sup>١٢٢</sup>. [ص ٢٠] ثمّ قال: هل أراد أن يظهر ما علم، كما علم، أو أراد أن يظهر بخلاف ما علم، فيصير علمه جحلاً - تعالى الله عنه؟ فرجع عن مذهبة وتاب. فتبين من ذلك أنّ الإرادة تابعة للعلم، بخلاف الرّضى. إذ قد لا يرضى بما يعلم وقوعه. فهذه الروايات صريحة في الافتراق بين الإرادة والرّضى، على ما تقدّل عن الأشعري. فلا نزاع حينئذ. لكنّ نقل جماعة آخرون عن أبي حنيفة، رحمه الله، ما يخالف ذلك، وقالوا: إنّ هذا الافتراق والاختلاف افتراض عليه الحساد.  
وإذا تقييد ما ذكرناه من الدلائل والروايات، ظهر أنّ المسألة مبنية على تفسير الإرادة والرّضى، وأنّه هل بينها فرق أو هما متّحدان؟ فتكون المسألة لفظية.

قال أصحابنا وأبو علي<sup>١٢٣</sup> وأبو هاشم<sup>١٢٤</sup> والقاضي عبد الجبار<sup>١٢٥</sup>: الإرادة صفة زائدة مغايرة<sup>١٢٦</sup> للعلم والقدرة، مرّجحة لبعض مقدراته على بعض. وقال بعضهم: الرّضى إرادة

<sup>١٢٢</sup> في الأصل: القدر.

<sup>١٢٣</sup> هو أبو علي محمد بن عبد الوهاب الجبائي، شيخ معتزلة البصرة، ولد في جيّ، في خوزستان، سنة ٨٤٩/٥٢٣٥ م. من أشهر تلاميذه أبو الحسن الأشعري وابنه أبو هاشم عبد السلام بن محمد الجبائي. توفي سنة ٩١٥/٥٣٠٣ م. اظر سيسكين، ج ١، ص ٦٢١-٦٢٢ وطبقات المعتزلة، ص ٨٥-٨٠.

<sup>١٢٤</sup> هو عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب الجبائي (٩٣٣/٥٣٢١ م - ٨٩٠/٥٢٧٧ م)، أحد أعلام المعتزلة، تلمذ على والده (ت ٩١٥/٥٣٠٣ م)، اشتهر بنظريته عن "الأحوال". الموسوعة الإسلامية، ج ١، ص ٦٢٤ وسيسكين، ج ١، ص ٦٢٣-٦٢٤ وطبقات المعتزلة، ص ٩٦-٩٤.

<sup>١٢٥</sup> هو أبو الحسين القاضي عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهندي الأسدآبادي (٩٣٦/٥٣٢٥ م - ٩١٦/٩١٥ م). سيسكين، ج ١، ص ٦٢٤-٦٢٣ وطبقات المعتزلة، ص ٩٦-٩٤.

<sup>١٢٦</sup> في الأصل: مغاغرة.

في كتاب الإيجاز<sup>١١٧</sup> للقاضي أبي بكر<sup>١١٨</sup> على وفق ما ذكره الإمام<sup>١١٩</sup> في الإرشاد<sup>١٢٠</sup>، أنَّ الحبَّة والإرادة والمشيئة والإشاعة والرِّضى والاختيار كُلُّها بمعنى واحدٍ. كما أنَّ العلم والمعرفة شيءٌ واحدٌ، خلافاً لقوم<sup>١٢١</sup>. واستدلَّ على الاتحاد بأنَّ الإرادة والرِّضى لو تغايرَا فلا يخلو إماً أن يكونا مثيلين أو ضدَّين أو خلافين، والكُلُّ باطل. أمَّا الأول، فليقام كُلُّ واحدٍ منها مقام الآخر، ونعود لما قلنا. أمَّا الثاني، فلأنَّه يلزم استحالة كون الشخص يريد الشيء ليس محبَّاً له، وبطلاه ضروريٌّ. أمَّا الثالث، فلأنَّه يلزم أن يصح وجود كلِّ منها مع ضدَّ صاحبه، أو وجود أحدِها مع ضدَّ الآخر، وهُنَّا امتنع وجود المحبَّة مع الإرادة، وهو الكراهة. وامتنع وجود الإرادة مع ضدَّ الرِّضى، [ص ١٩] وهو البعض. وإذا بطلَت هذه الأقسام تعيَّنَ كونها بمعنى واحدٍ. وفسادُ هذا الاستدلال ظاهر، لأنَّ قوله امتنع وجود الإرادة مع ضدَّ الرِّضى هو النَّزاع. فيكون مصادرةً على المطلوب. هذا، مع أنَّ المخالفين قد يكونان متلازمين كالمتضارعين، ولا يكون وجود كُلِّ منها مع ضدَّ الآخر، كالصالح والكافر، فإنَّ كُلَّاً منها مُخالفٌ الآخر. فلا يمكن أيضاً وجود كُلِّ مع ضدَّ الآخر في قول صاحب التوبيخ، ولكن لا يصح. وقيل مكذوبٌ على الثغمان، إشارةً إلى ما ثقلَ عنه في وصيَّته التي أوصى بها في مَرْضِ موته خلافَه، وهو أنَّ المعصية ليست بأمر الله ولكن بتقديره، لا بمحبَّته وبقضاءه، لا برضاه ومشيئته، لا بتوقيفه وكتابته في اللُّوح المحفوظ. وفي الفقه الأكبر: إنَّ الله تعالى خلقَ الْكُفُرَ وشأْنَهُ، ولم يأمرَ به. وأمرَ الْكافرَ بالإيمان ولم يشأْهُ. فإنَّ قيلَ: مشيئة مرضيَّة، أو غير مرضيَّة. قلنا: بل يعاقبُهم بما لا يرضي، لأنَّه يعاقب الْكافرَ على كُفُرِه. والْكافرُ غير مرضيٌّ، وكذلك سائر المعاصي غير مرضيَّة. إنْ عُذْتَ وقلَّتْ: أَلَسْتَ؟ قُلْتَ: الْكُفُرُ والمعاصي بمشيئة الله، ومشيئته مرضيَّة؟ قلنا: إنَّ المشيئة

<sup>١١٧</sup> هو الإيجاز في الحديث. انظر كشف الطّنون، ج ١، ص ٢٠٥.

<sup>١١٨</sup> هو أبو بكرٌ أَمْهَدُ بْنُ إِسْعَاقَ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّيَنْوَريِّ الْمُوْرُوفُ بَنْ إِبْرَاهِيمَ السُّنْتِيُّ، مِنْ تَلَمِيذِ السَّنَائِيِّ (ت ٩١٥/٣٠٣). تُوْقِيَّ في الثَّانِيَنِ مِنْ عُمْرِهِ، سَنَةٌ ٩٧٤/٩٦٤ هـ. سِيسِكِين، ج ١، ص ١٩٨.

<sup>١١٩</sup> هو إمام الحرمين ضياء الدين أبو العالى عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويتى (ت ٥٤٧٨ هـ / ١٠٥٨ م). بروكلان، ج ١، ص ٣٨٨، والملحق ج ١، ص ٥٣٥، والموسوعة الإسلامية، ج ٢، ص ٦٥٥.

<sup>١٢٠</sup> حقَّ كتاب الإرشاد الدكتور محمد يوسف موسى والدكتور عبد المنعم عبد الحميد، سنة ١٣٦٩ هـ / ١٩٥٠ م.

<sup>١٢١</sup> في الأصل: خلا فالقول.

### المسألة الخامسة

من المسائل اللغوية وهي:

أن الإرادة ملزمة للرضي، والرضي ليس بلازم للإرادة

أي: ليس بين الإرادة والرضي ملازمة، لأن الكفر غير مرضي، وهو مراد له تعالى،  
٥ وهو قول الأشعري. فهما أمران مفترقان عنده. وأبو حنيفة رحمه الله تعالى قائل: إن الإرادة والرضي أمران متّحدان.

وتحير المسألة أن المراد: هل هو مرضي أو لا؟ بل يجوز أن يكون مرضياً وأن لا يكون مرضياً، وقد لا يكون مرضياً بل مسخوطاً.

١٠ ونقل عن النعمان<sup>١١٤</sup>: أن كلّ أمر مرضي فهو قائل بالتحاد الإرادة والرضي. وقيل: هذا القول مكذوب عليه. دليل الشيخ قوله تعالى: ﴿وَلَا يُرِضِي لِعْبَادَهُ الْكُفَّارُ﴾<sup>١١٥</sup> ، تقريره أنّ الكفر واقع. وكلّ واقع مراد الله تعالى، وإلا لم يقع. إذ كلّ حادث لا بدّ له من مخصوص يخصّه بوقت حدوثه، وهو لا يكون [ص ١٨] إلا بالإرادة. فالكفر مراد من الله وليس بمرضى، الآية. ينبع من الشكل الثالث: بعض المراد ليس بمرضى، وهو المطلوب.

فإن قيل: معنى الآية ﴿لَا يُرِضِي لِعْبَادَهُ﴾ المؤمنين ومن علم منه أنه لا يقع منه الكفر،  
١٥ كما في قوله تعالى ﴿عَيْنَا يَشَرِبُ هُنَّا عِبَادُ اللَّهِ﴾<sup>١١٦</sup> ، أو: لا يرضي كون الكفر ديناً وشرعاً مأذوناً، وليس المراد: لا يرضي وجوده وحدوده. قلنا: هذا التقدير بخلاف الظاهر ولا يُرتّكب إلا لوجب. ولا موجب هنا سوى اعتقادك أنّ الإرادة والرضي متّحدان، وهو عين التزاع. وإن أدعّيت موجباً آخر فلا بدّ من ذكر تبيين صحته من فساده. فإن قيل:  
شاع من استعمال كلّ من الرضي والمحبة والإرادة مقام الآخر من غير فرق.

٢٠ قلنا: الآية تدلّ على الفرق بينها، وأنّها متبادران. وما ذكرت يقتضي أن يكونا مترافقين. والترافق على خلاف الأصل. فتعين أن يكون المصير إلى ما ذكرنا. ثمّ أعلم أنه قد ذكر

<sup>١١٤</sup> النعمان هو أبو حنيفة.

<sup>١١٥</sup> الزمر .٧/٣٩

<sup>١١٦</sup> الإنسان .٦/٧٦

يُضاف إلى الله تعالى وإلى العبد، كما تضاف الطّاعة والجزاء إليها، وأمّا المِلَّة، ففي: أمللت الكتاب، إذا أملنته، ولا يُضاف إلا إلى الإمام الذي يُسند إليه. نحو قوله تعالى: ﴿أَتَيْغَ مِلَّةً إِبْرَاهِيمَ﴾<sup>١٠٨</sup> ، ولا يقال ملة زيد. وثانيها: أنّ الدين يُطلق على كلّ من الاعتقاد والقول والفعل. لا تُطلق الملة إلا بجتماع الكلّ. وقال المحققون: التّبّوّة نورٌ يُنّ اللّه تعالى به على من يشاء من عباده، فيدرك ما لا تدركه العقول من قواعد الدين وأصول الشّريعة وحكم الأحكام، فيتمكن من تهديد قوانين الصّلاح في المعاش والمعاد. قال اللّه تعالى حكاية عن الرّسل قالوا: ﴿إِنَّنَا نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ وَلَكُنَّ اللّهَ يَعْلَمُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِه﴾<sup>١٠٩</sup> .

وإذا عرفت ذلك فقول: إذا أريد بالتبّوّة والرسالة ذلك التّور والخاصّية التي خصّ اللّه بها رسله وأنبياءه، فلا شكّ أنها لا تفارق ذواتهم القدسيّة. وإليه أشار النبي صلّى اللّه عليه وسلم: "أول ما خلق اللّه نوري"<sup>١١٠</sup> و"كُنْتُ نبِيًّا وآدَمَ بَيْنَ الْمَاءِ وَالْطَّينِ"<sup>١١١</sup> ، وقال عيسى عليه السلام: ﴿وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي فِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحَمَّدُ﴾<sup>١١٢</sup> . وهو [ص] ١٧]

المعتمد وشرعيته ثابتة باقية إلى يوم القيمة، لا يجوز عليها النّسخ. وإنّ أريد بها محض السفارة والتّبليغ، فقد فرغ منه. والصّحيح أنّ التّبّوّة والرسالة ليستا ذاتاً للنبيّ ولا وصف ذات، كما صار إليه الكرامّة، ولا مكتسبة، كما صار إليه الفلاسفة، وإنّما هي اصطفاء اللّه تعالى عبداً من عباده بالوحي إليه، وأنّما باقية.

وقال الغزالى<sup>١١٣</sup> في التّبّوّة: هي إحياء اللّه تعالى لبعض عباده بحكم إنساني لا يختصّ به، والرسالة: إحياء اللّه تعالى لبعض عباده بحكم إنساني لا يختصّ به.

وهذا القدر كافٍ للمستبصرين، وبه يتبيّن كيفية رجوع المسألة إلى المسائل اللفظية، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

<sup>١٠٨</sup> التحل ١٢٣/١٦ .

<sup>١٠٩</sup> إبراهيم ١٠/١٤ .

<sup>١١٠</sup>

ورد هذا الحديث في كتب صوفية، مثلاً: بهجة الطائفة، ص ١٢٩ ، س ٢ وصوم القلب، ص ٣٣ ، س ١.

<sup>١١١</sup> انظر الحديث في بهجة الطائفة، ص ٢/١٢٩ وصوم القلب، ص ٣٣ ، س ١ والذرة اليتيمة، ص ٣٣ ، س ٦.

<sup>١١٢</sup> الصدق ٦/٦ .

<sup>١١٣</sup> هو أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (٥٤٥٨/٥٥٠٥ م - ١١١١/٥٥٥ م)، صاحب كتاب إحياء علوم الدين.

الموسوعة الإسلامية، ج ٢ ، ص ١٠٣٨ .

وأصحابه قائلون بأنّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقَبْرِ حِيٌّ يَحْسَنُ وَيَعْلَمُ وَتُعَرَّضُ عَلَيْهِ أَعْمَالُ الْأَمَّةِ وَاللهُ تَعَالَى خَلَقَ مَلَائِكَةً سِيَاحِينَ يُبَلِّغُونَ إِلَيْهِ الصَّلَاةَ مِنْ أَمْتَهِ وَهُوَ يَرَدُ عَلَيْهِمْ. ثُمَّ لَوْ سُلِّمَ أَنَّ الْأَشْعُرِيَّ قَائِلًا بِأَنَّ الْمَيِّتَ مُطْلَقاً لَا يَحْسَنُ وَلَا يَعْلَمُ، فَهَذَا القَوْلُ لَيْسَ مُخْتَصاً بِهِ، بَلْ الْمُعْتَزَلَةُ وَكَثِيرٌ مِّنْ عَدَاهُمْ قائلونَ بِهِ. فَلَا وَجْهٌ لِلتَّشْيِيعِ عَلَيْهِ بِخَصْوصَتِهِ فِي هَذِهِ الْمَسَأَةِ.

وَأَقُولُ وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ: إِنَّ تَحْقِيقَ هَذِهِ الْمَسَأَةِ عَلَى مَا هُوَ حَقُّهَا، مُوقَوفٌ عَلَى تَعْقِلٍ<sup>١٠٥</sup>  
مَعْنَى النَّبُوَّةِ وَالرِّسَالَةِ وَالشَّرِيعَةِ وَالدِّينِ وَالْمِلَّةِ. فَنَقُولُ: النَّبِيُّ فَعِيلٌ مِنَ النَّبَآءِ، بِمَعْنَى الْخَبَرِ.  
وَالنَّبِيُّ يُخَبِّرُ عَنِ الْأَمْوَارِ الْمُغَيَّبَةِ: ماضِيَّهَا وَآتِيَّهَا. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى حَكَايَةً عَنْ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَأَنْتُمْ كُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ﴾<sup>١٠٦</sup>، أَيْ أَخْبَرُكُمْ أَوْ مِنَ النَّبُوَّةِ بِمَعْنَى الرِّفْعَةِ. وَالنَّبِيُّ رَفِيعُ  
الْقَدْرِ.

وَقِيلَ فِي حَدَّ النَّبُوَّةِ: إِنَّهَا السَّفَارَةُ بَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى وَبَيْنَ ذُوِّي الْعِقْلِ مِنَ الْخَلْقِ، وَقِيلَ: هِيَ  
إِزَاحَةٌ عَلَى ذُوِّي الْعِقْلِ فِيمَا تَفَصُّرُ عَنْهُ عَقْوَلُهُمْ مِنْ مَصَالِحِ الْمَعَاشِ وَالْمَعَادِ. وَمِنْهُمْ مِنْ جَمِيعِ  
بَيْنِ الْحَدَّيْنِ. وَالرِّسَالَةُ أَخْصُّ مِنَ النَّبُوَّةِ.

قال القُشَيْرِيُّ: والرَّسُولُ مِنْ يَأْتِيهِ الْوَحْيُ مِنْ كُلِّ الْوُجُوهِ، بِخَلْفِ النَّبِيِّ، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِيهِ  
إِلَّا الْمَنَامِيُّ وَالْإِلَهَامِيُّ، دُونَ غَيْرِهِمَا. وَمِنْ خَاصِيَّةِ الرَّسُولِ أَنَّ تَكُونَ لَهُ شَرِيعَةٌ مُخْصَوصَةٌ بِهِ،  
وَالنَّبِيُّ قَدْ يَكُونُ عَلَى شَرِيعَةٍ سَابِقَةٍ مُحَدُودَةٍ، وَفِيهِ نَظَرٌ. وَالشَّرِيعَةُ هِيَ الطَّرِيقَةُ الْمُتَوَصِّلُ بِهَا  
إِلَى [ص ١٦] صَلَاحِ الدَّارِيْنِ، تَشَبِّهُ بِشَرِيعَةِ الْمَاءِ أَوْ بِالطَّرِيقِ الشَّارِعِ الْوَاضِعِ. وَالشَّرِيعَةُ  
الْمُتَبَيِّنَاتُ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ﴾<sup>١٠٧</sup>. وَالْدِّينُ وَالْمِلَّةُ، اسْمَانٌ  
بِمَعْنَى، يَتَقَعَّدُنَّ مِنْ وَجْهٍ وَيَخْتَلِفُونَ مِنْ وَجْهٍ. فَاقْتَافُهُمَا أَنَّهُمَا وُضُعَا لِاعْتِقَادَاتِ أَقْوَالٍ وَأَفْعَالٍ،  
تَأْخُذُهَا أَمَّةٌ مِنَ الْأَمَّمِ عَنْ نَبِيٍّ لَهُمْ، هُوَ يَرْفَعُهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى. وَاخْتَلَافُهُمَا بِاعْتِبارَيْنِ،  
أَحَدُهُمَا: الْأَشْتِقَاقُ. فَإِنَّ لِلَّدِيْنِ نَظَرًا إِلَى مَبْدِئِهِ، وَهُوَ الطَّاعَةُ وَالْأَنْتِيَادُ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى:  
﴿فِي دِينِ الْمَلِّ﴾<sup>١٠٨</sup>، وَنَظَرًا إِلَى مَتْهَاهُ: هُوَ الْجَزَاءُ. نَحْوُ قَوْلِهِ: كَمَا تَدَيَّنُ تُدَانُ. وَالْدِّينُ

<sup>١٠٥</sup> آل عمران ٤٩/٣.

<sup>١٠٦</sup> الشورى ١٣/٤٢.

<sup>١٠٧</sup> يوسف ٧٦/١٢.

حقيقةً، كما يبقى وصف الإيمان للمؤمن بعد موته. وذلك الوصف باقي للروح والجسد معاً، لأنّ الجسد لا تأكله الأرض.<sup>٩٩</sup>

وقال **الشُّعَيْرِيٌّ**<sup>٩٩</sup>: كلام الله تعالى لمن اصطفاه: إني أرسلتك، أو: بلغْ عني. وكلامه تعالى قديم، فهو عليه السلام قبل أن يوجد كان رسولاً، وفي حال موته إلى الأبد رسول، لقاء الكلام وقدمه واستحالة البطلان على الإرسال الذي هو كلام الله تعالى.

وأصل **السبكيٌّ**<sup>١٠٠</sup> في طبقاته عن ابن فورك<sup>١٠١</sup>، أنه صلّى الله عليه وسلم حيٌّ في قبره رسولاً إلى الأبد حقيقة لا مجازاً.<sup>١٠٢</sup>

قال ابن عَقِيلٍ<sup>١٠٣</sup> من الحنابلة: هو صلّى الله عليه وسلم حيٌّ في قبره يصلّى بأذانٍ وإقامةٍ في أوقات الصلاة.

واعلم أن الإمام عبد الكاظم بن هوازن القشيري رحمه الله تعالى - وهو من أكبر الأشاعرة - ذكر أنّ نسبة الخلاف في هذه المسألة إلى الشيخ أبي الحسن الأشعري زورٌ وبهتانٌ<sup>١٠٤</sup> ، وإنما وقع بسبب أنّ بعض الكرامية الّزم بعض أصحاب الأشعري في مسألة أنّ الميّت: [ص ١٥] هل يحسّ أو لا؟ فقال: إن كان عندكم الميّت لا يحسّ ولا يعلم، فالنبيّ صلّى الله عليه وسلم في قبره لا يكون نبياً ولا رسولاً. وهذا الكلام - مع ركته وسخافته - لا يلزم منه القول بأنّ الرسول لا تبقى رسالته بعد موته، لأنّ الأشعري

<sup>٩٩</sup> هو عبد الكاظم بن هوازن بن عبد الملك التيسابوري القشيري (٥٣٧٦/٩٨٦ - ٥٤٦٥/١٠٧٢). الموسوعة الإسلامية، ج ٥، ص ٢٢٦.

<sup>١٠٠</sup> هو تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي الشبكي (٧٧١/١٣٢٧ - ٧٧١/١٣٦٩)، مؤلف "طبقات الشافعية الكبرى". أظر طبقات الشافعية الكبرى، ج ١ (مقدمة التحقيق)، ص ٤ - ١٩، والموسوعة الإسلامية، ج ٩، ص ٧٤٣.

<sup>١٠١</sup> هو أبو بكر محمد بن الحسن فورك الأنباري الإصياني، ولقد دُسَّ إليه السُّمَّ بأمر من محمود الغزوي ومات سنة ١٤٠٦/١٥١٠ م. سيسكين، ج ١، ص ٦١٠ - ٦١١.

<sup>١٠٢</sup> فارن بما ورد في طبقات الشافعية الكبرى، ج ٤، ص ١٣١.

<sup>١٠٣</sup> هو أبو الوفاء عليّ بن عقيل بن محمد بن أحمد البغدادي، شيخ حنابلة عصره. ولد في بغداد بباب الطاق سنة ٤٣١/١٠٤٠ م، توفي سنة ٥١٣/١١١٩ م. الموسوعة الإسلامية، ج ٣، ص ٦٩٩.

<sup>١٠٤</sup> انظر تفاصيل ذلك في: رسالة القشيري إلى البلاد، المسمّاة "شكایة أهل السنة بحكایة ما نالم من الحنة"، طبقات الشافعية الكبرى، ج ٣، ص ٣٩٩ - ٤٢٣.

عليه وسلم باقيةٌ الآن، وأنه الآن رسولٌ حقيقةٌ، وكذا كلُّ رسولٍ، وهو الحقُّ الذي لا شكَّ فيه ولا يصحُّ غيره.

وتحريها: أنَّ رسالة نبينا صلَّى الله عليه وسلم، وكلُّ نبيٍّ هل تبقى بعد موتهم؟ وهل يصحُّ أنْ يُقال: كلُّ منهم رسولٌ الآن حقيقةً أو لا؟

قال أبو حنيفة، رضي الله عنه: إِنَّه رسولُ الْآنِ حقيقةٌ. وقالت الكراميَّة<sup>٩٥</sup>: لا. ونُقلَ عن الشِّيخ أبي الحسن الأشعري قال: إِنَّه الْآنِ فِي حُكْمِ الرِّسالَةِ، وَحُكْمُ الشَّيْءِ يَقُومُ مَقَامَ أَصْلِهِ. وَعَلَيْهِ بَعْضُ الْعَرَاقِيَّينَ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ، كَالْمَاوَرْدِيِّ<sup>٩٦</sup>. وَاسْتَدَلَّتِ الْكَرَامِيَّةُ، الْقَائِلَةُ بَعْدَ الرِّسالَةِ بَعْدَ مَوْتِ الرَّسُولِ، بِأَنَّ الرِّسالَةَ عَرَضٌ وَالْعَرَضُ لَا يَقُومُ زَمَانَيْنِ، وَلَا رَسُولٌ بَعْدَهُ، لِأَنَّهُ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، فَنَتَسْتَفِي الرِّسالَةَ لِأَنْفَاءِ مَحْلٍ تَجَدَّدُ عَلَيْهِ وَتَقُومُ بِهِ، وَأَنَّ الرِّسالَةَ كَالْعِلْمِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَقْبِضُهُ قَبْضًا [ص ١٤] يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُهُ بَقْبَضَهُ<sup>٩٧</sup> الْعُلَمَاءُ، كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيفَ.

وَاسْتَدَلَّ مِنْ قَالٍ: إِنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَاقٍ عَلَى رِسَالَتِهِ وَبَوْتَهِ بَعْدَ مَوْتِهِ حَقِيقَةً - وَهُوَ الْحَقُّ - كَمَا كَانَ رَسُولًا فِي الْمَاضِيِّ، لِأَنَّهُ لَوْلَمْ يَكُنْ رَسُولًا الْآنَ لَمَّا صَحَّ إِسْلَامُ مُسْلِمٍ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَهُوَ بَاطِلٌ بِالْإِجْمَاعِ، وَبِأَنَّ كَلِمةَ الشَّهادَةِ الْمُشَتمَلَةِ عَلَى أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، صَرِيقَةٌ فِي كُونِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا فِي الْحَالِ. وَتَلَكَ الْكَلِمةُ صَحِيقَةٌ بِالْإِجْمَاعِ. وَلَوْ كَانَ كَمَا قَالَ، لَوَجَبَ أَنْ يُقَالَ: وَأَشَهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا كَانَ رَسُولَ اللهِ. وَقَالَ الشِّيخُ عبدُ الْحَقِّ<sup>٩٨</sup> فِي شِرْحِهِ عَلَى الصَّحِيفَةِ: وَهُوَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَعْدَ مَوْتِهِ بَاقٍ عَلَى رِسَالَتِهِ وَبَوْتَهِ

<sup>٩٥</sup> هي فرقه نشأت في شرق الدولة الإسلامية في القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي وخصوصاً في المناطق الإيرانية، أسسها أبو عبد الله محمد بن كرام المتوفى في القدس الشريف في صفر من سنة ٢٥٥هـ/شباط (فبراير) ١٤٦٩م. الموسوعة الإسلامية، ج ٤، ص ٦٦٧.

<sup>٩٦</sup> هو أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب. ولد في البصرة سنة ٩٧٤هـ/٥٣٦م وتوفي في بغداد سنة ١٠٥٨هـ/٤٥٠م. الموسوعة الإسلامية، ج ٦، ص ٨٦٩.

<sup>٩٧</sup> إشارة إلى حديث قبض العلماء بعلمهم. انظر على سبيل المثال: صحيح البخاري، ج ٦، ص ٢٢٦٥، وسنن الدارمي، ج ١، ص ٨٩، ٩٠، ١٠٧، وفتح الباري، ج ١٣، ص ٢٨٤.

<sup>٩٨</sup> لعله يقصد أبا المجد عبد الحق بن سيف الدين الذهلي (ت ٢ ربيع الثاني ١٠٥٢هـ/٣٠ حزيران/يونيو ١٦٤٢). انظر الموسوعة الإسلامية، ج ١، ص ٦١-٦٠.

أو إحسان أو أنها نعم في نفسها، لا بالنسبة إليهم. والدليل على بطلان قول القدريّة: إن التّعْمَة الدينيّة كالقدرة على النّظر المؤدي إلى المعرفة، ولو أنّم الله عليهم بذلك لعَرَفُوه وصاروا مؤمنين، لقيام الدليل على أن الاستطاعة التي في القدرة على الفعل معه، فلما لم يعرفوا، ولم يؤمّنوا دلّ ذلك على أنّهم لم يُعْنِ عليهم نعمة دينيّة.

هذا ما ذكر من الجانبيّن، وعند التّحقّيق يرجع إلى نزاع لفظي، لأنّ من نظر إلى عموم النّعمة، قال: النّعمة ما يتنعم به الإنسان في الحال أو في المال، ومن راعى فيها خصوصاً، قال: النّعمة في الحقيقة ما يكون محمود العاقبة. وكلا القولين صحيح. ويقرب من هذه المسألة مسألة الرّزق.

وتحريّرها أن الرّزق لغة الحظّ. والغرف خصّصه تخصيص الشيء بالحيوان للانتفاع به ١٠ وتمكينه منه. والمعتزلة، لما استحالوا من الله تعالى أن يمكن من الحرام، لأنّه مَنْعَ من الانتفاع به، وأمر بالزّجر عنه، خصّوا الرّزق بالحلال. [ص ١٣] فمن عَمَّ الرّزق على الحلال والحرام - وهو مذهب أهل السنّة - قال: الرّزق ما يُتَعَدَّى به أو يُنْتَفَعُ به حلالاً كأن أو حراماً. قال الله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْفَهَا﴾<sup>٩٣</sup>. ومن خصّصه قال: الرّزق على الحقيقة ما يكون حلالاً مباحاً مَشْرُوعاً. قال الله تعالى: ﴿أَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ﴾<sup>٩٤</sup>، والحرام لا يجوز الإنفاق منه. والله سبحانه أعلم.

#### المسألة الرابعة

أنّ رسالَةَ نبِيِّنا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكُلُّ نَبِيٍّ، هَلْ تَبْقَى بَعْدَ موْتِهِمْ؟

ويصّح أن يقال: كلّ منهم رسولُ الآن حقيقةً أم لا؟

أي وكذا هذه المسألة من المسائل اللفظية على تقدير صحة نقلها عن الشّيخ أبي الحسن الأشعري متّفقان على حُكْم المسألة، ولا خلاف بينهما في أن رسالَةَ نبِيِّنا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

والنّعمة الدينيّة كالقدرة على النّظر المؤدي إلى معرفة الله تعالى. واستدلّ الشّيخ بأنّ الله أعطاهم ملاداً<sup>٨١</sup> على طريق الاستدراج. قال الله تعالى: ﴿سَتَسْتَدِرُّهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾<sup>٨٢</sup> ﴿أَيْحَسِبُونَ أَنَّمَا نُمْدِهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَتَنِينٍ نُسَارُّهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾<sup>٨٣</sup> ﴿وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُقْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لَأَنَّفُسِهِمْ إِنَّمَا نُقْلِي لَهُمْ لِيَرَدَّوْهَا إِنَّمَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾<sup>٨٤</sup>. فتاك الملاذ التي أعمّت عليهم في الدنيا. وحقيقة العذاب الدائم في الأخرى. هو في حقهم كالطعام المسموم الذي لا يلتفت به أكله، ويتعقب عليه هلاكه، فلا يكون نعمة. ﴿مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾<sup>٨٥</sup>. فالكافر في تلك الملاذ يترك الشّكر والنّظر المؤدي إلى معرفة المنعم، فيهلك [ص ١٢] بها ولا تكون نعماً في حقه. واستدلّ القاضي<sup>٨٦</sup> بقوله تعالى: ﴿فَادْكُرُوا آلاءَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُلْهُونَ﴾<sup>٨٧</sup> ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾<sup>٨٨</sup> ﴿وَأَسْبِغُ عَلَيْكُمْ نِعْمَةً ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾<sup>٨٩</sup> ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا بِعْنَمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾<sup>٩٠</sup> ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَاهُ زَيْهٌ مُبِينًا إِلَيْهِ مُمَّ إِذَا خَوَلَهُ بِعْنَمَةٍ مِنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُوا إِلَيْهِ مِنْ قَبْلٍ وَجَعَلَ اللَّهُ أَنْدَادًا﴾<sup>٩١</sup> ﴿كُمْ تَرْكُوا مِنْ جَنَّاتٍ وَعِيُونٍ وَزُرُوعٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ وَنَعْمَةً كَانُوا فِيهَا فَاكِهِين﴾<sup>٩٢</sup> ، وأجاب عن ذلك الشّيخ بأنّ الهلاك والضرر الذي يلحق الكافر إنما نشا عن ترك الواجب، لا من ترك الملاذ عن فعل الواجب، ثم الآلة والنّعم المذكورة في الآيات سمّاها بالنّعمة على حسب اعتقادهم إنّها نعمة

<sup>٨١</sup> في الأصل: ملاداً، وهو تصحيف.

<sup>٨٢</sup> الأعراف ١٨٢/٧ والقلم ٤٤/٦٨.

<sup>٨٣</sup> المؤمنون ٥٦-٥٥/٢٣.

<sup>٨٤</sup> آل عمران ١٧٨/٣.

<sup>٨٥</sup> التحل ١١٧/١٦.

<sup>٨٦</sup> هو القاضي أبو بكر المعروف بابن الشّتي، (ت ٩١٥/٥٣٦). سيسكين، ج ١، ص ١٩٨.

<sup>٨٧</sup> الأعراف ٦٩/٧.

<sup>٨٨</sup> البقرة ١٢٢، ٤٧، ٤٠/٢.

<sup>٨٩</sup> لقمان ٢٠/٣١.

<sup>٩٠</sup> فاطر ٣/٣٥.

<sup>٩١</sup> الزمر ٨/٣٩.

<sup>٩٢</sup> الدخان ٢٧-٢٥/٤٤.

الذى علمه الله في الأزل، والتغيير والتبدل عليه مُحال: ﴿لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللهِ﴾<sup>٧٧</sup>، ﴿فَلَنْ تَجِدَ لِسُنْتَةَ اللهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنْتَةَ اللهِ تَحْوِيلًا﴾<sup>٧٨</sup>. والذى يتغير ويبدل هو صفة العبد وفعله. ونظر الإمام أبو حنيفة إيه، فالسعادة والشقاوة حينئذ حالتان تغرضان للإنسان مثلاً لأمور سماوية أو أرضية أو مرتبة منها، لا تهتدي إليها عقول البشر. فقد تعرض للإنسان حالة سماوية تكون سبب حدوث شيء منه، أو إحداث حال فيه من الطاعات والمعاصي والأسقام والآلام، أو ما يقابلها: فإن خيراً، يقال له التوفيق والسعادة والإقبال. وإن كان شرّاً، يقال له الخذلان والشقاوة والإدبار. وقال بعضهم شرعاً [ص ١١، من الكامل]:

رُجُلَانِ: حَيَّاطٌ وَآخَرُ حَائِلٌ  
يَتَقَابَلَانِ عَلَى الشَّمَالِ الْأَوَّلِ  
لَا زَالَ يَنْسِجُ ذَاكَ حِزْقَةَ مُدْبِرٍ  
وَيَخْيِطُ صَاحِبُهُ ثِيَابَ الْمُقْبَلِ<sup>١٠</sup>

وعن بعض الحنفيّة: من كان في سابق علم الله تعالى سعيداً أو شقياً فلا تغير ولا تبدل عليه، ولكنه يجوز أن يكون اسمه مكتوباً في اللوح المحفوظ من الأشقياء أو من السعداء ثم يتحقق له ذلك. لأنّا إذا قلنا: إن الشقي لا يصير سعيداً أدى ذلك إلى إبطال الكتب وإرسال الرسل. فانظر إلى هذا القائل، كيف اهتدى إلى الوفاق في هذا المعنى، والله أعلم.<sup>١٥</sup>

### المسألة الثالثة

هل الكافر يُعَمَّ عليه أم لا؟

قال الأشعري رضي الله عنه: لم ينعم عليه لا في الدنيا ولا في الآخرة. وقال القاضي أبو بكر<sup>٧٩</sup>: أَنْعَمَ عَلَيْهِ نِعْمَةً دُنْيَاوِيَّةً. وَقَالَتِ الْفَدَرِيَّةُ<sup>٨٠</sup>: أَنْعَمَ عَلَيْهِ <نِعْمَةً> دُنْيَاوِيَّةً وَدِينِيَّةً.

<sup>٧٧</sup> يونس ٦٤/١٠.

<sup>٧٨</sup> فاطر ٤٣/٣٥.

<sup>٧٩</sup>

هو أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم الديبورى المعروف بابن الشتى، من تلاميذ النسائي (ت ٩١٥/٣٠٣). توفي في الثمانين من عمره، سنة ٩١٥/٥٣٦٤ م. سيسكين، ج ١، ص ١٩٨.

<sup>٨٠</sup>

انظر ملابسات هذه التسمية في الموسوعة الإسلامية، ج ٤، ص ٣٦٨.

<sup>٧٠</sup> السّيَارِي رحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَهُوَ عَالِمٌ مُحَدَّثٌ مِنْ أَشْرَافِ خُرَاسَانَ، سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَالْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى﴾<sup>٧١</sup>: أَهْلَهُمْ فِي الْأَزْلِ لِلتَّقْوَى وَأَظْهَرُ عَلَيْهِمْ فِي الْوَقْتِ كَلِمَةَ الإِيمَانِ وَالْإِخْلَاصِ. وَاسْتَدَلُوا أَيْضًا بِأَنَّ القَوْلَ بِجُوازِ التَّبَدِيلِ لِلسَّعِيدِ شَفِيًّا وَالشَّفِيقِ سَعِيدًا يَؤْدِي إِلَى جُوازِ الْبَدْءِ [ص ١٠] عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ مُحَالٌ. لِأَنَّهُ يَلْزَمُ التَّغْيِيرَ فِي صَفَاتِ اللَّهِ وَالْجَهَلِ. أَجَابَتِ الْحَكْمِيَّةُ عَنْ هَذَا بِأَنَّ الْمَكْتُوبَ فِي الْلَّوْحِ الْمَحْفُوظِ لِيُسَمِّي صَفَةَ اللَّهِ تَعَالَى، بِلْ هُوَ صَفَةُ الْعَبْدِ سَعَادَةً وَشَقاوةً. وَالْعَبْدُ يَجُوزُ عَلَيْهِ التَّغْيِيرَ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ. وَأَمَّا قَضَاؤُهُ وَقَدْرُهُ، لَا يَتَغَيِّرُ، وَهُوَ صَفَةُ الْقاضِيِّ. وَالْمَكْتُوبُ فِي الْلَّوْحِ الْمَحْفُوظِ مَقْضِيٌّ وَمُحَدَّثٌ. وَتَغَيِّرُ الْمَقْضِيُّ لَا يَوْجِبُ تَغْيِيرَ الْقَضَاءِ. إِذَا النَّاسُ عَلَى أَرْبَعِ فِرقٍ: فِرقَةُ قُضَى عَلَيْهِمْ بِالسَّعَادَةِ ابْتِدَاءً وَإِنْتَهَاءً، كَالْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. وَفِرقَةُ قُضَى عَلَيْهِمْ بِالشَّقاوةِ ابْتِدَاءً وَإِنْتَهَاءً، كَفَرْعَوْنَ وَأَبِي جَهْلٍ<sup>٧٢</sup>. وَفِرقَةُ قُضَى عَلَيْهِمْ بِالسَّعَادَةِ ابْتِدَاءً وَالشَّقاوةِ إِنْتَهَاءً، كَإِبْلِيسِ وَبَلْعَمِ بْنِ بَاعُورَا<sup>٧٣</sup>. وَفِرقَةُ بِالْعَكْسِ كَأَبِي بَكْرٍ<sup>٧٤</sup> وَعَمْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَسَخَّرَةُ فِرْعَوْنَ.

وَتَقُولُ<sup>٧٥</sup>: الْآنَ حَضْرَحَ الْحَقُّ. فَمَالُ الْخَلَافِ إِلَى الْلَّفْظِ، لِأَنَّهُ مَبْنَىٰ عَلَى تَفْسِيرِ السَّعَادَةِ. فَالشِّيخُ أَبُو الْحَسْنِ الْأَشْعَرِيٌّ يَفْسِرُهَا بِمَا سَبَقَتْ كِتَابَهَا فِي أُمّ الْكِتَابِ، وَهُوَ

<sup>٧٠</sup> لَعَلَّهُ أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ السِّيَارِيِّ الْمَرْوَزِيُّ، الْمُتَوَفِّ سَنَةُ ٩٥٣/٥٣٤٢ م. اَنْظُرْ طَبَقَاتِ الْصَّوْفِيَّةِ، ص ٤٤٠-٤٤٧ وَسِيرِ أَعْلَامِ الْمُبْلَاءِ، ج ١٥، ص ٥٠٠-٥٠١.

<sup>٧١</sup> الفتح ٤٨/٤٦.

<sup>٧٢</sup> هُوَ عُمَرُ بْنُ هَشَّامَ بْنِ الْمُغَرَّبِ الْمَخْزُوْيِّ الْفَرْشَيِّ، كَانَ يُكْنَى "أَبَا الْحَكْمَ" فَكَتَاهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا جَهْلٍ. قُتِلَ أَبَا جَهْلٍ فِي مَعرِكَةِ بَدرٍ وَهُوَ ابْنُ سَبْعِينِ سَنَةٍ. اَنْظُرْ أَنْسَابَ الْأَشْرَافِ، ج ١، ص ١٢٥-١٣٠.

<sup>٧٣</sup> إِشَارَةٌ إِلَى سُورَةِ الْأَعْرَافِ ٧-٧٥-١٧٦. اَنْظُرْ عَلَى سَيِّلِ الْمَثَالِ مُختَصِّرَ تَفْسِيرِ ابْنِ كَثِيرٍ، ج ٢، ص ٦٥. وَانْظُرْ أَيْضًا المُوسَوعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، ج ١، ص ٩٨٤، ثُمَّ اَنْظُرْ قَصَّةَ بَلَاعَ بْنَ بَعْرَوَ فِي التُّورَةِ (الْعَهْدُ الْقَدِيمُ)، سِفْرُ الْعَدَدِ، مِنَ الْأَحْسَاحِ ٢٢ إِلَى ٢٤.

<sup>٧٤</sup> هُوَ أَبُوكَرُ الصَّدِيقُ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حُفَّاظَةَ (ت ١٣٤/١٣٤ هـ)، أَوْلُ الْحَلَفاءِ الْمُرَاشِدِينَ، وَأَبُو عَائِشَةِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْمُتَنَصِّرُ عَلَى مُسْلِمَةِ الْكَذَابِ. وَأَبُو حُفَّاظَةَ هُوَ عُمَارُ بْنُ عَامِرٍ بْنُ كَعْبٍ بْنُ سَعْدٍ بْنِ تَمِّ التَّمِيِّ (ت ١٤١/٦٣٥ هـ).

<sup>٧٥</sup> أَسْدُ الْغَایَةِ، ج ٣، ص ٥٨١.

<sup>٧٦</sup> يَعْنِي مُؤْلِفَ الْكِتَابِ، وَهُوَ أَبُو الْحَسْنِ بْنُ عَبْدِ الْمُحَمَّدِ، الْمُشْهُورُ بِأَبِي عَذْبَةَ.

<sup>٧٧</sup> حَصْصُ الْحَقِّ: بَانَ بَعْدَ كِتَابَهَا.

إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ أَطْلَعَهُ عَلَيْهَا. وَإِلَى هَذَا إِشَارَةٌ فِي مَا وَرَدَ فِي الْآتَارِ مِنْ الْعِنَاءِ الْأَزِلِيَّةِ وَالْكَفَايَةِ الْأَبْدِيَّةِ. اسْتَدَلَّ أَبُو حَنِيفَةَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَتَّهِمُوا بِعَفْرَانَ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ ﴾<sup>٦١</sup>: أَبَتَ اللَّهُ تَعَالَى عَفْرَانَ مَا قَدْ سَلَفَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ، فَلَوْ كَانَ الْكَافِرُ قَبْلَ الْإِسْلَامِ سَعِيدًاً مُؤْمِنًا لَفَاتَ ثَفَادَةُ الْغَفَرَانِ، وَأَيْضًا لَمْ يَسْتَقِمْ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الْإِسْلَامُ يَجْبُّ مَا قَبْلَهُ"<sup>٦٢</sup>. وَبِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيَتْبِعُ ﴾<sup>٦٣</sup>، أَيْ: يَحْوِي  
الْمَعَاصِي عَنْ الدُّرُّ وَيَبْثِتُ التَّوْبَةَ، وَبِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَاءٍ ﴾<sup>٦٤</sup>. وَالآيَاتُ  
ظَاهِرَاتٌ فِي جُوازِ تَبْدِيلِ السَّعِيدِ شَقِيقًا وَالشَّقِيقِ سَعِيدًا. وَاسْتَدَلَّ الْأَشَاعِرَةُ بِقَوْلِهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "السَّعِيدُ مِنْ سَعْدٍ فِي بَطْنِ أَمَّهُ وَالشَّقِيقُ مِنْ شَقِيقٍ فِي بَطْنِ أَمَّهِ"<sup>٦٥</sup>.  
وَيَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَا مِنْكُمْ مَنْ أَحَدٌ إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ مَقْدِهِ مِنَ النَّارِ وَمَقْدِهِ مِنَ  
الجَنَّةِ".<sup>٦٦</sup> قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَفَلَا تَتَكَلَّ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدِعُ الْعَمَلَ؟ قَالَ: "اعْمِلُوا، فَكُلُّ  
مِيسَرٍ لِمَا خَلَقَ لَهُ"<sup>٦٧</sup>. "أَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسِيِّسِرُ لَعْلَمَ أَهْلَ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا  
مِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقاوةِ فَسِيِّسِرُ لَعْلَمَ أَهْلِ الشَّقاوةِ".<sup>٦٨</sup> ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ فَمَنْ أَنْعَطْنَا<sup>٦٩</sup>  
وَأَنْتَقْنَا وَصَدَقَ بِالْحُسْنَى ﴾<sup>٦٩</sup> الْآيَةُ، وَلَا رُوِيَّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا  
زِلَّ بَعْنَ الرِّضَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَشَاعَ، وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ أَحَدٌ. وَإِلَيْهِ أَشَارَ أَبُو العَبَّاسِ

<sup>٦١</sup> الأفلال ٣٨/٨.<sup>٦٢</sup> ذُكِرَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي مَوْقِعٍ عَدَّةٍ مِنْ كُتُبِ الْحَدِيثِ وَالْفَقِهِ، مِنْهَا: مُجَمِّعُ الزَّوَادِ، ج ٩، ص ٣٥١ وَسِنَنُ البِيْهِيِّنِيِّ  
الْكَبِيرِيِّ، ج ٩، ص ١٢٣ وَمُعْتَصِرُ الْخَتْصَرِ، ج ٢، ص ٢٦٣، وَفِيْضُ الْقَدِيرِ، ج ١، ص ٢٨٠.<sup>٦٣</sup> الزَّرْعُدُ ٣٩/١٣.<sup>٦٤</sup> التَّرْجُمَنُ ٢٩/٥٥.<sup>٦٥</sup> قَارَنَ بِصَحِيحِ مُسْلِمٍ، كِتَابِ الْقَدْرِ ٥، حَدِيثُ رَقْمِ ٢٦٤٦، ص ٢٠٣٨، وَبِصَحِيحِ الْبَخَارِيِّ، حَدِيثُ رَقْمِ ٦٢٢٢  
(تَرْقِيمُ دُ. الْبَغَا).<sup>٦٦</sup> انْظُرْ هَذَا الْحَدِيثَ بِكَلِمَاتٍ أُخْرَى فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ، كِتَابِ الْقَدْرِ، ٦، ص ٢٠٣٩ وَ٧٢٠٤٠، وَانْظُرْ الْمَعْجمَ  
المُفَهَّمَ، ج ٥، ص ٤٤٢، تَحْتَ: قَدَد..<sup>٦٧</sup> قَارَنَ بِصَحِيحِ مُسْلِمٍ، كِتَابِ الْقَدْرِ، ٧، ص ٢٠٤٠، وَ٩ ص ٢٠٤١، وَلِبْنِ مَاجَةَ، الْمُقْدَمَةُ، حَدِيثُ رَقْمِ ٧٨.<sup>٦٨</sup> قَارَنَ بِصَحِيحِ مُسْلِمٍ، كِتَابِ الْقَدْرِ، ٦، ص ٢٠٣٩ وَ٢٠٤٠.<sup>٦٩</sup> الْلَّيْلُ ٦-٥/٩٢.

سؤاله: أَمْؤْمِنُ أَنَّكَ ؟ قال: نعم. قالوا: أَمْؤْمِنُ عَنْ أَنْتَ ؟ قال: تَسْأَلُونِي عَنْ عِلْمِي وَعَنْ عِزْمِي أَوْ عَنْ عِلْمِ اللَّهِ وَعِزْمِهِ ؟ قالوا: بَلْ نَسْأَلُكَ عَنْ عِلْمِكَ . قال: فَإِنِّي بِعِلْمِي أَعْلَمُ أَنِّي مُؤْمِنٌ، وَلَا أَعْزَمُ عَلَى اللَّهِ [ص ٨] عَزَّ وَجَلَّ . وَلَا تَرَوْنِي عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ مِنْ بَقِيرَةِ فَسْلَمٍ عَلَيْهِمْ حَتَّىٰ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ وَإِنَّا لَلَّاهُوَ الْحَقُّ كُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ" <sup>٦٠</sup> ، مَعَ أَنَّهُ لَا شَكَّ فِي الْمَوْتِ، وَإِنْ أُرِيدَ بِالْحُرُوقِ بِالْجَنَّةِ، فَذَلِكَ فِي حَقِّهِ أَيْضًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ مُشْكُوكٍ . وَالْحَالُ أَنَّ جَمِيعَ مَا وَرَدَ مِنِ الْإِسْتِثْنَاءِ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْتَّابِعِينَ لَمْ يَقْصُدُوا بِهِ الشَّكَّ فِي الْبَيْتَةِ، إِذَا لَا شَكَّ فِي إِيمَانِهِمْ، بِإِخْبَارِ اللَّهِ تَعَالَى بِأَنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ، وَبِالْإِجْمَاعِ وَالْأَخْبَارِ الْمُتَوَاتِرَةِ، فَفَلَمْ أَنْ يَقْصُدْ إِلَيْهِ الْقَدْرُ مُعْنَى آخَرَ صَحِيحٍ نَّا شَيْءٍ عَنْ قَوْةِ الإِيمَانِ، وَهُوَ قَدْرُ التَّبَرِّكِ وَإِظْهَارِ الْعُبُودِيَّةِ وَأَنَّ الْكُلَّ مُرْبُوطٌ بِمُشَيْئَةِ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِي حَصَّلَ وَتَحَقَّقَ مِنْ الإِيمَانِ وَالطَّاعَاتِ، وَالَّذِي يَحْصُلُ مِنَ الْدَّرَجَاتِ وَالثَّوَابِ وَالْمَرْتَبَةِ عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ .

## المُسَائِلُ الثَّانِيَةُ

مِنَ الْمُسَائِلِ الَّتِي الْخِلَافُ فِيهَا لِفَظِيِّ:

السَّعِيدُ هُلْ يَشْقِي ؟ وَالشَّقِيقُ هُلْ يَسْعَدُ أَمْ لَا ؟

وَتَحْرِيرُهَا: مَنْعَ الأَشْعَرِيِّ كُوْنَ السَّعِيدَ شَقِيقًا وَالشَّقِيقَ سَعِيدًا، وَأَجَازَ أَبُو حَنِيفَةَ كُوْنَ السَّعِيدِ قَدْ يَشْقِي وَالشَّقِيقِ قَدْ يَسْعَدُ، فَقَالَ: السَّعَادَةُ الْمُكْتَوَبَةُ فِي الْلَّوْحِ الْمُحْفَوظِ تَبَدَّلُ شَقاوةً بِأَفْعَالِ الْأَشْقِيَاءِ، وَالشَّقاوَةُ الْمُكْتَوَبَةُ فِي الْلَّوْحِ الْمُحْفَوظِ تَبَدَّلُ سَعَادَةً بِأَفْعَالِ السَّعَادَاءِ . وَقَالَ الشَّيخُ أَبُو الْحَسْنِ الأَشْعَرِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ: إِنَّ السَّعَادَةَ وَالشَّقاوَةَ مُكْتَوَبَةٌ عَلَى بْنِ آدَمَ، لَا تَبَدَّلُ وَلَا يَصِيرُ السَّعِيدُ شَقِيقًا وَلَا الشَّقِيقُ سَعِيدًا . نَعَمْ، قَدْ يَعْمَلُ السَّعِيدُ عَمَلَ أَهْلِ الشَّقاوَةِ فَيُسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابَ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَيُدْخِلُ الْجَنَّةَ، وَقَدْ يَعْمَلُ الشَّقِيقُ عَمَلَ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَيُسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابَ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقاوَةِ فَيُدْخِلُ النَّارَ، كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثٍ [ص ٩] ابْنِ مُسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَفِي ذَلِكَ حِكْمَةٌ لَا يَعْلَمُهَا

<sup>٦٠</sup> انظر الحديث في صحيح مسلم، كتاب الجنائز، ٣٥، ص ٦٦٩.

وابن سيرين<sup>٤٦</sup> والمغيرة<sup>٤٧</sup> والأعمش<sup>٤٨</sup> والليث بن أبي سلمة<sup>٤٩</sup> وعطاء بن السائب<sup>٥٠</sup> وسفيان الثوري<sup>٥١</sup> وابن عيينة<sup>٥٢</sup>. وقال: إنّه توکید الإيمان. والنَّجْعَنِي<sup>٥٣</sup> وابن المبارك<sup>٥٤</sup> والأوزاعي<sup>٥٥</sup> ومالك<sup>٥٦</sup> والشافعي<sup>٥٧</sup> وأحمد<sup>٥٨</sup> وإسحاق بن إبراهيم<sup>٥٩</sup>. وقال: ليس بيننا وبينهم خلاف، وهذا تصریح بأنّ النزاع راجع إلى جهة اللفظ، واختار أبو منصور المتأرثي<sup>٥٥</sup> من الحفیة ذلك. وروی عن أبي حنيفة رضي الله عنه ما يقرب مما ذكرنا، وهو

<sup>٤٦</sup> أبو بكر محمد بن سيرين البصري، المشهور بكتابه: تفسیر الأحلام الكبير (نشرته دار العلم للملايين في بيروت سنة ١٩٨٢/٥١٤٠٢ هـ ١٩٨٣ م، دون تحقيق)، ت ١١٠/٥١٤٠٣ هـ ٢٢٨ م. انظر بروکمان، الملحق، ج ١، ص ١٠٢.

<sup>٤٧</sup> أبو عبد الله أو أبو عيسى المغيرة بن شعبة بن أبي عامر التتفق (ت حوالي سنة ٥٥٠/٥٧٠ هـ).

<sup>٤٨</sup> أبو محمد سليمان بن محان الكاهلي الأسدي بالولاء (ت ١٤٨/٥١٤٦ هـ ٧٦٥ م). الجمع بين رجال الصحيحين، ج ١، ص ١٨٠-١٧٩.

<sup>٤٩</sup> لعله الليث بن أبي سليمان بن زئيم الفرضي المتوفى سنة ١٤٨/٥١٤٥ هـ ٧٦٥ م. انظر سيسكين، ج ١، ص ٨٢٢.

<sup>٥٠</sup> المتوفى سنة ١٣٦/٥٧٥ هـ ٧٥٣ م. انظر سيسكين، ج ١، ص ٨٠١.

<sup>٥١</sup> أبو عبدالله سفيان بن سعيد بن مسروق الشوري الكوفي (٩٧/٥١٦١-٧١٦ هـ ٧٧٨-٧١٦ م)، مؤسس مدرسة فقهية. الموسوعة الإسلامية، ج ٩، ص ٧٧٠ وسiskin، ج ١، ص ٥١٨، انظر أيضاً طبقات الصوفية، ص ٢٧، حاشية ب.

<sup>٥٢</sup> هو سفيان بن عيينة بن ميمون الهلاي (١٠٧/٥١٩٦ - ٧٢٥/٥١٠٧ م). انظر سيسكين، ج ١، ص ٩٦.

<sup>٥٣</sup> هو شريك بن عبد الله النخعي، ولد في بخارى سنة ٩٥/٥٩٥ - ٧١٤/٥٩٥ م وتوفي في الكوفة سنة ١٧٧/٥٩٣ هـ.

<sup>٥٤</sup> طبقات الصوفية، ص ١٤٧، هامش ج.

<sup>٥٤</sup> هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي الشامي (١٨١/٥١١٨ - ٧٣٦/٥١٨١ م). سيسكين، ج ١، ص ٩٥.

<sup>٥٥</sup> هو أبو عمرو عبد الرحمن بن يُحْمِدَ الأوزاعي (٨٨٨/٥٧٠٧ - ٧٧٤/٥١٥٧ م). سيسكين، ج ١، ص ٥١٦.

<sup>٥٦</sup> هو الإمام مالك بن أنس، إمام المذهب المالكي (ت ١٧٩/٥٧٩٦ م)، سبق ذكره.

<sup>٥٧</sup> هو الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس (ت ٢٠٤/٨٢٠ م)، مؤسس المذهب الشافعی، صاحب كتاب "الرسالة" في الأصول، و"كتاب الأم" في الفروع. ولد في غرّة، فلسطين، وتوفي في الفسطاط، مصر، ودفن في سفح جبل المقطم. انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٩، ص ١٨٥-١٨١ وسiskin، ج ١، ص ٥٠٢-٥٠٩.

<sup>٥٨</sup> هو الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، إمام المذهب الحنفي، ولد في بغداد سنة ٦٤/٥٧٨٠ م وتوفي فيها سنة ٢٤١/٥٢٤ م. سيسكين، ج ١، ص ٥٠٢-٥٠٩.

<sup>٥٩</sup> هو أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مُحَمَّدَ بن راوهيه الحنظلي المروزي ولد في نيسابور سنة ٦٦١/٥٧٧٨ م وتوفي فيها سنة ٢٣٨/٨٥٣ م. سيسكين، ج ١، ص ١٠٩-١١٠.

حقيقة<sup>٣٧</sup>، فما حقيقة إيمانك؟" قال: رَغِبْتُ نفسي عن الدّنيا حتّى استوى حجّرها ومدّرها، فأظمأث نهاري وأسهرت ليلي، كأنّي أنظر إلى أهل الجنة [ص ٢٧] يتزاورون وإلى أهل النار يتعاوون فيها، فقال صلّى الله عليه وسلم: "هذا عبد نور الله قبله بالإيمان"<sup>٣٨</sup>. ثمّ قال صلّى الله عليه وسلم: "أصبت فالزم"<sup>٣٩</sup>. وأيضاً قال الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا﴾<sup>٤٠</sup>، وقال تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًا﴾<sup>٤١</sup>.

واستدلّ أهل الحديث والأشاعرة بأنّ قول القائل: حقاً، حُكْمٌ على الغَيْب، ولا يجوز لأحد غير الله تعالى، وذلك لا يعلم أنه مؤمن عند الله تعالى، فعلل ذلك القائل يقول: أنا مؤمن حقاً، وفي علم الله تعالى أنه يموت كافراً، فيكون مخبراً بخلاف ما عند الله تعالى. فيحسن تجويز الاستثناء للخاتمة، لأنّا لا ندرى: أنمّوت على الإيمان أو لا؟ وإنّا نذكره نظراً إلى الخاتمة والثبات على الإيمان، وهو غيب مشكوك فيه أو لأجل التبرّك بهذه الكلمة، لأنّه يُقلّ عن بعض الصحابة، كعمر بن الخطاب<sup>٤٢</sup> وعبد الله ابن مسعود<sup>٤٣</sup> وصح عن عائشة<sup>٤٤</sup> قالت: أنتم المؤمنون إن شاء الله تعالى. وعن جمٍّ كثير من التابعين ومن بعدهم، منهم الحسن البصري<sup>٤٥</sup>

<sup>٣٧</sup> قارن هذا الحديث بما ورد في مسند أحمد، ج ٦، ص ٤٤١.

<sup>٣٨</sup> راجع قصة هذا الحديث أيضاً في قوت القلوب، ج ٢، ص ١٧١، واظرها مع اختلاف في التفاصيل في أسد الغابة، ج ١، ص ٣٤٦، والإصابة، ج ١ ص ٢٨٩، وفي المتع، ص ١٢-١٣ وص ٣٣٧ وص ٤٢٨، وكذلك في كشف المحبوب، ص ٢٨٦.

<sup>٣٩</sup> قارن الحديث مع ما ورد في جمٍّ الزوائد، كتاب الإيمان، باب في حقيقة الإيمان وكماله، ج ١، ص ٥٧.

<sup>٤٠</sup> الأنفال ٤/٨.

<sup>٤١</sup> النساء ٤/١٥١.

<sup>٤٢</sup> هو أمير المؤمنين أبو حفص عمر بن الخطاب العَدُوِيُّ، الفاروق، أبو حفصة أم المؤمنين، قُتل في آخر سنة ٦٤٤/٥٢٣ م. انظر مثلاً الإصابة، ج ٢، ص ٥١٨.

<sup>٤٣</sup> هو عبد الله بن عافل بن حبيب، صحابي مشهور، من قراء القرآن الكريم، تلقى القرآن من الرسول مباشرة، هاجر إلى الحبشة ثم إلى المدينة. شهد وقتي بدر وأحد، ثم اليرموك. توفي سنة ٥٣٢-٦٥٢ هـ. انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٣، ص ٨٧٣ وما يليها.

<sup>٤٤</sup> هي أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر (ت ٥٥٧ هـ/٦٧٦ م). تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٢٨-٢٧.

<sup>٤٥</sup> أبو سعيد الحسن بن يسار البصري (٥٢١ هـ - ٦٤٢ هـ). سيسكين، ج ١، ص ٥٩١-٥٩٤.

عن وجه الاستعمال. وعند التحقيق يرتفع النزاع، كما سنبينه إن شاء الله تعالى. ومبني القسم الثاني على مأخذٍ ليس فيه كُفر [ص ٦] ولا بِدُعَة، بعد إمعان النظر فيها بالإنصاف.

## الفصل الأول

### في المسائل المختلفة فيها اختلافاً لفظياً

٥ وهي مسائل:

#### المسألة الأولى

##### مسألة<sup>٣٤</sup> الاستثناء في الإيمان

وتحريّرها أنّ المؤمن، وهو الذي آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، كيف يعبر عن إيمانه؟ هل يقول: أنا مؤمن حقاً، أو يقول: أنا مؤمن إن شاء الله تعالى؟

قال أصحاب الحديث والشيخ أبو الحسن الأشعري: يُذكّر الاستثناء. وقال أبو حنيفة والجمهور: لا يُذكّر الاستثناء، وتُقلل عنه آنه قال: المؤمن مؤمن حقاً والكافر كافر حقاً، لا شك في الإيمان، كما لا شك في الكفر. والاستثناء يدل على الشك، ولا يجوز الشك في الإيمان، للإجماع على من قال: آمنت بالله إن شاء الله، أو أشهد أنّ محمداً رسول الله إن شاء الله، أو آمنت بالملائكة، أو بالكتب، أو بالرّسل إن شاء الله، يكون كافراً. وأيضاً الاستثناء يرفع انعقادسائر العقود، نحو: بعثت إن شاء الله، وأجزت إن شاء الله. وكذا الفسخ، كفسخ البيع إن شاء الله. فكذلك يرفع انعقاد عقد الإيمان. وأيضاً، إنّه تعليق. والتعليق لا يُتصوّر إلا فيما يتحقق بعده، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لَشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ عَدًا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾<sup>٣٥</sup>، وأيّما إذا تحقق كلامي الحال فيمتنع تعليقه. وأيضاً روي أنّ النبي صلّى الله عليه وسلم قال لحارة<sup>٣٦</sup>: "كيف أصبحت؟" قال: أصبحت مؤمناً حقاً. ولم يُذكر عليه، ولكن قال: "لكلّ حق

<sup>٣٤</sup> ترد كلمة مسألة في الأصل دائمًا هكذا: مسألة.

<sup>٣٥</sup> الكهف ٢٢-٢٣.

<sup>٣٦</sup> حارثة بن مالك الأنباري، شهد بدرأ. الإصابة، ج ٢، ص ٢٠٠.

اعلم أنّ الأشاعرة [ص ٥] والماطريديّة متّقون في أصل عقيدة أهل السنّة والجماعة، والخلاف الظاهر بينها في بعض المسائل، في بادي الرأي، لا يُقدح في ذلك ولا يوجّب صِرورة أحدّها مبتدعاً ولا كون أحدّها مُبتدعاً للآخر، طاغناً في دينه، لأنّها أمور جزئية فرعية بالنسبة إلى أعدل العقائد الكلّية، وسائل مبنية على شبه الألفاظ وتعيين المعنى المراد منها، وإنّما أمور لم يثبتت كونها من مقالة أحدّها، وما فهم الزّاعم مقصود القائل بها، وهي الآفة الكبّرى. [من الكامل]

فَكُمْ مِنْ عَائِبٍ قَوْلًا صَحِيحًا وَآفَّةٌ مِنَ الْفَهْمِ السَّقِيمِ<sup>٣٠</sup>

ما هذا الاختلاف إلا كالاختلاف الواقع بين أصحاب الأشعري وبين أصحاب أبي حنيفة. ولا شكّ أنّ أصحاب كلّ منها لا يكفرون إمامهم ولا يُيدعونه، وأنّ الخلاف فيها غير مضرّ ولا موجب لفساد عقيدة، على تقدير كونه على حاله، فكيف والتوفيق ممكن؟ ١٠ وفي بعض المسائل يكون قوله للأشعري على وفق الماطريديّ، وقولاً على خلافه، وإلى ذلك كله وأشار صاحب التوبيه<sup>٣١</sup> بقوله [من الكامل]:

وَالْخُلْفُ بِيَنْهُمَا قَلِيلٌ أَمْرُهُ سَهْلٌ بِلَا بَدْعٍ وَلَا كُفْرَانٍ<sup>٣٢</sup>  
وَلَقَدْ يَؤُولُ خِلَافُهُمْ<sup>٣٣</sup> إِمّا إِلَى لَفْظٍ كَلِسْتِنْتِنْيَاءِ فِي الإِيمَانِ

وبالجملة، فالخلاف الذي بينها إنما عائد إلى اللّفظ أو إلى المعنى. ولما كان التّنّظر إلى المعنى من حيث الظّاهر، قدّم القسم الأوّل ومبناه على تعيين المراد من الألفاظ والتّقنيّات

<sup>٢٩</sup> لعله يقصد متن: العقائد النسفيّة لأبي حفص عمر بن محمد بن إسماويل، نجم الدين النسفي السمرقندى (٤٦١-١١٤٢ هـ/١٠٦٨ م).

انظر شرح العقائد النسفيّة لسعد الدين التفتازاني، ص ٩.

<sup>٣٠</sup> هذا البيت لأبي الطّيّب المتنبي (ت ١٣١٦ هـ/٩٢٨ م)، انظره في خزانة الأدب، ج ١، ص ١٩٢، وقرى الصيف، ص ٢٥٨.

<sup>٣١</sup> هو تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن عليّ بن عبد الكافي الشيبكي (ت ١٣٦٩ هـ/٧٧١ م)، مؤلف كتاب طبقات الشافعية الكبرى. انظر طبقات الشافعية الكبرى، ج ١ (مقدمة التّحقّيق)، ص ٣٠-٥.

<sup>٣٢</sup> انظر طبقات الشافعية الكبرى، ج ٣، ص ٣٨٣، س ١١ والتّوبيه هنا، ص ١١، س ٧.

<sup>٣٣</sup> في التوبيه: خلافها. طبقات الشافعية الكبرى، ج ٣، ص ٣٨٣، س ١٣. وانظر التوبيه هنا، ص ١١، س ٩.

فالمُتداول والشائع من الكتب الكلامية للأشاعرة: *غيد الأبكار*<sup>١٩</sup> للآمدي<sup>٢٠</sup>،  
 ونهاية العقول<sup>٢١</sup> والأربعين<sup>٢٢</sup> للإمام<sup>٢٣</sup>، والواقف<sup>٢٤</sup>، والملاصد<sup>٢٥</sup> وشرحها<sup>٢٦</sup>.  
 وأما الكتب الكلامية للحنفية – مع أنها كثيرة ما بين مطول ومحض، ومجمل  
 ومفصل – لم يشتهر في تلك البلاد إلا بعض المختصرات منها، مثل: الفقه  
 الكبير<sup>٢٧</sup>، واللامية<sup>٢٨</sup>، ومئن النَّسْفِيٍّ<sup>٢٩</sup>. انتهى كلامه مع زيادة.

<sup>١٩</sup> لعل المقصود: *أبكار الأفكار* في أصول الدين. قارن بالموسوعة الإسلامية، ج ١، ص ٤٣٤، ثم بأجدد العلوم، ج ٣، ص ١١٨.

<sup>٢٠</sup> هو سيف الدين علي بن أبي علي بن محمد التغليطي (١١٥٦/٥٥١ - ١٢٢٩/٥٦٢٩). انظر الموسوعة الإسلامية، ج ١، ص ٤٣٤.

<sup>٢١</sup> هو: نهاية العقول في دراية الأصول لفخر الدين الترازي، وجاء ترتيبه على عشرين فصلاً من أصول الدين أو علم الكلام. انظر فخر الدين الترازي لحمد صالح الزركان، ص ٧٦.

<sup>٢٢</sup> هو كتاب الأربعين في أصول الدين لفخر الدين الترازي، المطبوع في حيدرآباد سنة ١٩٣٤/١٣٥٣. انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٢، ص ٧٥١ وما يليها، وهو كتاب الله لابنه محمد ورتبه على أربعين مسألة من مسائل علم الكلام. وللكتاب ملخص باسم: *لباب الأربعين*، لسراج الدين الأرموي. انظر فخر الدين الترازي لحمد صالح الزركان، ص ٦٨-٦٧. كما أنه يوجد كتاب بنفس الاسم للإمام أبي حامد الغزالى (ت ١١١١/٥٥٠٥) صدر عن دار الجليل، بيروت ١٤٠٨/١٩٨٨، وهو – كما ورد في *كشف الطموح* – قسم من كتابه المسمى: *جواهر القرآن*.

<sup>٢٣</sup> هو الإمام أبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسين فخر الدين الترازي، صاحب المحصل ومقاييس الغيب أو كتاب *التفسير الكبير* والمناظرات وغيرها من الكتب المعروفة. ولد في مدينة الرى سنة ١١٤٩/٥٤٣ وتوفي سنة ١٢٠٩/٥٩٩ ودفن في هراة. انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٢، ص ٧٥١ وما يليها.

<sup>٢٤</sup> هو كتاب الموقف في علم الكلام لضد الدين الإيجي الذي ثُوّق في التسجع سنة ١٣٥٥/٧٥٦. وما زال هذا الكتاب يُدرس في الأزهر الشريف. وقد ترجم الجزء الأول منه إلى اللغة الألمانية مع تعليق وافٍ للعلامة يوسف فان إس، وصدر كتابه عن دار النشر فرانس شتاينر في مدينة فيسبادن سنة ١٩٦٦. وانظر عن عضد الدين الإيجي الموسوعة الإسلامية، ج ٣، ص ١٠٢٢.

<sup>٢٥</sup> هو الملاصد في علم الكلام لسعد الدين التفتزاني المتوفى سنة ١٣٩١/٧٩٣.

<sup>٢٦</sup> "شرحها" يعني: شرح الملاصد، وهو أيضاً من تأليف سعد الدين التفتزاني. انظر قائمة المصادر.

<sup>٢٧</sup> المنسوب لأبي حنيفة التمان. انظر سيسكين، ج ١، ص ٤١٢. وللفقه الكبير شرح، للملأ علي بن سلطان محمد القاري، تحقيق: مروان محمد الشعار، بيروت ١٩٩٧.

<sup>٢٨</sup> لعلها: اللامية في التوحيد، المسماة أيضاً بـ"الآملي"، لعلي بن عثمان الأوoshi (ت ٥٦٩/١١٧٣). انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٦، ص ٨٤٧.

منصور الماتريديي، وهو محمد بن محمود. وأبو منصور الماتريديي تلميذ أبي نصر العياضي، تلميذ أبي بكر الجوزجاني، صاحب سليمان الجوزجاني، تلميذ محمد بن الحسن الشيباني. كان يُلقَّب بإمام الهدى، وله كتاب التوحيد، وكتاب المقالات<sup>١١</sup>، وكتاب أوائل الأدلة<sup>١٢</sup> للكعبي<sup>١٣</sup> وبيان وهم المعتلة<sup>١٤</sup>، وكتاب تأويلات القرآن<sup>١٥</sup>، وهو كتاب لا يوازيه كتاب، بل لا يُدانيه شيءٌ من تصانيفٍ من سبقه<sup>١٦</sup>. وله كتب شتى. مات سنة ثلاثٍ وثلاثين وثلاثمائة بسمرقند.

قلت: هنا في زمن المؤول وعصره، وأماماً في عصرنا هذا، فبلاد خراسان كلها سوى بلخ في أيدي الروافض - خذلهم الله تعالى- فالمشهور في تلك البلاد اليوم آراءهم المُنكرة. ثم إنَّ المشتَرَّ في بلاد المغاربة عقائد الأشاعرة، لأنَّ الغالب على تلك البلاد مذهب الإمام مالك بن أنس<sup>١٧</sup> رضي الله عنه، والمالكية في المعتقدات توافق الأشعري، وفي بلاد الهند، على كثرتها وسعتها، وببلاد الروم، على كثرتها وسعتها، مع كونهم بأُسُرِّهم حنفية، عقائد الماتريدية<sup>١٨</sup>.

<sup>١١</sup> كتاب المقالات، انظر سيسكين، ج ١، ص ٦٠٦، هامش ١، (c).

<sup>١٢</sup> كما في الأصل، والأصح: رد أوائل الأدلة للكعبي، إذ إنَّ الماتريديي ألف كتاباً آخر يرد فيها على الكعبي هي: رد تهذيب الجدل للكعبي ورد وعيد الفساق للكعبي. انظر مقدمة كتاب التوحيد، ص [٦م].

<sup>١٣</sup> هو أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن محمد البلاخي الكعبي (ت ٩٣١/٥٣١٩ م)، وهو معتزلي معروف، من مؤلفاته: عيون المسائل (طبقات المعتلة، ص ٨٨) والمقالات وكتاب قبول الأخبار ومعرفة الرجال. سيسكين، ج ١، ص ٦٢٣-٦٢٢ وطبقات المعتلة، ص ٨٩-٨٨.

<sup>١٤</sup> بيان وهم المعتلة، ذكره حاجي خليلة في كشف الظنون، ج ١، ص ٢٦٢.  
<sup>١٥</sup> كتاب تأويلات القرآن: انظر سيسكين، ج ١، ص ٦٠٥. ويسمى الكتاب أيضاً: تأويلات أهل السنة، أو:

تأويلات الماتريدية في بيان أصول أهل السنة وأصول التوحيد. انظر مقدمة كتاب التوحيد، ص [٦م].

<sup>١٦</sup> وجملة "وهو كتاب ... سبقه" مأخوذة عن كشف الظنون، ج ١، ص ٣٣٤-٣٣٥. طبعة استانبول ١٩٤١/١٣٦٠ هـ، انظر مقدمة كتاب التوحيد، ص [٧م].

<sup>١٧</sup> هو الإمام مالك بن أنس، إمام المذهب المالكي (ت ١٧٩/٧٩٦ هـ). الموسوعة الإسلامية، ج ٦، ص ٢٦٢، سيسكين، ج ١، ص ٤٥٧-٤٦٤.

<sup>١٨</sup> يعني: المشتَرَّ فيها عقائد الماتريدية.

السادة الفُحول، ما طلع نجْمٌ وما أذن بالأَفول، وسميتها بالرُّوضة البهية فيما بين الأَشاعرة والماثريديَّة<sup>٤</sup>. ورتبتها على مقدمة وفصلين وخاتمة. فـ

## المقدمة

### في الكلام على إماميِّ أهل السنة والآخرين عليها

٥ إعلم أنَّ مدار جمِيع عقائد أهل السنة والجماعة على كلام قطبين، أحدهما: الإمام أبو الحسن الأشعري، والثاني: الإمام أبو منصور الماثريدي. فكُلُّ من اتَّبع واحداً منها اهتدى وسلَّمَ من الزَّبُون والفساد في عقيدته.

٦ وأعلم أنَّ المولى المُحَقَّق التَّقْتَرَانِي<sup>٧</sup> ذكر<sup>٨</sup> في شرحه للمقاصد<sup>٩</sup> أنَّ المشهور من أهل السنة في ديار خراسان والعراق والشام وأكثر الأقطار هُم الأَشاعرة، أصحاب أبي الحسن الأشعري، وهو عَلَيْهِ بَنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ سَالِمٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الأشعري، صاحب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْلُ من خالَفَ أَبَا عَلَيِّ الْجُبَائِيَّ<sup>١٠</sup>، ورجع عن مذهبِه إلى السنة، أي طريقة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، [ص٤] والجماعة، أي طريقة الصحابة رضي الله عنهم أجمعين. وله مصنفات كثيرة، قال بعضُهم هي خمسة وخمسون مصنفاً. وفي ديار ما وراء النَّهْر: الماثريديَّة، أصحاب أبي

<sup>٦</sup> اتَّخذَ الحَقْقَ من الطَّبِيعَة الْهَنْدِيَّة مَصْدَراً لِإِعْدَاد هَذَا الإِصدَار. وَلَقَدْ وَرَدَ فِي نَهَايَةِ تِلْكَ الطَّبِيعَة مَا يَلِي: "تَمَ طَبَعَ كِتَابَ الرُّوضَةِ الْبَهِيَّةِ فِيمَا بَيْنَ الْأَشَاعِرَةِ وَالْمَاثَرِيدِيَّةِ" بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى فِي مَطْبَعَةِ دَائِرَةِ الْمَعْرِفَةِ التَّنظَّمِيَّةِ الْوَاقِعَةِ فِي بَلْدَةِ حِيدَرَ آبَادِ الْتَّكَنِ، فِي شَهْرِ رَجَبِ سَنَةِ ١٣٢٢ هَجَرِيَّة. وَآخِرُ دُعَوَانَا أَنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ". وَيُشَيرُ الْحَقْقَ إِلَى بَدَائِيَّاتِ صَفَحَاتِ هَذِهِ الطَّبِيعَةِ مُثَلًاً كَمَا يَلِي: [ص٣].

<sup>٧</sup> سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التقترياني (٧١٢-١٣٩١/٥٧٩٣). انظر الدراسة الوفافية عن حياته وشيوخه وأعماليه وطلابه في مقدمة الدكتور عبد الرحمن عميرة، محقق شرح المقاصد، ج ١، ص ١٢٣-٧٥. قارن الأقباس التالي بضمّ اقتباس الفاضل نوعي في رسالته في الفرق بين مذهب الأشاعرة والماثريديَّة ص ٢، والأسماء الواردة في هذا النص معرفة هناك.

<sup>٨</sup> المقاصد: هو المقاصد في علم الكلام لسعد الدين التقترياني المتوفى سنة ١٣٩١/٥٧٩٣. أما شرح المقاصد لسعد الدين التقترياني، فقد حققه الدكتور عبد الرحمن عميرة في خمسة أجزاء. انظر قائمة المصادر.

<sup>٩</sup> أبو علي محمد بن عبد الوهاب الجبائي من شيوخ المعتزلة (٢٣٥-٨٤٩/٥٣٠-٩١٥م). سيسكين، ج ١، ص ٦٢١-٦٢٢.

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الملك المتران، واضع الميزان لدفع الطغيان، رافع الشكوك والشبه ساطع البرهان، فالق عائق الخلاف بتلاؤ لزوم الإيقان، من أفق البيان، مؤلف قلوب أهل العرفان، بالرجوع إلى الحق بعد الإمعان، والصلة والسلام الأكمان، على صفة نوع الإنسان، محمد المبعوث من بنى عدنان، إلى كافةخلق ملكاً وإنساً وجان، المخصوص بأفضل مواهب الرحمن، المؤلف بين القلوب المتنافرة في سالف الأزمان، وعلى آله وصحبه المتناصرين لتمهيد قواعد الإيمان، وبعد:

فإن العبد الخاطئ الضعيف، حسن بن عبد المحسن، أبو عذبة<sup>١</sup> يقول: لما امتنطئت غوارب الإغتراب، وتصدئت لمتابعة الأكتساب، اتهى الحط والترحال، ونقلب الأمور إلا بعد حال، إلى أن ورددت أفضل البقاع، أم القرى، مكة المشرفة، شرفها الله تعالى، تاسع [ص ٣] رمضان المبارك، سنة خمسة وعشرين ومائة بعد ألف من الهجرة النبوية، على صاحبها أفضل الصلاة والسلام، فوجدتها كروضة زانتها الأزهار، أو كجنة تجري من تحتها الأنهار، فيها الحور والقصور، وهي بلدة دحيت الأرض منها، فمدها الله تعالى من تحتها، فسميت أم القرى، وأول جبل وضع في الأرض أبو قبيس<sup>٢</sup>، إذ أنا باخ لي في الله تعالى التمس مني تأليفاً، أذكر فيه المسائل المختلفة، فيما بين السادة الأشعرية والسوداء الماثريدية. ورأيت إسعافه حثماً، وإجابته عثماً. فأخذت في ذلك المسؤول، مستعيناً بالله تعالى وسائله منه القبول، متوسلاً إليه تعالى بأعظم رسله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه

<sup>١</sup> في كتاب الأعلام للزركي: أبو عذبة، ج ٢، ص ١٩٨. ثُوقي بعد سنة ١١٧٢ هـ / ١٧٥٨ م. المعلومات المتوفّرة عن حياته شحيحة جداً. انظر أيضاً معجم المؤلفين لعمرو رضا كتحلة، ج ٣، ص ٢٤٣.

<sup>٢</sup> في الأصل: وام.

<sup>٣</sup> يشير هذا الرقم إلى بداية الصفحة حسب ترقيم طبعة حيدر آباد الذهن.

<sup>٤</sup> هو أقرب الجبال إلى المسجد الحرام ويقع شرقاً مكة المكرمة.

<sup>٥</sup> في الأصل: فيها.

# الرّوضة الْبَهِيَّة

فيما بين الأشاعرة والماُتُرِيدِيَّة

للعلامة الحسن بن عبد المحسن  
المشهور بأبي عذبة

تحقيق

إدوارد بدین

الأمّة، وخِيرُ الأمور الوَسْطَ، وهو مذهب جَمِيع أهْل السُّنَّةِ والجماعَةِ كَمَا تَحَرَّرَ وانْصَبَطَ،  
وَاللهُ وَلِي التَّوفِيقَ [٢٢٥] وَالهَادِي إِلَى سَوَاءٍ<sup>٢٠٧</sup> الطَّرِيقَ.

قال سيدِي وأستادِي، مؤلِّفُ هذه الرِّسالَةِ، حفظَهُ اللَّهُ تَعَالَى: حَرَّزَتُهَا فِي مُحَالَسِ،  
آخِرِهَا لِيَلَةُ الْحَمِيسِ، العِشْرِينَ مِنْ مُحَرَّمِ الْحَرَامِ<sup>٢٠٨</sup>، الَّذِي هُوَ مِنْ شُهُورِ سَنَةِ سَبْعَ  
عَشَرَةَ وَمَائَةَ وَأَلْفِ مِنَ الْهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ. وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ  
وَسَلَّمَ. وَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْ كِتَابَتِهِ، فِي خَطٍّ مَوْلَفُهَا، تَاسِعَ صَفَرَ الْخَيْرِ فِي السَّنَةِ الْمَزِبُورَةِ، عَلَى  
يَدِ الْعَبْدِ الْفَقِيرِ، مُحَمَّدِ بْنِ الْحَاجِ إِبْرَاهِيمِ الدَّكْدُجِيِّ<sup>٢٠٩</sup>، خَادِمِ أَعْتَابِ الأَسْتَاذِ الْمَوْلَفِ،  
أَطَالَ اللَّهُ تَعَالَى بِقَاءَهُ<sup>٢١٠</sup>، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ  
وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

<sup>٢٠٧</sup> في الأصل: سوآء.

<sup>٢٠٨</sup> وَرَدَتْ بَعْدَ كَلْمَةِ "الْحَرَامِ" كَلْمَةُ "سَنَةٍ" مُشْطَوَةً.

<sup>٢٠٩</sup> مُحَمَّدُ بْنُ الْحَاجِ إِبْرَاهِيمِ الدَّكْدُجِيِّ (ت ١١٣١ / ١٧١٨)، كَانَ أَحَدَ طَلَابِ عبدِ الغَيَّ التَّابِلِسِيِّ الْمَحَلَّصِينَ وَنَاسِخَ بَعْضِ

كَبَّهُ وَرَسَائِلِهِ، بِكَاهِ التَّابِلِسِيِّ عِنْدَ وَفَاتِهِ، وَكَانَتْ هَذِهِ أَوَّلَ مَرَةً يُشَاهِدُهَا التَّابِلِسِيُّ بِأَكِّاً أَمَامَ النَّاسِ. مِنْ مَوْلَفَاتِهِ:

<sup>٥٩</sup> طَبِّقَاتُ الشَّاذِلِيَّةِ، وَهِيَ مُخْطُوطَةٌ فِي مَكْتَبَةِ الْأَسْدِ بِدِمْشَقِ. اَنْظُرْ: von Schlegell, Barbara: *Sufism*, ص ٦٩

وَمَا يَلِيهَا.

<sup>٢١٠</sup> في الأصل: بِقَاءَهُ.

ولقد قال السعد التقى<sup>٢٠٢</sup> أيضاً في التلويح: وما ذكره المصنف، يعني صاحب التوضيح، رحمه الله تعالى، من تلفيق العبارات وتفيق الاستعارات وتعديل الأسبجاع وتکثیر الإختراع، فعلله عند الأشعري كصرير باب، أو كطنين ذباب، والله أعلم بالصواب.

قلت<sup>٢٠٣</sup>: وما كان ينبغي له أن يردد على ناصر مذهب أهل السنة والجماعة، ومميز الحق من الباطل، من مذاهب المعتزلة، أهل البدعة والشيعة، [٢٤ ب] وهو الشيخ أبو الحسن الأشعري، رضي الله عنه وأزضاه، وجعل الجنة مثواه، فإنه نصب نفسه للردد على المخالفين، وقرر مذهب أهل السنة في عقائد هذا الدين، وما كان ينبغي له أيضاً أن يوقع الخلاف في هذه المسألة بين الأشعرية والماثريدية، ولا خلاف بينهم فيها، كما يتحقق ذلك الإنسان إذا طالع كتب المُتقَدِّمين في علم الكلام والعقائد، وسمع نطق [؟كذا] فيها، فإني شرحت كتاب الطريقة الحمديّة<sup>٢٠٤</sup> للعلامة البركلي الرومي<sup>٢٠٥</sup>، رحمه الله تعالى، ومشيئت في شرح<sup>٢٠٦</sup> له على مذهب الشيخ الأشعري في مسألة خلق الجزء الإنعام، والحافظ من متابعة الأوهام.

وإنما المذكور من خالق الأشعري في هذه المسألة هُم القدرية والجبرية من المعتزلة، والحكمة، لا غير. ومذهبُه، بل مذهبُ أهلِ السنة قاطبة، بين الجبر والقدر خير، وأي خير، وهو حق اليقين، يخرج، من بين فرث ودم، لبناً خالصاً سائغاً للشاربين. فالفرث، مذهب الجبر، والدم، مذهب القدر؛ فالجبرية في ظلماتِ مُدلهمة، والقدرة مَجوس هذه

<sup>٢٠٢</sup> القول للتألسي.

<sup>٢٠٣</sup> "الطريقة الحمديّة في بيان السيرة النبوية الأحمدية".

<sup>٢٠٤</sup> هو محمد بن يير علي (ت ٩٨١ / ١٥٧٣)، عالم تركي. من مؤلفاته: "الطريقة الحمديّة في بيان السيرة النبوية الأحمدية" وكتاب لتعليم الدين الإسلامي بالتركية يُدعى "وصيّة نامه". انظر أيضاً كشف الظنون، ج ٢، ص ١٢٣٥ والموسوعة الإسلامية، ج ١، ص ١٢٣٥ وما بعدها.

<sup>٢٠٥</sup> شرح الطريقة الحمديّة، طبع في جزئين في استنبول، في نهاية القرن التاسع عشر.

<sup>٢٠٦</sup> كذا، ولعل الأصح: بعضهم بعض.

والكمال، ولا التفات عندها لما تكابر به المتكبرون، وتعاند [٢٤] به المعايندون، وتوسوس به شياطين الإنس والجان، في صدور الإنسان، فإن الحق أبلج<sup>١٩٥</sup> ، والباطل لجلج<sup>١٩٦</sup> ، (وقل جاء الحق ورَهق الباطل إن الباطل كان رَهوقاً)<sup>١٩٧</sup> .

وقال السعد التفتازاني، رحمه الله، في التلويح شرح التوضيح، بعد أن تكلم على عبارة صدر الشريعة: واعلم أنني لؤم أزد في شرح هذا الباب، على تقرير هذا الباب، بل<sup>١٩٨</sup> توجيه هذا السؤال والجواب، لكنـي. فلقد راجعت فيه كثيراً من المذاق، مما زادوا على آثار النواضر والأحداث، وأنـي لو افتـدت بالـمصنـف، يعني صدر الشـريـعـة، صاحـب التـوضـيـحـ، في الإـشـارـةـ إـلـىـ ماـ تـقـرـدـ بـهـ، لـطالـ الـكـلـامـ، وـكـثـرـ الـمـلـامـ، وـالـلـهـ الـمـوـفـقـ لـلـمـرـامـ. انتهى كلامـهـ.

<sup>١٩٩</sup> قـلـتـ : ولـقـدـ صـدـقـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ فـيـمـاـ قـالـ، وـالـحـقـ أـحـقـ أـنـ يـتـبعـ مـنـ غـيرـ نـزـاعـ وـلـأـ جـدـالـ، فـإـنـ هـذـاـ الـكـلـامـ الـذـيـ قـرـرـهـ صـدـرـ الشـريـعـةـ فـيـ التـوضـيـحـ، لـمـ نـجـدـ لـغـيرـهـ مـنـ الـمـتـقـدـمـينـ عـلـيـهـ مـنـ فـحـولـ الرـجـالـ، بلـ هوـ شـيـءـ تـقـرـدـ بـهـ لـاـ يـمـكـنـ أـنـ يـكـوـنـ لـهـ وـجـهـ فـيـ تـحـقـيقـ هـذـاـ الـجـالـ، وـقـدـ اـغـتـرـ بـهـ كـثـيرـ مـنـ الـمـتـأـخـرـينـ<sup>٢٠٠</sup> ، تـحسـيـنـاـ لـلـظـنـ بـهـ، فـإـنـهـ، رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ، كـانـ مـنـ أـكـبـرـ الـعـلـمـاءـ الـأـبـطـالـ، وـلـكـنـ، كـلـ أـحـدـ يـؤـخـدـ مـنـ كـلـامـهـ وـيـتـرـكـ، كـمـ قـالـ [من الطـوـيلـ]:

وـمـنـ ذـاـ الـذـيـ تـرـضـيـ سـجـيـاـهـ كـلـهاـ<sup>٢٠١</sup>

<sup>١٩٥</sup> يعني: ظهر ووضـحـ وبـانـ.

<sup>١٩٦</sup> يعني: تـرـددـ.

<sup>١٩٧</sup> سورة الإسراء .٨١/١٧

<sup>١٩٨</sup> من "فـإـنـ الـحـقـ أـبـلـجـ" إـلـىـ "هـذـاـ الـلـبـابـ بـلـ" أـضـيـفـ فـيـ الـحـاشـيـةـ.

<sup>١٩٩</sup> القائل هو التابسيـ.

<sup>٢٠٠</sup> بعد كلمة "المتأخرـينـ" وردـتـ الـكـلـاتـ التـالـيـةـ مشـطـوـيـةـ: "خـصـوـصـاـ مـنـ عـلـمـاءـ ...ـ". وـالـنـقـطـ الـثـلـاثـ تـعـرـ عنـ كـلـمةـ غـيرـ مـقـرـوـةـ.

<sup>٢٠١</sup> هذاـ الـبـيـتـ لـيـزـيدـ بـنـ خـالـدـ الـمـهـلـيـ. انـظـرـ خـزانـةـ الـأـدـبـ، جـ ١ـ، صـ ٤٥٦ـ.

وهذا الإشكالُ المذكورُ هو الّذِي حَمَلَ صُدْرَ الشَّرِيعَةِ وَغَيْرَهُ مِنْ تابِعَهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ، عَلَى  
مَا ارْتَكَبُوهُ مِنْ صِعَابِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ هَذَا الْاخْتِيَارَ الْخَلُوقَ، الَّذِي هُوَ مُجْبُرٌ بِهِ الْعَبْدُ،  
وَإِنْ كَانَ وُجُودُهُ وَعَدَمُهُ سَوَاءً، مِنْ جَهَةِ أَنَّهُ لَا تَأْثِيرَ لَهُ فِي تَرْجِيحِ شَيْءٍ، فَإِنَّهُ يَصْحُحُ  
اِتِّصَافُ الْعَبْدِ بِهِ، كَمَا مَرَّ، فَلَا يَقْنِي مُجْبُرًا مَعَهُ، وَالْاِتِّفَاقُ كَافٍ فِي التَّكَالِيفِ الشَّرِيعَةِ  
كُلُّهَا، كَالصَّلَوَاتِ وَإِيتَاءِ الزَّكَوْنَاتِ، وَالْإِمْتَنَالِ كُلِّهِ، وَالْإِجْتِنَابِ كُلِّهِ عَنِ الْمَهَيَّاتِ، مَعَ أَنَّ  
الْإِنْسَانَ لَيْسَ بِخَالِقٍ، ذَلِكَ عِنْدَ جَمِيعِ أَهْلِ السُّنَّةِ.

وَأَمَّا التَّأْثِيرُ فَلَيْسَ بِشَرِطٍ فِيهِ، كَمَا أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِشَرِطٍ فِي اِتِّصَافِ الْعَبْدِ بِالْقُدْرَةِ  
الْحَادِثَةِ، عِنْدَ الْكُلِّ مِنْهَا، إِجْمَاعًا، كَمَا قَدَّمْنَا عَنْ شَرِحِ الْمَوَاقِفِ، فِي الرَّدِّ عَلَى جَهْنَمِ بْنِ  
صَفْوَانَ التَّرْمِذِيِّ، مِنَ الْجَبَرِيَّةِ. فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَعَلَمَ آدَمَ﴾<sup>١٨٧</sup>، ﴿وَعَلَمَنَا مِنْ  
لَدُنَّا عِلْمًا﴾<sup>١٨٨</sup>، ﴿وَعَلَمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾<sup>١٨٩</sup>، وَقَالَ مَعَ ذَلِكَ: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ  
لَا تَعْلَمُونَ﴾<sup>١٩٠</sup> ثَلَاثَ مَرَاتٍ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ<sup>١٩١</sup>، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا الْعِلْمُ عِنْدَ  
اللَّهِ﴾<sup>١٩٢</sup>، وَمَا ذَلِكُ، إِلَّا لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى، لَمَّا خَلَقَ الْعِلْمَ فِينَا، فَصَرَنَا مَوْصُوفِينَ بِهِ، وَتَوَهَّمْنَا  
أَنَّنَا عُلَمَاءُ، كَمَا تَوَهَّمْنَا أَنَّنَا مُخْتَارُونَ، قَادْرُونَ عَلَى كُلِّ مَا نَخْتَارُ، لَمَّا خَلَقَ لَنَا الْاِخْتِيَارَ  
وَالْقُدْرَةَ، أَخْبَرَنَا تَعَالَى بِأَنَّ ذَلِكَ مُجْرِدُ اِتِّصَافٍ، لَا أَنَّ ذَلِكَ اِخْتِيَارٌ، وَلَا اِفْتِدَارٌ، بِقَوْلِهِ  
سُبْحَانَهُ: ﴿مَا كَانَ لَهُمُ الْخَيْرِ﴾<sup>١٩٣</sup>، وَقَوْلُهُ: ﴿لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا﴾<sup>١٩٤</sup>،  
وَهَذَا هُوَ الْحُقْقُ الْمُبِينُ، وَالْحَبْلُ الْمُتَينُ، وَنَحْنُ قَوْمٌ مُتَبَدِّلُونَ لِلشَّرِيعَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، لَا لِلْعُقُولِ  
الْبَشَرِيَّةِ، لِأَنَّ الْعُقُولَ شَرْعُ أَهْلِ الضَّلَالِ، وَالْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ شَرْعُ أَهْلِ الْهِدَايَةِ وَالْإِيمَانِ

<sup>١٨٧</sup> سورة البقرة .٣١/٢

<sup>١٨٨</sup> سورة الكهف .٦٥/١٨

<sup>١٨٩</sup> سورة النساء .١١٣/٤

<sup>١٩٠</sup> سورة التور .١٩/٢٤

<sup>١٩١</sup> لَهُ يَقْصِدُ أَيْضًا سُورَةَ آلِ عُمَرٍانَ ٦٦/٣ وَسُورَةَ الْبَقْرَةِ ٢١٦/٢ وَ ٢٣٢ .

<sup>١٩٢</sup> سورة الملك .٢٦/٦٧

<sup>١٩٣</sup> سورة القصص .٦٨/٢٨

<sup>١٩٤</sup> سورة البقرة .٢٦٤/٢

بالاختيار، والانتصار ثابتٌ لمن اتصفَ به بوصفِ الله تعالى، لا بوصفِ نفسه بذلك. والامتناعُ لأمرِ اللهِ تعالى حاصلٌ من العبد باختيارِه، الذي هو وصفُه. وأمّا أنه لا بدَّ أن يكونَ مُتصفًا بالاختيار من قبلِ نفسه، بأنْ يكونَ خالقًا لاختيارِه، أو ارتكابَ أنَّ اختيارَه أمرٌ عَدْمِيٌّ، والمكابرة في ذلك، والحكمُ بأنَّ ذلك الأمرَ العَدْمِي لا يحتاجُ إلى الخلق، حتى يقالَ بأنَّ الله تعالى خلقه، فليس ذلك بلازمً أصلًا، ولا ضرورةً لنا في التزام ذلك، والحقُّ أحقُّ أن يُتَبع.

وأمّا كونُ العبد، إذا خلقَ الله تعالى له اختيارًا، يكونُ مجبورًا، وذلك الاختيار لا يُفيدُ العبد الانتصارَ به، وإنما وجودُه وعدمه سواه، والعبد مجبورٌ على كلِّ حال، فهو ما لا يقولُه عاقلٌ؛ والقائلُ بذلك كالقائل عَنْ خلقِ الله تعالى له سمعًا وبصرًا، كما قالَ تعالى: ﴿فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾<sup>١٨٥</sup>، وهو يقولُ: أنا لستُ بسميعٍ ولا بصيرٍ، وإنما أنا أصمُّ أعمى، ما لم يكُنِ السَّمْعُ وَالبَصَرُ وَضُفيَّ منه نفسي، بلا خلقِ الله تعالى، أو أكونُ أنا خلقتُ سمعي وبصري حتَّى أكون سمعياً بصيراً. وبقيَّةُ أوصافِ الإنسانِ كذلك.

فإن قالوا: إنَّ الاختيار، إذا كانَ أمراً موجوداً مخلوقاً لله تعالى، وكان الإنسانُ مجبوراً في خلقه له، فيكونُ ذلك مجرداً تَوْهِم خلقه الله تعالى للإنسان، يتَوَهَّمُ الإنسانُ به أنَّه يفعلُ ما يشاءُ، وهو في نفس الأمر مجبورٌ مُضطَرٌ.

والجبريةُ من المعتزلة لا يُذكرونَ [٢٣ ب] بذلك، ويُطلقونَ مع ذلك على الإنسانَ أنَّه مجبورٌ. وعندَهم القدرةُ، إذا لم تكنْ مؤثرةً في الأفعال، فليس بقدرةٍ أصلًا. فالقائلُ بذلك جبْرِيٌّ من المعتزلة، فكيف يحصلُ التمييزُ بهذا التَّوْهِم<sup>١٨٦</sup> بينَ أهلِ السُّنَّةِ وبينَ الجبريةِ، والكلُّ قائلونَ بما يجدونَ من التَّوْهِم المذكور؟

فلُنَا: في الجواب عن ذلك وجودُ الاختيار، الذي خلقَه الله تعالى في العبد، كافٍ في تسميته مُختاراً، سواءً تَوَهَّم به أنه مؤثرٌ في أفعاله الاختيارية، أو كُشِّفَ له أنه مجبورٌ فيه، فإنه صار مختاراً بمجردِ انتصافِه به، كما قدَّمناه.

<sup>١٨٤</sup> "ارتكابَ أنَّ"، يعني: ارتكاب خطأ القول بـأنَّ (المتحقق).

<sup>١٨٥</sup> سورة الإنسان ٢/٧٦

<sup>١٨٦</sup> كلُّنا "هذا التَّوْهِم" أضيغنا في الحاشية.

الخلق، بالعقل، بمعنى من عموم قوله تعالى ﴿الله خالقٌ كُلُّ شَيْءٍ﴾<sup>١٨١</sup>. فيا ليت شعري، من أوجب هذا التخصيص؟ أهو الشرع؟ أم العقل، كما هو مذهب أهل الضلال؟ معنى كلامه، أن الاختيار، إذا لم يكن حالاً وأمراً عدمياً، بل كان أمراً وجودياً، فنقول: إن الإنسان خلقه بقدرته الحادثة، ويجب علينا بالعقل، لا بالشرع، أن نخصص عموم النصوص القرآنية، كقوله تعالى: ﴿الله خالقٌ كُلُّ شَيْءٍ﴾، بأن معنى ذلك، أن الله خالق كل شيء، إلا هذا الاختيار، فإن العبد يخلق بقدرته الحادثة. وهذا عين ما قاله القدريّة، في أنهم يخلقون جميع أفعالهم الاختيارية، لأن العبد إذا كان يخلق اختياره الموجود، فهو قادر أن يخلق جميع أفعاله أيضاً، وهو التخصيص بالاختيار فقط، من غير مخصوص، وهي شناعة في الدين وخروج عن مذهب أهل الحق من الموحدين.

١٠ وقوله في بيان الدليل العقلي، الذي يجب به تخصيص عموم الخلق: إن ذلك أدنى ما يتحقق به فائدة خلق القدرة، ذهاب إلى مذهب القدريّة، بأن القدرة هي المؤثرة، والتي لا تؤثر لست بقدرة، وهو قول جهم بن صفوان، من الجبرية، كما قدمناه عن شرح المواقف للسيد الشّريف<sup>١٨٢</sup>.

١٥ وقوله: ويتجه به حُسْنُ التَّكْلِيفِ، إلى آخره، فإن كان لا يتوجه حُسْنُ التَّكْلِيفِ إلا بهذا الشرك والمنازعة مع الله تعالى في خلقه: لا كان حُسْنُ هذا التَّكْلِيفِ! فنحن راضون مُؤْمِنُون بـتَكْلِيفِ غَيْرِ حَسَنٍ عَقْلًا، فإنه حَسَنٌ شَرْعًا.

٢٠ وقوله: لا امتناع أصلاً، ولا معصية، كلامٌ واهٌ<sup>١٨٣</sup>، إذ الاختيار، إذا كان وصفاً للعبد، وهو أمر موجود، خلقه الله تعالى للعبد، فإن العبد يصير بخلقِه له موصوفاً به. فأين اتصفه بالجبر، في حال اتصفه بالاختيار؟ والله تعالى يخلق الضّدين: الاختيار [٢٢٢] والجبر، فإذا خلق للعبد اختياراً، فليس ذلك العبد بمحروم، وإذا خلق له جبراً، فليس بمختار، وهذا أمر واضح، ظاهر لكل إنسان. وحالة الاختيار محسوسة لصاحبها، وحال الجبر كذلك، وهذا المقدار كافٍ في حُسْنِ تكليف المُكْفَفين، إذ هو مبنيٌ على الاتّصاف

<sup>١٨١</sup> سورة الرعد ١٦/١٣ وسورة الزمر ٦٢/٣٩

<sup>١٨٢</sup> أضيفت هذه الفقرة من "قوله في بيان الدليل" إلى "للسيد الشّريف" في الحاشية.

<sup>١٨٣</sup> في الأصل: واهي.

ذلك الفعل الذي اختاره له، أم لا؟ فلم يكن ذلك الإنسان خالقاً له، على أنه سبب، فليس سبب، بل هو اختيار مُجرّد عن السُّببية، وأمّا الله تعالى، فهو عالم بجميع ما يكون من خير وشرّ، فإذا خلق سبب الخير، يعلم تعالى بأنه [٢٢٢] سبب يخلق عنده الخير، وإذا خلق سبب الشرّ، يعلم تعالى أنه يخلق عنده الشرّ، أو يعلم تعالى أنّ ذلك أمرٌ مجرّد، لا يخلق عنده الخير، ولا الشرّ. فليس ذلك الذي خلقه العبد سبب أصلاً.

ثم إنّ صاحب هذا القول تردد في معنى هذا الاختيار، فقال أولاً: إنّ حال غير موجود، ولا معدوم. ثم سمّاه كسباً، ثم جزّم بأنّ الكسب ليس بخلق، وفسّر الخلق بأنّه إخراج الموجود من العدم إلى الوجود، ثم فرع على ذلك قوله: فلا يلزم إثبات خالق غير الله، ثم زعم أنّ القول بآن القصد، وهو الاختيار، حال عليه جمّع من المحققين، وذكر آئمّة القاضي أبو بكر<sup>١٧٨</sup>، وإمام الحرمين أولاً، وصدر الشريعة.

وكلام القاضي أبو بكر<sup>١٧٩</sup>، وقول إمام الحرمين، إنّما هو في ثبوت الحال، لا في أنّ القصد والاختيار حال، كما قدمناه.

ثم ذكر الفرق بين الخلق والكسب، وأنّها أمراً إضافيان. فإنّ كان مُراده بهذا الكلام، أنّ الكسب أمرٌ إضافيٌ، فلا يكون مخلوقاً بالأمر الإضافي، الذي هو الخلق أيضاً، فهذا مكابرة في الظاهر<sup>١٨٠</sup>، فإنّ العالم جميعها مخلوقةٌ بهذا الخلق، الذي هو الأمر الإضافي، فكيف امتنع أن يخلق به تعالى الكسب، الذي هو أمرٌ إضافيٌ مثله؟ ففيهات إن يُيثلَه، وإن كان كُلُّ منها أمراً إضافياً؛ وإن أراد أنّ الكسب أمرٌ إضافيٌ، وأنّه غير مخلوق، كما أنّ الخلق أمرٌ إضافيٌ، غير مخلوق.

تقول له: شَتَّانَ بين وصف الله تعالى بكونه خالقاً، ووصف العبد بكونه كاسباً. وإن كان كُلُّ منها أمراً إضافياً، فإنّ ذلك الأمر الإضافي، الذي هو الخلق القديم، وهذا الأمر الإضافي، الذي هو الكسب، حادثٌ، والخلق وصف الخالق، والكسب وصف المخلوق. والبلية الكُبرى، والرِّزْيَةُ العَظْمَى [٢٢ ب] قوله: وجوب تخصيص خلق القصد، من عموم

<sup>١٧٨</sup> البلاطاني.

<sup>١٧٩</sup> البلاطاني.

<sup>١٨٠</sup> جاءت في التصريح كلمة "أيضاً" مشطوبة، بعد كلمة "الظاهر".

شُعْرِي، إِذَا كَانَتِ الْقَابِلِيَّةُ فِي الْعَبْدِ لِصُورِ شَيْءٍ مِنْ أَفْعَالِهِ، وَكَانَ اللَّهُ تَعَالَى خَالِقًا لِذَلِكَ الْعَبْدِ، فَهَلْ يَكُنُ أَنْ تَكُونَ تَلْكَ الْقَابِلِيَّةُ فِيهِ غَيْرَ مُخْلُوقةٍ فِي ضِمْنِ خَلْقِ ذَلِكَ الْعَبْدِ؟ بَلْ هِيَ فِيهِ مِنْ غَيْرِ خَلْقٍ أَحَدٌ لَهَا. هَذَا لَا يَكُونُ، لَأَنَّ تَلْكَ الْقَابِلِيَّةَ فِي الْعَبْدِ، إِنْ كَانَتْ مَعْدُومَةً، فَلَا قَابِلِيَّةَ أَصْلًا، وَإِنْ كَانَتْ أَمْرًا اعْتِبَارِيًّا، فَهُوَ مِنْ قَبْلِ الْمَعْقُولَاتِ، ٥ وَالْمَعْقُولَاتُ كُلُّهَا، وَالْمَحْسُوسَاتُ، مُخْلُوقةٌ لِلَّهِ تَعَالَى بِلَا شَكٍّ وَلَا شُبُّهَةٍ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ، كَمَا قَدَّمْنَا ذَلِكَ.

وَأَمَّا الْقَوْلُ الْمَذَكُورُ لِلْعَلَّامَةِ ابْنِ الْهَيْثَمِ<sup>١٧٦</sup> فِي التَّحْرِيرِ، وَقَوْلُ شَارِحِهِ أَيْضًا، فَهُوَ مَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ، بِأَنَّ الْإِخْتِيَارَ الَّذِي [٢١ ب] فِي الْعَبْدِ مُخْلُقٌ لِذَلِكَ الْعَبْدِ، وَهُوَ أَثْرُ قِدْرَتِهِ الْحَادِثَةِ، عَلَى مَعْنَى أَنَّ الْعَبْدَ الْخَتَارَ خَلَقَ بِقِدْرَتِهِ الْحَادِثَةِ لِنَفْسِهِ اخْتِيَارًا، صَارَ بِهِ مُخْتَارًا، وَأَنَّ ذَلِكَ الْإِخْتِيَارَ لَيْسَ بِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى، بَلْ ١٠ بِخَلْقِ الإِنْسَانِ، بِقِدْرَتِهِ الْحَادِثَةِ فِيهِ. ثُمَّ إِنَّ الْإِخْتِيَارَ صَارَ سَبِيلًا لِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى الْأَفْعَالِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ لِذَلِكَ الْعَبْدِ، كَبَقْيَةِ الْأَسْبَابِ الْعَادِيَّةِ الَّتِي جَرَّتْ عَادَةً اللَّهِ تَعَالَى فِيهَا أَنْ يَخْلُقَ الْأَشْيَاءَ عِنْدَهَا، وَلَا مَدْخَلِيَّةَ لَهَا فِي التَّأْثِيرِ فِي تَلْكَ الْأَفْعَالِ.

هَذَا الْقِيَاسُ باطِلٌ. فَإِنَّ الْأَسْبَابَ كُلُّهَا خَلَقَهَا اللَّهُ تَعَالَى أَوْلَأَ، ثُمَّ يَخْلُقُ عِنْدَهَا الْمُسَبِّبَاتِ، كَالْتَّارِ، خَلَقَهَا اللَّهُ تَعَالَى، ثُمَّ يَخْلُقُ عِنْدَهَا الْحَرْقَ، وَكَالْطَّعَامِ، خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى، ١٥ ثُمَّ يَخْلُقُ عِنْدَهُ الشَّبَّعَ، وَالْمَاءِ، خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى، ثُمَّ يَخْلُقُ عِنْدَهُ الرَّيْ، وَهَكُذا سَائِرُ الْأَسْبَابِ، خَلَقَهَا اللَّهُ تَعَالَى، وَيَخْلُقُ عِنْدَهَا مُسَبِّبَاهَا، بِطَرِيقِ جَرِيِّ الْعَادَةِ.

وَأَمَّا هَذَا الْإِخْتِيَارُ، عَلَى زَعْمِ هَذَا الْقَائلِ، بِأَنَّ الإِنْسَانَ خَلَقَهُ بِقِدْرَتِهِ الْحَادِثَةِ لِنَفْسِهِ، وَلَمْ يَخْلُقْهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَهُوَ مُخَالِفٌ لِجَمِيعِ الْأَسْبَابِ الْمُخْلُوقةِ لِلَّهِ تَعَالَى. فَلَيْسَ فِيهِ مَعْنَى السَّبِبِيَّةِ ٢٠ الَّتِي فِي جَمِيعِ الْأَسْبَابِ، لَأَنَّ جَمِيعَ الْأَسْبَابِ خَلَقَهَا اللَّهُ تَعَالَى مُسْتَعْدَدًا لِأَنَّ يُظَهِّرَ اللَّهُ تَعَالَى مُسَبِّبَاهَا عِنْدَهَا، بِطَرِيقِ جَرِيِّ الْعَادَةِ. وَهَذَا السَّبِبُ خَلَقَهُ الإِنْسَانُ لِنَفْسِهِ، وَلَيْسَ فِيهِ ذَلِكَ الْإِسْتَعْدَادُ، لَأَنَّ خَالقَهُ، وَهُوَ الإِنْسَانُ، لَا يَدْرِي: أَهُو سَبِبُ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى

<sup>١٧٦</sup> لَعَلَّهُ يَقْصِدُ أَبُو عَلَيِّ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ، الْعَالَمِ الرِّياضِيِّ وَالْفِيزيَاوِيِّ الشَّهِيرِ (ت. ٤٣٠ هـ / ١٠٣٩ م). انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٣، ص ٣٨٨.

<sup>١٧٧</sup> في الأصل: ساعير.

[٢٠ ب] وأمّا إذا اعتبرنا جَهَةَ عَدْمِهِ فقط، وقلنا إنَّه معدوم فقط، لا موجودٌ أصلًا، كما ذكرَ ذلك وخالفت به القائلين بالأحوال، فقولُك إنَّه غير مخلوقٍ، صحيحٌ حينئذٍ، إذ لا حالٌ هنا أصلًا، فلا اختيارٌ للعبد أصلًا، فهو مجبورٌ حينئذٍ لعدم اختياره، وأنَّ تحكمُ عليه بأنَّه مختارٌ، وقد اتَّقلبَ عليك دليلاً، فالذِي حكمَتْ عليه بالإختيار، لا اختيار له، على قولِك، وقد صار مجبورًا، ولا معنى للمجبور إلَّا الذي لا اختيار له.

ثمَ لم تكتِفْ بهذا حتَّى ناقضتَ في كلامك، وقلتَ بأنَّ القصدَ، وهو الإختيار، مخلوقٌ لله تعالى، فقد اعتبرتَ طَرْفَ وجوده في العقل، ثمَ قلتَ: بلا قصدٍ منه تعالى خلقُه، بل خلقَه في ضِمنِ أمورٍ موجودة. فإنَّك تعلمَ ما وقع في كلامك من سوء الأدب في نسبتك إلى الله تعالى أنه يخلق بعض الأمور، من غير قصدٍ منه سُبحانَه، وهو قولٌ بالإيجاب ١٠ النَّاتِي الذي أنت تُكَفِّرُ به حُكَمَاءُ الْفَلَاسِفَةِ الْمُنْكِرِينَ لِصَفَاتِ اللهِ تَعَالَى. وأيضاً ينتَقِضُ عليك ما ذكرته في خلق القصد والإختيار، بأنَّ الأعراضَ كُلُّها، لا يخلقُها الله تعالى قصدًا، على حسب ما أردتَ، بل يخلقُها في ضِمنِ الأجسام. إذ لا وجودٌ للعرض في غير الجسم، كالألوان والرَّوائح والطَّعوم وغير ذلك. فيكون ذلك منك قولٌ بأنَّ القصد والإختيار عَرَضانِ موجودانِ وُجودَ الأعراضِ التي لا يخلقُها الله تعالى عندك أيضًا، بل ضِمنَ الأجسام. ١٥ وإذا كان ذلك عَرَضاً، فالعرض موجودٌ مخلوقٌ لله تعالى عندك أيضًا، فما بالك انثقلت من كونِ الإختيار حالًا، لا موجودًا، ولا معدومًا [٢٢١] إلى كونه معدومًا فقط، إلى كونه موجودًا فقط، إلى كونه عَرَضاً مخلوقًا لله تعالى في ضِمنِ غيرِه من الموجودات؟ ما هذا إلَّا تناقصٌ واضحٌ.

وأمّا القولُ المنسوبُ إلى العلَّامةِ الفناريِّ، منْ أَنَّ كسبَ العبد لِأَفْعَالِهِ الإِختِيَارِيَّةِ يرجِعُ إلى القابليةِ في العبد لتلك الأفعال، وأنَّ ذلك الكسبَ غير مخلوقٌ لله تعالى، بناءً على أنَّ القابليةَ أمرٌ عَدَمِيٌّ أيضًا، لا يحتاجُ إلى خلقِ اللهِ تعالى، فيلزمُ عليه ما لزمَ على القولِ الأوَّلِ، قولُ صدر الشَّريعةِ أيضًا، ويلزمُ عليه كونُ الجُبْرِ في العبد كسبًا أيضًا، لأنَّه في قابليةِ العبد المجبور. ولو لم يكن العبد قابلاً للجُبْرِ له منْ جابرٍ، ما حَصَلَ جُبْرُه على أفعاله الجُبْرِيَّةِ. وهذا مُكابرةٌ ظاهرةٌ بتخصيصِ القابليةِ في الأفعالِ الإِختِيَارِيَّةِ، حيثُ كانتِ ٢٥ القابليةُ هي الكسبُ، وهي غير مخلوقةٌ لله تعالى. فالكسْبُ غير مخلوقٌ لله تعالى، ويَا ليتَ

وقال<sup>١٧٣</sup> السيد الشّرِيفُ في شرح المواقف: ثم إن الإمام الترازي أجاب بأن الحال، أي مفهومه، ليس حالاً، بل هو سلبٌ، إذ معناه، كونه ليس موجوداً، ولا معدوماً. وكل مفهوم اعتبر فيه سلباً، كان معدوماً، لا حالاً. انتهى.

وهذا نقض لأصل معنى الحال، لأن معناه سلبٌ، والسلب نفي. فالحال لا حال، مع أنه اعتبر فيه كونه لا معدوم، على معنى أنه موجود من وجهه، باعتبار من الاعتبارات. فكيف إذا قيل في الحال إنّه معدوم فقط، ولم يُعتبر فيه وجّه وجوده الاعتباري أصلاً؟ ويتربّ على ذلك أن الأحوال، عند من أثبتها، أمرٌ معقولة، والأمور المعقولة مخلوقة الله تعالى بإجماع أهل الإسلام، لأن الله تعالى خالق للأمور الحسّنة، والأمور المعقولة. فإنه تعالى خالق للحواسّ ومحسوستها، وخالق للعقل ومقولاتها، اتفاقاً حتى إن العتلة القائلين بثبوت الأحوال، ما أحد منهم يقول بأن الأحوال غير مخلوقة لله تعالى. حاشا وكلاً أن يكون أحدّ منهم قائلاً بذلك، فكيف، وأنت من أمّة أهل السنة والجماعة، تقول بذلك، حتى لا تجعل الله تعالى على اختيارك وقصدك يداً، ولا تصرفاً؟

ويترتب على قولك هذا أن يكون الله تعالى لا يخلق للعبد المكلَّف طاعة، ولا معصية، حتى يكون ذلك العبد المكلَّف اختار تلك الطّاعة، وتلك المعصية، اختياراً صادراً من نفسه، ولا شك أن الاعتياز هو المشيئة، وحينئذ<sup>١٧٤</sup> يلزم من ذلك أن تكون مشيئة الله تعالى تابعة لمشيئة العبد، ويكون ذلك مصادمةً ومعاكسةً لقوله تعالى ﴿وَمَا تَشَاؤن إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾<sup>١٧٥</sup>، فيصير المعنى: وما يشاء الله إلا أن تشاوون، فتصير مشيئة الله تعالى داخلة تحت قهر مشيئة العبد، هذا إن قلنا إن الاعتياز حال وإن الحال، لا موجود، ولا معدوم، وهو واسطة بين الوجود والعدم، فله طرف إلى الوجود، باعتباره طرف إلى العدم، باعتباره، وهو من الأمور المعقولة.<sup>٢٠</sup>

<sup>١٧٣</sup> أضيفت الفقرتان التاليتان في الحاشية، الأولى تبدأ بـ "وقال السيد الشّرِيف" وتنتهي بـ "انتهى"، والثانية تبدأ بـ "وهذا نقض" وتنتهي بـ "الاعتباري أصلاً".

<sup>١٧٤</sup> من "ولا شك" إلى "وحينئذ" أضيفت في الحاشية.

<sup>١٧٥</sup> سورة الإنسان ٢٦/٣٠ وسورة التكوير ٨١/٢٩.

[١٩] اب] التمكُّن من الفعل والترك، فينتفي به الجُرُّ، ويتجه به حُسْنُ التَّكْلِيفُ المُسْتَفْعِبُ العقاب، بالترك والثواب، بالإمْتِشَال، بل لا امْتِشَال أصلًا، ولا مغصيَّة. يعني: إذا لم يكنْ لِقدرة العبد تأثيرٌ في نفس الفعل، وفي العزم المُسْبُوق به الفعل، لا يبقى لحسُن التَّكْلِيفُ الذِّي يتَرَبَّ عليه الثَّوَابُ والعِقَابُ وجْهٌ، بل لا يتحقَّقُ من المُكْلَفِ امْتِشَال، لأنَّه إذا كانَ الفعلُ والعزمُ كلاًّ هما بتأثير القدرة القديمة، من غير مَدْخَلَيَّة للحادثة، كانَ العبدُ مُجْبُوراً فيهما. والفعلُ الاضطراريُّ لا يتحقَّقُ به الإِمْتِشَالُ، لأنَّه شرطٌ فيه الاختيار، وأيضاً لا

معصيَّة، إذ هي ارتِكَابُ المحرَّمِ اختِياراً. إلى هنا كلامُ التَّخْرِيرِ وشِرْحِه.

<sup>١٦٩</sup> هذا ما ظهر لنا من العبارات المختلفة – الزَّاعِمُ قائلُها بأنَّها مذهبُ الماتريديَّة الحنفية

- الخالفة لقول الشَّيخ الأشعري الشَّافعي<sup>١٧٠</sup>، التَّاصِرُ لمذهبُ أهلِ الحقِّ على مذهب

١٠ أهل الاعتزالِ، المُجَادِلُونَ فِي الْحَقِّ<sup>١٧١</sup> غَايَةُ الْجِدَالِ. وَنَحْنُ نُقَرِّرُ مَا يَتَرَبَّ عَلَى أَقْوَالِ هُؤُلَاءِ المذكورينَ مِنَ الْعُلَمَاءِ.

أمّا على قول صدر الشَّريعة في التَّوضِيعِ مِنْ أَنَّ الْإِخْتِيَارَ فِي الْعَبْدِ الْمُكْلَفِ مِنْ قَبِيلِ الْأَحْوَالِ، الَّتِي هِي واسطَةٌ بَيْنَ الْوُجُودِ وَالْعَدَمِ، وَزُعمَهُ أَنَّ ذَلِكَ الْإِخْتِيَارُ أَمْرٌ عَدْمِيٌّ، وَهُوَ مَنَاطُ التَّكْلِيفِ إِجْمَاعاً، فَنَقُولُ لَهُ: إِنَّ الْأَحْوَالَ لَمْ يُثْبِتُهَا جُمْهُورُ أَهْلِ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ،

<sup>١٥</sup> إِنَّمَا قَالَ بَهَا مِنْهُمُ الْفَاقِيْهُ أَبُو بَكْرٍ<sup>١٧٢</sup>، وَإِمامُ الْحَرَمَيْنِ أَوْلَاهُ، ثُمَّ رَجَعَ عَنْ ذَلِكَ، فَكَيْفَ تُثْبِتُهَا أَنَّهُ وَتَخَالُفُ جُمْهُورُ أَهْلِ الْحَقِّ. وَثَانِيَاً، مِنْ أَثْبَتُهَا قَالَ بَهَا أَمْوَارٌ لَا مَوْجُودَةٌ وَلَا مَعْدُومَةٌ، وَلَمْ يُقُلْ إِنَّهَا مَعْدُومَةٌ فَقَطُّ، وَأَنَّ حَكْمَتَ بَهَا مَعْدُومَةٌ وَاعْتَرَفَتْ أَحَدُ طَرَفَيِّ صِفَتِهَا، فَإِنَّهَا إِذَا كَانَتْ مَعْدُومَةً فَقَطُّ، لَا مَوْجُودَةٌ، فَيُنَفَّذُ أَنَّ [٢٠] هُنَاكَ حَالَةٌ مِنَ الْأَحْوَالِ، لَوْلَا أَنَّهَا مَوْجُودَةٌ مِنْ وَجْهِ مَا؟ هَذَا الْأَمْرُ مُخَالِفٌ لِإِضْطِلاَحِ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي مَعْنَى الْأَحْوَالِ.

<sup>١٦٩</sup> أُضِيفَتْ جُملَة "الزَّاعِمُ قائلُها بأنَّها مذهبُ الماتريديَّة الحنفية" في الحاشية.

<sup>١٧٠</sup> أُضِيفَتْ كَلمَة "الشَّافعيِّ" بَيْنَ السَّطْرَيْنِ.

<sup>١٧١</sup> أُضِيفَتْ فَوْقَ السَّطْرِ كَلْمَاتَانِ، الْأُولَى "فِي" وَالثَّانِيَةُ غَيْرُ مَقْرُوَةٌ.

<sup>١٧٢</sup> الْبَاقِلَانِيُّ.

صرف القدرة المخلوقة إلى القصد المصمم، إلى الفغل، فأثرها، أي القدرة المخلوقة، لا قدرة الله تعالى، كما زعم الشارح، يعني شارح التحرير، ولعله ابن أمير حاج، وإلا يلزم ما لزم الأشاعرة من الجبر، وهو ظاهر في القصد المذكور. وينخلق الله تعالى الفعل عنده، أي عند القصد المصمم بالعادة، أي بطريق العادة، بأن جرث عادة الله تعالى أن يخلق فعل العبد عند قصده، كما جرث عادته في خلق الأشياء عند الأسباب الظاهرة، من غير تأثير لتلك الأسباب، ولا مدخلية<sup>١٦٧</sup> فيها. ثم أراد أن يبين أن تأثير القدرة المخلوقة في القصد المذكور، لا يوجب نقصاً في القدرة القدية، [٢١٩] فقال: فإن كان القصد المذكور حالاً، أي وصفاً غير موجود، ولا معدوم في نفسه، فلماً موجود، فليس الكسب بخليق، إذ هو إخراج الموجود من العدم إلى الوجود، فلا يلزم إثبات خالق غير الله، وعليه، أي على ثبوت الحال، أو على كون القصد حالاً، جمع من المحققين، منهم القاضي أبو بكر<sup>١٦٨</sup>، وإمام الحرمين أولًا، وجوزه صدر الشريعة، وعلى نفيه، أي الحال، كما عليه الجمهور، فكذلك، أي ليس الكسب بخليق أيضاً، على ما قيل - والقاتل صدر الشريعة: الخالق أمر إضافي يجب أن يقع به المقدور، لا في محل القدرة، أي لا فين قامت به القدرة. ويصح إفراد القادر بإيجاده، أي المقدور، بذلك الأمر الإضافي. والكسبي أمر إضافي يقع به المقدور في محلها، أي القدرة. وهذا الفرق كافٍ في الفرق بينهما. قوله: ولا يصح افتراؤه، أي الكاسب، بإيجاده، أي المقدور، لزيادة التمييز. فأثر الخالق في فعل العبد إيجاد الفعل في غيره. وأثر الكاسب التسبب في ظهور ذلك الفعل المخلوق على جواره. ولو بطّلت هذه التفرقة بين الخالق والكسبي، على تعذر البطلان المذكور، لقيام البرهان على وجودها، لنا مَحْلَ آخر، وهو أنه وجب تخصيص خلق القصد المصمم، من عموم الخلق، المدلول عليه بالتصوّص الذاتي على أنه تعالى خالق كل شيء، بالعقل، متعلّق بالتخصيص، أي بالدليل العقلي، لا السمعي. ثم أشار إلى ذلك الدليل بقوله: لأنّه، أي كون القصد المصمم مخلوقاً للعبد، أدنى ما يتتحقق به فائدة خلق القدرة التي من شأنها

<sup>١٦٧</sup> "مدخلية" يعني تدخل مؤثر، وهو استعمال نادر لهذه الصيغة.

<sup>١٦٨</sup> الباقلي.

المتأخرین، اختلفت أقوالهم في تقريرها على حسب مُرادِهم. فكلام صدر الشّريعة - في كتابه التّوضیح<sup>١٦٦</sup> - وهو إمامُهم في الخلاف في هذه المسألة، لأنَّه أول من نفرد بها، كما صرَّح به السعد التقْتَراني في التلويح، وسيأتي ذكرنا لذلك، أن الاختيار والقصد حالٌ من الأحوال: لا موجود ولا معدوم. وتارة يقول: إنَّه معادٌ. ومعلوم أنَّ الحال منفيٌ عند جُمهور المتكلمين من أهل السنة، ولم يتبث إلا القاضي أبو بكر الباقلاني، وإمام الحرمين في قوله الأول، ورجَّع عنه، كما قدمنا الإشارة إليه، وأن الاختيار والقصد حيث كان من الأحوال اللاموجودة واللامعدومة، وفي العبارة الأخرى: من المعدومة فقط، على زعم صدر الشّريعة. فذلك أمر عَدَمِيٌّ، والأمر العدمي لا يحتاج إلى الخلق، فليس بخلوق الله تعالى، وكأنَّا عنده الأمور المعقولة غير مخلوقة. وعندَه، ما خلق الله تعالى إلا الأمور المحسوسة فقط، وهو باطل، بإجماع الأمة. والاختيار عنده، حيث كان، ليس بخلوق، فلا يكون صاحبه مجبوراً فيه، فأفعاله الاختيارية غير مجبور فيها. هذا ملخص ما أراده صدر الشّريعة في كتابه التّوضیح شرح التّسقیح.

ثم ناقض صدر الشّريعة كلامه أيضاً في ذلك، في كتابه المذكور [١٨] فقال: إنَّ القصد والاختيار مخلوق لله تعالى، بمعنى استناده إلى موجوداتٍ، هي مخلوقة الله تعالى، لأنَّ الله تعالى خلق هذا الصَّرف قصداً. ولم نجد من تابعه في هذا القول الثاني، وإنما تابعه بعض المتأخرین في قوله الأول.

وكلام العلامة الفناري في تقرير ذلك الخلاف، على حسب ما نقله بعض علماء الروم عنه في كتابه، أنَّ ذلك بمعنى الكسب، وأنَّه راجع إلى القابلية في العبد، وأنَّ الكسب المذكور غير مخلوق لله تعالى، كما صرَّح به النَّاقل عنه، في كتابه. ومُرادُه أنَّ الكسب إذا كان غير مخلوق لله تعالى، فلن يكون صاحبه مجبوراً فيه، ولا يكون في أفعاله التي أكتسبها بمجبور أصلأً.

وكلام العلامة ابن الهمام الحنفي في هذه المسألة في التحرير، وتابعه بعض شراحه على ذلك، ونحن نذكر عبارة المتن والشرح، وذلك قوله بحروفه: أما الحنفية، فالكسب عندهم

<sup>١٦٦</sup> "في كتابه التّوضیح" أضيفت في الحاشية.

فإِنْ قُلْتَ: إِذَا كَانَ هَذَا مِذَهَبُ السَّلْفِ الصَّالِحِينَ كُلُّهُمْ، الْأَشْعُرِيُّ وَالْمَاثُرِيدِيُّ وَغَيْرِهِمَا، مَا عَدَا الْمُخَالِفِينَ مِنَ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ، فَكَيْفَ الْجَوابُ عَنْ مَسْأَلَةِ التَّحْسِينِ وَالتَّقْبِحِ الشَّرْعِيِّينَ؟<sup>١٦٢</sup>

- قُلْتُ<sup>١٦٣</sup>: أَمَّا عِنْدَ الْأَشْعُرِيِّ فَلَعْلَهُ لَمْ يُطْلِقْ عَلَى إِدْرَاكِ الْعُقْلِ حُسْنَ بَعْضِ الْأَفْعَالِ الْأُخْتِيَارِيَّةِ أَوْ قُبْحَهَا، أَنَّهُ إِدْرَاكُ لِتَحْسِينِ أَوْ تَقْبِحِ شَرْعِيٍّ، أَيْ مَقْبُولٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، بَلْ يُحَكِّمُ بِأَنَّ ذَلِكَ إِدْرَاكُ حُسْنٍ عَقْلِيٍّ أَوْ قُبْحٍ عَقْلِيٍّ، وَلَيَسَ هَذَا مَحْلُ النِّزَاعَ بَيْنَ الْأَشْعُرِيِّ وَالْمَاثُرِيدِيِّ. وَأَمَّا الْمَاثُرِيدِيِّ، فَإِنَّهُ يُحَكِّمُ بِأَنَّهُ حُسْنٌ مَقْبُولٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، يُنْكِنُ أَنَّ الْعُقْلَ يُدْرِكُهُ كَذَلِكَ، فَيُرْغَبُ فِيهِ، وَالنِّزَاعُ بَيْنَهَا لِفَضْلِيٍّ، حِيثُ لَا إِيجَابٌ بِالْعُقْلِ، كَمَذَهَبُ الْمُغَنِّثَةِ.
- وَقَالَ<sup>١٦٤</sup> ابْنُ الْهَامِ فِي التَّعْرِيرِ وَفِي شِرْحِهِ لِحَمْدِ أَمِينِ [...]<sup>١٦٤</sup> الْمَكِّيُّ: إِنَّ دَلِيلَ الْحَقِيقَةِ عَلَى اتِّصَافِ الْفَعْلِ بِالْحُسْنِ وَالْقُبْحِ، أَنَّ قُبْحَ الظُّلْمِ وَمُقَابَلَةُ الْإِحْسَانِ بِالْإِسَاعَةِ، مِمَّا اتَّقَقَ عَلَيْهِ الْعُقْلَاءُ، حَتَّى مِمَّنْ لَا يَدِينُ بِدِينِ، وَلَا يَقُولُ بِشَرْعِ، كَالْبَرَاهِيمَ وَالدَّهْرِيَّةِ، مَعَ اخْتِلَافِ عَادَاتِهِمْ وَأَعْرَاضِهِمْ، فَلَوْلَا أَنَّ اتِّصَافَ الْفَعْلِ بِذَلِكَ يُدْرِكُ بِالصَّرُورَةِ، لَمْ يُكُنْ ذَلِكَ الْإِتْفَاقُ. وَمِنْ ضَرُورةِ الْإِتْفَاقِ عَلَى قُبْحٍ مَا، ذَكَرَ الْإِتْفَاقُ عَلَى حُسْنٍ مَا، يُقَابِلُهُ، وَمِنْعِ الْإِتْفَاقِ عَلَى كَوْنِ الْحُسْنِ وَالْقُبْحِ - مَتَعْلِقِ الْأَحْكَامِ - صَادِرَةٌ مِنْهُ تَعَالَى، لَا يَضْرَبُنَا، لَأَنَّا لَمْ نُقْلِ: إِنَّ مَجْرَدَ اتِّصَافِ الْفَعْلِ بِالْحُسْنِ يَسْتَلِزُ كَوْنَهُ مَتَعْلِقَ الْحُكْمِ، بَلْ يَتَوَقَّفُ التَّعْلُقُ عَلَى السَّمْعِ، وَقُولُ الْأَشَاعِرَةِ فِي دَفْعِ اتِّصَافِهِ بِالْحُسْنِ وَالْقُبْحِ، هُوَ مَا اتَّقَثَ فِيهِ الْأَعْرَافُ وَالْعَادَاتُ، وَاسْتَحْقَقَ الْمَدْحُ. وَالرَّدُّ فِي نَظَرِ الْعُقُولِ، لِتَعْلُقِ مَصَالِحِ الْكُلِّ بِهِ، لَا يَفِيدُ وَلَا يَدْفَعُ حُجَّتَنَا، إِذْ هُوَ إِنْكَارٌ لِلْبَدِيهِيِّ، بَلْ هُوَ بِحِيثُ يَسْتَحْقُ فَاعْلَمُ الْمَدْحُ وَالذَّمِّ، وَلَوْ لِتَعْلُقِ الْمَصَالِحِ، إِلَى آخِرِ مَا بُسْطَ هُنَاكَ مِنَ الْكَلَامِ، فِي هَذَا الْمَقَامِ، وَاللَّهُ وَلِيُّ الْإِنْعَامِ.<sup>١٦٥</sup>
- وَالْحَالُ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ الْمُتَقْدِمِ جَمِيعَهُ، أَنَّ الْحَقَّ وَاحِدٌ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَهُوَ مِذَهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهُمُ الْأَشَاعِرَةُ وَالْمَاثُرِيدَيَّةُ. وَالْمُخَالِفُونَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مِنْ

<sup>١٦٢</sup> القائل هو التابلسي.

<sup>١٦٣</sup> أضيفت هذه الفقرة من "" إلى "ولي الإنعام" في الحاشية.

<sup>١٦٤</sup> كلمة غير مقووسة، لعلها: الخراساني.

<sup>١٦٥</sup> (...), كلمة غير مقووسة؛ و"وقال ابن الهمام ... والله ولي ..." أضيفت في الهامش.

وقال السيد الشريف في شرح المواقف: جوز أصحابنا مقدوراً بين قادرين، لا مطلقاً، بل بين قادر خالق وقدر كاسب، بناء على إثبات قدرة للعبد، غير مؤثرة في مقدوره، بل متعلقة به تعلق الكسب، مع ثبوت قدرة الله تعالى جميع الأشياء. فيكون مقدور العبد كسباً ومقدور الله تعالى تأثيراً. ومنعه المعزلة، أي منعوا جواز كون مقدور بين قادرين مطلقاً، بناء على [١٧ب] امتناع قدرة غير مؤثرة، على رأيهم، بل لا تكون القدرة عندهم إلا مؤثرة. والمجوزون من أصحابنا لكون مقدور بين قدرة كاسبة وقدرة مؤثرة، انفقوا على امتناع مقدور بين قدرتين مؤثرتين، وعلى امتناع مقدور بين قدرتين كاسبتين، لأنّ الكسب هو أن يخلق الله تعالى فعلاً متعلقاً للقدرة الحادثة، وأنّها، أي القدرة الحادثة، لا تتعلق ب فعلٍ خارجِ محلِّ القدرة الحادثة، فلا يقدر زيد على فعلٍ عمرو، ولا يتصوّر اثنان هما محلُّ لفعلٍ واحد، بل يكون كُلُّ واحدٍ منَ الاثنين محلًا لفعلٍ مُغایر، ولو بالشخص، لفعل الآخر. فلا يمكن اجتماع قدرتين كاسبتين على فعلٍ واحدٍ شخصيٍّ. انتهى.

فُلُثٌ<sup>١٦٠</sup>: فإذا علمت هذا الكلام، ظهر لك أنّ قدرة العبد غير مؤثرة في خلق أفعاله، وإنْ كانت كاسبة لها، على معنى صحة النسبة إليه، فيصحُّ بها نسبة الفعل إلى العبد، وهو معنى الكسب، إذ لو لم يخلق الله تعالى هذه القدرة للعبد، لا يكون العبد كاسباً لأفعاله التي يخلقها الله له. وهذا معنى الكسب عند الأشعري، ولخفائه عن أفهم كثيرٍ من الناس، ضرب به المثل، فقالوا: أخفى من كسب الأشعري. لأنَّه ما ثمَّ إلا قدرة يخلقها الله تعالى للعبد على الفعل والتراكِ، بطريق التبدل، فإذا أحسَّ بذلك العبد في نفسه بأنه قادر على أحدهما بدلاً عن الآخر، بحكم قوله تعالى: ﴿وَظَنَّ أَهْلَهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا﴾<sup>١٦١</sup>، خلق الله تعالى له اختياراً إلى أحدهما بعينه، فترجح ذلك عنده بعينه، بترجيح الله تعالى ذلك له، ترجحاً منسوباً إلى اختياره المخلوق له، فيسمى مجموع ذلك كسباً، وهو أمرٌ خفيٌّ، لا يتبين له كثيرٌ من الناس.

<sup>١٦٠</sup> الكلام للتابليسي.

<sup>١٦١</sup> سورة يونس ٢٤/١٠؛ وأضيفت جملة: "بحكم قوله ... عليها\*)" في الحاشية.

العقل للعبد كافٍ في تسميته عاقلاً، وإنْ كان مضرطاً في خلق العقل له، واضطراره في خلق العقل له، ليس مانعاً من كونه عاقلاً. ولا يقال: أيُّ نفعٌ في وجود عقلٍ اضطراريٍّ، أيٌّ مخلوقٍ [٦١٧] فيه ذلك العقل باضطرارٍ، فيكون المضرر في خلق العقل له مجنوناً، لا عقل له. ومثله وجودُ العلم في الإنسان، كافٍ في تسميته عالِماً، وإنْ كان مضرراً في خلق ٥ العلم له. واضطراره في خلق العلم له، ليس مانعاً من كونه عالِماً. ولا يقال: أيُّ نفعٌ في وجود علمٍ اضطراريٍّ، فيكون المضرر في خلق العلم له جاهلاً، وليس بعالم. وهكذا وجودُ الحياة في الحيوان كافٍ في كونه سليماً بصيراً، ولا يوصُف بضد ذلك، ما دام ذلك مخلوقاً فيه. فلا يقالُ لمن خلق الله تعالى فيه العقلَ أنه مجنونٌ، ولا لمن خلق الله تعالى فيه ١٠ العلمَ أنه جاهلٌ، ولا لمن خلق الله تعالى فيه الحياة أنه ميتٌّ، ولا لمن خلق الله تعالى فيه السمعَ والبصرَ أنه أصمُّ أو أعمى، ولا يقالُ أيضاً: أيُّ نفعٌ في عقلٍ اضطراريٍّ، ولا في علمٍ اضطراريٍّ، ولا في حياة اضطراريةٍ، ولا في سمعٍ وبصرٍ اضطراريين، فكذلك خلق الاختيار في العبد كافٍ في كونه مختاراً، وليس بمجبورٍ، ولا مضطرب. ولا يقالُ له بعد وجود الاختيار فيه أنه مضطرب، ولا مجبور، وإنْ كان اختياره فيه ليس باختياره، بل باضطرار فيه، وجبرٌ من خالقه تعالى، الذي خلقه وخلق كلَّ شيءٍ. ولا يقالُ أيضاً: أيُّ ١٥ نفعٌ في وجود اختيارٍ اضطراريٍّ، كما ذكرنا.

فمذهب السلف الصالحين كُلُّهم، مذهبُ واحدٍ في الجزء الاختياريٍّ، وهو مذهب الأشعري والماتريدي وبقية أئمة أهل السنة والجماعة، واحدٌ، لا خلاف بينهم في خصوص هذه المسألة، وإنما خالفهم فيها المعتزلة والحكماء وأهل العقائد الزاغة.

وإنما كرنا هذا الكلام في هذه الرسالة، وأعدناه المرّة بعد المرّة، وكررنا غيره أيضاً، ٢٠ لقصد الإيضاح، كلّ الإيضاح، بالمعنى المعقول والمنقول، لأنّ هذه المسألة وقع فيها الأئمة الفحول، واعتبروا بكلام بعضهم بعضاً، من غير تأمّلٍ حاصل ولا محصول، واستسمنوا ذا ١٥٩ وَرَم، ونفخوا في غير ضَرَم .

<sup>١٥٩</sup> جاءت هذه الفقرة، من "إنما كرنا" إلى "ونفخوا في غير ضرم" في الحاشية. والجملتان الأخيرتان هما مثلثان سائنان. الأول في التوهم بالضمار والثاني العمل غير المجدية. والضمْر هو الخطاب.

فليس هذا مانعاً من اتصفه به، وكونه أبيض، وانتفاء سائر الألوان عنه. ونظير ذلك اتصف العبد بالقدرة الحادثة، بلا تأثير بها في أثر ما<sup>١٥٦</sup>.

قال السيد الشريف في شرح المواقف: إن ما ذهب إليه جهنم بن صفوان الترمذى<sup>١٥٧</sup> من نفي قدرة العبد بالكلية، علوٌ وتجاوز عن الحد في الجبر، لا توسطاً بين الجبر والتفويض، كما هو الحق، وإنه مكابرة أيضاً، ودفع لها هو معلوم بالبداهة، لأن الفرق بين الصاعد إلى موضع عالٍ بالإختيار وبين الساقط عن علوٍ ضروري، فال الأول له اختيار، أي له صفة، يوجد الصعود عقينها، ويتوهم له كونها مؤثرة [١٦ب] فيه، وتسمى تلك الصفة قدرةً واختياراً، دون الثاني، إذ ليس له تلك الصفة بالقياس إلى سقوطه.

فإن قال جهنم: لا تزيد بالقدرة إلا الصفة المؤثرة، وإن لا تأثير، كما اعترضت به، فلا قدرة أيضاً، كان مُنازعاً في التسمية. فإننا ثبت للعبد ذاتاً، لها الصفة المعلومة بالبداهة، ونسمّيها قدرةً. فإذا اعترض جهنم بتلك الصفة، وقال إنها ليست قدرةً، لعدم تأثيرها، كان يزاعه معنا في إطلاق لفظ القدرة على تلك الصفة، وهو بحث لفظي، وإن قال: حقيقة القدرة وما هي أنها صفة مؤثرة، متعناه، بأن التأثير من توسيع القدرة، وقد ينفك عنها، كما في القدرة الإلهية عندنا. انتهى.

قلت<sup>١٥٨</sup>: يعني، كما أنه تعالى قادر بقدرته الأزلية على وقف إرادته الربانية، وقد ينفك التأثير عنها في غير المراد الإلهي، ولا تنفك القدرة على ذلك لغير المراد له تعالى، بل الله سبحانه وتعالي فاعلٌ مختارٌ يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، وهو تعالى موصوف بأنه مختار في جميع أفعاله، وليس بمحض رازلاً وأبداً، مع أن اختياره تعالى فيه، ليس باختيار منه، ولا هو تعالى جعل نفسه مختاراً، بل الاختيار صفة له من الأزل. وكون الاختيار، لا بد أن يكون المختار متَصِفاً به باختياره، وأن لا يكون مُحضراً في اتصفه به، ليس بشرطٍ في القديم ولا في الحادث، ويكتفى وجود الاختيار في العبد حجة على العبد، كما أن وجود

<sup>١٥٦</sup> جملة "بلا تأثير بها في أثر ما" أضيفت في الحاشية.

<sup>١٥٧</sup> هو أبو محرز جنم بن صفوان، الذي تتسب إلى الجهمية. قتل سالم بن أهواز المازني في مدينة مرو سنة ١٢٨ هـ/٧٤٥ م. سيسكين، ج ١، ص ٥٩٧-٥٩٨.

<sup>١٥٨</sup> الكلام للتايسري.

وجود اختيارٍ اضطراريٍ والنفع في الخير، والضرر في الشر؛ كُلُّه متربٌ شرعاً على ذلك الاختيار الاضطراري في العبد، ولو لاه لتساوت أفعال العباد كُلُّها في عدم المؤاخذة.

فإن قلتَ: مُرادُه التساوي عقلاً، لا شرعاً، فمعنى قوله: أي نفع في وجود اختيارٍ اضطراريٍ، يعني من جهة العقل، بحيث إن العقل قبل الشرع، لا يدرك حسناً أو قبحاً فعلٍ من الأفعال مطلقاً، وهو المطلوب لتساوي الأفعال كُلُّها في الجبر عقلاً، قبل ورود الشرع.

فأنت<sup>١٥٤</sup>: نعم. مُرادُه ذلك. ولكن المُراد لا يدفع الإيراد، فإن العقل إذا خلٰ ونفسه من غير نظر إلى الشرع، يُدرك حسناً والإيمان والعدل ونحو ذلك، عند خالق ذلك - وهو الله تعالى - إذا خلق ذلك عند اقتراحه بخلق الاختيار في العبد، ويُدرك أن الله تعالى يُثبِّت العبد عليه. ولهذا التزم العدل كسرى أبو شروان لإدراكه ذلك عند خالق التار، كما قدمناه. وكذلك يدرك العقل قبح بعض الأفعال، وهو المطلوب. بل نفع الاختيار الاضطراري ظاهرٌ في جعله العبد مختاراً، بعد أن كان عبداً مملوكاً لا يقدِّر على شيء [٢٦] وهو لعمرٍ لم ينزل عبداً مملوكاً، لا يقدِّر على شيء، إلا بإقدار الله تعالى له، بخلق الاختيار فيه قهراً عنه، وخلق القدرة والاستطاعة له قهراً عنه، كما قال تعالى: ﴿لَا يقدِّرونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا﴾<sup>١٥٥</sup>، أي على إيجاد موجودٍ ما، أي موجودٍ كان، مع أنهُم كسبوا ذلك الشيء الموجود، بخلق الله تعالى ذلك الشيء لهم، منسوباً إليهم، بسبب خلق الاختيار والقدرة فيهم على ذلك، كما ذكرنا. ولا معنى لكون العبد مختاراً، إلا أن له صفة الاختيار. وهذا العبد له صفة الاختيار، فهو مختار، وكُون اختياره مخلوقاً، خلقه الله تعالى له، ليس بمانع من كونه وصفاً للعبد. أرأيت بأن القرطاس الأبيض موضوع بالبياض، مع أن البياض خلقه الله تعالى له، وجعله وصفاً له، ولم يخلق هو البياض لنفسه. وكُون الله تعالى خلق له البياض، وجعله موضوعاً به، فهو مُضطَرٌ في خلق البياض له واتصافه به. ومع ذلك

<sup>١٥٤</sup> القول للتابسي.

<sup>١٥٥</sup> سورة البقرة ٢٦٤/٢.

حسب ما علمها، ثم هو قادرٌ عليها، فيوجدها بإرادته تعالى، على حسب ما أرادها أن تكون، فتكون بقوله لها: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾<sup>١٤٨</sup>، وعلمه حقٌّ، وتقديره حقٌّ، وإرادته حقٌّ، وقدرته [اب] حقٌّ، وكلامه الحقٌّ، وأمره الحقٌّ، لا إله سواه، ولا خالق إلا إياه. فإذا صرف العبد استطاعته المخلوقة فيه إلى ما هو من أفعاله المكشوف عنها بعلمه تعالى أولاً، ٥ المرأة أولاً، المقدور عليها أولاً، المتوجّه أمره تعالى وكلامه عليها أولاً بالتكوين بصرفِ منسوب إلى العبد، هو من جملة أحوال العبد، مخلوق له، بقدرة الله تعالى وإرادته وأمره وكلامه الأزليات، مكشوف عنه، وهو معذوم في الأزل، بعلمه تعالى القديم الأزلي. وجداً من العبد ذلك الصرف، ووجد منه ذلك الفعل الخير أو الشر، فكان منسوباً بذلك الفعل إلى العبد، بإرادة العبد واختياره وصرفه، المذكور المنسوب ذلك إلى العبد، كما أنَّ الله تعالى خلق يد العبد ورجله وبقيَّة أعضائه منسوبة إلى العبد. ولهذا يسمى ذلك بالجزء ١٠ الاختياريّ، أي هو جزء من أجزاء العبد، اختياريّ، أي منسوب إلى الاختيار.

وقوله: فأيُّ نفع في وجود اختيارٍ اضطراريٍّ؟

قلتُ<sup>١٤٩</sup>: هذا تصريح<sup>١٥٠</sup> منه بأنَّ هذا الاختيار الاضطراري المخلوق في العبد عبٌث، لا فائدة فيه، ولا حكمة في خلقه، وهو باطلٌ إجماعاً. فإنَّ الله تعالى لم يخلق شيئاً عبٌثاً. قال تعالى: ﴿أَفَحَسِبُوكُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبٌثًا﴾<sup>١٥١</sup> الآية. وهو ردٌّ لنسبة التأثير للأسباب، مجرَّد نسبة من غير حقيقة التأثير. فإنَّ حُكْمَ الشَّرْع مبنيٌ على ظاهر هذه النسبة، كنسبة القتل إلى القاتل عمداً، حتى يقام عليه القصاص، وإن كان القتل العمدُ في نفس الأمر منسوباً إلى خلق الله تعالى، لا إلى تأثير العبد، كما قال الله تعالى: ﴿فَلَمْ تُقْتَلُوْهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُم﴾<sup>١٥٣</sup>، فلا يقال: أي نفع في

<sup>١٤٨</sup> ورد فعل الكون هذا في آيات عديدة، منها: سورة البقرة ٢/١١٧، سورة آل عمران ٣/٤٧، سورة الأنعام ٦/٧٣، وغيرها.

<sup>١٤٩</sup> التول للتألبي.

<sup>١٥٠</sup> من كلمة "تصريح" هذه إلى "الآية، وهو" إضافة في الحاشية.

<sup>١٥١</sup> سورة المؤمنون ٢٣/١١٥.

<sup>١٥٢</sup> بكلمة "هو" هذه، ينتهي النص الذي أضيف في الحاشية.

<sup>١٥٣</sup> سورة الأنفال ٨/١٧.

أُمَرِّينَ. إِذْ لَا فَرَقٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَبْرِ الْمَحْضِ فِي الْحَقِيقَةِ، فَأَيُّ نَفْعٍ فِي وُجُودِ الْخَتِيَارِ اضْطَرَارِيٌّ. [٢١٥] انتهى كلامه.

<sup>١٤٦</sup> قُلْثُ : أَمَّا قُولُ السَّلْفِ : لَا جَبْرٌ وَلَا تَفْوِيْضٌ ، وَلَكِنْ أَمْرٌ بَيْنَ أُمَرِّينَ ، فَهُوَ عِنْ مَا قَالَهُ الْأَشْعُرِيُّ . فَإِنَّ قَوْلَهُ : لَا جَبْرٌ ، مَعْنَاهُ أَنَّهُ تَفْوِيْضٌ . وَقَوْلُهُ : لَا تَفْوِيْضٌ ، مَعْنَاهُ أَنَّهُ جَبْرٌ . فَهُوَ جَبْرٌ وَتَفْوِيْضٌ ، وَتَفْوِيْضٌ وَجَبْرٌ . فَهُوَ تَفْوِيْضٌ مُجْبُرٌ فِيهِ . وَذَلِكَ عِنْ مَا أَنْكَرَهُ عَلَى الْأَشْعُرِيِّ ، بَلْ عَلَى مَذْهِبِ أَئِمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ كُلُّهُمْ ، كَمَا ذَكَرْنَا ، وَهُوَ عِنْ قَوْلِهِ : فَأَيُّ نَفْعٍ فِي وُجُودِ الْخَتِيَارِ اضْطَرَارِيٌّ . وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ : لَا جَبْرٌ وَلَا تَفْوِيْضٌ ، هِيَ قُولُ الْأَشْعُرِيِّ أَيْضًا ، كَمَا قَدَّمَنَا مِنَ الْلَّاقِنِيِّ فِي شَرْحِ جَوَهِرَتِهِ<sup>١٤٧</sup> عَنِ الْمَسَايِّرَةِ لَابْنِ الْهَمَامِ وَشَرْحِهَا .

وَقَالَ السَّعْدُ التَّقْتَازِيُّ فِي التَّلْوِيْحِ : وَلَا شَكَّ أَنَّ عِنْدَ الْأَسْبَابِ يَجِبُ الْفَعْلُ ، وَعِنْدَ فَقْدَانِهَا ، يَمْتَنِعُ ؛ فَالَّذِي يَنْتَظِرُ إِلَى الْأَسْبَابِ الْأُولَى ، وَيَعْلَمُ أَنَّهَا لَيْسَ بِقُدرَةِ الْعَبْدِ ، وَلَا بِإِرَادَتِهِ ، يَحْكُمُ بِالْجَبْرِ ، وَهُوَ غَيْرُ صَحِيحٍ مُطْلَقاً ، لِأَنَّ السَّبَبَ الْقَرِيبَ لِلْفَعْلِ هُوَ قُدرَةُ الْعَبْدِ وَإِرَادَتُهُ . وَالَّذِي يَنْتَظِرُ إِلَى السَّبَبِ الْقَرِيبِ يَحْكُمُ بِالْإِخْتِيَارِ ، وَهُوَ أَيْضًا لَيْسَ بِصَحِيحٍ مُطْلَقاً ، لِأَنَّ الْفَعْلَ لَمْ يَحْصُلْ بِاسْبَابٍ كُلُّهَا مَقْدُورَةٌ وَمُرَادَةٌ ، فَالْحَقُّ أَنَّ لَا جَبْرٌ وَلَا تَفْوِيْضٌ وَلَكِنْ أَمْرٌ بَيْنَ أُمَرِّينَ . انتهى مَا قَالَهُ السَّعْدُ .

وَقُولُ الْأَشْعُرِيِّ : نَحْنُ مُخْتَارُونَ فِي أَفْعَالِنَا ، تَصْرِيْحٌ مِنْهُ بِالْإِخْتِيَارِ ، فَأَيُّ جَبْرٌ فِي أَفْعَالِنَا مَعْ وَجُودِ الْإِخْتِيَارِ فِيهَا . وَقَوْلُهُ : مُضْطَرُّونَ فِي الْخَتِيَارَنَا ، مَعْلُومٌ هَذَا عِنْدَ الْعُقَلَاءِ الْمُوَحَّدِينَ ، لِأَنَّ الْإِخْتِيَارَ خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِينَا ، مِنْ غَيْرِ الْخَتِيَارِ لَنَا فِيهِ . وَقَدْ عَلِمْتَ فَسَادَ كُونِ الْإِخْتِيَارِ فِينَا غَيْرَ مُخْلوقٍ ، وَأَنَّهُ أَمْرٌ عَدَمِيٌّ ، بَلْ هُوَ أَمْرٌ وُجُودِيٌّ خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْعَبْدِ ، وَهُوَ تَعَالَى الَّذِي صَرَفَ قُدْرَةَ الْعَبْدِ إِلَى مَا أَرَادَ ، سُبْحَانَهُ ، مِنَ الْخَيْرِ أَوِ الشَّرِّ ، عَلَى حَسْبِ مَا قَدَّرَهُ تَعَالَى عَلَيْهِ مِنَ الْأَزْلِ ، وَقَدَّرَهُ عَلَى حَسْبِ مَا عَلِمَهُ مِنْهُ وَهُوَ مَعْدُومٌ ، لَا وُجُودَ لَهُ ، وَقَدْ عَلِمَهُ كَذَلِكَ عَلَى حَسْبِ مَا كَشَفَ بِعِلْمِهِ عَنْهُ ، لِأَنَّهُ تَعَالَى عَلَامُ الْغُيُوبِ ، وَعَلِمَهُ سُبْحَانَهُ يَكْشِفُ عَنِ الْمَعْدُومَاتِ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ فِي عَدَمِهِ الْأَصْلِيِّ ، ثُمَّ يُرِيدُهَا عَلَى

<sup>١٤٦</sup> القول للتابلسي.

<sup>١٤٧</sup> "من اللاقناني في شرح جوهيرته" أضيفت في الهاشم.

ثم نقل في إشارات المرام كلام العلامة الفناري<sup>١٤٢</sup> في الكسب وإزجاعه إلى القabilية في العبد، وهو مناسبة [١٤ ب] في خلق الله تعالى الفعل للعبد. ونحن لم نقف على كلام الفناري في ذلك. ومعروف أن القabilية أمر عديٍ، وليس بوجوديٍ، ونظيرها في الأشجار والأحجار وغير ذلك، كقابلية شجرة الجوز، مثلاً، لإثمار الجوز، لا التفاح، وقابلية شجرة التفاح لإثمار التفاح، لا الخوخ، ونحو ذلك، وكذلك قابلية حجر المغناطيس لجذب الحديد، وبقية الأحجار كذلك، كل حجر فيه قابلية لأمر مخصوص، وهي الخواص في الأشياء، وليس ذلك بحسبٍ، ولا يسمى شيءٌ من ذلك اختياراً ولا قصدًا، وإنما القصد والإختيار من العبد أمر وجوديٍ، يخلقه الله تعالى فيه بلا شبيهة.

قال السعد التفتازاني في التلويح<sup>١٤٣</sup>: لأن الإختيار صفة محققة، لا أمر اختياري.

١٠ انتهى.

قلت<sup>١٤٤</sup>: وأيضاً فإن مجرد القabilية المذكورة في العبد كما تكون لأفعاله الإختيارية تكون لأفعاله الإضطرارية وأفعاله الإنفاقية، فإنه قابلٌ لتصور ذلك منه، فلو كانت هي القصد والإختيار والصرف المذكورات، لكان جميع أفعال العبد اختيارية، وهو باطلٌ، كما قدمناه.

١٥ ثم لم يكتفي صاحب إشارات المرام بذلك، حتى شَنَعَ على مذهب الأشعري، الذي هو مذهب أهل السنة والجماعة كُلُّهم، كما قدمناه<sup>١٤٥</sup>، حيث قال: ولا يتحقق قوله الأشعري: إن الإختيار من الله تعالى بالجبر والإضطرار، فنحن مختارون في أفعالنا، مُضطروّن في اختيارنا، وهو مخالفٌ لقول السلف: لا جبر ولا تقويض، ولكن أمرٌ بين

<sup>١٤٢</sup> هو شمس الدين محمد الفناري (فناري زاده)، ولد في بصرى سنة ١٢٧٣/٩٦٧٢ م، عُين قاضياً في بصرى، ثم مفتياً، توفي سنة ١٤٣٤/٨٣٤ هـ. من أشهر مؤلفاته، فصول البدائع، وموضوعه أصول الفقه، الموسوعة الإسلامية،

ج ٢، ص ٨٧٩.

<sup>١٤٣</sup> هو: التلويح في كشف حقيقة التتفريح، لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الشافعى (ت ١٣٩٢هـ/٧٩٢ م)، وهو بدورة شرح لكتاب التوضيح لبيهيد الله بن مسعود الحبوبي. كشف الطباون، ج ١، ص ٤٩٦.

<sup>١٤٤</sup> القول للتابليسي.

<sup>١٤٥</sup> كُبِّيَتْ كَلِمَتَا "كَمَا قَدْمَنَا" مَكَان سَطَرِ مَسْطَوِبٍ، هُو مَا يَلِي: "إِنْ لَمْ يُصْرَخْ بِذَلِكَ لِزَعْمِهِ خَلَافُ مَذَهَبِ أَهْلِ الْمَقْ.".

تعالى خلقه لا قصداً، بل في ضمِنِ خلقِه تعالى لقدرَةِ العبد، كما قدّمناه عن التوضيح، وقدمنا الكلام عليه.

وذكر السُّيُّودُ الشَّرِيفُ في شُرْحِ المَوَاقِفِ في الْقُدْرَةِ الْحَادِثَةِ الَّتِي لِلْعَبْدِ، وَإِنَّهَا صَفَةٌ ١٣٦ وجودية. وقال بِشْرُ بْنُ الْمُعْتَمِرٍ ١٣٧ ، وهو بِشْرُ الْمَرِيسِيُّ ، الْمَعْتَزِلِيُّ: إِنَّهَا صَفَةٌ عَدْمِيَّةٌ. ٥ وعبارة شُرْحِ المَوَاقِفِ، هي قَوْلُهُ: اتَّقِقُ الْأَشَاعَرَةَ وَالْمَعْتَزَلَةَ وَغَيْرُهُمْ عَلَى أَنَّ الْقُدْرَةَ صَفَةٌ وجودية، يَتَأَقَّنُ مَعْهَا الْفَعْلُ بَدْلًا عَنِ التَّرْكِ، وَالتَّرْكُ بَدْلًا عَنِ الْفَعْلِ. وَقَالَ بِشْرُ بْنُ الْمُعْتَمِرٍ: الْقُدْرَةُ الْحَادِثَةُ عَبَارَةٌ عَنْ سَلَامَةِ الْبَلِيهِ عَنِ الْآفَاتِ. فَجَعَلَهَا صَفَةً عَدْمِيَّةً. قَالَ: فَنَّ أَثَبْتَ صَفَةً زَائِدَةً عَلَى سَلَامَةِ الْبَلِيهِ، فَعَلَيْهِ الْبُرهَانُ.

واختار الإمام الرزاقي<sup>١٣٨</sup> في المُحَصَّل<sup>١٣٩</sup> مذهبه، حيث قال: المرجع بالقدرة في حقنا، إن كان إلى سلامة الأعضاء، فهو معقول، وإن كان إلى أمر آخر، ففيه التزاع. ١٠ وقال ضرار بن عمرو<sup>١٤٠</sup> وهشام بن سالم<sup>١٤١</sup>: إن القدرة الحادثة بعض القادر. فالقدرة على الأخذ عبارة عن اليد السليمة، والقدرة على المشي عبارة عن الرجل السليمة، وقيل: القدرة بعض المقدور. وفساده أظهر من أن يخفى.

<sup>١٣٦</sup> بشر بن المعتز هو أبو سهل الهلاكي، المتوفى سنة ٢١٠ هـ / ٨٢٥ مـ، من كبار المعزلة، ثُبَّتَ فرقَةُ الْبِشْرِيَّةُ له في الاعتزال. انظر الموسوعة الإسلامية، ج ١، ص ١٢٤٣، وسيسكيون، ج ١، ص ٦١٥، وطبقات المعزلة، ص ٥٢.

<sup>١٣٧</sup> هذا غير صحيح، لأن بشر المرسي هو أبو عبد الرحمن بشر بن غيث بن أبي كريمة المرسي، وكان من المرجحة. (ت ٢١٨ هـ / ٨٣٣ مـ). انظر الموسوعة الإسلامية، ج ١، ص ١٢٤١ وما يليها، وسيسكيون، ج ١، ص ٦٦.

<sup>١٣٨</sup> هو شعرُ الَّذِينَ أَبْوَ عَبْدَ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ حُمَّرَ بْنَ الْحَسِينِ الرَّازِيِّ (ت ٦٠٦ هـ / ١٢٠٩ مـ)، صاحب كتاب المُحَصَّل.

الموسوعة الإسلامية، ج ٢، ص ٧٥٥-٧٥١.

<sup>١٣٩</sup> هو مُحَصَّلُ أَفْكَارِ الْمُتَقْدِمِينَ وَالْمُتَّخِدِّرِينَ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْحَكَمَاءِ وَالْمُتَكَبِّمِينَ. انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٢، ص ٧٥٤.

<sup>١٤٠</sup> هو أبو عمرو ضرار بن عمرو القاضي، أحد تلامذة واصل بن عطاء، تركه فيما بعد وأسس الصرارة، يبدو أنه كان لا يزال حياً سنة ١٨٠ هـ / ٧٩٦ مـ. انظر سيسكيون، ج ١، ص ٦١٤.

<sup>١٤١</sup> هو هشام بن سالم الجوالبي، له كتاب في الأصول والفقه (الفهرست، ص ٣٠٨)، سُئِّي أصحابه: الهماسيمية، وهو يزعمون أن رؤهم على صورة إنسان وينكرون أن يكون لحماً ودمًا ويقولون هو نور ساطع يتلألأً بياضاً وأنه ذو حواس خمس كحواس الإنسان له يد ورجل وأنف وأنف وفم وعين وأنه يسمع بغير ما به يبصر وكذلك سائر حواسه متغيرة عندهم". منهاج السنن النبوية، ج ٢، ص ٢١٨. وعن الهماسيمية انظر أيضاً التبصير في الدين ١٢٠.

قالَ في إشارات المَرَامِ من عبارات الإمام<sup>١٣٢</sup>، قال في الفقه الأَبْسَط<sup>١٣٣</sup>: والعبد مُعاقبٌ في صرف الاستطاعة التي أَحْدَثَهَا اللهُ تَعَالَى فِيهِ، وَأَمْرَ أَنْ يَسْتَعْمِلَهَا فِي الطَّاعَةِ، دُونَ الْمَعْصِيَةِ. انتهى.

قلْتُ<sup>١٣٤</sup>: هذا قولُ الإمام أبي حنيفةَ، رضي اللهُ عنْهُ، عَلَى زَعْمِ القائلِ ذَلِكَ، وَهُوَ كَلَامٌ مُجَمَّلٌ مَعْنَاهُ أَنَّ الْعَبْدَ مُعاقبٌ فِي صِرْفِ اسْتَطاعَتِهِ الْمَذَكُورَةِ، وَذَلِكَ الصِّرْفُ مُخْلُوقُ اللهِ تَعَالَى، مَسْتَنِدًا إِلَى قُدرَةِ الْعَبْدِ وَاسْتَطاعَتِهِ الْمُخْلُوقَةِ فِيهِ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ صَدْرُ الشَّرِيعَةِ فِي التَّوْضِيَّعِ، كَمَا قَدَّمْنَا. فَنَسْبَةُ الصِّرْفِ فِي كَلَامِ الإِمامِ إِلَى الْعَبْدِ، كَنْسِيَّةُ الْيَدِ إِلَى الْإِنْسَانِ وَبِقَيْيَةِ الْأَعْصَاءِ إِلَيْهِ.

ثمّ قال في إشارات المَرَامِ: فأَشَارَ، يعْنِي أبا حنيفةَ، رضي اللهُ عنْهُ، فِي عبارَتِهِ المَذَكُورَةِ، إِلَى أَنَّ الْاسْتَطاعَةَ الْحَقِيقَيَّةَ بِخَلْقِ اللهِ تَعَالَى وَإِحْدَادِهِ فِي الْعَبْدِ، وَأَنَّ صِرْفَ تَلَكَ الْاسْتَطاعَةَ الْحَقِيقَيَّةَ الصَّالِحةَ لِلصَّدَّيْنِ إِلَى أَحَدِهِمَا مُعَيَّنًا مِنَ الْعَبْدِ، وَفِيهِ إِشَارَاتٌ، الْأُولَى: أَنَّ ذَلِكَ الصِّرْفُ هُوَ الْإِخْتِيَارُ وَالْكَسْبُ الْمُعْبَرُ عَنْهُ بِالْعَزْمِ الْمُصَمَّمِ. الْثَّانِيَةُ: أَنَّهُ مَنَاطُ الْمُعَاقِبَةِ، وَكَذَا الْإِثَابَةُ. الْثَّالِثَةُ: أَنَّهُ لَيْسَ مُتَعَلِّقًا بِخَلْقِ اللهِ تَعَالَى وَإِحْدَادِهِ، بلْ عَدَمِيُّ، كَمَا دَلَّ السُّوقُ عَلَيْهِ. [٢١٤] وَتَخْصِيصُ الْإِحْدَاثِ بِالْاسْتَطاعَةِ دُونَ الصِّرْفِ، إِذَا لَا وُجُودَ لَهُ فِي الْخَارِجِ، فَلَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْخَلْقُ وَالْإِيجَادُ، كَمَا فِي التَّوْضِيَّعِ. انتهى كَلَامُهُ.

قلْتُ<sup>١٣٥</sup>: أَنْتَ رَأَيْتَ عَبَارَةَ التَّوْضِيَّعِ الَّتِي قَدَّمْنَا ذِكْرَهَا صَرِيْحَةً، بِأَنَّ الْإِخْتِيَارَ وَالْقَصْدَ مُخْلُوقُ اللهِ تَعَالَى، وَهُوَ الصِّرْفُ الْمَذَكُورُ، وَأَنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يَخْلُقْهُ قَصْدًا، وَمَفْهُومُهُ أَنَّ اللهَ

<sup>١٣٢</sup> وهو شرح لكتاب مختصر الأصول المنيف للإمام أبي حنيفة. انظر بروكلمان، ج ٢، ص ٥٧٥، حيث يذكر اسم الكتاب، بعد أن تحدث عن أحمد بن حُسَام الدِّين حسن بن سِنَان الدِّين يوسف البِياضِي (ت ١٠٩٨هـ/١٦٨٧م)، الذي كان قاضياً في حلب، ثم بَرَسَّا، ثم مَكَّةَ.

<sup>١٣٣</sup> الفقه الأَبْسَط = الفقه الأَكْبَرُ، الْمُنْسَبُ لِأَبِي حَنِيفَةَ الثَّمَانِيِّ، يَقُولُ بِأَنَّ أَمْرَ الْمُطْبَعِ الْحَكَمَ بْنِ عَلَيِّ بْنِ سَلَامَةَ، الْمُتَوَقِّفُ سَنَةَ ١٩٩هـ/٨١٤م، وَهُوَ أَحَدُ طُلَّابِ أَبِي حَنِيفَةَ، كَانَ قدْ رَوَاهُ عَنْ شِيْخِهِ الثَّمَانِيِّ. انظر سِيسِكِين، ج ١، ص ٤١٤.

<sup>١٣٤</sup> القائل هو التابسي.

<sup>١٣٥</sup> القائل هو التابسي.

قلت<sup>١٢٨</sup>: مُراده بهذا كون الصرف مخلوقُ اللهِ تعالى مقصوداً. يعني: لو كان اللهُ تعالى يخلقُ هذا الصرف للعبد<sup>١٢٩</sup> مقصوداً لكان مُنافيأً لخلق القدرة في العبد، لأنَّ القدرة تقتضي استطاعة العبد لـكُلّ من الضَّدَيْن على السَّواء، بحيثُ إنَّ العبد المخلوق فيه القدرة، قادرٌ بها على الفعل وعلى التَّرْك بطريق التَّساوي والتَّرجيح لأحد الطرفيَّن: الفعل أو التَّرْك، هو الصرف. فلو كان مخلوقاً لله تعالى قصداً، لا يقتضي خلق الضَّدَيْن، التَّساوي والرِّجحان، في محلٍ واحد. وجوابه: إنَّ اللهَ تعالى يخلق الضَّدَيْن، بلا شُبُهَة، في محلٍ واحد، لكنْ، لا في زمانٍ واحد، وهو على كُلّ شيءٍ قادرٌ، إذ لا يلزم من خلقه نقصٌ في جانبِ اللهِ تعالى. ومثالٌ خلق اللهِ تعالى الضَّدَيْن في محلٍ واحدٍ في زمانَيْن: خلق الليل والنَّهار في الدُّنيا، لا يجتمعان، لكنْ، يختلفُ كُلُّ منها الآخر، وكذلك يخلق اللهِ تعالى القدرة في العبد، فيتتحقق العبد في نفسه بأنَّه قادرٌ على الفعل والتَّرْك مُسْتَوِيَّين. ثم يخلق اللهِ تعالى في نفسِه هذا العبد صرفَ قُدرته إلى الفعل أو التَّرْك. وفي حال خلق ذلك الصرف، كان العبد متحققاً من نفسه قبل ذلك، وأنَّه قادرٌ على أحدهما. وملووم أنَّ القدرة عَرَضَ لا يُقْنَى زمانَيْن، وكذلك الصرف، فلا تنافيَ بين خلق القدرة وخلق الصرف بالترتيب المذكور. وقد تابع صدر الشَّريعةِ فيها ذَهَبَ إليه، بعضُ المتأخِّرين عنه من العلماء، حيثُ قالوا بأنَّ اختيارَ العبد وقضائه وصرفه لقدرته غير مخلوق لله تعالى، [١٣] وأنَّ الاختيارَ أمرٌ اعتباريٌّ، وأنَّه غير موجودٌ حتَّى يحتاج إلى خلق<sup>١٣٠</sup>. وقرَّرْنا أنَّ الاختيار، إنْ كان موجوداً، فهو مخلوقُ اللهِ تعالى، وإنْ كان مَعْدُوماً، فهو بتقديرِ اللهِ تعالى وقضائه وحُكمِه أَزَلًا، فلا يخرجُ عن قُهْرِ اللهِ تعالى، كيما كان؛ قال تعالى: ﴿يَقُولُ الْإِنْسَانُ يَوْمَئِذٍ أَيْنَ الْمَقْرُ، كَلَّا لَا وَزَرَ، إِلَى رَبِّكَ الْمُسْتَقْرُ﴾<sup>١٣١</sup>.

<sup>١٢٨</sup> القول للتبليسي.

<sup>١٢٩</sup> أضيفت كلمة "للعبد" في الحاشية.

<sup>١٣٠</sup>

بعد هذه الكلمة شُطبَت الجملة التالية: "وَخَالَفُوا فِي ذَلِكَ جَمِيعَ الْأَمَّةِ، كَمَا قَدَّمْنَا الْكَلَامَ عَلَى ذَلِكَ".

<sup>١٣١</sup>

سورة القيامة ٧٥-١٠. وردت في الأصل كلمة "يَوْمَئِذٍ" الأولى في بداية الآية، والتَّصْحِيف من القرآن الكريم.

فَأَبْتَثْتُهُ، وَقَالَ: ﴿مَا كَانَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ﴾<sup>١٢١</sup>، فَنَفَاهُ. وَأَدْخَلَهُ تَحْتَ مَشِيَّتِهِ فَقَالَ: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ﴾<sup>١٢٢</sup>، فَأَخْبَرَ أَنَّ مَشِيَّتَنَا مُتَوَقَّفَةٌ عَلَى مَشِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى لَنَا أَن نَّشَاءُ. وَلَوْلَا مُتَكَنَّ حَالَةُ الاضطِرَارِ فِي الْإِخْيَارِ وَغَيْرِهِ مُحْمُودَةٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، لَمَّا جَعَلَهُمْ سَبِيلًا لِإِجَابَةِ الدُّعَاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَمَّنْ يُحِبُّ الْمُضْطَرَ إِذَا دَعَاهُ﴾<sup>١٢٣</sup>، الْآيَةُ.

٥      ثم قال في التوضيح: ثم صرفاها، أي صرف تلك القدرة المخلوقة للعبد إلى واحد معين بفعل العبد.

قلت<sup>١٢٤</sup>: أي بفعل منسوب إلى العبد، وهو ذلك الصرف، سواء قلنا: إنه عَرَض موجود، أو أمر اعتباري.

٦      ثم قال: وهو القصد الاختياري. فالقصد مخلوق الله تعالى، بمعنى انتقاده، لا على سبيل الوجوب، إلى موجودات هي مخلوقة الله تعالى.

قلت<sup>١٢٥</sup>: قوله: هي مخلوقة الله تعالى، يُفيد أن ذلك القصد غير مخلوق الله تعالى. وقد صرَّحَ بأنَّه مخلوق الله تعالى، في قوله: فالقصد مخلوق الله تعالى. وهذا تناقض غير مُفید شيئاً.

ثم قال: لا أنَّ الله تعالى خَلَقَ هذا الصرف مقصوداً.

٧      قلت<sup>١٢٦</sup>: وفي هذا مَوَاجِدَةٌ ظَاهِرَةٌ في أنَّ الله تعالى لم يخُلُقْ هذا الصرف مقصوداً، ومَفْهُومُهُ أنَّ الله تعالى خَلَقَ هذا الصرف، غير<sup>١٢٧</sup> [آ] مقصود منه لخُلُقه، وهو القول بالإيجاب الثاني، الذي صَلَّثَ به الحكمة.

ثم قال: لأنَّ هذا يُنافي خَلْقَ القدرة.

<sup>١٢١</sup> سورة القصص ٢٨/٦٨.

<sup>١٢٢</sup> سورة الإنسان (الدَّهْر) ٧٦/٣٠.

<sup>١٢٣</sup> سورة التمل ٢٧/٦٢.

<sup>١٢٤</sup> القول للتأبليسي.

<sup>١٢٥</sup> القول للتأبليسي.

<sup>١٢٦</sup> القول للتأبليسي.

<sup>١٢٧</sup> كلمة "غير" كُرِّرَتْ في أول الصفحة التالية.

الاختياري، وقال فيها سبق: إذ لا شَكَّ أَنَّهَا مُفْتَرَّةٌ إِلَى الْوَاجِبِ، وَلَا مَعْنَى لِافْتَارِهَا إِلَى الْوَاجِبِ<sup>١١٥</sup>، إِلَّا كَوْنُ الْعَبْدِ مُضْطَرًّا فِيهَا، كَمَا قَدَّمْنَا.

وقال في التوضيح بعد ذلك: ثُمَّ الْقَضْدُ مَخْلُوقُ اللَّهِ تَعَالَى، بِمَعْنَى أَنَّهُ تَعَالَى خَلَقَ قُدرَةً يَصْرُفُهَا الْعَبْدُ إِلَى الْفَعْلِ، وَتَرْكُهُ عَلَى سَبِيلِ الْبَدَلِ.

٥ قُلْثُ<sup>١١٦</sup>: صَرْفُ الْعَبْدِ هَذَا لَا يَخْلُو، إِمَّا أَنْ يَكُونَ هُوَ الْقَضْدُ الَّذِي أَخْبَرَ عَنْهُ بِقَوْلِهِ: ثُمَّ الْقَضْدُ مَخْلُوقُ اللَّهِ تَعَالَى، فَيَكُونُ الصَّرْفُ مَخْلُوقُ اللَّهِ تَعَالَى، لَأَنَّهُ هُوَ الْقَضْدُ، فَالْعَبْدُ مُضْطَرٌ فِيهِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ غَيْرَ الْقَضْدِ، فَإِنْ كَانَ أَمْرًا اعْتِبَارِيًّا، فَالْعَبْدُ مُضْطَرٌ فِي اعْتِبَارِهِ لَهُ أَيْضًا، وَلَا يَخْرُجُ الْعَبْدُ عَنِ التَّهْرِيرِ الإِلَهِيِّ، وَالاضْطَرَارُ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَاخْتِيَارِهِ وَقَصْدِهِ وَصَرْفِهِ، كَمَا قَالَ الْعَارِفُ الْمُحَقِّقُ [مِنَ الْمُتَقَابِ]<sup>١١٧</sup>:

١٠ كُلُّ أَوْقَاتِي اضْطِرَارٌ إِلَى اللَّهِ وَمَالِي وَقْتٌ بِغَيْرِ اضْطِرَارٍ

فَإِنَّ هَذَا الْعَارِفَ أَخْبَرَ عَنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ<sup>١١٨</sup> حَالُ الْإِخْتِيَارِ وَالْقَصْدِ الْجَازِيمُ وَصَرْفُ قُدرَتِهِ إِلَى شَيْءٍ مِّنْ أَفْعَالِهِ، مُضْطَرٌ فِي ذَلِكَ الْإِخْتِيَارِ وَالْقَصْدِ وَالصَّرْفِ. وَهَذَا حَالٌ مَّنْ يَعْرُفُ نَفْسَهُ مَعْرِفَةً الْعَارِفِينَ بِنُفُوسِهِمْ، فَإِنَّ الْعَارِفَ يُثِبِّتُ لِنَفْسِهِ عِنْدَ نَفْسِهِ وُجُودًا بِإِيجَادِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ، وَيُثِبِّتُ لِأَفْعَالِهِ الْإِخْتِيَارِيَّةَ اخْتِيَارًا لَهَا وَقَصْدًا وَصَرْفًا، وَلَكِنَّ كُلَّ ذَلِكَ [١٢ ب]

١٥ مَخْلُوقُ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ مُضْطَرٌ فِي ذَلِكَ كُلَّهُ، وَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْمُخْتَارُ فِي خَلْقِ ذَلِكَ كُلَّهُ لِلْعَبْدِ. فَإِذَا نَظَرَ الْعَبْدُ وَتَحَقَّقَ بِعِرْفَتِهِ نَفْسِهِ، وَجَدَ الْإِضْطَرَارَ، لَا غَيْرَ، فِي أَفْعَالِهِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ وَغَيْرِهَا، وَجَدَ اللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْمُفَرِّدُ بِالْإِخْتِيَارِ الْحَقِيقِيِّ. كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ:

﴿وَرَبِّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَنْتَزِعُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخَيْرُ﴾<sup>١١٩</sup>، فَإِنَّ اخْتِيَارَهُمْ، لَمَّا كَانَ اضْطَرَارِيًّا، فَهُوَ مَجَازٌ، وَالْمَجَازُ يَصْحُّ نَفْيُهُ وَإِثْبَاثُهُ. فَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾<sup>١٢٠</sup>،

<sup>١١٥</sup> أَضِيقْتُ جُمْلَةً "لَا مَعْنَى لِافْتَارِهَا إِلَى الْوَاجِبِ" فِي الْحَاشِيَةِ.

<sup>١١٦</sup> القائل هو التابسي.

<sup>١١٧</sup> إِلَّا أَنَّ الْوَزْنَ مَكْسُورٌ!

<sup>١١٨</sup> جملة "آخر عن نفسه آلة" وردت في الْحَاشِيَةِ.

<sup>١١٩</sup> سورة القصص ٦٨/٢٨.

<sup>١٢٠</sup> سورة فصلت ٤١ / ٤٠.

تَحْقِيقٌ لِهِ فِي الْخَارِجِ. كَيْفَ، وَالْقُولُ لَا وِجْدَانٌ لِجَمْلَتِهِ مَعًا؟ فَكَيْفَ تَقُومُ بِهِ صَفَةٌ وُجُودِيَّةٌ؟<sup>١١٢</sup>  
وَإِنْ أَرَادَا أَنَّهَا تُنْبِئُ مُتَعَلِّقَهَا صَفَةً اِعْتِبَارِيَّةً، فَكَذَلِكَ لَا فَائِدَةٌ فِيهَا نَحْنُ بَصَدَدِهِ حِينَئِذٍ.<sup>١١٣</sup>

[١١] ثُمَّ ذَكَرَ المُقدَّمةَ الرَّابِعَةَ، وَمُلْخَصُهَا: إِنَّ الرِّجْحَانَ بِلَا مُرَجِّحٍ بَاطِلٌ، وَكَذَا  
التَّرْجِيحُ بِلَا مُرَجِّحٍ، ثُمَّ أَثْبَتَ ذَلِكَ بِالْبُرهَانِ الْعُقْلِيِّ، ثُمَّ قَالَ: فَعُلِمَ أَنَّ الْمَرَادَ بِقُولِنَا: إِنَّ  
الرِّجْحَانَ بِلَا مُرَجِّحٍ بَاطِلٌ، هُوَ أَنَّ وِجْدَ الْمُمْكِنَ بِلَا مُوجَدٍ مُحَالٌ، سَوَاءً كَانَ الْمَوْجَدُ  
مُوجِبًا أَوْ لَا. فَالرِّجْحَانُ هُوَ الْوِجْدُونُ فَقَطُّ، لَا أَنَّهُ يَصِيرُ رَاجِحًا قَبْلَ الْوِجْدُونِ.

قلَّتْ<sup>١١٤</sup>: اِختِصَاصُ اِمْتِنَاعِ الرِّجْحَانَ بِلَا مُرَجِّحٍ، بِالْوِجْدُونِ فَقَطُّ، يَقْتَضِي جَوَازُهِ فِي  
الأَمْوَارِ الْإِعْتِبَارِيَّةِ الْعَدَمِيَّةِ، وَقَدْ سَبَقَ مِنْهُ قُولُهُ فِي المُقدَّمةِ التَّالِيَةِ، إِنَّ تَلِكَ الْأَمْوَارَ الَّتِي  
هِيَ لَا مُوجَدَةٌ وَلَا مَعْدُومَةٌ، مُتَقْرِّرَةٌ إِلَى الْوَاجِبِ، لَا عَلَى سَبِيلِ الْوُجُوبِ، وَمَعْنَاهُ،  
١٠ اِفْتِقَارُهَا إِلَى الْوَاجِبِ عَلَى سَبِيلِ الْإِخْتِيَارِ مِنْهُ تَعَالَى. فَهِيَ أَمْوَارٌ عَدَمِيَّةٌ، غَيْرُ مُوجَدَةٍ،  
مُفَتَّرَةٌ إِلَى الْوَاجِبِ الْحَقِّ تَعَالَى. وَلَا مَعْنَى لِافْتِقَارِهَا غَيْرِ اِخْتِيَارِهَا إِلَى اِعْتِبَارِهِ لَهَا، فَقَدْ  
جَرَى اِمْتِنَاعُ الرِّجْحَانَ بِلَا مُرَجِّحٍ حَتَّى فِي الْأَمْوَارِ الْعَدَمِيَّةِ، وَهُوَ الْحَقُّ.

ثُمَّ قَالَ فِي التَّوْضِيْحِ: فَعُلِمَ مِنْ وَجْدَانِهِ أَنَّهُ يَدْلُلُ عَلَى الْإِخْتِيَارِ، وَوَجْدَانُ أَنَّ اِخْتِيَارَ  
الْعَبْدِ لِيَسَ مُؤْثِرًا فِي وِجْدَانِ الْحَالَةِ الْمُذَكُورَةِ، وَهِيَ الْحَرْكَةُ الْحَاصِلَةُ مِنَ الْمَصْدَرِ، أَنَّهُ جَرَثَ  
١٥ عَادَتْهُ تَعَالَى، أَنَّا مَتَى قَصَدْنَا الْحَرْكَةَ الْإِخْتِيَارِيَّةَ قَصْدًا جَازِفًا، مِنْ غَيْرِ اِضْطِرَارٍ إِلَى الْقَضْدِ،  
يَخْلُقُ اللَّهُ تَعَالَى عَقِيْبَيْهِ الْحَالَةَ الْمُذَكُورَةَ؛ وَإِنْ لَمْ تَقْصَدْ لَمْ يَخْلُقْ.

قلَّتْ<sup>١١٤</sup>: قُولُهُ: مِنْ غَيْرِ اِضْطِرَارٍ إِلَى الْقَضْدِ، إِنْ كَانَ الْقَضْدُ عَنْدَهُ مَصْدَرًا، بِمَعْنَى  
الْحَاصِلِ مِنْهُ، فَهُوَ أَمْرٌ وُجُودِيٌّ يَخْلُقُهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْعَبْدِ، إِنْ شَاءَ الْعَبْدُ وَإِنْ أَبَى. فَذَلِكَ  
الْقَضْدُ الْجَازِمُ مُخْلُوقٌ فِي الْعَبْدِ بِطَرِيقِ الاضْطِرَارِ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ [١١٢] مُرَادُهُ بِالْقَضْدِ،  
٢٠ الْمَعْنَى الْمَصْدِرِيُّ الْإِعْتِبَارِيُّ، فَقَدْ سَبَقَ مِنْهُ التَّصْرِيْحُ بِأَنَّ تَلِكَ الْأَمْوَارَ الْلَّامَوْجَدَةَ  
وَلِلَّامَعْدُومَةَ، وَهِيَ الْأَمْوَارُ الْإِعْتِبَارِيَّةُ، وَمِنْهَا الْقَضْدُ الْجَازِمُ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ، لَا يُمْكِنُ  
اسْتِنَادُهَا إِلَى الْوَاجِبِ بِطَرِيقِ الإِيجَابِ. وَإِذَا اِنْتَفَى الْإِسْتِنَادُ الْإِيجَابِيُّ ثَبَّتَ الْإِسْتِنَادُ

<sup>١١٢</sup> هنا ينتهي التَّصُّصُ الَّذِي وَرَدَ فِي الْحَاشِيَةِ، مِبْدِئًا بِـ”عَلَى أَنَّ الْإِخْتِيَارَ”.

<sup>١١٣</sup> القائل هو التابسي.

<sup>١١٤</sup> التَّوْلُ لِلتَّابَلْسِيِّ.

أو انتفاء الواجب، وإنما معدوماتٌ مُحضَّة، وهي لا تصلح علَّةً للموجود، وإنما موجوداتٌ مع معدوماتٍ، وهذا باطِلٌ أيضًا، ويرهن على ذلك كُلُّه.

ثمَّ قال: فثبتَتْ توقُّفُ الموجوداتِ الحادثة على أمورٍ لا موجودة ولا معدومة. ولا يُمكِّن استناد تلك الأمور إلى الواجب بطريق الإيجاب، لأنَّه يلزمُ قِدَمَ الحادث<sup>١٠٨</sup> أو انتفاء الواجب، ولا يلزمُ من عدم استناد الأمور المذكورة استغناوها عن الواجب، إذ لا شَكَّ أنَّها مُفتقرة إلى الواجب، بلا واسطة، أو بواسطة الموجودات المُشَبَّهة بهـ إلـيـهـ، لكنَّ لا على سـيـلـ الـوـجـوبـ.

فـلـتـ<sup>١٠٩</sup>: ومن المعلوم أنَّها إذا كانت تلك الأمور المـتـوقـفـ علىـهاـ المـوـجـودـاتـ الحـادـثـةـ لاـ موجودـةـ ولاـ مـعـدـوـمـةـ، مـفـتـقـرـةـ إـلـىـ الـوـاجـبـ تـعـالـىـ، لاـ عـلـىـ سـيـلـ الـوـجـوبـ، فـهـيـ مـفـتـقـرـةـ إـلـىـ سـيـلـ الـإـخـتـيـارـ مـنـهـ تـعـالـىـ، فـهـوـ الـذـيـ اـعـبـرـهـاـ وـعـيـهـاـ بـعـلـمـهـ تـعـالـىـ وـتـقـدـيرـهـ الـأـزـلـيـ. فـهـيـ مـفـتـقـرـةـ مـعـيـنـةـ قـهـرـاـ عـنـ الـعـبـدـ الـمـحـلـوـقـ. فـالـمـحـلـوـقـ مـجـبـوـرـ فـيـهـاـ، سـوـاءـ قـلـنـاـ إـنـهـ اـخـتـيـارـ اـعـتـيـارـيـ، أـوـ اـخـتـيـارـ مـوـجـوـدـ فـيـ الـخـارـجـ<sup>١١٠</sup>. عـلـىـ أـنـ الـإـخـتـيـارـ يـوـصـفـ بـكـوـنـهـ طـاعـةـ أـوـ مـعـصـيـةـ، وـهـوـ الـإـرـادـةـ الـحـادـثـةـ. وـكـوـنـهـ طـاعـةـ أـوـ مـعـصـيـةـ صـفـةـ اـعـتـيـارـيـةـ. فـكـيـفـ تـقـوـمـ صـفـةـ اـعـتـيـارـيـةـ بـصـفـةـ اـعـتـيـارـيـةـ؟

قالَ السـيـدـ الشـرـيفـ فيـ شـرـحـ الـوـاقـفـ: قالَ القـاضـيـ الـبـاقـلـانـيـ مـنـ الـأـشـاعـرـةـ، وأـبـوـ عـبـدـ اللهـ الـبـصـريـ<sup>١١١</sup> مـنـ الـمـعـتـلـةـ: الـإـرـادـةـ تـقـيـدـ كـوـنـهـ طـاعـةـ، كـالـسـجـودـ بـإـرـادـتـهـ لـلـهـ، وـمـعـصـيـةـ، كـالـسـجـودـ بـإـرـادـتـهـ لـلـصـنـمـ، وـلـلـقـولـ، تـقـيـدـ كـوـنـهـ أـمـرـاـ أوـ تـهـديـداـ. فـإـنـ أـرـادـ القـاضـيـ وـالـبـصـريـ أـنـهـ، أـيـ الـإـرـادـةـ، تـقـيـدـ مـتـعـلـقـهـ صـفـةـ ثـبـوتـيـةـ مـوـجـوـدـةـ فـيـ الـخـارـجـ، مـنـعـ كـوـنـ الـإـرـادـةـ كـذـلـكـ. وـمـاـ ذـكـرـنـاـ مـنـ كـوـنـ الـفـعـلـ طـاعـةـ أـوـ مـعـصـيـةـ وـكـوـنـ الـقـولـ أـمـرـاـ أوـ تـهـديـداـ، وـصـفـ اـعـتـيـارـيـ، لـاـ

<sup>١٠٨</sup> قبلَ كـلـمـةـ "الـحـادـثـ"، كـتـبـتـ كـلـمـةـ "الـعـالـمـ" ثمَّ شـطـبـتـ.

<sup>١٠٩</sup> القـولـ لـلـتـابـلـسـيـ.

<sup>١١٠</sup> أضـفـتـ القـطـعـةـ التـالـيـةـ مـنـ الـقـصـ، وـالـمـبـتـدـةـ بـ"عـلـىـ أـنـ الـإـخـتـيـارـ" وـالـمـتـهـبـةـ بـ"فـيـهـ بـصـدـدـهـ حـيـنـذـ" فـيـ الـحـاشـيـةـ.

<sup>١١١</sup> هوـ الحـسـينـ بـنـ عـلـيـ بـنـ إـبرـاهـيمـ. طـبـقـاتـ الـمـعـتـلـةـ، صـ ١٠٤ - ١٠٥؛ وـوـرـدـ فـيـ فـهـرـسـ الـأـعـلـامـ لـنـفـسـ الـكـتـابـ، صـ

<sup>١٥٣</sup>، أـنـهـ: أـبـوـ عـبـدـ اللهـ الـبـصـريـ الـحـسـينـ بـنـ عـلـيـ بـنـ إـبرـاهـيمـ الـكـاغـنـيـ الـمـعـرـوفـ بـالـجـعـلـ.

حُصول ذلك الوقت، فلا يكون تمامًا ما يجب عِنْدَه قدِيماً، وإنْ أُوجِبَ، لا في وقتٍ معينٍ، فخدوْثُه في وقتٍ معينٍ، رُجْحانٌ من غير مُرْجِحٍ، فيكونُ بعضُها حادثةً.

<sup>١٠٤</sup> قولُه <sup>١٠٥</sup> إنْ أُوجِبَ في وقتٍ معينٍ، كيفَ يكُونُ الوقتُ مُعِيَّناً بغير تعينٍ؟ فعلمُونَ أَنَّ الوقتَ المعيَّنَ، إِنَّمَا هو بتعينِ اللهِ تعالى، وَإِلَّا كَانَ وقتًا مُعِيَّناً بطريقِ الإيجابِ الذاتيِّ، لأنَّه مُتعِيَّنٌ بنفسِه. فَيَرُدُّ عَلَيْهِ دَلِيلُهُ بِالنَّفْضِ، سَوَاءً قُلْنَا ذَلِكَ الوقتَ المعيَّنَ موجوداً [كَذَا] في الْخَارِجِ، أَوْ هُوَ أَمْرٌ اعْتِبَارِيٌّ. إِنَّ المُعِيَّنَ اسْمُ مُفْعُولٍ، فَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ فَاعِلٍ عَيْنَهُ، وَإِلَّا كَانَ مُعِيَّنًا بِنَفْسِهِ، فَيُنْتَقِضُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: وَقَتًا مُعِيَّناً، حِيثُ لَا مُعِيَّنٌ لَهُ. وَيُصِيرُ كُونُهُ مُعِيَّناً، رُجْحاناً بِلَا مُرْجِحٍ، وَلَوْ كَانَ فِي الْأَمْرِ الْاعْتِبَارِيَّةِ، فَإِنَّهَا لَا بُدَّ لَهَا مِنْ مُعْتَبِرٍ لَهَا تُنْسَبُ إِلَيْهِ، فَإِنْ كَانَ الْمُعْتَبِرُ لَهَا هُوَ الْعُقْلُ الْإِنْسانيُّ، يَكُونُ هَذَا الْحُكْمُ الْمَذْكُورُ أَمْرًا اعْتِبَارِيًّا عَقْليًّا، لَا وُجُودٌ لَهُ فِي الْخَارِجِ، وَلَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، فَيُلْزِمُ الْإِيجَابَ الذاتيِّ فِي أَفْعَالِ اللهِ تَعَالَى فِي نَفْسِ الْأَمْرِ وَالْحُكْمِ بِالْإِخْتِيَارِ الْإِلهيِّ، مُجَرَّدُ أَمْرٍ عَقْليٍّ اعْتِبَارِيٌّ، لَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، وَهُوَ خِلَافُ تَحْقِيقِ مَذَهِبِ أَهْلِ الْحَقِّ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَإِنْ كَانَ الْمُعْتَبِرُ لَهَا مِنَ الْأَرْزِلِ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى. وَالْمَعْنَى فِي ذَلِكَ، أَنَّهُ تَعَالَى خَالِقُهَا، لَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ يَخْلُقُ الْمَعْقُولَاتِ كُلَّهَا، كَمَا يَخْلُقُ الْمُحْسُوْسَاتِ، وَهَذَا بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ <sup>١٠٦</sup>. فَقَدْ دَخَلَتْ تَحْتَ الاضْطِرَارِ والْقَهْرِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ <sup>١٠٧</sup>، فَيُجْمِعُ عَبِيدَهُ، تَعَالَى، مَقْهُورِيَّنَ تَحْتَ قُدْرَتِهِ وَإِرَادَتِهِ، وَإِنْ كَانُوا مُخْتَارِيَّنَ فِي أَفْعَالِهِمْ، يَفْعَلُونَ مَا يَفْعَلُونَ [٢١] بِإِخْتِيَارِهِمْ وَقَصْدِهِمْ وَصَرْفِهِمْ قُدْرَتِهِمْ وَاسْتِطاعَتِهِمْ إِلَى أَفْعَالِهِمْ الْإِخْتِيَارِيَّةِ الْمَفْصُودَةِ لَهُمْ بِإِخْتِيَارِ مُحْلُوقِهِمْ، قَهْرَهُمْ تَعَالَى فِي خَلْقِهِ لَهُمْ. تَمَّ.

قالَ صَدْرُ الشَّرِيعَةِ فِي التَّوْضِيْحِ: فَيَنِئِذٍ، إِنْ لَمْ تَكُنْ فِي تَلْكَ الجَمْلَةِ أُمُورٌ لَا مُوجَودَةٌ وَلَا مَعْدُومَةٌ، فَهِيَ إِمَّا مُوجَدَاتٌ مُحْصَّنةٌ، وَهِيَ مَسْتَنِدةٌ إِلَى الْوَاجِبِ، فَيُلْزِمُ إِمَّا قَدَمُ الْحَادِثِ

<sup>١٠٤</sup> ما زال القول للتابسي.

<sup>١٠٥</sup> سُطِّبَتْ كَلِمَتَانِهَا "سُبْحَانَ اللَّهِ" وَرَدَتَا قَبْلَ كَلِمَةِ "قَوْلُهُ"، وَيَبْدُو أَنَّ النَّسْخَ أُورِدَهَا فِي هَذَا الْمَوْقِعِ خَطأً، ثُمَّ صَحَّ خَطأهُ.

<sup>١٠٦</sup> وَجَمِيلَةٌ: "وَالْمَعْنَى فِي ذَلِكَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ" أُصِيفَتِ فِي الْحَاشِيَةِ.

<sup>١٠٧</sup> سُورَةُ الْأَنْعَامِ ١٨/٦.

فَإِنْ قُلْتَ: تَمْيِيزُ الْفَعْلِ الْإِخْتِيَارِيِّ مِنَ الْأَضْطَرَارِيِّ وَالْإِنْفَاقِيِّ بِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى الْإِسْتِطَاعَةِ لِلْعَبْدِ، الْقَابِلَةِ لِأَحَدِ الصَّدَّيْنِ عَلَى الْبَدَلِ.

قُلْتُ<sup>١٠١</sup>: الْإِسْتِطَاعَةُ الْمُذَكُورَةُ يَخْلُقُهَا اللَّهُ تَعَالَى أَيْضًا فِي الْفَعْلِ الْأَضْطَرَارِيِّ وَالْإِنْفَاقِيِّ، وَإِلَّا لَمْ يَصُدُّ رَأْيَهُ الْعَبْدُ بِدُونِ إِسْتِطَاعَةٍ مِنْهُ لَهَا، غَايَتُهُ، أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَخْلُقْ لَهُ الْإِخْتِيَارَ فِيهَا، وَالْقَضَادُ وَالصَّرْفُ. فَكَانَ الْفَعْلُ الْمُخْلُوقُ فِيهِ بِدُونِ خَلْقٍ ذَلِكَ فِيهِ، فَعَلَّا اِضْطَرَارِيًّا وَانْفَاقِيًّا. وَإِذَا حَلَقَ لَهُ الْإِخْتِيَارُ وَالْقَضَادُ وَالصَّرْفُ، بِعْنَى الْأُمُورُ الْحَاسِلَةُ مِنْ هَذِهِ الْمُصَادِرِ عِنْدَ فَعْلِهِ مِنْ أَفْعَالِهِ، فَذَلِكَ الْفَعْلُ الْإِخْتِيَارِيُّ، لَا اِضْطَرَارِيُّ وَلَا انْفَاقِيُّ.

وَبِرِدٌ عَلَيْهِ: إِنَّ الْإِخْتِيَارَ، إِذَا كَانَ حَالًا غَيْرَ مَوْجُودٍ وَلَا مَعْدُومٍ، كَانَ مُمْكِنًا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُمْكِنًا، فَهُوَ وَاجِبٌ أَوْ مُسْتَحِيلٌ، لِأَنَّ الْحُكْمَ الْعُقْلِيَّ لَا يَخْرُجُ عَنْهَا. وَإِذَا كَانَ الْإِخْتِيَارُ الْمُذَكُورُ مُمْكِنًا، فَلَا بُدَّ أَنْ يَتَوَقَّفَ وُجُودُهُ عَلَى مَوْجُودٍ، وَإِنْ يَكُونَ وَاجِبًا بِالذَّاتِ، كَمَا ذُكِرَ.<sup>١٠٢</sup> فَيَنْتَدِ، الْإِخْتِيَارُ الْمُذَكُورُ، إِنْ كَانَ مُمْكِنًا، فَهُوَ مَوْجُودٌ، كَمَا ذَكَرْنَا، فَيَحْتَاجُ إِلَى مَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْمُمْكِنَاتُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُمْكِنًا، فَهُوَ وَاجِبٌ بِالذَّاتِ أَوْ مُسْتَحِيلٌ، وَهُوَ لَا يَقُولُ بِذَلِكِ، فَيَسْتَعِينُ أَنَّهُ مَوْجُودٌ مُمْكِنٌ.<sup>١٠٣</sup>

ثُمَّ ذَكَرَ صَدْرُ الشَّرِيعَةِ أَيْضًا فِي الْمُقدَّمةِ الثَّانِيَةِ مَا مُلَخَّصُهُ، أَنَّ كُلَّ مُمْكِنٍ لَا بُدَّ أَنْ يَتَوَقَّفَ وُجُودُهُ عَلَى مُوْجِدٍ، وَإِلَّا يَكُونَ وَاجِبًا بِالذَّاتِ، ثُمَّ إِنْ لَمْ يَوْجَدْ جُمْلَةً مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ وُجُودُهُ، يَمْتَنَعُ وُجُودُهُ، وَرُبَّهُنَّ عَلَى ذَلِكِ.<sup>١٠٤</sup>

قُلْتُ<sup>١٠٥</sup>: ثُمَّ ذَكَرَ الْمُقدَّمةَ التَّالِيَةَ، وَهِيَ تَقْرِيرٌ لِهَذِهِ الْمُقدَّمةِ الثَّانِيَةِ، وَمُلَخَّصُهَا: إِنَّهُ لَمَّا ثَبَّتَ أَنَّهُ لَا بُدَّ لِوُجُودِ كُلِّ مُمْكِنٍ مِنْ شَيْءٍ يُجِبُ عَنْهُ وُجُودُ ذَلِكِ الْمُمْكِنِ، يَلْزَمُ أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَدْخُلَ فِي جُمْلَةِ مَا يُجِبُ عَنْهُ وُجُودُ الْحَادِثِ، أَمْوَالٌ لَا مَوْجُودَةٌ فِي الْخَارِجِ، وَلَا مَعْدُومَةٌ، كَالْأُمُورِ الإِضَافِيَّةِ، وَهُوَ الْقَوْلُ بِالْحَالِ، [١٠ب] وَذَلِكَ لِأَنَّ جُمْلَةَ مَا يُجِبُ عَنْهُ وُجُودٌ، زِيدًا: الْحَادِثُ، لَا يَكُونُ بِتَامَّهَا قَدِيمًا، لِأَنَّ الْقَدِيمَ، إِنْ أُوجِبَ فِي وَقْتٍ مُعَيْنٍ، يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ

<sup>١٠١</sup> القائل هنا هو التابسي.

<sup>١٠٢</sup> وَرَدَتْ هَذِهِ الْفَقْرَةُ، مِنْ "وَبِرِدٍ عَلَيْهِ" إِلَى "مُمْكِنٍ" فِي الْحَاشِيَةِ.

<sup>١٠٣</sup> القائل هو للتابسي.

وإذا كان كذلك، فالاختيار الذي يحصل به [٩] التمييز<sup>٩٨</sup> بين الأفعال الاختيارية التكليفية والأفعال الاضطرارية والاتفاقية، التي لم يقع بها تكليف شرعي، لا يكون إلا اختياراً حاصلاً موجوداً عرضاً فسائياً، لا مجرد اعتبار عقلي لا وجود له. وإذا كان كذلك، فالاختيار، وهو القصد والصرف: أفعال موجودة في النفس؛ كينيات عرضية تتكيف بها النفس الإنسانية، فيقال: صدر منها الفعل الاختياري. وإذا لم تكن النفس مُتكيّفة بها، يقال: فعله اضطراري أو اتفاقي. ولا تكليف بذلك شرعاً.

وهذا المعنى هو النية المعتبرة في التكاليف الشرعية، لأن النية هي القصد مفتراناً بالفعل، ولو حكماً. والنية أمرٌ وجوديٌ شرعيٌ، كما قال صلى الله عليه وسلم: "إنما الأعمال بالسبات"<sup>٩٩</sup>، وهي فعل القلب، ولها ثباتٌ عليها العبد، وتوصف بالوجوب في العبادات. ١٠ ولا يوصف بالوجوب إلا الأمر الحاصل الموجود، دون الأمر الاعتباري العقلي المعدوم، كما لا يخفى. وكلهم فسروا النية بالقصد، كما ذكرنا.

وأما المعنى المصدري لل فعل، الذي هو مجرد الإيقاع العدمي الاعتباري، فهو في كل فعل حصل من العبد، اختيارياً كان الفعل أو اضطرارياً، لأنه مجرد نسبة بين العبد وبين المعنى الحاصل منه في الخارج، فلا يمكن أن يكون مخصوصاً بالفعل الاختياري حتى يجعل هو الاختيار، وهو الصرف، لعمومه في كل فعل من أفعال العبد، كما ذكرنا. ويُشير إليه إطلاق الفعل في عبارة صدر الشريعة، المتقدم ذكرها. فلو كان الفعل المصدر الذي هو مجرد الإيقاع<sup>١٠٠</sup> هو الاختيار والقصد [٢١٠] والصرف، كانت الأفعال الاضطرارية والاتفاقية كلها اختيارية، على حسب المفهوم من إطلاق كلامه، لاعتبار هذا المعنى المصدري الإيقاعي فيها أيضاً عنده، وليس الأمر كذلك، كما لا يخفى على كل عاقل. ٢٠

<sup>٩٨</sup> سبق كلمة "التمييز" سطران وكلمة، سُطِّحت جميعها.

<sup>٩٩</sup> أورد هذا الحديث البخاري ومسلم والترمذني والنسائي وأبو داود وابن ماجة وأحمد بن حنبل. انظر على سبيل المثال البخاري (تحقيق د. النبا)، بدء الوجي، رقم ١.

<sup>١٠٠</sup> من "المصدر" إلى "الإيقاع" أضيفت في الحاسية.

خَفِيَ عَلَى كُلِّ الْفَرِيقَيْنِ مَوْاقِعُ الْغَلطِ فِيهِ، وَأَنَا أُسْمِعُكَ مَا سَنَحَ لِخَاطِرِي، وَهَذَا مِنِّي عَلَى أَرْبَعِ مُقدَّمَاتٍ.

وَمُلْخَصُ ذَلِكَ أَنَّ الْمُقْدَمَةَ الْأُولَى أَنَّ الْفَعْلَ، يُرَادُ بِهِ الْمَعْنَى الَّذِي وُضِعَ الْمَصْدُرُ بِإِزَائِهِ<sup>٩٤</sup>، وَيُمْكِنُ أَنْ يُرَادَ بِهِ الْمَعْنَى الْحاَصِلُ بِالْمَصْدُرِ. فَإِنَّهُ إِذَا تَحْرَكَ زَيْدٌ، فَقَدْ قَامَتِ الْحَرْكَةُ بِزَيْدٍ. ٥ إِنْ أَرِيدَ بِالْحَرْكَةِ الْحَالَةُ الَّتِي تَكُونُ لِلْمُتَحْرِكِ فِي إِيَّٰ جُزْءٍ مِّنْ أَجْزَاءِ الْمَسَافَةِ، فَهِيَ الْمَعْنَى الْثَّانِي، يَعْنِي الْحاَصِلُ بِالْمَصْدُرِ. وَإِنْ أَرِيدَ بِهَا إِيقَاعُ تِلْكَ الْحَالَةِ [٢٩] فَهِيَ الْمَعْنَى الْأُولَى، يَعْنِي الَّذِي وُضِعَ الْمَصْدُرُ بِإِزَائِهِ<sup>٩٥</sup>، وَالْمَعْنَى الْثَّانِي هُوَ الْحاَصِلُ بِالْمَصْدُرِ، مَوْجُودٌ فِي الْخَارِجِ. أَمَّا الْمَعْنَى الْأُولَى، الَّذِي هُوَ مَوْضِعُ الْمَصْدُرِ، فَأَمْرٌ يُغَتَّرُ بِهِ الْعُقْلُ، وَلَا وُجُودٌ لَهُ فِي الْخَارِجِ. اتَّهَى كَلَامُهُ.

١٠ ٦٣ قَلَّتْ<sup>٩٦</sup> : فَإِذَا كَانَ الْفَعْلُ، وَهُوَ الْمَصْدُرُ، يُطْلَقُ عَلَى مَعْنَيَيْنِ: الْمَعْنَى الْحاَصِلُ مِنْهُ وَالْمَعْنَى الإِيقَاعِيِّ - وَهُوَ فِي كُلِّ فَعْلٍ وَكُلِّ مَصْدُرٍ كَذَلِكَ، وَالْإِخْتِيَارُ وَالْقَصْدُ وَالصَّرْفُ مَصَادِرُ، لِأَنَّهَا أَفْعَالٌ، يُقَالُ: اخْتَارَ يُخْتَارُ اخْتِيَارًا، وَقَصَدَ يُقَصَّدُ قَصْدًا، وَصَرَفَ قُدْرَتَهُ إِلَى أَحَدِ الْأَمْرَيْنِ، يَصْرِفُهَا صَرْفًا، فَتَأْتِي أَرِيدَ بِهِذِهِ الْأَفْعَالِ الْحاَصِلُ مِنْهَا، فَهِيَ مَعَانٍ<sup>٩٧</sup> مَوْجُودَةٌ فِي الْخَارِجِ، عَرَضِيَّةٌ قَائِمَةٌ بِالْتَّقْسِيسِ الْإِنْسَانِيَّةِ، كَمَا قَدَّمْنَا، وَمَتَى أَرِيدَ بِهَا الْمَعْنَى الْمَصْدِرِيِّ الإِيقَاعِيِّ، فَهِيَ أَمْوَرٌ اغْتِيَارِيَّةٌ عَقْلِيَّةٌ، لَا وُجُودٌ لَهَا فِي الْخَارِجِ.

وَمِنَ الْمَعْلُومِ عَنِ الْعُقَلَاءِ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِخْتِيَارِ عِنْدَ الْأَشْعَرِيِّ، كَمَا سَبَقَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي دَلِيلِهِ، إِنَّمَا هُوَ الْمَعْنَى الْحاَصِلُ مِنَ الْمَصْدُرِ، لِأَنَّهُ أَمْرٌ مَوْجُودٌ فِي الْخَارِجِ، خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَبِهِ يَحْصُلُ التَّسْمِيَّ بَيْنَ الْأَفْعَالِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ وَالْأَفْعَالِ الْإِضْطَرَارِيَّةِ وَالْإِتْفَاقِيَّةِ، وَلَا يَمْكُنُ التَّسْمِيَّ إِلَّا بِهِ، لِأَنَّ الْأَفْعَالَ التَّكْلِيفِيَّةَ الشَّرْعِيَّةَ كُلَّهَا أَمْوَرٌ مَوْجُودَةٌ، لِأَنَّ الْمُرَادَ مِنْهَا، الْحاَصِلُ مِنْهَا، دُونَ إِيقَاعِهَا. وَالتَّكْلِيفُ الشَّرْعِيُّ فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، إِنَّمَا يَكُونُ بِالْحاَصِلِ مِنْ ذَلِكَ، لَا بِمُجَرَّدِ الإِيقَاعِ، لِأَنَّ الإِيقَاعَ أَمْرٌ عَدَمِيٌّ اغْتِيَارِيٌّ، لَا يُتَصَوَّرُ أَنْ يُكَلِّفَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ أَحَدًا.

<sup>٩٤</sup> فِي الْأَصْلِ: بِازَّاءِيَّهُ.

<sup>٩٥</sup> فِي الْأَصْلِ: بِازَّاءِيَّهُ.

<sup>٩٦</sup> الْقُولُ لِلتَّابِلِسِيِّ.

<sup>٩٧</sup> فِي الْأَصْلِ: مَعَانِي.

٨٧ . والله تعالى خالق للخلق قبل أن يخلقهم، كما صرّح به الإمام الأعظم، أبو حنيفة، في الفقه الأكبر<sup>٨٨</sup>، فلم يكن خلقه مخصوصاً بالمؤنوسات فقط. قال في الفقه الأكبر: كان الله تعالى خالقاً، قبل أن يخلق، ورازقاً، قبل أن يرزق. انتهى.

٥ قلت<sup>٨٩</sup> : فإذا كان الله تعالى خالقاً قبل أن يخلق، فليس من شرط كون المخلوق مخلوقاً، أن يكون موجوداً. فإنه تعالى يقال له خالق قبل وجود المخلوقات. لأن صفة الحالقة لله تعالى، من جملة صفات الأفعال، وصفات الأفعال قد يزيد عنها عند الماثريديّة، خلافاً للأشاعرة<sup>٩٠</sup>. والخلاف معروف في محله. ويشير إلى ذلك قوله تعالى: ﴿وَقَدْ خَلَقْتَ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ تَكُنْ شَيْئاً﴾<sup>٩١</sup> ، أي: شيئاً موجوداً. فإن الشيء المعمّ للوجود عند أهل السنة.

٦ ثم إن صدر الشريعة في التوضيح، بعد أن ذكر الدليل الذي قدمناه عنه من جهة الأشعري على أن اختيار العبد لأفعاله الاختيارية مخلوق لله تعالى، فهو مضطرك فيه، وأنه بكلام، غير محتاج إليه عند من يطالع كلامنا الذي قررنا سابقاً، على دليل الأشعري. ثم إنّه ارتكب أموراً صعبةً، ودخل في مضائق<sup>٩٢</sup> يعسر التخلص منها، حيث بدأ في ذلك الدليل الذي قدمناه للأشعري، في الرد على المعتزلة القدريّة، القائلين بخلق أفعالهم بقدرتهم المخلوقة فيهم<sup>٩٣</sup> - فقال: أعلم أن كثيراً من العلماء اعتقدوا هذا الدليل يقينياً، والبعض، الذين لا يعتقدونه يقينياً، لم يوردوا على مقدماته منعاً، يمكن أن يقال: إنه شيء. وقد

<sup>٨٧</sup> أضيفت جملة "هذا اعتراض" إلى "ليست موجودة" في الحاشية أيضاً.

<sup>٨٨</sup> المنسوب لأبي حنيفة التمان. انظر سيسكين، ج ١، ص ٤١٢. ترجمه إلى الإنجليزية الأستاذ حامد الجار ونشرها في مجلة البيان، ثم في شبكة المعلوماتية. انظر: <http://ccat.sas.upenn.edu/~bvon/pages/fiqh.html>

<sup>٨٩</sup> القول هنا للتبايني.

<sup>٩٠</sup> ورد في الخطوطه فوق هذا السطر كلمات، استمرت إلى الحاشية اليسرى، لم أستطع تفكيك رموزها.

<sup>٩١</sup> سورة مرثيم ٩/١٩

<sup>٩٢</sup> في الأصل: مضائق.

<sup>٩٣</sup> من "أني بكلام" إلى "فيهم"، أضيفت في الحاشية.

السَّلْفُ وَالخَلْفُ. وَمَا خَالَفَ فِي ذَلِكَ إِلَّا الْمُعْتَزِلَةُ مِنَ الْجَبَرِيَّةِ وَالْقَدَرِيَّةِ، كَمَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ فِيهَا تَقدِّمَ وَمذَكُورٌ<sup>٧٩</sup> الْخَلَافُ فِي ذَلِكَ بَيْنَ الْأَشْعَرِيِّ وَالْمُعْتَزِلَةِ وَالْحَكَمَاءِ<sup>٨٠</sup> فَقَطْ.

وَقَالَ ابْنُ الْهَمَامِ الْحَنْفِيُّ فِي الْمُسَايِّرَةِ<sup>٨١</sup> وَشَرَحَهَا<sup>٨٢</sup> لِلصَّدِيقِ الْشَّرِيفِ الشَّافِعِيِّ<sup>٨٣</sup> : وَنَحْنُ نَقُولُ: الْحَقُّ مَا قَالَ بَعْضُ أَهْمَّةِ الدِّينِ، أَهْنَاهُ لَا جَبْرٌ وَلَا تَفْوِيسٌ، وَلَكِنْ أَمْرٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ، إِذْ مِنْ بَنَى الْمَبَادِئِ<sup>٨٤</sup> الْقَرِيبَةُ لِأَفْعَالِ الْعَبَادِ عَلَى الْإِخْتِيَارِ، أَيْ عَلَى قَدْرِهِ وَإِختِيَارِهِ. وَالْمَبَادِئُ الْبَعِيدَةُ عَلَى الْإِضْطَرَارِ، أَيْ عَلَى عَجْزِهِ وَاضْطِرَارِهِ. فَالإِنْسَانُ مُضْطَرٌ فِي صُورَةٍ مُخْتَارٍ، كَلَقْلَمٌ فِي يَدِ الْكَاتِبِ وَالْوَتَدُ فِي شَقِّ الْحَائِطِ، فِي كَلَامِ الْعُقَلَاءِ، قَالَ الْحَائِطُ لِلْوَتَدِ: لَمْ تَشْفُقْنِي؟ قَالَ: سَلْ مَنْ يَدْقُنِي. اتَّهَى.

فَلَقْلَمٌ<sup>٨٤</sup> : وَالْحَاصِلُ أَنَّ صَدْرَ الشَّرِيعَةِ فِي التَّوْضِيحِ، وَمِنْ تَابَعِهِ مِنَ الْمُتَّأَخِرِينَ، لَمْ يَرْضَوْا بِهَذَا الْمَذَهِبِ الْمَنْسُوبِ إِلَى الْأَشْعَرِيِّ، وَاسْتَنَدُوا إِلَى عِبَاراتٍ إِجْمَالِيَّةٍ وَقَعَتْ غَيْرُ مُنْفَصَلَةٍ فِي كَلَامِ بَعْضِ السَّلْفِ، فَحَكَمُوا بِمُخَالَفَتِهَا لِمَذَهِبِ الْأَشْعَرِيِّ، وَجَعَلُوهَا مَذَهِبَ الْمَاثُورِيَّةِ. بَلْ جَعَلُوهَا مَذَهِبَ السَّلْفِ، تَوَهُّمًا مِنْهُمْ أَنَّ السَّلْفَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ اخْتَلَفَتْ أَقْوَالُهُمْ فِي ذَلِكَ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، ثُمَّ بَالْغُوا، فَقَالُوا: إِنَّ اخْتِيَارَ الْعَبْدِ وَقَصْدَهُ وَصَرْفَهُ لِقُدْرَتِهِ وَكَسْبِهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ لِلَّهِ تَعَالَى، بِالْقَصْدِ مِنْهُ تَعَالَى. بَلْ قَالُوا: لَيْسَ ذَلِكَ بِمَخْلُوقٍ أَصْلًا، وَأَنَّ كَسْبَ الْعَبْدِ لَيْسَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى. وَعَلَّلُوا ذَلِكَ، بِأَنَّ هَذِهِ الْأَفْعَالُ -<sup>١٥</sup> اخْتِيَارُ الْعَبْدِ وَقَصْدَهُ وَصَرْفَهُ<sup>٨٥</sup> - لَيْسَ بِمَوْجُودَةٍ، وَمَا لَا يَكُونُ [ب] مَوْجُودًا، لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ لِلَّهِ تَعَالَى<sup>٨٦</sup>. هَذَا اعْتَرَاضٌ عَلَى قَوْلِهِمْ بِأَنَّ هَذِهِ الْأَفْعَالُ لَيْسَ

<sup>٧٩</sup> سبقت هذه الكلمة، كلمة مشطوبة، هي: الكلام.

<sup>٨٠</sup> هو كتاب المسيرة في العقائد المثلجية في الآخرة، لابن الهمام. كشف الطنون، ج ٢، ص ١٦٦٦.

<sup>٨١</sup> لعله يقصد: المسامة في شرح المسيرة. كشف الطنون، ج ٢، ص ١٦٦٦.

<sup>٨٢</sup> هو كمال الدين محمد بن محمد المعروف بابن أبي الشري夫 القديسي الشافعي، المتوفى سنة ١٤٩٩هـ / ١٥٠٠م.

كشف الطنون، ج ٢، ص ١٦٦٦.

<sup>٨٣</sup> في الأصل: المبادى.

<sup>٨٤</sup> القائل هنا هو المؤلف، التالباني.

<sup>٨٥</sup> أضيفت هذه الجملة في الحاشية، من "اختيار" إلى "وصرفه".

<sup>٨٦</sup> يبدوا أن الناسخ اكتشف خطأً فصححه بشطب الكلمات التالية، التي جاءت بعد كلمة "تعالى"، وهي: وما علموا أن.

فإنْ قُلْتَ: فَمَا تَقُولُ الْمَاتِرِيدِيَّةُ فِي الْأَحْكَامِ التَّعْبُدِيَّةِ؟

قلْتُ<sup>٧٤</sup>: هِي مَمَّا لَم يُطْلَعْ عَلَى حِكْمَتِهِ مِن الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ.

فإنْ قُلْتَ: فَهَلُ الْخَلَافُ بَيْنَ الْمَاتِرِيدِيَّةِ وَالْأَشْعَرِيَّةِ حَقِيقِيٌّ؟

قلْتُ: لَا شَكَّ أَنَّ الْفَرِيقَيْنِ مُنْقَفِقَانِ عَلَى نَفْيِ الْغَرَضِيَّةِ، لِقِيَامِ الدَّلِيلِ الْعُقْلِيِّ عَلَى امْتِنَاعِهَا،

وَعَلَى جَوَازِ تَرْتِيبِ الْحِكْمَةِ وَالْمَصَالِحِ عَلَى أَفْعَالِهِ تَعَالَى، وَأَقْوَالِهِ تَرْتِيبُ شَمَارِتٍ عَلَى مُثْمِرٍ وَفَوَائِدٍ

عَلَى مُفْيِدٍ. إِلَّا أَنَّ الْمَاتِرِيدِيَّةَ يَقُولُونَ بِتَرْتِيبِهَا عَلَى سَبِيلِ الْلَّزُومِ وَعَدَمِ جَوَازِ الْإِنْفِكَاكِ،

وَالْأَشْعَرِيَّةُ يَقُولُونَ بِهِ عَلَى سَبِيلِ الْجَوَازِ وَعَدَمِ الْلَّزُومِ. وَالْفَعْلُ الْإِلَهِيُّ التَّابِيَّةُ لِهِ حِكْمَةٌ

مُخْصَوصَةٌ، يَجِوزُ عِنْدَهُمْ، أَيِّ الْأَشْعَرِيَّةُ، أَنْ تَتَبَعَهُ حِكْمَةٌ غَيْرُهَا، وَأَنْ لَا تَتَبَعَهُ حِكْمَةٌ أَصْلًا.

وَهَذَا الْوَجْهُ يَتَقَرَّرُ الْخِلَافُ. انتهى. وَتَمَامُهُ مُنْصَلٌ هَنَاكَ.

١٠ قُلْتُ<sup>٧٥</sup>: وَهَذَا الْخِلَافُ لِهِ التِّفَاضُلُ إِلَى الْخِلَافِ فِي أَنَّ التَّحْسِينَ وَالتَّقْبِيحَ، هُلْ هُوَ

شَرْعِيٌّ أَوْ عُقْلِيٌّ؟ بِمَعْنَى أَنَّ الْعُقْلَ يُدْرِكُ ذَلِكَ، بِاعتْبَارِ اتِّصَافِ الْأَفْعَالِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ لِلْعِبَادِ،

الَّتِي هِي آثَارُ أَفْعَالِهِ تَعَالَى<sup>٧٦</sup> بِالْحُسْنِ وَالْقُبْحِ، قَبْلَ وَرُودِ الشَّرْعِ، وَأَنَّ الشَّرْعَ مُحَقَّقٌ لِذَلِكَ

وَمُلْزِمٌ لَهُ، إِنْذَا تَرْتَبَتِ الْحِكْمَةُ وَالْمَصَالِحُ عَلَى أَفْعَالِهِ تَعَالَى عَنْدَ الْأَشْعَرِيَّةِ وَالْمَاتِرِيدِيَّةِ، حُسْنٌ

بَعْضُ أَفْعَالِ الْمُكْلَفِيْنِ وَقَبْحُ الْبَعْضِ مِنْهَا، حِكْمَةُ مِنْهُ تَعَالَى، لِأَنَّهُمْ وَأَفْعَالَهُمْ آثَارُ أَفْعَالِهِ تَعَالَى،

كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ {وَاللَّهُ خَلَقْتُكُمْ وَمَا تَفْعَلُونَ} <sup>٧٧</sup>، أَيِّنَ وَأَعْمَالَكُمْ، أَوِ الَّذِي تَعْمَلُونَهُ. فَالْكُلُّ

أَفْعَالُ اللَّهِ تَعَالَى وَمُخْلُوقَاهُ. فَلَا تَنْفَكُ الْحِكْمَةُ وَالْمَصَالِحُ عَنْ أَفْعَالِ الْعِبَادِ. فَالْحُسْنُ وَالْقُبْحُ

مِنْ صَفَاتِ أَفْعَالِهِمْ. فَيَجِوزُ إِدْرَاكُ ذَلِكَ بِالْعُقْلِ قَبْلَ وَرُودِ الشَّرْعِ. وَعِنْدَ الْأَشْعَرِيِّ: لَا

يُدْرِكُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْشَّرْعِ.

وَسُنْنَيْرُ إِلَى سَبَبِ الْخِلَافِ [٢٨] فِي ذَلِكَ قَبِيلَ ذِكْرِ الْمَالِكِيِّيْنَ جَمِيعِهِ،

وَمُسَأَّلَةُ الْإِخْتِيَارِ الْمُخْلُقَ وَدُمُّرَ تَأْثِيرُهُ هُوَ<sup>٧٨</sup> مُذَهَّبُ جَمِيعِ أَهْلِ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنْ

<sup>٧٤</sup> القائل هنا هو أبو الحسن علي بن محمد الجرجاني.

<sup>٧٥</sup> القائل هو التابسي.

<sup>٧٦</sup> من "الإخْتِيَارِيَّةِ" إلى "تعالى" وردت في الحاشية.

<sup>٧٧</sup> سورة الصافات ٩٦/٣٧

<sup>٧٨</sup> وردت ثلاثة كلمات مشطوبة قبل "هو"، هي: الأشعري فقط وإنما.

قال اللافاني في شرح جوهرته: مذهب الأشاعرة أنّ أفعالَ الله تعالى ليسُتْ مُعَلَّةً بالأغراض والمصالح. والغرض، ما لأجلِه يصدرُ الفعلُ من الفاعل. ثم قال: وذهب الماثريديّة إلى امتناع خلو فعله تعالى عن المصلحة، ولزومها في جميع أفعاله، غاية الأمر، آنًا، لِقَصْرِ عقولنا، لم نطلع عليها في كلّ أفعاله، وذلك لا يوجّب باتفاقها في نفس الأمر.

٥ قال سعد الدين<sup>٦٧</sup> : والحقُّ أن تUILيل بعض الأفعال، سيما الأحكام الشرعية، بالحكم والمصالح، ظاهر، كإيجاب الحدود والكفرات، وتحريم المسكريات وما أشبهَ ذلك. والنّصوص أيضًا شاهدةً بذلك، كقوله تعالى: **﴿وَمَا حَلَّتْ [٧٢] الْجَنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾**<sup>٦٨</sup> ، وكقوله تعالى **﴿وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾**<sup>٦٩</sup> الآية، **﴿فَلَمَّا قَضَى رَبِّهِ مِنْهَا وَطَرَأَ رَوْجَنْتَكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ﴾**<sup>٧٠</sup> الآية. ولهذا كان ١٠ القياس حجّةً، إلّا عند شرذمة لا يعتدُ بهم. وأمّا تعميم ذلك بأن لا يخلو فعلٌ ما، من أفعاله عن غرض ف محلّ بحث.

وقال السيد<sup>٧١</sup> : إنَّه تعالى أوجَبَ الكمالَ في ذاته وصفاته، وامتنَعَ لحوق النقص له تعالى، وكما هو في ذاته وصفاته يتقتضي الكمال في فاعليّته وأفعاله، وكما هي أفعاله تقتضي مصالح ترجع إلى العباد، فلا شيء خالٍ<sup>٧٢</sup> عن الحكمة والمصلحة، ولا سبيل للتفصان والإستكمال إليه تعالى، وهو المذهب الصحيح، والحقُّ الصريح، الذي لا تشوبه شبهة، ١٥ ولا تحوم حوله ريبة، وهو صريح مذهب الماثريديّة.

<sup>٦٧</sup> هو سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله الثئزاني (٧١٢هـ / ١٣١٢م - ٧٩٣هـ / ١٣٩١م). انظر الدراسة الواافية عن حياته وشيوخه وأعماله وطلابه في مقدمة الدكتور عبد الرحمن عميرة، محقق شرح المقاصد، ج ١، ص ١٢٣ - ٢٥.

<sup>٦٨</sup> سورة الزاريات ٥٦/٥١.

<sup>٦٩</sup> سورة المائدة ٣٢/٥.

<sup>٧٠</sup> الإشارة هنا إلى زيد بن حaritha (ت ٦٢٩هـ / ١٢٩م) الذي وهبته له زوجه خديجة، صحابي اعتنق الإسلام مبكراً، تبناه الرسول وأعنته، ثم عقد له لواء غزوة مؤتة واستشهد في المعركة.

<sup>٧١</sup> سورة الأحزاب ٣٧/٣٣.

<sup>٧٢</sup> لعله يقصد السيد الشريف أبو الحسن علي بن محمد الجرجاني.

<sup>٧٣</sup> في الأصل: خالي.

بالمُتعالِي عن النُّفْصانِ. وكما أنَّ الدَّلَائِلَ السَّمْعِيَّةَ طَافِحَةً بِـ[آ] يَشَهُدُ لِلمُذَهِّبِينَ، حتَّى قيلَ إنَّ أُمَّةً مِنَ الْأَمَّمِ لَمْ تَكُنْ خَالِيَّةً مِنَ الْفِرْقَتَيْنِ، وكذا الأُوضَاعُ وَالْحِكَايَاتُ مُتَدَافِعَةٌ مِنَ الْجَانِبَيْنِ، حتَّى قيلَ: إنَّ وَضْعَ الفَرْزِ عَلَى الْجَبْرِ، وَضْعَ الشَّطْرَنْجِ عَلَى الْقَدْرِ.

ومذهبُ أهلِ السُّنَّةِ، وهو أقوى المذاهبُ الْثَّلَاثَةِ، بِسَبَبِ أَنَّ الْقَدْحَ فِي قَوْلَنَا: لَا يَتَرَجَّحُ الْمُمْكِنُ إِلَّا بِرَجْحٍ، يُوجَبُ اسْتِدَادَ بَابِ إِثْبَاتِ الصَّانِعِ، وَبِسَبَبِ أَنَّهُ كَمَا قَالَ بَعْضُ أَئِمَّةِ الْدِّينِ: أَمْرٌ نَصْفٌ، لَا جَبْرٌ وَلَا نَهْوِيَّضٌ، وَلَكِنَّهُ أَمْرٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ. وَبَيَانُ ذَلِكَ أَنَّ مِنْ بَيْنِ الْمِبَادَىءِ الْقَرِيبَةِ لِأَفْعَالِ الْعَبَادِ عَلَى قُدْرَتِهِمْ وَالْخِيَارِهِمْ، وَالْمِبَادَىءِ الْبَعِيدَةِ عَلَى حَجَزِهِمْ وَاضْطِرَارِهِمْ. فَإِنَّ الْإِنْسَانَ مُضْطَرٌ فِي صُورَةِ مُخْتَارٍ، كَالْقَلْمَنْ فِي يَدِ الْكَاتِبِ، وَالْوَتَدُ فِي شَقَّ الْحَاطِطِ. وَمِنْ كَلَامِ بَعْضِ الْعُقَلَاءِ: قَالَ الْحَاطِطُ لِلْوَتَدِ: لَمْ تَشْفَقْنِي؟ قَالَ: سَلْ مَنْ يَدْعُونِي. ١٠ انتهى كلامه.

فَانظُرْ كَيْفَ جَعَلَ المذاهِبُ الْثَّلَاثَةَ، لَا أَرْبَعَةَ، وَجَعَلَ مذهبَ أهلِ السُّنَّةِ وَاحِدًا، وَقَالَ: إِنَّهُ أقوى المذاهِبُ الْثَّلَاثَةِ، وَلَمْ يُقْسِمْهُ إِلَى قَسْمَيْنِ: مذهبُ الْأَشْعُرِيَّةِ وَمذهبُ الْمَاتِرِيدِيَّةِ، لِأَنَّ الْأَشْعُرِيَّةَ وَالْمَاتِرِيدِيَّةَ لَا خِلَافٌ بَيْنَهُمْ فِي هَذِهِ الْمَسَأَلَةِ، وَمِنْهُمْ وَاحِدٌ. فَإِنَّهُمْ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ، وَإِنَّمَا خَالِفُهُمُ الْجَبَرِيَّةُ الْمَحْضَةُ وَالْقَدْرِيَّةُ، مُجْوَسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

وَكُثُرَ عِقَادِ السَّلَفِ الصَّالِحِينَ كُلُّهُمْ صَرِيقُهُ فِيمَا ذَكَرْنَا، وَإِنَّمَا الْخِلَافُ بَيْنِ الْأَشْعُرِيَّةِ وَالْمَاتِرِيدِيَّةِ - وَكُلُّهُمَا أَهْلُ السُّنَّةِ - فِي مَسَائِلَ أُخْرَى، غَيْرُ هَذِهِ الْمَسَأَلَةِ.

وَوَفَّقَ السُّبْكَيُّ<sup>٦٤</sup> فِي مَنْظُومَةِ نُوبَيَّ بَيْنَهُمَا وَجَعَلَ الْخِلَافَ لَفْظِيًّا، إِلَّا فِي خَمِسِ مَسَائِلِ، لِيُسَمِّيَ هَذِهِ الْمَسَأَلَةَ مِنْهَا.<sup>٦٥</sup>

وَمِنْ جُمْلَةِ<sup>٦٦</sup> تِلْكَ الْمَسَائِلِ أَنَّ أَفْعَالَ اللَّهِ تَعَالَى يَجُوزُ أَنْ تُعَلَّلَ بِالْحِكْمَ وَالْمَاصَلِعِ عَنْ الْمَاتِرِيدِيَّةِ، خَلَافًا لِلْأَشْعَرِيَّةِ. ٢٠

<sup>٦٤</sup> هو تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السُّبْكَيُّ (٧٢٧هـ / ١٣٢٧م - ٧٧١هـ / ١٣٦٩م)، مؤلف "طبقات الشافعية الكبرى". انظر طبقات الشافعية الكبرى (مقدمة التحقيق)، ج ١، ص ٤ - ١٣٧٠م.

٦٥ والموسوعة الإسلامية، ج ٩، ص ٧٤٣.

<sup>٦٥</sup> جاءت جملة "وَوَفَّقَ السُّبْكَيُّ ... مِنْهَا" في الحاشية.

<sup>٦٦</sup> كلمة "جملة" أضيفت في الحاشية.

الأشاعرة، وليس العقل مجرّد آلة فهم الخطاب، بل هو يُعرفُه، أي الحُسْنَ، في بعض الأمور الحسنة قبل السَّمْعِ، بلا كُشْبٍ، كَحْسُنِ الصِّدْقِ التَّافِعِ، أو به، كَحْسُنِ الْكَذِبِ التَّافِعِ، وتعْرِفُه في بَعْضِ آخَرِ بَعْدِهِ، أي بَعْدِ السَّمْعِ، كَأَكْثَرِ أَحْكَامِ الشَّرْعِ.

واعلم أنَّ المُتَنَازِعِينَ في الحُسْنِ مُتَنَازِعُونَ في القُبْحِ أَيْضًا، وإنَّا تَرَكْنَا القُبْحَ [٦٦] واقتصرنا على الحُسْنِ لأنَّ الْكَلَامَ في حُسْنِ المأمور به، وقد عُلِمَ حُكْمُ القُبْحِ منه. انتهى.  
وهذه مسألةٌ أصليةٌ مُسْتَوْفَاةٌ في علم الأصول، وإنَّا غَرَضُنَا<sup>٦٢</sup> منها هاهُنا بِيَانِ القَصْدِ والاختيار في أفعال العباد، وبيان أنَّ مذهب الأشعريٍّ وغيره من أهل السنة والجماعة أنَّ العبد مُختارٌ في أفعاله، مُضطَرٌ في اختياره، ولا جُبرٌ ولا تقويضٌ، ولكنَّ أمْرًا بينَ أمْرَيْنِ، وأنَّ ذلك ليس مخصوصاً بأنَّه مذهب الأشعريٍّ تَقْتَأْسِي، وإنَّا هو مذهبُ جميع أمةٍ أهل السنة والجماعة، من السَّلَفِ والخلفِ، وما خالَفَ ذلك إِلَّا المُغْتَرِلَةُ من الجبرية والقدريَّة، كما هو مذكورٌ في كُتبِ عِلْمِ الْكَلَامِ، ومذكورُ الخلافٍ فيها بين الأشعريَّةِ والمُغْتَرِلَةِ والجبريةِ فقط، وإنَّا نُسَبِّ هذا القولُ إِلَيْهِ وحْدَهِ دونَ غيرِه من أئمَّةِ أهلِ السَّنَةِ والجماعَةِ<sup>٦٣</sup>، لأنَّ الأشعريَّ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، هو الَّذِي نَصَبَ نَفْسَهُ لِلرَّدِّ عَلَى المُغْتَرِلَةِ، وفي زمانه ظهرَت مذاهِبُهُمْ وتفَرَّقَتْ وانتَشَرَتْ في النَّاسِ.

قالَ اللاقاني في شرح جوهرة: تلَحَّصَ ممَّا مَرَّ أنَّ المذاهِبَ في الأفعالِ ثلاثةٌ: مذهبُ الجبرية المُحْضَة، ومبني مذهبها أَصْلَانٌ، أحْدُهُمْ أَنَّهُ لا بدَّ لِترجيحِ الفِعلِ على التَّرْكِ مِنْ مُرْجِحٍ ليسُ من العبدِ، وثانيهما أَنَّ الفاعلَ المُختارَ لا بدَّ أَنْ يكونَ عالماً بتفاصيلِ أحوالِ أفعالِه، وتفاصيلُ أحوالِ الأفعالِ غيرُ معلومةٍ للعبدِ.

ومذهبُ القدريَّةِ، ومبني مذهبها، أيضًا أَصْلَانٌ، أحْدُهُمْ أَنَّ العَبْدَ، لو لمْ يُكُنْ قادرًا على فِعلِهِ، لَمْ حَسْنَ المَدْحُ والذَّمُ والأَمْرُ والهُنْيُّ، وثانيهما أَنَّ أفعالَ العبادِ واقعةٌ على وَفْقِ مَقْصُودِهِمْ ودواعِيهِمْ، ولا شكَّ في تعارضِ تلكِ الأصولِ. كما أَنَّ الإِلْزَامَاتِ الخطابيَّةِ أيضًا من الجانبيَّن كذلك، فمن جانبِ الجبريةِ أَنَّ القدْرَةَ على الإِيجادِ صفةٌ كَمَالٍ لا تليقُ بالعبدِ الَّذِي هو منبعُ التَّقْصَانِ. ومن جانبِ القدريَّةِ أَنَّ أفعالَ العبادِ تكونُ سَفَهًا وعَبَثًا فَلا تليقُ

<sup>٦٢</sup> المتكلَّمُ هنا هو عبدُ الغنيِّ التَّابُسيِّ.

<sup>٦٣</sup> من "ولَيْنا نُسَبِّ" إلى "والجماعَةِ" أُضِيقَتْ في الماخشية.

ومتعلق الثواب آجلاً في العقبي. أي كون الفعل، بحيث يستحق فاعله في حكم الله تعالى المدح والثواب. فإن هذا هو محل النزاع، لا يعني كونه صفة كمالاً كالعلم، أو موافقاً للغرض كالعدل، أو ملائماً للطبع كالحلوة، فإن ذلك يدرك بالعقل، ورداً به الشرعُ أو لا، بالاتفاق.

٥ وقال الأشاعرة: هو، أي الحسن، بهذا المعنى الأول، موجب الأمر، أي أثره ثابت به، فال فعل أمير به، فحسن، لا أنه حسن فامر به. والحاكم به، أي بالحسن، والموجب له، هو الشرع، ولا دخل للعقل فيه، وإنما العقل فيه آلة لهم الخطاب الشرعي. ومنا، أي من الحنفية، من وافقهم، أي الأشاعرة، [٦٦] في هذا الرأي.

١٠ وقالت المعتزلة: الحسن مدلوله، أي مدلول<sup>٥٨</sup> الأمر، يعني أنه ثابت قبله، وهو دليل عليه. فال فعل عندهم: حسن، فأمير به، على عكس ما عند الأشاعرة، والحاكم بالحسن عندهم<sup>٥٩</sup> والموجب له: العقل، ولا دخل للشرع في الحكم، بل الشرع مبني على الحسن في البعض الذي لا يدرك العقل فيه الحسن، ومنا، أي من الحنفية، كالشيخ أبي منصور، وكثير من مشايخ العراق، من وافقهم، لا مطلقاً، بل في إيجاب المعرفة. فإنهم قالوا: العقل حاكم بوجوب معرفة الله تعالى، حتى قالوا بوجوب الإيمان على الصبي العاقل.

١٥ قال صاحب الكشف<sup>٦٠</sup>: هذا ليس ب صحيح، لأن الإيجاب على الصبي العاقل مخالف لظواهر التصوص وظواهر الروايات.

ثم قال ملا حسرو رحمه الله تعالى: واعلم أن إفاده ما ذكر ها هنا وما ترک من الأدلة على المختار حسن المأمور به، بالمعنى المتنازع فيه، في غاية الإشكال. فلا علينا، أن نطوي عن الاستغفال به، كشح<sup>٦١</sup> المقال. والحاكم بالحسن هو الشرع، كما هو رأي

<sup>٥٧</sup> هو مرآة الأصول شرح مرقة الوصول إلى علم الأصول. انظر كشف الظنون، ج ٢، ص ١٦٥٧.

<sup>٥٨</sup> أضيفت كلمة "مدلول" في الحاشية.

<sup>٥٩</sup> أضيفت: "عندهم" في الحاشية.

<sup>٦٠</sup> لعله يقصد "الكشف" لعبد العزيز بن أحمد البخاري، وهو أحد شروح "أصول" أبي محمد علي بن خير الإسلام البذري، فقيه ما وراء النهر على مذهب أبي حنيفة. توفي ودفن سمرقند سنة ٤٨٢ هـ / ١٠٩٠ م. انظر أبجد العلوم، ج ٢، ص ٧٣ وج ٣، ص ١١٧.

<sup>٦١</sup> سخ، سخ وشخ، بالتشليث.

أَنْهَا بالِتَّفْسِيرَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ عَقْلِيَّاً، وَأَمَّا بِالِتَّفْسِيرِ الثَّالِثِ، فَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ، فَعِنْدَ الْأَشْعُرِيِّ حُسْنُ الْأَفْعَالِ وَقُبْحُهَا شُرْعَعِيٌّ، وَلَا حَظٌ لِلْعُقْلِ فِيهِ، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ. وَعِنْدَ الْمُغْتَزِلَةِ، الْحَامِ بِالْحُسْنِ وَالْقُبْحِ، هُوَ الْعُقْلُ. وَعِنْدَنَا: الْحَامِ بِهَا هُوَ اللَّهُ تَعَالَى، وَهُوَ مُتَعَالٌ<sup>٥١</sup> عَنْ أَنْ يَحْكُمَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ. خَلَقَ بَعْضَ الْأَشْيَاءَ حَسَنًا وَبَعْضَهَا قَبِحًا، وَأَمَرَ بِهِ – لِأَنَّهُ كَانَ حَسَنًا<sup>٥٢</sup> فِي نَفْسِهِ، وَإِنْ خَفِيَ عَلَى الْعُقْلِ جَهَةُ حُسْنِهِ - فَأَظْهَرَهُ الشَّارِعُ بِالْأُمْرِيَّةِ، فَيَكُونُ الْحُسْنُ مِنْ مُدَاوَلَاتِهِ.

وَقَالَ ابْنُ الْهَامِ فِي التَّحْرِيرِ وَفِي شِرْحِهِ<sup>٥٣</sup> لِحَمْدِ أَمِينِ الْحَنْفِيِّ الْخَرَاسَانِيِّ مَوْلَدًا، الْبَخَارِيُّ مَنْشَاً، الْمَكِّيُّ مَوْطِنَا: الْحَامِ، لَا خَلَافٌ أَنَّهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمَيْنَ.

ثُمَّ الْأَشْعَرِيَّةُ قَالُوا: لَا يَتَعَلَّقُ لَهُ تَعَالَى حُكْمٌ بِأَفْعَالِ الْمُكَلَّفِينَ قَبْلَ بَعْثَةِ<sup>٥٤</sup> الرَّسُولِ إِلَيْهِمْ وَبُلُوغِ الدَّعْوَةِ مِنَ اللَّهِ إِلَيْهِمْ، فَلَا يُحِرِّمُ كُفُرٌ وَلَا يَجِبُ إيمَانٌ قَبْلَهُمَا، فَضَلًّا عَنْ سَائِرِ الْأَحْكَامِ.<sup>٥٥</sup>

وَالْمُغْتَزِلَةُ قَالُوا: يَتَعَلَّقُ لَهُ تَعَالَى حُكْمٌ بِمَا أَذْرَكَ الْعُقْلُ فِيهِ صِفَةُ حُسْنٍ أَوْ قُبْحٍ مِنْ فِعْلِ الْمُكَلَّفِ.

وَالْحَنْفِيَّةُ قَالُوا: لِلْعُقْلِ صِفَةُ حُسْنٍ وَقُبْحٍ لِنَفْسِهِ وَغَيْرِهِ، وَبِهِ يُدْرِكُ الْعُقْلُ حُكْمُهُ تَعَالَى فِيهِ، فَلَا حُكْمٌ لَهُ – أَيْ لِلْعُقْلِ، *«إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ»*<sup>٥٦</sup>، غَيْرَ أَنَّ الْعُقْلَ إِنَّمَا اسْتَقْلَ بِرَبْكَةِ بعضِ أَحْكَامِهِ تَعَالَى. انتهى<sup>٥٧</sup>.

وَذَكَرَ مُلَّا حُسْنِي<sup>٥٨</sup> فِي كِتَابِهِ *مِرَآةُ الْأَصْوَلِ*، شَرْحَ *مِرْقَادِ الْوُصُولِ*<sup>٥٩</sup>، قَالَ: لَا بُدَّ لِلْمَأْمُورِ بِهِ مِنَ الْحُسْنِ، بِعْنَى كَوْنِهِ – أَيْ الْمَأْمُورُ بِهِ – مُتَعَلِّقٌ الْمَدْحُ عَاجِلًا فِي الدُّنْيَا،

<sup>٥١</sup> فِي الْأَصْلِ: مُتَعَالِيٌّ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

<sup>٥٢</sup> وَيُسَمَّى: تِيسِيرُ التَّحْرِيرِ، افْتَرِ كِشْفُ الظُّنُونِ، ج١، ص٣٥٨.

<sup>٥٣</sup> هَنَالِكَ بَعْضُ الْحَرْوَفِ، قَدْ تَكُونُ كَلْمَيْنِ غَيْرُ مَقْرُوئَتَيْنِ، فِي زَاوِيَةِ الْحَاشِيَةِ.

<sup>٥٤</sup> سُورَةُ الْأَنْجَامِ، ٦/٥٧، سُورَةُ يُوسُفِ، ١٢/٤٠، ٦٧.

<sup>٥٥</sup> بِهَذِهِ الْكَلْمَةِ تَنْتَيِ الْحَاشِيَةُ الْمُتَنَقَّةُ حَوْلَ نَصِ الْصَّفَحَةِ، وَالَّتِي ابْتَدَأَتْ بِكَلْمَتِيِّ: "مُلْتَحَصًا قَلْتُ".

<sup>٥٦</sup> هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ قَرَامِزَ بْنُ خَوَاجَةِ عَلَيِّ، عَيْنَهُ السَّلَطَانُ مُحَمَّدُ خَانُ قَاضِيُّ لِلْعُسْكَرِ، ثُمَّ أَصْبَحَ قَاضِيًّا بِمِدِينَةِ قَسْطَنْطِنْطِيَّةِ، حِيثُ صَارَ مُفْتَيًّا بِهَا سَيِّنَ كَثِيرَةٍ. تُوْفِيَّ سَنَةُ ١٤٨٠هـ/١٨٨٥م. لَهُ مَؤْلُفَاتٌ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا: الْدُّرُرُ، وَشِرْحُهُ: الْغُرُرُ،

وَحَوَاشِيُّ التَّلَوِّيِّ الْمُطْوَلِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ. افْتَرِ أَجْدُ العِلُومِ، ج٣، ص١٢١.

ملحّصاً قلت<sup>٤٢</sup>: والحاصل أن المذاهب في اتصاف الأفعال الاختيارية من الكلفة بالحسن والقبح عند الله تعالى قبل ورود الشرع، ثلاثة مذاهب في الأصل، وإن تفرّعت إلى أكثر من ذلك. الأول: مذهب الأشاعرة، أنها لا توصف قبل الشرع مطلقاً. والثاني: مذهب الماثريديّة، أنها توصف بالحسن والقبح عند الله تعالى، قبل الشرع، ويُدرك العقل بعضها موصوفاً بذلك، من غير أن يتوجّب<sup>٤٣</sup> عليه حكمها، إذ الحكم قديم، ولا مانع من إدراك العقل لبعض ذلك الحكم القديم، ولكن من غير أن يصير مُكْلِفاً به ب مجرّد الإدراك العقلي. إذ الشرع هو الذي يكفله بذلك، لا العقل، كما قال تعالى ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبَغَّثَ رَسُولًا﴾<sup>٤٤</sup>. والثالث: مذهب المعتزلة، أنها توصف بالحسن والقبح عند الله تعالى، قبل الشرع، ويُدرك العقل وصف بعضها بذلك، ويتوجّب عليه حكمها ب مجرّد العقل،

١٠ ويفسرون "الرسول" في الآية بـ"العقل". هذا ملخص ذلك، والله أعلم به.

وقال ابن مالك<sup>٤٥</sup> في شرح المنار<sup>٤٦</sup>: ولا بد للمأمورية من صفة الحسن ضرورة، لأنّ<sup>٤٧</sup> الامر، وهو الشارع، حكيم على الإطلاق، ولا يليق بالحكمة طلب ما هو قبيح، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾<sup>٤٨</sup>.

وأعمّ أن الحسن والقبح يطلق على ثلاثة معانٍ<sup>٤٩</sup>. الأول: كون الشيء ملائماً للطبع ومنافياً له، كالفرح والغم. الثاني: كون الشيء صفة كمال وصفة نقصان، كالعلم والجهل. الثالث: كون الشيء متعلق المدح والذم، كالعبادات والمعاصي. ولا خلاف بين العلماء،

<sup>٤٢</sup> من "ملحّصاً قلت" إلى "أحكامه تعالى. انتهى". أضيف في الهامش من حول النص، ولعل مقدّم هذا التلخيص هو عبد الغني التابلسي.

<sup>٤٣</sup> في الأصل: يتوجّب.

<sup>٤٤</sup> سورة الإسراء ١٧/١٥.

<sup>٤٥</sup> هو عز الدين عبد اللطيف بن ملك المتوفى حوالي سنة ١٤٨٥هـ / ١٨٨٥م. انظر كشف الظنون، ج ٢، ص ١٨٢٥.

<sup>٤٦</sup> شرح كتاب المنار في الأصول، انظر: الشّفاق التّعمايّة، العقد المنظوم، ج ١، ص ٣٠.

<sup>٤٧</sup> في الأصل: ان.

<sup>٤٨</sup> سورة الأعراف ٢٨/٧.

<sup>٤٩</sup> في الأصل: معاني، وهو تصحيف.

<sup>٥٠</sup> في الأصل: ملابساً.

من غير اختيارٍ، غايةُ الأمرِ أنَّ الحيوانَ الموسومَ بالاختيارِ في مخالفةِ الظاهرِ للباطنِ، أشبَهُ شيءٍ بِلعبةِ الخياليِّ فإنَّ الجاهلُ بأمرها وحقيقةِ حالها يظهرُ له بِيادِي الرأيٍ<sup>٤٠</sup> إنَّها تتحرَّكُ وتسكنُ وتَسْعَى ويحملُ بعضَها على بعضٍ، باختيارِها، حتَّى إذا شاهَدَ باطنَ الأمرِ، وتحقَّقَ أنَّ صانعَها هو الَّذِي تصدُّرَ عنه تلكُ الأفعالُ، وَجَدَها مَجْبُورَةً عَلَيْها، عاجزةً العجزِ الكاملِ عن إصدارِ شيءٍ منها، وهذا جُبرٌ لا شَكَّ فيه.

قلتُ<sup>٤١</sup> : نعم، لكنَّ الجَبَرَ نوعانْ: جُبرٌ مُطْلَقٌ، وهو الجَبَرُ الْحِسْيُ الَّذِي نَفَاهُ أَهْلُ الْحَقِّ، وقالَ به هؤلاءُ الْحَمْقَى، وجُبرٌ مُقيَّدٌ، وهو العَقْلِيُّ، وهذا لازمٌ على جميعِ الفرقِ، حتَّى على المُعَذَّلَةِ، القائلينَ بأنَّ العَبْدَ يخْلُقُ أَفْعَالَ نَفْسِهِ، لأنَّهُمْ، وإنْ أَسْنَدوهَا لِقُدْرَتِهِ الْحَادِثَةِ، إلَّا أنَّهُمْ يقولونَ: إنَّ تلكَ الْقُدْرَةَ مخلوقَةُ اللهِ تَعَالَى، ولَيْسَتْ مِنْ كُشْبِيهِ الْبَتَّةِ. وَحِينَئِذٍ كُلُّ الفرقِ جَبَرِيَّةٌ فِي الْمَعْنَى، إلَّا أَنَّ الْفَرْقَ بَيْنَ الْجَبَرَيْنِ، أَنَّ الْجَبَرَ الَّذِي قَالَ بِهِ أَهْلُ الْحَقِّ فِي الْأَفْعَالِ [ب] الْإِخْتِيَارِيَّةُ، إِنَّمَا يُدْرِكُهُ الْعُقْلُ فَقْطُ، دونَ الْحِسْنَ.

والجَبَرُ الَّذِي قَالَ بِهِ الْفَرْقُ الْمُلْكَبَيْةُ بِالْجَبَرِيَّةِ، مُقْتَضِيُّ أَصْوَلِهِمْ أَنَّهُ يُدْرِكُ بِالْحِسْنَ وَالْعُقْلِ فِي الْأَفْعَالِ مُطْلَقاً – وَقَدْ عَلِمْتُ بِطُلْلَانَهُ بِالْبَرَّوْرَةِ. انتهى.

وقد أَجْبَعَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ كُلُّهُمْ عَلَى أَنَّ التَّحْسِينَ وَالتَّقْبِيحَ شَرْعِيَّانِ، أي مُسْتَفَادَانِ مِنَ الشَّرْعِ، وَإِنَّما الْخَلَافُ بَيْنَهُمْ فِي أَنَّهُ: هل يُمْكِنُ أَنْ يُدْرِكَ الْعُقْلُ حُسْنَ بَعْضَ الْأَشْيَاءِ أَوْ لَا؟

فقالَ الأَشْعَرِيُّ: لَا يُمْكِنُ أَنْ يُدْرِكَ الْعُقْلُ ذَلِكَ قَبْلَ الشَّرْعِ.

وقالَ الْمَاتُرِيدِيُّ: يُمْكِنُ ذَلِكَ، كَمَا وَقَعَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَأْيَهُ وَافْقَضَ نَصَّ الْكِتَابِ فِي أَحْكَامِ إِلَهِيَّةِ شَرْعِيَّةٍ، رَأَى الْحَقَّ فِيهَا قَبْلَ أَنْ يَتَنَزَّلَ حُكْمُ اللَّهِ تَعَالَى فِيهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَسْرِيُّ أَنُوشِرْوانَ، مَلِكِ الْمُجُوسِ، رَأَى بِعْقَلِهِ حُسْنَ الْعَدْلِ عَنْدَ خَالقِ النَّارِ الَّتِي يَعْبُدُهَا، يُثِيبُ عَلَيْهِ، فَلَزِمَهُ وَلَمْ يَتَرَكْهُ، وَهُوَ الْمُتَبَادرُ مِنْ دَوَامِهِ عَلَيْهِ وَمِبَالْغَتِهِ فِيهِ، وَإِنْ كَانَ مُحْتَمِلاً أَنَّهُ لِمَوْافِقَةِ الْغَرَضِ، فَهُوَ خَلَافُ الظَّاهِرِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ كَثِيرٌ.

<sup>٤٠</sup> في الأصل: الرأي.

<sup>٤١</sup> لعلَ القائل هنا هو إبراهيم اللقاني المالكي، صاحب كتاب الجوهرة.

ولا يكفي ذلك في الواجب العقلي عندكم، أي مَعْشَرُ المُغْتَزِلَةِ الْقَدَرِيَّةِ<sup>٣٥</sup>. فإن خلاف الأشعري مع المعتزلة القدرية<sup>٣٦</sup> مذكور ذلك في أوائل هذا البحث، في كتاب المواقف وشرحه المذكور. ثم قال بعده: إذ لا بد فيه من تأثير القدرة. انتهى. يعني عند المعتزلة المذكورين.

وأما الماثريّة، فإنهم مع الأشعري في عدم تأثير القدرة الحادثة، وإنما الفعل عندهم مقدور عادة، أي يكون مما نقارنه القدرة. والاختيار في الجملة كما هو مذهب الأشعري بعينه. فيكتفي على مذهب هذين الإمامين الجليلين من أئمة أهل السنة والجماعة صحة نسبة الفعل المخلوق للعبد إلى قدرة العبد المخلوق له، واختياره المخلوق له.

ومُقتضى ذلك يصح أن يقال: للعبد أفعال اختيارية إجماعاً من أهل السنة والجماعة، من غير فرق بين الأشعري والماثري، فيصح وصف ذلك بالحسن والطبع [٤٥] عَقْلًا وشرعاً. وقد وصف الله تعالى الأشياء بالحسن من أصل خلقها، كما قال الله سبحانه: ﴿الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ﴾<sup>٣٧</sup>. فإذا رأى حُسْنٌ بعض ذلك بالعقل غير ممتنع. وكذلك إدراك بفتح خلاف ذلك يمكن أن يحصل بالعقل في بعض الأمور.

وقال اللاقاني<sup>٣٨</sup> في شرح الجوهرة<sup>٣٩</sup>، بعد إيراد نحو الدليل الذي ذكر في التوضيح وفي شرح المواقف على مذهب الأشعري، قال: ولا يخفى أن هذا إنما يفيد إلزم المعتزلة القائلين باستقلال العبد وإسناد الفعل إلى قدرته و اختياره، من غير جبر. ولا يفيد أن العبد ليس بموجد لأفعاله.

ثم قال في محل آخر: فإن قلت: الجبر لازم على مذهبكم أيضاً، لأنكم، وإن أثبتتم للعبد كسباً، إلا أنكم تقيلون له فيه تأثير واحتراز، ولا شك إذاً في صدور الفعل منه،

<sup>٣٥</sup> "القدرة" أضيفت في الحاشية.

<sup>٣٦</sup> أضيفت "القدرة" مرة أخرى في الحاشية.

<sup>٣٧</sup> سورة السجدة ٧/٣٢.

<sup>٣٨</sup> اللاقاني، كنا في الأصل، ولعل الأصح: اللقاني، وهو إبراهيم اللقاني المالكي المؤوف حوالي سنة ١٠٤٠/١٦٣٠. ١٦٣١. كشف الظنون، ج ١، ص ٦٢٠.

جوهرة التوحيد، وهي منظومة في الكلام للشيخ إبراهيم اللقاني، وله عليها ثلاثة شروح: كبير وصغير ومتوسط، واسم المتوسط: تلخيص التجريد لمحمد المزید. كشف الظنون، ج ١، ص ٦٢٠.

قلت<sup>٣٢</sup> : لكن مَدْحُهُ وَمَدْهُهُ عَلَى صَفَاتِهِ الْعَلَيَّةِ لَيْسَ بِمَدْحٍ وَمَدْهٍ يَسْتَحْقُ بِهِ الشَّوَابَ، فَلَيْسَ هَذَا النَّوْعُ مِنَ الْحُسْنَنِ هُوَ الْمُتَنَازِعُ فِيهِ، كَمَا سِنْدِرُكُهُ قَرِيبًاً. وَلَوْ ذَكَرَ فِي الْإِسْتَشَاهَادِ لِذَلِكَ بَعْضَ الْفَرَوْعَ الْفَقِيْهَةِ الَّتِي تَوَصُّفُ بِالْحُسْنَ وَتَوَصُّفُ بِالْقُبْحِ، بِمَعْنَى اسْتَحْقَاقِ الشَّوَابِ وَالْعِقَابِ بِدُونِ الْاِخْتِيَارِ، لَكَانَ الْأَرْزَمُ بِالْجُحْجَةِ، وَذَلِكَ كَالْحُكْمُ بِإِسْلَامِ الصَّغِيرِ تَبَعًاً لِأَحَدِ أَبْوَيْهِ، فَإِنَّهُ لَا اِخْتِيَارَ لِلصَّغِيرِ فِيهِ، وَهُوَ حُسْنٌ يُمَدْحَحُ عَلَيْهِ فِي الدِّينِ، وَيُتَابُ فِي الْآخِرَةِ، وَالْقَتْلُ خَطَأً، لَا اِخْتِيَارَ فِيهِ لِلْقَاتِلِ، وَهُوَ قُبْحٌ يُدَمَّرُ عَلَيْهِ فِي الدِّينِ، وَلَهُذَا تَجْبُ فِيهِ الدِّيَّةُ عَلَى الْعَاقِلَةِ. وَالْقِيَاسُ أَنْ يَسْتَحْقُ الْعِقَابَ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ. وَلَكِنْ، وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ "رَفَعَ عَنْ أُمَّتِي ثَلَاثٌ: الْخَطَأُ وَالنَّسِيَانُ وَمَا اسْتَكْرِهُوا عَلَيْهِ".<sup>٣٣</sup> وَالْمَرْأَةُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - كَمَا قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ<sup>٣٤</sup> : رَفَعَ الْإِيمَنُ وَعِقَابَ الْآخِرَةِ، وَإِلَّا، فَإِنَّ هَذِهِ الْثَلَاثَ وَاقِعَةٌ فِي الدِّينِ، وَلَيْسَتْ بِمَرْفُوعَةٍ، بِمَعْنَى: لَا تَقْعُدُ، وَإِنَّمَا مَرْفُوعَةٌ بِمَعْنَى: لَا يَسْتَحْقُ فَاعِلُهَا الْعِقَابَ عَلَيْهَا فِي الْآخِرَةِ، وَذَلِكَ تَقَصُّلٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ. وَلَوْ شِئْنَا لَذَكَرْنَا فُرُوعًا فِيْهِ كَثِيرًا تَوَصُّفُ [٤٤] بِشَرِيعَتِنَا بِالْحُسْنَ وَتَوَصُّفُ بِالْقُبْحِ الْمُتَنَازِعِ فِيهِ، مَعَ دُورِ الْاِخْتِيَارِ فِيهَا، وَلَكِنْ، رُبَّمَا يُقَالُ: إِنَّهَا لَا يَسْلَمُهَا الْخَضْمُ، لَأَنَّهَا لَيْسَتْ فِي مَدْهِبِهِ.

وقال في شرح المواقف للسيد الشريف في الإبراد على الدليل المذكور: وأيضاً، فإنَّه،<sup>١٥</sup> أي هذا الدليل، كما ينفي الحُسْنَ والْقُبْحَ العقليَّين، ينفي أيضاً الحُسْنَ والْقُبْحَ الشُّرُعِيَّينَ المُنَقَرِّعِيَّينَ، على ثبوت التَّكْلِيفِ، وإذا كان العبدُ مُجْبُوراً، لم يَتَبَثِّتْ عَلَيْهِ التَّكْلِيفُ، لأنَّه تَكْلِيفٌ مَا لَا يُطَّاقيُ، وَنَحْنُ لَا نُجُوزُهُ. والحاصل أنَّ كُونَ العَبْدِ مُجْبُوراً يُنَافِي كُونَهُ مُكَلَّفًا، فلا يوصُفُ فِعْلُهُ بِحُسْنٍ وَلَا قُبْحٍ شُرِعيٍّ، مع أنَّهَا ثابتانِ عندكم.

وأجاب عنه، بأنَّه لا يجبُ عندنا في الواجب الشرعيِّ تأثيرُ قُدرةِ الفاعلِ فيهِ، بل يجبُ<sup>٢٠</sup> أن يكونَ الفعلُ ممَّا هو مقدورٌ عادةً، أي، يكون ممَّا تَقْرَنَّهُ الْقُدْرَةُ وَالْاِخْتِيَارُ فِي الْجُمْلَةِ،

<sup>٣٢</sup> القائل هو عبد الغني التائبسي.

<sup>٣٣</sup> ورد هذا الحديث باختلاف بعض الكلمات في كثير من كتب الحديث الشريف وكتب التفسير. "إِنَّ اللَّهَ تَجَاوزَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأِ وَالنَّسِيَانِ وَمَا اسْتَكْرِهُوا عَلَيْهِ"، سُنْنَ ابن ماجة، كتاب الطلاق، باب طلاق المُكَرَّه والتَّائِسي، حديث رقم ٢٠٤٣، وفي الحديث رقم ٢٠٤٥ وردت كلمة "وَضَعَ" بدل "تَجاوزَ". ومثلاً على كتب التفسير، انظر تفسير القرطبي، ج ١، ص ١٨٢، حيث سقطت كلمة "ثلاث".

<sup>٣٤</sup> أضيفت جملة: "كما قال بعض العلماء" ، في الحاشية.

ففي كلامه إثباتُ اختيارةِ العبدِ من غيرِ تأثيرٍ، ولكنَّ في كلامه [٣٣] نَفْيٌ مُجَرَّدٌ نسبةً<sup>٢٩</sup> للتأثير إلى اختيار العبد التي تبني عليها الأحكام الشرعية بعد وُرود الشرع.

قال في المواقف وشرحه للسيد الشريف: فإنْ قيلَ هذا - أي استدلالكم على كون العبد مجبوراً - نصيـب للـليلـ في مقابلةـ الـضـرورةـ، إذـ كلـ واحدـ منـ العـقـلـاءـ يـعـلمـ أنـ لهـ اختيارـاـ فيـ أـفـعـالـهـ، وـيـفـرقـ بـيـنـ الاـخـتـيـارـيـ وـالـاضـطـرـارـيـ مـنـهـ، فـلاـ يـسـمـعـ، لـأـنـهـ سـفـسـطـةـ باـطـلـةـ، وـمـكـابـرـةـ ظـاهـرـةـ. وأـجـابـ عـنـهـ، بـأـنـ الـضـرـورـيـ وـجـوـدـ الـقـدـرـةـ وـالـاخـتـيـارـ، لـأـقـوـعـ الفـعـلـ بـقـدـرـتـهـ وـاخـتـيـارـهـ. اـنـتـهىـ.

واستدلـلـناـ إـنـاـ هوـ النـقـيـ الثـانـيـ - أيـ نـفـيـ وـقـوـعـ الفـعـلـ بـقـدـرـتـهـ وـاخـتـيـارـهـ، لـأـنـهـ رـدـ عـلـىـ القـدـرـيـةـ القـائـلـينـ بـيـقـوـعـ الفـعـلـ بـقـدـرـةـ العـبـدـ وـاخـتـيـارـهـ<sup>٣٠</sup> - دونـ الـأـوـلـ - أيـ مـجـرـدـ وـجـوـدـ ١٠ القـدـرـةـ وـالـاخـتـيـارـ فـيـ العـبـدـ<sup>٣١</sup> - فـلاـ يـكـوـنـ مـصـادـمـاـ لـلـضـرـورـةـ. اـنـتـهىـ.

قلـتـ<sup>٣٢</sup>: بـعـدـ أـنـ يـصـحـ نـسـبـةـ الفـعـلـ إـلـىـ العـبـدـ ظـاهـرـاـ بـسـبـبـ اـخـتـيـارـهـ الـخـلـوقـ لـهـ، بـحـيـثـ يـقـالـ عـقـلاـ وـشـرـعاـ: هـذـاـ فـعـلـ اـخـتـيـارـيـ، فـكـيـفـ يـصـحـ أـنـ يـقـالـ عـنـهـ بـأـنـهـ اـضـطـرـارـيـ؟ وـلـهـذاـ أـدـرـكـ الـقـرـيـةـ بـعـقـولـهـ أـنـ أـفـعـالـ الـعـبـادـ الـاخـتـيـارـيـةـ يـخـلـقـ الـعـبـادـ، لـاـ يـخـلـقـ اللهـ تـعـالـىـ. وـإـنـاـ الشـرـعـ كـدـبـهـمـ فـيـ ذـلـكـ. وـمـاـ عـلـمـ عـدـمـ تـأـثـيرـ قـدـرـةـ العـبـدـ وـاخـتـيـارـهـ فـيـ أـفـعـالـهـ، إـلـاـ بـعـدـ وـرـودـ ١٥ الشـرـعـ وـحـوـصـلـ الـإـيمـانـ وـالـتـوـحـيدـ. وـأـمـاـ قـبـلـ ذـلـكـ، وـمـعـ قـطـعـ النـظـرـ عنـ ذـلـكـ، فـأـفـعـالـ الـعـبـادـ لـيـسـ كـلـهـاـ اـضـطـرـارـيـةـ أوـ اـنـقـاقـيـةـ، عـقـلاـ وـشـرـعاـ، بـلـ فـيـهـاـ اـخـتـيـارـيـ وـفـيـهـاـ ٢٠ اـضـطـرـارـيـ وـفـيـهـاـ اـنـقـاقـيـ.

وقـالـ فـيـ التـوـضـيـحـ لـصـدـرـ الشـرـيعـةـ: فـقـولـهـ إـنـ اـنـقـاقـيـ وـالـاضـطـرـارـيـ لـاـ يـوـصـفـانـ بـالـحـسـنـ وـالـقـبـحـ، غـيـرـ مـسـلـمـ. لـأـنـ كـوـنـ الفـعـلـ اـنـقـاقـيـاـ أوـ اـضـطـرـارـيـاـ، لـاـ يـنـافـيـ كـوـنـهـ حـسـنـاـ لـذـاتهـ أوـ لـصـفـةـ مـنـ صـفـاتـهـ.<sup>٣٣</sup> فـيـمـكـنـ أـنـ يـكـوـنـ لـذـاتـ الفـعـلـ أوـ صـفـةـ مـنـ صـفـاتـهـ، لـحـوقـ المـدـحـ أوـ الـذـمـ بـكـلـ مـنـ اـتـصـافـ بـهـ، سـوـاءـ كـانـ اـتـصـافـهـ بـهـ اـخـتـيـارـيـاـ أوـ اـضـطـرـارـيـاـ أوـ اـنـقـاقـيـاـ. أـلـاـ تـرـىـ ٢٠ أـنـ اللهـ تـعـالـىـ يـحـمـدـ عـلـىـ صـفـاتـهـ الـعـلـيـاـ مـعـ أـنـ اـتـصـافـهـ بـهـ لـيـسـ بـاخـتـيـارـهـ؟ اـنـتـهىـ.

<sup>٢٩</sup> جملة: "أـيـ نـفـيـ ... وـاخـتـيـارـهـ"، أـضـيـفـتـ فـيـ الـحـاشـيـةـ.

<sup>٣٠</sup> جملة: "أـيـ مـجـرـدـ ... فـيـ العـبـدـ"، أـضـيـفـتـ فـيـ الـحـاشـيـةـ.

<sup>٣١</sup> القائل هو عبد الغني التائبسي.

قلت<sup>٢٧</sup> : هذا تقرير مذهب الأشعري في التحسين والتفريح الشرعي، وهو دليله على ذلك، مع أنّ الأشعري<sup>٢٨</sup> أثبت الاختيار الاضطراري. وأكتفي بذلك في الفرق بين مذهبه ومذهب الجبرية. وإذا ثبت الاختيار الاضطراري، كانت الأفعال به اختياريّة، منسوبة إلى ذلك الاختيار، ولا يضر الأفعال الاختياريّة كون اختيارها اضطرارياً، بحيث يقيّبها اضطراريّة بعد تسليم أنه اختيار، لا اضطرار، وإلا لانقلب الحقائق، وصار الإقبال إدباراً، والمجيء ذهاباً، ونحو ذلك، وهو محالٌ [٣] لأنّه يلزم منه عقلاً أن لا يوثق بشيء، لأنقلابه إلى ضدّه، ويلزم أيضاً عقلاً أنه لا ينفرد مراد الله تعالى في كون ذلك اختياراً، لا اضطراراً. وكوته اضطرارياً، لا يسلب عنه اسم الاختيار، بل ولا حقيقة الاختيار، لأنّه يشارك جميع الكائنات في حقائقها التي هي مقتضى الإرادة الإلهيّة. ولهذا سمّاه الأشعري اختياراً، ونفي عنه اسم اضطرار، في كلامه المذكور، ثم حكم عليه بأنه اضطراريّ. ثم نقلَ هنا الوصف إلى الفعل الحاصلِ به، فسمى ذلك الفعل الحاصل بالاختيار المذكور اضطرارياً، أي منسوباً إلى اضطرار. وإنما هو منسوب إلى الاختيار المذكور.

ثم قال: والاضطراري لا يوصف بالحسن والقبح اتفاقاً.<sup>٢٩</sup>  
 ومراده: الفعل الاضطراري لا يوصف بذلك. والفعل ليس باضطراريّ، وإنما هو اختياريّ، والاضطراري هو الاختيار، لا الفعل، عند أهل الإنصاف. ولو لم نقل ما ذكرنا، وقلنا، كما قال الأشعري هنا: كلّ الأفعال اضطراريّة أو اتفاقية، وليس هناك فعل اختياريّ، كان مذهب الأشعري هو مذهب الجبرية، والأشعري من أمّة أهل السنة والجماعة.

ثم قوله في الدليل المذكور: وإذا وجب عند وجود المرجح، لا يكون اختيارياً، لأنّ المرجح لا يكون باختياره مراده المرجح المؤثر، وهو اختيار الله تعالى، ولهذا قال: لأنّ المرجح لا يكون باختياره، أي لا يكون بتأثير اختيار العبد.

<sup>٢٧</sup> القائل هو عبد الغني التائبسي.

<sup>٢٨</sup> "الأشعري" أضيفت في الحاشية.

على ظواهر الأمور، وهي الأعراض المحسوسة للنفس، لا على تلك الأمور الاعتبارية التي هي غير موجودة إلا بالاعتبار العقلي، فإذا غفل العقل عن اعتبارها فقدت، خصوصاً والاختيار هو مناط التكليف شرعاً: أمراً ونهياً، وهو الحجّة على المكلفين، فهو موجود، لا معدوم.

<sup>٢٣</sup> واعلم أنّ أصل الخلاف في هذه المسألة<sup>٢٤</sup> ابتدأه صدر الشريعة في كتابه: التوضيح لشرح التبيّن في مبحث الحسن والقبح من أصول الفقه<sup>٢٥</sup>. قال في الاستدلال لمذهب الأشعري، على أنّ حُسْنَ الأفعال الاختيارية التي تصدرُ من المكلفين، وقبحها، لا يُدرك إلا بالشّرْع عنده<sup>٢٦</sup>، كما ذكر ذلك أيضاً في المواقف وغيرها من كتب علم الكلام. إنّ فاعل القبيح لا يخلو من أن يكون ممكناً من تركه أولاً، فإنّ لم يكن ممكناً ففعله اضطراري، لأنّ التَّمكُّن من الفعل، مع عدم التمكّن من التَّرْك، لا يكون باختياره. إذ لو كان، نتكلّم في ذكر الاختيار أنه باختياره أم لا [٢ب]، فإنما أن يتسلّل، أو ينتهي إلى الاضطرار. وإن كان ممكناً من تركه، فعله إن لم يتوقف على مرجح يكون اتفاقياً، وهو لا يوصف بالحسن والثبات اتفاقاً، وأيضاً يكون رجحانه من غير مرجح، وهو محال. وإن توقف على مرجح يُحسب وجود الفعل عند وجود المرجح، لأنّ فرضناه مرجحاً تماماً، أي جملة ما يتوقف عليه الفعل، فلو لم يجب الفعل مع هذه الجملة، فتصدر الفعل مع هذه الجملة تارةً، وعدم صدوره أخرى، يكون رجحانه من غير مرجح، ولأنه، لو لم يجب، حينئذٍ يمكن عدمه، لكن عدمه يوجب رجحان المرجوح، وهو أشدُّ امتناعاً من رجحان أحد المتساوين. وإذا وجب عند وجود المرجح، لا يكون اختيارياً، لأنّ المرجح لا يكون باختياره، لأنّا نتكلّم في ذلك الاختيار، كما ذكرنا، فيؤدي إلى التسلسل أو إلى الاضطرار. والتسلسل باطل، فيثبت أنّه اضطراري، والاضطراري لا يوصف بالحسن والقبح اتفاقاً. انتهى كلامه.

<sup>٢٣</sup> الكلمتان: "الخلاف في"، أضيفتا في الحاشية.

<sup>٢٤</sup> في الأصل دائمًا: المسألة، ولن أشير إلى ذلك فيما بعد.

<sup>٢٥</sup> هو: التوضيح في حلّ عوامض التبيّن.

<sup>٢٦</sup> جملة : "على أن ... عنده" أضيفت في الحاشية.

الله. وعليه، أي على ثبوت الحال، أو على كون القصد حالاً، جمّع من المحققين، منهم القاضي أبو بكر<sup>١٦</sup>، وإمام الحرمين أولاً، وجوزه صدر الشريعة<sup>١٧</sup>. انتهى كلامه.

فُلْثٌ<sup>١٨</sup>، قوله: أو على كون القصد حالاً، ليس مما ينبغي، فإن القاضي أبا بكر<sup>١٩</sup> وإمام الحرمين، لم يقولا: إن القصد حال، وإنما قالا بثبوت الحال فقط، كما قدمناه عن شرح التجريد، وصرح به السيد<sup>٢٠</sup> في شرح المواقف وفي غيره من كتب علم الكلام.

وقال في تقسيم العرض من شرح المواقف: وهو - أي العرض - إما أن يختص بالحي، وهو الحياة وما يتبعها من الإدراكات بالحواس ومن غيرها، كالعلم والقدرة والإرادة والكرامة والشهوة والنفرة وسائر ما يتبع الحياة. انتهى.

فُلْثٌ<sup>٢١</sup>: وإنما الاختيار والقصد والكسب والصرف كيفيات نفسانية، كالخوف والرجاء والقبض والبسط [٢٢] والحزن والفرح، إلى غير ذلك مما يعرض للنفس، مما تحس به النفس، ولو كان مجرد اعتبار وإضافة لما أحسست به النفس، كالآباء والبنوة والفوقيبة والتَّحْتَيَّة ونحو ذلك من الاعتبارات والإضافات التي تدرك بالعقل فقط، لا بالحس، وفرق بين ما يدرك بالعقل فقط<sup>٢٣</sup> وما يدرك بالحس.

نعم، هذه الأفعال النفسانية التي تتکيف بها النفس هي مصادر لها إيقاعات يطلق عليها المصدر، ابتداءً، بحسب الوضع، ولكنها غير مراده هنا، لأنها أمر عقلية اعتبارية، والمقصود هو الأمر الوجودي، وهو الحاصل من معانٍ تلك المصادر، لأن الشرع مبنيٌ

<sup>١٦</sup> الباقلي.

<sup>١٧</sup>

هو عبيد الله بن مشعود المخوبى البخاري الحنفى، المتوفى سنة ١٣٤٦هـ / ١٧٤٧ م، مؤلف كتاب: تقيق الأصول، الذى كتب له شرحاً أسماه: التوضيح في حل غوامض التتفيق. ثم إن العلامة سعد الدين مسعود بن عمر الفقيراني (ت ٧٩٢ هـ) كتب شرحاً للتوضيح، أسماه: التلويح في كشف حقيقة التتفيق. أظر كشف الطعون، ج ١، ص ٤٩٦.

<sup>١٨</sup> القائل هنا هو مؤلف الكتاب، عبد الغنى الثابنسى.

<sup>١٩</sup>

الباقلي.

<sup>٢٠</sup> يعني أبا الحسن علي بن محمد الجرجاني.

<sup>٢١</sup> القائل هو عبد الغنى الثابنسى.

<sup>٢٢</sup>

من: "لا بالحس وفرق" إلى "بالعقل فقط"، أضيفت في الماشية.

قال السّيّد الشّرِيف في شرح المواقف: وأبو هاشم من المعتزلة، وهو أول من قال بالحال. انتهى.

وعرّفوه<sup>١٠</sup> بأنّه صفةٌ موجودٌ لا موجودة ولا معدومة.

ثم قال السّيّد<sup>١١</sup> في الشرح المذكور<sup>١٢</sup>: فقولنا في تعريفه: صفةٌ، لأنّ الذّوات، وهي الأمور القائمة بأنفسها، إما موجودة أو معدومة، لا غير، إذ لا يتصوّر تحققُها تبعاً لغيرها، فلا تكون حالاً. وقولنا: موجودٌ، لأنّ صفة المعدوم معدومة، فلا تكون حالاً. وقولنا: لا موجودة، لتخرّج الأعراض، فإنّها متحقّقة باعتبار دواعيها، فهي من قبيلِ الموجود دون الحال. وقولنا: ولا معدومة، لتخرّج الشّلوب التي يتّصف بها الموجود، فإنّها معدومات، لا أحوال.

١٠ وقال في تعريف العَرَض: أمّا تعريفه، عندنا، فهو وجود قائم بِمُتَحَيِّز. ثمّ قسم العَرَض إلى أقسام ذكر منها الْكَيْفِيَّاتِ، فقال في تعريف [اب] الْكَيْفِيَّاتِ عَرَضٌ لا يقتضي الْقِسْمَةَ واللَا-الْقِسْمَةَ اقتِضاً أَوْلَىً.

١٥ ثمّ قسم الْكَيْفِيَّاتِ إلى أربعة أقسام: الْكَيْفِيَّاتِ الْمُحْسُوسَةِ، والْكَيْفِيَّاتِ التَّقْسِيَّةِ، والْكَيْفِيَّاتِ الْخَتَصَّةِ بِالْكَمِيَّاتِ، والْكَيْفِيَّاتِ الْأَسْتَعْدَادِيَّةِ. ثمّ ذكر من أنواع الْكَيْفِيَّاتِ التَّقْسِيَّةِ: الإرادة. وعلى هذا جمِيع كثُبِّ عِلْمِ الكلام. فالإرادة عَرَضٌ موجود، وليس بحال. فما ذكره ابن الهمام<sup>١٣</sup> في التحرير<sup>١٤</sup> وتبعه شراحه بما لا ينبغي القول به، وعبارته: فإن كان القصد<sup>١٥</sup> حالاً، أي وصفاً غير موجود، ولا معدوم في نفسه، قائماً بِمُوْجَدٍ، فليس الكسب بِخالق، إذ هو إخراج الموجود من العدم إلى الوجود. فلا يلزم إثبات خالق غير

<sup>١٠</sup> أي الحال.

<sup>١١</sup> يعني: السّيّد الشّرِيف.

<sup>١٢</sup> يعني: شرح المواقف.

<sup>١٣</sup>

هو كمال التّين محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد السّيواحي، المعروف بـ ابن الهمام، كان حنفي المذهب (١٣٨٨هـ/١٤٥٦م). الضوء اللامع، ج ٨، ص ١٢٢-١٢٧، والفوائد البهية، ص ١٨٠.

<sup>١٤</sup> هو كتاب التحرير في أصول الفقه. كشف الظنون، ج ١، ص ٣٥٨.

<sup>١٥</sup> ورد في الحاشية ما يلي: والإرادة هي القصد إذ لا فرق بينها لغة.

واسطة بين النفي والإثبات في شيءٍ من المفهومات ضرورةً واتفاقاً، فإنْ أريَدَ نفيُ آنَّه لا واسطة بين النفي والإثبات، وقصد إثبات واسطةٍ بينها، فهو سفسطَةٌ باطلةٌ بالضرورة والاتفاق، إلى آخر ما يسطَه من الكلام في هذا المقام.

<sup>٥</sup> قال في آخره: واعلم أنَّ المباحث المتعلقة بثبتَ المعدوم والحال، أحكامٌ فاسدة، مبنيةٌ على أصولٍ باطلة. فلذلك أعرضتُ عن الإطناب فيها وتضييع الأوقات في توجيهاتها. انتهى.

والحال كما ذكره **الشوكجي**<sup>٦</sup> في شرح **التجريد**<sup>٧</sup>، لا موجودٌ ولا معدوم، وهو واسطةٌ بين الوجود والعدم<sup>٨</sup>، أتبته إمام الحرمين<sup>٩</sup> أولاً، والقاضي أبو بكر الباقلاني<sup>١٠</sup> وأبو هاشم<sup>١١</sup> وأتباعه.

<sup>٣</sup> هو كتاب الموقف في علم الكلام لعبد الدين الإيجي الذي توفي في السجن سنة ١٣٥٥هـ/١٩٣٦. وما زال هذا الكتاب يدرس في الأزهر الشريف. وقد ترجم الجزء الأول منه إلى اللغة الألمانية مع تعليق وافي، العلامة يوسف فان إس، وصدر كتابه عن دار النشر فرانس شتاينر في مدينة فيسبادن سنة ١٩٦٦. انظر عن ع عبد الدين الإيجي الموسوعة الإسلامية، ج ٣، ص ١٠٢٢.

<sup>٤</sup> هو علاء الدين علي بن محمد الشنجي، عالم فلك ورياضيات، ولد في سمرقند وتوفي في إستنبول، في الخامس من شعبان، سنة ٨٧٩هـ/١٩١٩، كانون أول، سنة ١٤٧٤. خلف على الشنجي قاضي زاده التزوبي على إدارة مرصد التجوم في سمرقند. عمل مدرساً للعلوم في مدرسة آيا صوفيا في إستنبول، وبقي هناك حتى وفاته. ألف شرحاً لكتاب تجريد الكلام لناصر الدين الطوسي (ت ٦٧٢هـ/١٢٧٤). من أهم كتبه: رساله في الهيئة ورسالة في الحساب باللغة التركية، ترجمتا إلى العربية بعنوان: الرسالة الفتحية والرسالة المحمدية. انظر الموسوعة الإسلامية، ج ١، ص ٣٩٣.

<sup>٥</sup> تجريد الاعتقاد، لنصر الدين الطوسي (ت ٦٧٢هـ/١٢٧٤). انظر الموسوعة الإسلامية، ج ١٠، ص ٧٤٨.

<sup>٦</sup> "وهو ... العدم"، أضيفت في الحاشية.

<sup>٧</sup> هو ضياء الدين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجوني (ت ٤٧٨هـ/١٠٥٨). بروكمان، ج ١، ص ٣٨٨، والملحق، ج ١، ص ٥٣٥، والموسوعة الإسلامية، ج ٢، ص ٦٥٥.

<sup>٨</sup> هو أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر الباقلاني (ت ٤٠٣هـ/١٠١٣). سيسكين، ج ١، ص ٦٠٨ - ٦١٠.

<sup>٩</sup> هو عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب الجبائي (ت ٣٢١هـ/٩٣٣)، أحد أعلام المعتزلة، تلمذ على والده (ت ٣٠٣هـ/٩١٥)، اشتهر بنظرياته عن "الأحوال". الموسوعة الإسلامية، ج ١، ص ١٢٥ وطبقات المعتزلة، ص ٩٦-٩٤.

## [صفر ب] بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَصَحْبِهِ وَآلِهِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فيقول مولانا وسيّدنا العلامة المحقق، والعلامة المدقق، محرر المعمول، ومقرر المنقول،<sup>١</sup> العارف بالله تعالى، سيدي الشيخ عبد الغني الحنفي، الشهير نسبه الكريم<sup>٢</sup> بابن التابلسي، أخذ الله بيده، وأمدده بمداده، هذه رسالة سميتها: تحقيق الانتصار في اتفاق الأشعري والماثريدي على خلق الاختيار.<sup>٣</sup> عملتها في بيان مذهب السلف الصالحين، من التابعين وتابعـيـ التابـعـينـ، والأئمة المجمـدينـ، منـ أهـلـ السـنـةـ وـالـجـمـاعـةـ، أـدـامـ اللهـ تـعـالـىـ إـجـمـاعـهـمـ عـلـىـ الحـقـ الـواـحـدـ إـلـىـ قـيـامـ السـنـاعـةـ، فـيـ إـثـبـاتـ الاـخـتـيـارـ وـالـقـصـدـ وـالـكـسـبـ وـصـرـفـ قـدـرـةـ الـعـبـدـ الـحـادـثـةـ وـاسـطـاعـتـهـ الـمـحـلوـقـةـ فـيـهـ، إـلـىـ أـيـ طـرـفـ كـانـ تـقـدـيرـ اللهـ عـلـيـهـ أـزـلـاـ، مـنـ الـخـيـرـ أـوـ الـشـرـ، أـوـ التـقـعـ أـوـ الـضـرـ، وـبـيـانـ أـنـ ذـلـكـ الاـخـتـيـارـ فـيـ الـعـبـدـ وـالـقـصـدـ وـالـكـسـبـ وـالـصـرـفـ، كـلـ ذـلـكـ أـمـوـرـ عـرـضـيـةـ، مـوـجـودـ كـوـجـودـ الـأـعـرـاضـ الـقـسـائـيـةـ، بـخـلـقـ اللهـ تـعـالـىـ، وـلـيـسـ ذـلـكـ مجـرـدـ أـمـوـرـ إـضـافـيـةـ، وـلـاـ اختـيـارـ وـقـصـدـ وـكـسـبـ وـصـرـفـ اـعـتـبارـاتـ مـحـضـةـ، كـمـ زـعـمـ ذـلـكـ بـعـضـ الـعـلـمـاءـ مـنـ الـمـتـأـخـرـينـ، وـصـرـحـ بـأـنـ ذـلـكـ أـمـوـرـ لـاـ مـوـجـودـةـ وـلـاـ مـعـدـوـمـةـ، وـأـنـهـ بـعـنىـ الـحـالـ.

قال السيد الشريف<sup>٤</sup> في شرح المواقف<sup>٥</sup>: الحال هو الواسطة بين الموجود والمعدوم، وبطلانه ضروري لما عرفت [٢١] أن الموجود حاله تحقق، والمعدوم ما ليس كذلك، ولا

<sup>١</sup> من: "سميتها" إلى "الاختيار" جاءت في الحاشية.

اعتقد المحقق على المخطوطة المحفوظة بالكتبة الظاهرية، رقم ٧٦٠٥، ورقة ١١ إلى ٢٥ ب، بخط محمد بن الحاج إبراهيم الذككيجي (ت ١١٣١/١١٧١٨؛ انظر هامش رقم ٢٠٤ هنا). أخطأ جليًّا ومقروء في جمله، إلا أنه صعب القراءة في بعض الإضافات الحشووية في الهامش. أمّا الهامش هناك، فهي إيضاحات تابعة للنص، ولذلك أدمجت هنا فيه. إن عدد الأسطر في الصفحات يتراوح بين ثمانية عشر وثلاثة وعشرين سطراً، ويصل أحياناً إلى ستة وعشرين [ورقة ٢٨] وحتى إلى سبعة وعشرين سطراً [ورقة ١١٦].

<sup>٢</sup> هو أبو الحسن علي بن محمد الجرجاني (ت ١٤١٣هـ/١١٦٧م) متكلم أشعري وفيلسوف. من أشهر كتبه: التعريفات، وشرح المواقف (المضد للتين الإيجي، ت ١٣٥٥هـ/١٣٥٥م). ذكر في كشف الظنون، ج ١، ص ١٢.

# تحقيق الانتصار

## في اتفاق الأشعري والمأطُريدي

### على خلق الاختيار

للشيخ عبد الغني الحنفي ابن النابسي

تحقيق

إدوارد بدین



محبوباً منك؟ فهل يكون له أن يقول: فعلت ما فعلت لِإرادتك وكثبَك إِيَّاه؟ فإن زيداً فعله باختياره وإرادته، لا لأجل إرادتك وكثبَك. فلا يُتصوَّر فيه الجُبر، فكذا فيما نحن فيه. وما ذُكر يُطلِّع احتجاجاً كثير من الفساق بالقضاء والقدر والعلم والإرادة، لفسقهم، إذ ليس شيء من ذلك<sup>١٥٦</sup> يسلب قدرة العزم والكسب حتى يصح احتجاج من الفاسق به على ما أوقع نفسه فيه. بل هو الجاني بذلك العزم المصمم الكائن منه بإقدار الله تعالى إِيَّاه، بجري عادته، كلمة (كذا)<sup>١٥٧</sup> صحة التكليف<sup>١٥٨</sup>، كما مر.

هذا ما يتيسَّر لي جمعه، وبالله العصمة والتوفيق، وبيده أَزْمَةُ التَّحْقِيقِ، وأَحَمْدُ اللهَ عَلَى الْأَخْتِتَامِ، وَالصَّلَاةَ عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٌ خَيْرُ الْأَنَامِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْعَانِينَ، قَدْ وَقَعَ الْفَرَاغُ <منه> وقت العصر من العُشْرِ<sup>١٥٩</sup> الأولى من العُشْرِ<sup>١٦٠</sup> الأولى [٢٧٦] من السُّدُسِ الْأَوَّلِ من النَّصْفِ الثَّانِي من العُشْرِ<sup>١٦١</sup> العاشر من العقد الثالث من العُشْرِ<sup>١٦٢</sup> الثاني من الألف الثاني من الهجرة النبوية، على صاحبها أَكْمَلَ التَّحْقِيقَةِ.

حرّره مع العصر محمد المشتهر بقاضي زاده الإسْبِريِّ، عُفِيَّ عنْهَا (كذا)، سنة ١١٣٠ في غُرة رجب المرجج. تُعمَّت.

وبعد حرّره الفقير السِّيِّد ملا محمد (...)<sup>١٦٣</sup> بحسن قاضي زاده الإسْبِريِّ، في سنة ١٤١٥ إحدى وثلاثين ومائة وألف، في غُرة ربيع الآخر.

<sup>١٥٦</sup> في الحاشية: متعلّق بقوله احتجاج.

<sup>١٥٧</sup> لعله سقط شيء من التض. في الحاشية: كلّ ما ذُكر في المقصد الثاني مأخوذ مما ذكره ابن الهمام في المسامة والفاصل البركي في الطريقة الحمدية.

<sup>١٥٨</sup> في الحاشية: ولا شيء باعتبار عمل الفعل، بل له تصرف في ملكه كيف يشاء.

<sup>١٥٩</sup> في الحاشية: بضم العين.

<sup>١٦٠</sup> في الحاشية: بفتح العين.

<sup>١٦١</sup> في الحاشية: بضم العين.

<sup>١٦٢</sup> في الحاشية: بضم العين.

<sup>١٦٣</sup> كلمة غير مقرؤة، لعلها: المشتهر.

<sup>١٥٢</sup> فلا، بل يكون اختيار الفعل المقصود اختياراً لنفسه ضمناً والتزاماً يشهد له الواجد إنّ وعى الثاني بأنّ الترجيح<sup>١٥٣</sup> بلا مرّجح جائز عند المتكلمين في الفاعل المختار، وإنما الممتنع<sup>١٥٤</sup> الترجيح بلا مرّجح، فيجوز أن يتعلّق العزم المذكور بشيء بلا مرّجح وداع، كما حقيقة<sup>١٥٥</sup> الفاضل **محمد** البركوي.

٥ اعلم أنّ المراد بالقضاء والقدر إما خلق الفعل، وإما حكم الله تعالى بوقوع ذلك الفعل، كما فسره الإمام علي رضي الله تعالى عنه، وهو إما [٢٧٥] أن يرجع إلى صفة الكلام أو يرجع إلى صفة العلم، والأوجه أنّ القضاء يرجع إلى العلم بأن يقال: القضاء عبارة عن علمه تعالى أولاً بوجود الأشياء على ما هي عليه بما لا يزال، وقدره إيجاده إليها على وجهٍ يطابق تعلق العلم بها. كما أنّ قضاء الله تعالى عند الأشاعرة، هو إرادته الأزلية المتعلقة بالأشياء على ما هي عليه في الأزل، وقدره إيجاده إليها على قدر مخصوص وتقدير معين في ذاتها وأحوالها، وكون أفعال العباد بعلم الله تعالى وإرادته وتقديره وكثيره في اللوح لا يستلزم كون صدورها من العباد بالجبر، إذ لا تأثير للكلام ولا للعلم في إيجاد الأعمال. فآخرى أن لا يسلبا ذلك العزم المضمّن كما لو كثّ حاسباً لسير الشمس والقمر، فعلمت من طريق الحساب قبل يوم كذا، أنّ يوم كذا يكون يوم كسوف، فلما جاء يوم كذا، وقع ذلك الكسوف الذي علمته وأخبرت **< عنه >**، هل تظنّ أنّ علمك السابق وإخبارك هو الذي أشر في وجود **< ه >**؟ لا سبيلاً إلى أن تظنّ ذلك. كذلك ما يقع على وفق العلم القديم، لا يؤثّر في وجوده، إنما بحسب العبد مختاراً فيه.

١٥ <sup>١٥٦</sup> غاية [٢٧٥] الأمر أنّ الله جلّ وعلا له كمال العلم، فكان علمه محيطاً بكلّ ما كان وما يكون، وذلك لا يسلب الفاعلين اختيارهم، عند الفعل، وعزّتهم عليه. وكذا لو كثّ أردت جميع ما يفعله زيد يوماً من الأيام وكتبته في قرطاس، فهل يكون زيداً في فعله

في الحاشية: كما إذا أردنا أن نصلّى فصلينا، فإن إرادة الصلاة كانت تبعاً للصلة (في الأصل: الصلاة)، فلا تقتضي تلك الإرادة إرادة أخرى، بل يكون إرادة الصلاة المقصودة، إرادة لنفسها ضمناً.

<sup>١٥٣</sup> في الحاشية: يعني تخيار أن العزم يتعلّق بالفعل المخصوص بلا مرّجح، وقولكم الترجح بلا مرّجح غير جائز، قلنا، نحن معشر المتكلمين، نتجوز في الفاعل (في الأصل: الفاعل) المختار.

<sup>١٥٤</sup> في الحاشية: على وزن التقنّع.

<sup>١٥٥</sup> في الأصل: حقيقته.

معشر الأشاعرة، فلم يكن تعلقها بالفعل إلا على غير ما ذكرتم: إنما بالتأثير أو يبنوا له معنى مخصوصاً، يُنطر فيه ليقبل أو يُردد. ولو سلم ما ذكرتم، فالمقتضى بوجوب تخصيص<sup>١٤٢</sup> تلك التصوص بأفعال العباد لزوم الجبر المحس، المستلزم لبطلان الأمر والنهي، ولزومه على تقدير أن لا أثر في الفعل بقدرة المكْفَّ<sup>١٤٣</sup> بالأمر والنهي، ولا يدفعه تعلق بلا أثر فيه، لبناء اللزوم على نفي أثر القدرة<sup>١٤٤</sup> الحادثة. والجبر باطل، وملزوم الباطل، باطل. ولهذا خرج جماعة من محققي المتأخرین من الأشاعرة، بأن قائل كلامهم هذا، أي قولهم: إنّ قدرة العبد [٧٤ب] تتعلق بالفعل، لا على وجه التأثير، يؤدّي إلى الجبر، وأنّ الإنسان مضطّر في صورة مختار، لوقوع الفعل على وفق اختياره في غير تأثير لقدرته المقارنة له. اتهى ملخّصاً<sup>١٤٥</sup> مع بعض من الشرح. ولأجل خفاء كتب الأشعري، ضرب به المثل، فقيل: أخفى من كتب الأشعري.<sup>١٤٦</sup>

ولو قيل، على ما أفرده<sup>١٤٦</sup> ابن الهمام، إن الكسب يعني العزم المصمم في الأمور الموجودة في القلب، فإذا كان من العبد بإقدار الله تعالى يلزم أن يكون العبد مريداً لذلك العزم، فحينئذ<sup>١٤٧</sup> يلزم الدور أو التسلسل<sup>١٤٨</sup> في الأمور الموجودة<sup>١٤٩</sup> في الخارج، وهو باطل ويلزم<sup>١٥٠</sup> الرّجح بلا ترجيح أيضاً عن الأول، بأن العزم المصمم إن كان قدّساً واجباً له، فلا بدّ من عزم معاير له، سابق عليه<sup>١٥١</sup> بالضرورة. وأما إن كان

<sup>١٤٢</sup> في الحاشية: أي بإخراج أفعال العباد، والاختيارية منها.

<sup>١٤٣</sup> في الحاشية: متعلق بالمكْفَّ.

<sup>١٤٤</sup> في الحاشية: فلا يصح على مذهب الأشاعرة أن يقال: لا جبر ولا نفيض، ولكن أمرین، إذ مال كلامهم إلى الجبر.

<sup>١٤٥</sup> في الأصل: للحضا، وهو تصحيف..

<sup>١٤٦</sup> في الأصل: فرده.

<sup>١٤٧</sup> في الأصل: ف.

<sup>١٤٨</sup> في الأصل: لتس، وهو تصحيف.

<sup>١٤٩</sup> في الأصل: الموجود.

<sup>١٥٠</sup> في الحاشية: عطف على قوله: يلزم يكون المعنى أن تعلق العزم بالفعل المخصوص به إن لم يكن له مردّج، يلزم الترجح بلا مردّج، وإنما كان من خارج (من) (كلمة زائدة) العبد يلزم الإيجاب، وإن كان من نفس العبد تنتقل الكلام إليه أنه بالاختيار أو بالاضطرار، فيلزم الدور أو التس (؟ كما، ولعله يقصد: التسلسل) أو الإيجاب.

<sup>١٥١</sup> في الحاشية: وهو عزم إيجاب

المسايرة<sup>١٣٢</sup>، نقلًا عن حجّة الإسلام، إن الحركة مثلاً، كما أنها وصف العبد وملوقة للرب سبحانه، لها أيضًا نسبة إلى قدرة العبد، فسميت باعتبار تلك النسبة كسباً.<sup>١٣٣</sup> وليس من ضرورة تعلق القدرة بالمقدور أن يكون بالاختراع، الذي هو خاصيتها فقط. إذ قدرة الله تعالى متعلقة في الأزل بالعالم، ولم يحصل الاختراع بها إذ ذاك، وهي عند الاختراع<sup>١٣٤</sup> يتعلق به نوع آخر من التعلق، فبطلاً أن القدرة مختصة بإيجاد المقدور، ولم يلزم الجبر الحض، إذ كانت الحركة<sup>١٣٥</sup> متعلقة قدرة العبد، داخلة في اختياره. هذا حاصل ما ذكره حجّة الإسلام. ثم أورد<sup>١٣٦</sup> عليه حيث قال: ولسائل أن يقول قولكم، يا عشر الأشعرية، [٢٧٤] إنّها، أي الحركة الاختياريّة تتعلق<sup>١٣٧</sup> بالقدرة، لا على وجه التأثير فيها، وهو الكسب<sup>١٣٨</sup>، مجرد الفاظ لم يحصلوا لها معنى. ونحو إنّما نفهم من الكسب التحصيل. وتحصيل الفعل المعدوم ليس إلا إدخاله في الوجود، وهو إيجاده.<sup>١٣٩</sup>

وقولكم بأنّ القدرة الحادثة تتعلق بلا تأثير، كتعلق القدرة القديمة في الأزل، قلنا: معنى ذلك التعلق الأزلي نسبته، المعلوم الواقع في مقدوراته إليها، بأنّها<sup>١٤٠</sup> ستؤثر في إيجاده<sup>١٤١</sup> عنده، وقته. وذلك أنّ القدرة إنّما تؤثر على وفق الإرادة. وتعلق الإرادة بوقوع الشيء هو تخصيصه بوقت. والقدرة الحادثة يستحيل فيها ذلك لأنّها مقارنة للفعل عندهم،

<sup>١٣٢</sup> وهو: المسيرة في العقاد المنجية في الآخرة، لكمال الدين محمد بن هام الدين عبد الواحد الشهير بابن الهمام، ت ١٤٥٧هـ/١٤٦٦. كشف الطّنون، ج ٢، ص ١٦٦.

<sup>١٣٣</sup> في الحاشية: بمعنى أنها سببته (كذا، ؟) للعبد.

<sup>١٣٤</sup> في الحاشية: كما ذهب إليه المعتزلة.

<sup>١٣٥</sup> في الأصل: نوعاً.

<sup>١٣٦</sup> في الحاشية: في المسامة قوله العبرة أن يقال قولكم إنّ قدرة العبد تتعلق بالحركة.

<sup>١٣٧</sup> في الحاشية: أي أورد ابن الهمام على حاصل ما ذكره حجّة الإسلام.

<sup>١٣٨</sup> في الحاشية: وهذا التعلق هو المنسى عند الأشعرية.

<sup>١٣٩</sup> في الحاشية: أي التعلق لا على وجه التأثير.

<sup>١٤٠</sup> في الحاشية: بالياء في قوله "إنّها" للإلاصق ومدخلوها مخدوف، أي بمعنى إنّما ستؤثر في إيجاد ذلك المعلوم عند وقت وجوده، نالها في وقته، عائد إلى الوجود. والمفهوم في الإيجاد، من المسامة.

<sup>١٤١</sup> في الأصل: الجاده، وهو تصحيف.

موجودات، هي مخلوقة الله تعالى، لا أنّ الله خلق هذـا الصرف مقصوداً، لأنّ هذا ينافي القدرة، فحصلت الحالة المذكورة بمجموع خلق الله تعالى و اختيار العبد. انتهى بعباراته.

أقول: فعل ما [٧٣ب] نقلناه من **الطريقة والتوضيح**، ظهر أنّ صرف العبد قدرته إلى واحد معين، فعله، وهو القصد<sup>١٢٨</sup> بالمعنى المتصرّر، وهو أمر اعتباري، غير موجود في الخارج، ولا يتعلّق به الخلق، فلا يكون العبد الصارف خالقه، ففيه عمومات النصوص على حالها، غير مخصوصة<sup>١٢٩</sup> بهذا القصد. ولعلّ هذا أنساب مـا قاله ابن الهمام، في أنّ الكسب **(هو) العزّم المصمم**<sup>١٣٠</sup>، الذي هو حاصل بالمصدر. إذا عرفت في الكسب مذهب الماثريـيـة<sup>١٣١</sup>، فاعلم **(أنّ)** فيه ما ذهب إليه الأشـعـريـة. قال ابن الهمام في

الاضطرار، ولا وجه لحمل كلامه على أنه كلّ واحد من العبد والمبود فاعل للقصد، للزوم التوارد (؟)، وأنّه حل على مدخلـيـته [مدخلـيـته] فيه من حيث الاختيار ولو في اضطرار ما، إن لم يكن كذلك، كما في حاشية الفاضل حسن جلبي الرومي على التلوّج.

وفي هامش مـكـلـلـ: ويقابل أن يقول: لو كان الاستناد إلى مخلوقات اللـعـ تعالـىـ - لا على سبيل الوجوب - كافياً في كون الفعل مخلوق الله تعالـىـ، فلا تزاع لأحد من كون فعل العـبـدـ مخلوق الله تعالـىـ (...كلمة غير مقروءة) المعنى ضرورة إسنادـهـ إلى العـبـدـ الذي هوـ مـخـلـوقـ، فهوـ لاـ يـنـافـيـ كـوـنـ العـبـدـ مـوـجـوـداـ وـمـأـرـاـ فـيـ. والجواب أنـ الاستـنـادـ - لا على سبيل الوجوب - إنـماـ يـكـنـ فيـ الأمـورـ الـامـوجـوـدةـ وـالـامـورـةـ، كـالـقـصـدـ مـثـلاـ، لاـ فيـ الـمـوـجـوـدةـ، كـالـحـالـةـ، إـلـىـ صـلـةـ فـيـ الإـيقـاعـ وـالـكـلـامـ فـيـهاـ، كـماـ (فـيـ الأـصـلـ: لـماـ) مـرـ فيـ حـاـلـقـدـمـةـ الثـانـيـةـ مـنـ التـلوـجـ.

<sup>١٢٨</sup> في الحاشية: وهو الكسب عند الحنـيـةـ، على ما فيها منه.

<sup>١٢٩</sup> في الحاشية: قالـ الـ ... (كلـمةـ غـيرـ واـصـحةـ) محـمـودـ حـسـنـ فـيـ حـاـشـيـةـ عـلـىـ شـرـحـ العـقـائـدـ للـتوـانـيـ (لـعـلـهـ يـقـصـدـ جـلـالـ الـذـيـ مـحـمـدـ بـنـ أـسـدـ الصـدـيقـ الـتوـانـيـ الشـافـعـيـ المـتـوـفـ سـنـةـ ٦٩٠٧ـ هـ ١٥٠١ـ مـ). انـظـرـ مـثـلاـ كـشـفـ الـطـنـونـ، جـ ١ـ، صـ ٣٩ـ، صـ ١٩٥ـ، وأـبـجـدـ الـعـلـومـ، جـ ٣ـ، صـ ٢٣٤ـ: قـبـيلـ: إـنـ كـانـ الـكـسـبـ مـخـلـوقـ اللـهـ تعالـىـ، فـلاـ شـيـءـ للـعـبـدـ. وـلـانـ <ـكـانـ>ـ لـلـعـبـدـ، ثـبـتـ أـنـ العـبـدـ خـالـقـ بـعـضـ الـأـفـعـالـ، فـلاـ يـدـفـعـ إـلـىـ الـكـسـبـ أـمـرـ اعتـبارـيـ، إـذـ مـسـأـلـةـ (فـيـ التـصـ: مـسـئـلـةـ) خـلـقـ الـأـعـمـالـ يـعـمـ (؟) الـاعـتـبارـيـ. انتـهىـ. تـأـمـلـ.

<sup>١٣٠</sup> في الحاشية: قالـ القـاضـيـ الـبـيـضاـوـيـ (هـوـ نـاـصـرـ التـيـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ الشـيـراـزـيـ، مـاتـ بـتـبـرـزـ سـنـةـ ١٢٨٦ـ هـ ٦٨٥ـ مـ). انـظـرـ الـبـداـيـةـ وـالـنـهاـيـةـ، جـ ١٣ـ، صـ ٣٠٩ـ) فـيـ الطـوـالـعـ (المـصـرـ السـابـقـ): وـهـذـاـ أـيـضاـ مـُشـكـلـ. فـإـنـ تـصـمـمـ الـعـرـمـ أـيـضاـ فـقـلـ مـنـ الـأـفـعـالـ، مـخـلـوقـ اللـهـ تعالـىـ. وـلـصـوعـيـهـ هـذـاـ مـقـامـ أـنـكـرـ السـلـفـ عـلـىـ الـمـنـاظـرـ فـيـ هـذـاـ مـقـامـ، لـأـنـ كـشـبـ الـطـالـبـ يـؤـدـيـ الـمـنـاظـرـ فـيـ إـلـىـ رـفـعـ الـأـمـرـ وـالـتـقـيـ أوـ الشـرـكـ بـالـلـهـ تعالـىـ. وـقـالـ الشـارـحـ الـأـصـفـاهـيـ: وـالـأـوـلـيـ فـيـ هـذـاـ أـنـ يـسـلـكـ فـيـ هـذـاـ مـقـامـ طـرـيـقـةـ السـلـفـ، وـيـتـرـكـ الـمـنـاظـرـ فـيـهـ، وـيـقـوـضـ عـلـمـ اللـهـ تعالـىـ. انتـهىـ.

<sup>١٣١</sup> في هامش: أيـ الحـقـيـقـةـ.

قال الفاضل العامل محمد البركوي<sup>١٢٢</sup> في الطريقة الحمديّة<sup>١٢٣</sup>: إن الله تعالى، وإن كان خالق أفعال العباد كلها، وبجزئها لا خالق غيره، لكن للعباد اختيارات جزئية وإرادات قليلة، قابلة للتعلق [آ٢٧٣] بكل من الضدين: الطاعات والمعاصي. وليس لها وجود في الخارج حتى تحتاج إلى الخلق، ويتعلق بها، إذ الخلق إيجاد المعدوم. فما لا يوجد في الخارج، لا يكون مخلوقاً، فلا يكون مُريدها خالقها. وقد جعلها الله تعالى شرطاً عادياً بخالقها أفعال العباد. انتهى بلفظه.

ولعل هذا ما ذهب إليه الحق صدر الشريعة<sup>١٢٤</sup> رحمة الله، حيث قال في التوضيح، بعد المقدمات<sup>١٢٥</sup>: فعلم في وجданه ما يدل على الاختيار، ووجدانه أن اختيار العبد ليس مؤثراً في وجود الحالة المذكورة، أنه جرى عادته تعالى، آتا متى قصدنا الحركة الاختيارية قصداً جازماً من غير اضطرار، يخلق الله تعالى عقيبته الحالة المذكورة الاختيارية، وإن لم نقصد، لم يخلق. ثم القصد<sup>١٢٦</sup> مخلوق الله تعالى، بمعنى أنه يخلق قدرة يصرفها العبد إلى كل منها على سبيل البَدَل، ثم صرفها إلى واحد معين، فعل العبد، وهو القصد، فالقصد مخلوق الله تعالى، بمعنى استناده<sup>١٢٧</sup> - لا على سبيل الوجوب - إلى

<sup>١٢٢</sup> وهو محمد يبر علي المعروف بركي والمتوفى سنة ١٤٧٧هـ/٩٨١م. انظر كشف الطعون، ج ٢، ص ١١١١.

<sup>١٢٣</sup> قارن بما ورد في كشف الطعون، ج ٢، ص ١١١١.

<sup>١٢٤</sup> صدر الشريعة الأصغر، هو عبيد الله الحموي البخاري، المتوفى في شرع آباد بخاري سنة ١٤٤٦هـ/١٣٤٧م، فقيه حنفي، من مؤلفاته: التوضيح في حل غواصات التقبيح، وشرح الوقاية.

<sup>١٢٥</sup> في الحاشية: أي المقدمات الأربع المشهورة المذكورة فيه.

<sup>١٢٦</sup> في الحاشية: جواب سؤال مفترض تقديره أن قصد العبد اضطرار لا اختيار، لأنه إنما حصل بخلق الله تعالى من غير اختيار العبد، ولا لسلسلة الاختيارات. فأجاب بأن القصد مخلوق الله تعالى بمعنى استناده - لا على سبيل الوجوب - إلى مخلوقات موجودة (في الأصل: الموجودة) كالذررة مثلاً، لكنه من الأمور اللاموجودة واللامعدومة، فلا يجب وجوده عند وجود وما يتوقف عليه، إذ لو كان القصد، الذي هو صرف القدرة، مخلوق الله تعالى [قصد]، لكان الفاعل مضطراً إلى الفعل، غير متمكن من التَّرْك، وهذا ينافي خلق القدرة التي من شأنها التمكن من الفعل والتَّرْك. من التلويخ.

<sup>١٢٧</sup> في الحاشية: تفسير المخلوقية بالاستناد (... كلمة مطفوسة) يشعر بأن مراد كون الباري تعالى علة بعيدة للقصد، ولو في الفاعل للشيء - العبد الموجود - معينة (معينة؟). إن فاعليته<sup>سته</sup> إن كان بالاختيار فيستنى، وإن وقع بأن اختيار الاختيار عينه (... كلمة - أو أكثر - مطفوسة) هو هنا، لا ما ذكره هُنَا، وإن كان بالإيجاب لزم

فالذى استُفیدَ منه أنَّ الْكَسْبَ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ هُوَ الْعَزْمُ الْمُصَمَّمُ، أَيِّ الْمَقْدُورُ الَّذِي لَا ترَدَّدُ مَعْهُ<sup>١١٠</sup>، وَهُوَ مِنَ الْعَبْدِ بِقَدْرَتِهِ الْمُخْلوقَةِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ لَا يُوجِبُ نَقْصًا فِي أَوْهِيَتِهِ تَعَالَى، لَأَنَّهُ تَعَالَى قَدْرُهُ بِاِخْتِيَارِهِ فِي قَلِيلٍ لَا نَسْبَةٍ لِهِ بِمَقْدُورَاتِهِ تَعَالَى لِاتِّجَاهِ الْأَمْرِ وَالنَّهِيِّ<sup>١١١</sup>. فَيُكَوِّنُ عَوْمَاتُ التَّصُوصِ<sup>١١٢</sup> مُخَصَّصَةً بِهَذَا الْعَزْمِ<sup>١١٣</sup>. فَعُلِمَ أَنَّ الْمَرَادَ<sup>١١٤</sup> مِنْهُ الْحاَصِلُ بِالْمُتَصَدِّرِ، أَيِّ الْحَالَةِ الْحاَصِلَةِ بِهِ، لَا الْمَعْنَى بِالْمُتَصَدِّرِ<sup>١١٥</sup>، لَأَنَّهُ مِنْ أَمْرِ اِعْتِبارِيِّ لَا وجودَ لَهُ فِي الْجَارِ، فَلَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْخَلْقُ حَتَّى يُوجِبَ تَحْصِيصَ<sup>١١٦</sup> عَوْمَاتِ الْكُلِّ<sup>١١٧</sup>، وَسَائِرُ الْأَمْرُوْرِ الْقَلْبِيَّةِ، مِنَ الْمَيْلِ وَالْدَّاعِيَةِ وَالْإِخْتِيَارِ<sup>١١٨</sup> وَالْأَفْعَالِ الْخَارِجِيَّةِ<sup>١١٩</sup>، أَيِّ الْحَالَاتِ<sup>١٢٠</sup> الْحاَصِلَةُ بِالْمُتَصَدِّرِ، كُلُّهَا مُخْلوقَةٌ بِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى، فَيُكَوِّنُ الْفَعْلَ مَنْسُوبًا إِلَيْهِ تَعَالَى مِنْ حَيْثُ هُوَ حَرْكَةٌ<sup>١٢١</sup>، وَلِلْعَبْدِ مِنْ حَيْثُ هُوَ زَنْجٌ وَنَحْوُهُ، وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَحْسَنُ هَذَا الْعَزْمُ إِلَّا بِتَوْفِيقٍ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى تَفْضِيلًا، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ، وَالشَّهْوَةَ الْغَالِبَةَ، وَهُوَ التَّقْسِ، مَوَاعِنُ عَنِ الْعَزْمِ الْحَسَنِ.

<sup>١١٠</sup> في الحاشية: ويدلّ عليه قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَعِيرُ مَا يَقُومُ حَتَّى يَعِيرُوا مَا يَأْتِسِهِمْ﴾ (الزعد ١١/١٣)، وقوله تعالى: ﴿فَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ مُعِيرًا بِعِنْدِهِ أَعْنَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يَعِيرُوا مَا يَأْتِسِهِمْ﴾ (الأفال ٥٣/٨).

<sup>١١١</sup> في الحاشية: أَيْ أَقْدَرَ الْعَبْدَ عَلَى عَزْمِهِ الْمُصَمَّمِ.

<sup>١١٢</sup> في الحاشية: السَّابِقُ ذَكَرَ بَعْضَهَا.

<sup>١١٣</sup> في الحاشية: أَيِّ لِلْقَلْبِ.

<sup>١١٤</sup> في الحاشية: أَيِّ مَرَادُ ابْنِ الْهَامِ فِي الْعَزْمِ.

<sup>١١٥</sup> في الحاشية: وَهُوَ إِيجَادُ الْعَزْمِ الْمُصَمَّمِ.

<sup>١١٦</sup> في الحاشية: أَيِّ التَّصُوصِ الْمَالِيِّ عَلَى أَمْرِ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى.

<sup>١١٧</sup> في الحاشية: مَعَ أَنَّ ابْنَ الْهَامِ أَقْرَأَ أَنَّهُ يَكُونُ فِي التَّحْصِيصِ تَحْصِيصَ هَذَا الْأَمْرِ الْوَاحِدِ.

<sup>١١٨</sup> في الحاشية: الْقَصْدُ وَالْإِخْتِيَارُ بِالْمَعْنَى الْمُصْدِرِيِّ مِنَ الْأَمْرُوْرِ الْلَّامُوْجُودَةِ وَاللَّامُوْدُومَةِ، كَمَا قَالَ فِي التَّلُوْجَةِ: وَاعْلَمُ أَنَّ إِثَابَاتُ الْأَمْرُوْرِ الْلَّامُوْجُودَةِ وَاللَّامُوْدُومَةِ، كَالْإِخْتِيَارُ وَالْإِيقَاعُ مُخْلِصٌ عَنْهُ لِرُوْمِ الْقَوْلِ، يَكُونُ الْوَاجِبُ مُوجِبًا بِالذَّاتِ، وَمُوجِبٌ لِكُونِهِ فَاعِلًا بِالْإِخْتِيَارِ. اِنْهِي.

<sup>١١٩</sup> في الأصل الْجَارِيَّةِ، وَأَطْلَطَهُ تَصْحِيفِ.

<sup>١٢٠</sup> في الحاشية: ومذهبُ الشَّيْخِ الْأَشْعَرِيِّ: فَنِّي الْحَالُ وَنِّي وَسْطِيَّةُ بَيْنِ الْوُجُودِ وَالْعَدْمِ. كَذَا قَرَرَهُ السُّنْنُوْسِيُّ فِي شَرْحِ الْعَقَائِدِ، فَانْظُرْ إِلَيْهِ بِينَعْدَ (؟).

<sup>١٢١</sup> في الحاشية: لَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ ذَلِكَ الْعُقْلَ بُعْيَبَ عَزْمِ الْعَبْدِ عَلَيْهِ، فَخَلَقَ لَهُ جَهَنَّمَ: جَمَةٌ كُونَهُ مُخْلوقًا إِلَيْهِ تَعَالَى، وَجَمَةٌ كُونَهُ مَقْصُودًا لِلْعَبْدِ، فَتَبَيَّنَ بِالْاعْتِبَارِ الْأُولِيِّ إِلَيْهِ تَعَالَى، وَبِالثَّالِثِي إِلَى الْعَبْدِ، لَأَنَّ قُدرَتَهُ أَثْرَتَ فِي الْوَصْفِ، تَأْمَلْ.

ومع ذلك <sup>٩٦</sup>، فقل ما يكون حسن هذا العزم بلا توفيق من الله تعالى، بل لا يقع <sup>٩٧</sup> إلا بتوفيق من الله تعالى تفضيلاً <sup>٩٨</sup>، فإن الشّيطان مع الشّهوة الغالبة <sup>٩٩</sup>، وهوى <sup>١٠١</sup>نفس، ثلاثتها موانع من العزم <sup>١٠٢</sup> تُشِّيَّهُ الضعف، أي استيلاؤها <sup>١٠٣</sup>، فلا يُغلب إلا بعونه التّوفيق، وليس لأحد على الله أن يوقفه <sup>١٠٤</sup>، بل إذا أعلمه طريقتي الخير والشرّ <sup>٥</sup> وخلق المُكْنَةَ فقد أعزره إليه <sup>١٠٥</sup>، وعدم التّوفيق، وهو الخذلان، وهو أن يدعه مع نفسه، لا ينصره، ولا يعينه عليها، لا يسلبه <sup>١٠٦</sup> المُكْنَةَ <sup>١٠٧</sup> التي خلعتها له. وهذه عن القدرة <sup>١٠٨</sup> التي وهب لأهل السنة، إلا <sup>١٠٩</sup> أنها لا تقدّم على الفُعل. انتهى بعبارة، والحواشي التي حررناها [٧٢ب] على ما نقلنا، مأخذة من شرح تلك الرسالة المسمى بالمسامة.

<sup>٩٦</sup> في الحاشية: أي مع ذلك ما ذكرناه في أن العزم المصمم موجود بالقدرة الحادثة.

<sup>٩٧</sup> في الحاشية: العزم المصمم الموصوف بالحسن.

<sup>٩٨</sup> في الحاشية: ووجوباً.

<sup>٩٩</sup> في الحاشية: قوّة، صحّ (علّ كلمة "صحّ" وضفت لتشير إلى وجوب إدخال الكلمة في النّصّ، بحيث يكتمل المعنى)." .

<sup>١٠٠</sup> في الحاشية: بحيث يضم العزم على خلاف ما يدعوه الله إليه.

<sup>١٠١</sup> في الأصل: وهو.

<sup>١٠٢</sup> في الحاشية: أي العزم السييء.

<sup>١٠٣</sup> في الأصل: استيلائهم؛ وفي الحاشية: أي على الإنسان.

<sup>١٠٤</sup> في الحاشية: لأنّه لا يجب على الله تعالى شيء.

<sup>١٠٥</sup> في الحاشية: أي أزال وأزاح عنّه مرئياً إزاحة العذر إليه، فأعذر متضمن معنى أنهى.

<sup>١٠٦</sup> في الحاشية: والمفهـى أن عدم التوفيق لا يسلب من العبد المكـنة، أي التـكـنـة في ذلك العزم، التي خلقـها له.

<sup>١٠٧</sup> في الحاشية: وهذه عبارة عن سلامـة أسباب الفـعل وصـحة الأثرـ، وهي مـتقـدـمة (في الأصل: متقدـمـ، وهو تصـحـيفـ) على الفـعلـ، وتسـمى استـطـاعـةـ أـيـضاـ.

<sup>١٠٨</sup> في الحاشية: فإنـ المرـادـ بـ تلكـ الـقـدرـةـ، هيـ الـقـدرـةـ الـتـيـ معـهاـ الفـعلـ، وـهـذـهـ قـدرـةـ جـزـيـةـ، يـخـلـقـ اللهـ تـعـالـيـ تـلـكـ مـعـ الفـعلـ لاـ قـبـلـهـ.

<sup>١٠٩</sup> في الأصل: إلى.

ونحوه<sup>٨٣</sup>. وإنما يخلق الله تعالى هذه الأمور ليظهر من المكْفَر ما سبق علمه بظهوره منه، من مخالفة للأمر أو طاعته. وليس للعلم خاصية التأثير ليكون مجبوراً لما يتضح من تغيير، ولا خلق هذه الأشياء يوجب اضطراره<sup>٨٤</sup> إلى الفعل<sup>٨٥</sup>، لأنّه تعالى أقدر، فما يختاره ويملأ<sup>٨٦</sup> إليه عن داعية تدعوه إليه، على فعله وتركه، إذ من المستمر<sup>٨٧</sup> ترك الإنسان [آ]١٧٢٢ لما يحبه ويختاره<sup>٨٨</sup>، وفعل شيء وهو يكرهه لخوف أو حياء، فمن ذلك العزم<sup>٨٩</sup> الكائن بقدرة العبد المخلوقة لله تعالى صحيحاً تكينه وثوابه<sup>٩٠</sup> وعقابه وذمه<sup>٩١</sup> ومدحه<sup>٩٢</sup>، وانتفي بطalan التكليف والجبر المحسن، وكفى في التخصيص<sup>٩٣</sup> هذا الأمر الواحد، أعني العزم المصمم وما سواه<sup>٩٤</sup> مما لا يُحْصى من الأفعال الجزئية والتّرُوك، كلّها مخلوقة الله تعالى متائرة عن قدر منه، ابتداءً بلا واسطة القدرة الحادثة<sup>٩٥</sup> المخلوقة المتائرة عن قدرة الله تعالى، والله سبحانه أعلم.<sup>١٠</sup>

<sup>٨٣</sup> في الحاشية: يقع الميل والتأعية والاختيار.

<sup>٨٤</sup> في الحاشية: والاضطرار مع الإقدار على العزم على كلّ من الفعل والتّرُوك . ولما كان الإقدار على العزم على فعلٍ مع خلق الميل إليه والداعية له ظاهر، بخلاف الإقدار على العزم على ترك ما خلق الميل إليه والداعية له يتبّه بقوله: إذ من المستمر، إه.

<sup>٨٥</sup> في الهاشم: وتذكر في (... ثلاث كلمات غير مقووءة).

<sup>٨٦</sup> في الحاشية: الميل والتأعية والاختيار للمكْفَر.

<sup>٨٧</sup> في الحاشية: أي من الأمر الذي لا (... كلمة غير مقووءة، لعلها: ينحر).

<sup>٨٨</sup> في الحاشية: أي أن يعاقب بالمعصية.

<sup>٨٩</sup> في الحاشية: وما نشأ عن ثبوت ذلك العزم صحة التكليف بال (... كلمة غير مقووءة).

<sup>٩٠</sup> في الحاشية: أي أن يتاب بالطاعة لله.

<sup>٩١</sup> في الحاشية: أي يفعل ما لا ينبغي شرعاً.

<sup>٩٢</sup> في الحاشية: يفعل ما هو حسن شرعاً.

<sup>٩٣</sup> في الحاشية: تخصيص عمومات (... كلمة غير مقووءة) السابق ذكر بعضها.

<sup>٩٤</sup> في الحاشية: أي ما سوا (كذا) العزم المصمم.

<sup>٩٥</sup> في الأصل: الحادثة، وهو تصحيف.

سبحانه غير مُلْجأً<sup>٦٩</sup> إلى ذلك<sup>٧٠</sup> ، ولا مقهور عليه، بل فعله سبحانه باختياره في قليل، لا نسبة له بمقدوراته<sup>٧١</sup> لِحَكْمَةِ صَحَّةِ التَّكْلِيفِ<sup>٧٢</sup> ، وإِبْجَادِ<sup>٧٣</sup> الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ<sup>٧٤</sup> ، مع أَنَّهُ لا ينقطع نسبته إليه تعالى بإيجاد، لأنَّ إِبْجَادَ الْمَكْلُفِ لها إِنَّمَا هو تمكين الله تعالى إِيَّاهُ منها وإِقْدَارِهِ تَعَالَى عَلَيْهَا، غير أَنَّ السَّمْعَ وَرَدَ بِهَا [٧١ب] يَقْضِي نَسْبَةَ الْكُلِّ إِلَيْهِ تَعَالَى<sup>٧٥</sup> بِالإِبْجَادِ، وَقَطْعُهَا عَنِ الْعِبَادِ. فَلِنَفْيِ الْجَبْرِ الْأَخْضَرِ وَتَصْحِيفِ التَّكْلِيفِ، وَجْبُ التَّخْصِيصِ<sup>٧٦</sup> ، وَهُوَ<sup>٧٧</sup> لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى نَسْبَةِ جَمِيعِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ إِلَيْهِمْ، بل يَكْفِي لِنَفْيِهِ<sup>٧٧</sup> أَنْ يَقُولَ: جَمِيعُ مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ أَفْعَالُ الْجَوَارِحِ مِنَ الْحَرَكَاتِ، وَكَذَا التُّرُوكُ<sup>٧٨</sup> الَّتِي بِأَمْرِ أَفْعَالِ النَّفَسِ مِنَ الْمَيْلِ وَالْدَّاعِيَةِ<sup>٧٩</sup> وَالْاِخْتِيَارِيَّةِ بِخَلْقِ اللهِ تَعَالَى، لَا تَأْثِيرُ لِقَدْرَةِ الْعَبْدِ<sup>٨٠</sup> ، وَإِنَّمَا مَحْلُ قَدْرَتِهِ وَعِزْمِهِ، عُقَيْبَ خَلْقِ اللهِ تَعَالَى هَذِهِ الْأَمْرَاتِ فِي بَاطِنِهِ عَرَمًا<sup>٨١</sup> مَصْمَمًا بِلَا تَرْدُدٍ، وَتَوْجِّهًا صَادِقًا لِلْفَعْلِ، طَالِبًا إِيَّاهُ، فَإِذَا أَوْجَدَ الْعَبْدُ ذَلِكَ الْعَزْمَ الْمَصْمَمَ، خَلْقُ اللهِ لَهُ الْفَعْلُ<sup>٨٢</sup> ، فَيَكُونُ مَنْسُوبًا إِلَيْهِ تَعَالَى، مِنْ حِيثُ هُوَ حَرْكَة، وَإِلَى الْعَبْدِ مِنْ حِيثُ هُوَ زَنْبَرٌ<sup>٨٣</sup>

<sup>٦٩</sup> في الحاشية: بصفة المفعول.

<sup>٧٠</sup> في الحاشية: أي إلى إقرار العبد على بعض المقدورات.

<sup>٧١</sup> في الحاشية: أي إلى مقدوراته التي لا تستثنى.

<sup>٧٢</sup> في الحاشية: أي بعد ذلك الإقدار لحكمته، صحة التكليف.

<sup>٧٣</sup> في الأصل: وانحاء، وهو تصحيف.

<sup>٧٤</sup> في الحاشية: أي مع أن ذلك القليل الذي أقدر الله عليه العبد إذا اوجده لا ينقطع إلخ.

<sup>٧٥</sup> في الحاشية: علة سابقة على ما يرسله له، وهو الوجوب في قوله وَجَبَ، أي لأجل نفي الجبر إلخ، (...كلمة غير كاملة، لعلها: مقرؤنا) بالدليل العقلي (في الأصل: العقل) **(أي> تصحيف عمومات التصوّص)**.

<sup>٧٦</sup> في الحاشية: أي ما ذكر من نفي الجبر وتصحيف التكليف، أي الحكم بصفة توقف ذلك على نفي المذكور.

<sup>٧٧</sup> في الحاشية: أي لنفي الجبر نسبة الفعل الواحد العزم الذي ذكره اليه.

<sup>٧٨</sup> في الحاشية: صفة التروك أن المراد في التروك كف القنس عن الفعل، وذلك الكف فعل القنس.

<sup>٧٩</sup> في الأصل: لليل والداعنة، والتصحيف من إحدى الحواشى التالية.

<sup>٨٠</sup> في الحاشية: (...كلمة غير واضحة) إلى جميع ما يتوقف عليه أفعال الْجَوَارِحِ وأفعال حائل تقوس لا تأثير لقدرة العبد فيه.

<sup>٨١</sup> في الحاشية: وما بعد قوله: عزماً مصماً، (...كلمة غير واضحة) الموضع له، وهذا العزم المصمم، أي القدرة (...كلمة غير واضحة) هو محل باشر في العبد (...كلمة غير واضحة) لكتسب عند (...كلمة غير واضحة).

<sup>٨٢</sup> في الحاشية: أي عقيبة.

لما ذكرنا آفأً، أَنَّ مَا أوردوه في العقليات التي ظنُوا<sup>٥٧</sup> استحالتها<sup>٥٨</sup> - استناد شيء من الأفعال الاختيارية إلى العباد لم يسلم<sup>٥٩</sup>، لم يبق عندنا في حكم العقل مانع عقليٍ من ذلك<sup>٦٠</sup>. فإنه لو عرَّفَ اللهُ تعالى العاقل<sup>٦١</sup> أفعالَ الخير والشرّ، ثم خلق له قدرةً أمكنه بها من الفعل والتَّرْك<sup>٦٢</sup> ، ثم كلفه بإتيانِ الخير، ووَعَدَهُ عليه، وبتركِ الشرّ، وأوَعَدَهُ عليه<sup>٦٤</sup> ، ببناءٍ على ذلك الإِقدار، لم يوجِب<sup>٦٥</sup> ذلك نقصاً في الالوهية، إذ غاية ما فيه أَنَّه تعالى أقدرَه على بعض مقدوره<sup>٦٦</sup> . (والله) تعالى أعلمُنا بعضَ معلوماته، سبحانه، تفضلأً منه، سبحانه. وإن كان قد بَرَزَ فرق<sup>٦٧</sup> بين العلم والخلق، لكن لا يُقدح<sup>٦٨</sup> ، كما ذكرنا، إذ كان

<sup>٥٤</sup> من تأليف الحسن بن أبي القاسم البغدادي المعروف بالنيلي، الملقب بعَزُّ الْتَّيْنِ، قاضي قضاة بغداد، المتوفى سنة ١٣٢٦هـ / ٧١٢ م. انظر الديباج المذهب، ص ١٠٦.

<sup>٥٥</sup> في الحاشية: أي، قال الحق في رسالته المؤلفة في العقائد.

<sup>٥٦</sup> كما، ولعله يقصد "المسايرة"، لأن المسامة في شرح المسايرة، لكمال الدين محمد بن محمد، المعروف بابن أبي شريف القدس الشافعى، ت ١٤٩٩ـ١٥٠٥م. كشف النقون، ج ٢، ص ١٦٦٦.

٥٧ في الحاشية: أي ظنوا أنها تدل على استحالة، إه (= إلى هنا).

٥٨ في الأصل: احاتها، والتصحيح من الحاشية السابقة.

<sup>٥٩</sup> في الحاشية: يعني أنة: لما ذكرنا أن ما أوردوه من العقليات لم يسلم من القدح، لم يبق عندنا مانع عقلي من تأثر قدرة العبد في الفعل الاختياري، فإنه لو عرف إثر.

المانع في ذلك.

٦١

في الحاشية: أي العبد العاقل.

٦٢ في الحاشية: لما أمره من الخير.

٦٣ في الحاشية: لما نهى عنه من الشرّ.

<sup>٦٤</sup> في الحاشية: أَيْ عَلَى الشَّرِّ إِذَا أُتِيَ بِهِ - الْعَقَابُ.

<sup>٦٥</sup> في الحاشية: واجب على الإيتان به التواب منه. هنا جواب لو أن لوقع ما ذكر منه تعريف الأمرين وخلق القدرة والتشكيف بما ذكر، لم يوجب وقوع هذه الأمور نصاً، إه.

١١) في الحاشية: ليكون مانعاً من القول بتأثير مقدرة البشر.

في الحاشية: أي يظن إشارة بإيراد جوابه؛ أما السؤال فهو أن يقال: جعلكم الحق كالم، فما ذكرتم قياس مع وجود الفارق، وهو أن الخلق من خصائص الألوهية. أمّا الجواب فهو أن الفرق لا يقدح في المقصود، وهو أن إقدار العبد على بعض المقدورات لا يوجب نقصاً في الألوهية.

<sup>٦٨</sup> في الحاشية: أي لم يوجب ذلك نقصاً في الإلوهية (...) من منكم (؟).

والقدرة ليس خاصّيتها إِلَّا التأثير. ويستحيل اجتماع مؤثّرين مستقليّن على شيء واحد. فوجب تخصيص عمومات النّصوص بما سوى أفعال العباد الاختياريّة. فيكون العباد مستقلّين بإيجاد أفعالهم الاختياريّة بقدرتهم الحادثة بخلق الله تعالى إِيّاهَا لهم عندهم.

ونحن، عشر أهل الحقّ، نقول: إنّ ما ذهب إليه الجريّة باطلٌ ضرورة التّفرقة المذكورة، وفي ذلك إبطال الشرائع، إذ لا معنى للأمر<sup>٥٠</sup> أن لا يكون فعلًا للمأمور [٧٠ بـ]، ولا يدخل تحت قدرته، كأن يطلب من إنسان حُلُقَ الحيوان، والطيران إلى النساء، أو يطلب من الجماد المشيَّ على الأرض. وإنّ ما ذهب إليه المعتزلة من أن لقدرة العبد تأثيراً في فعله الاختياريّ، هنا في عمومات النّصوص.

وأيضاً فرق في الاختيارات بين ما تقدر على تركه وبين ما لا تقدر على تركه، كالانحدار<sup>٥١</sup> أنّه سبب بالعدو الشّديد الذي لا تقدر على الإمساك عنه. وأيضاً فعل بداعية، وقد فعل بلا داعية، وأيضاً، لا يمكن الحركات الاختياريّة إِلَّا بتدميد الأعصاب وإرخائها، ولا شعور لنا بشيء من ذلك، ولا ندري أيّ عصبة يجب تدميدها لتحصل الحركة المخصوصة. فعلم أنّ المؤثر في الأفعال الاختياريّة للعباد ليس قدرتهم وإرادتهم، كذا في التّوضيح. فالحقّ هو التّوسط بين الجبر والقدر، كما <ورد> فيه أيضاً. وقد قال بعض أئمّة الذين: إنّه لا جبر ولا تقويض، ولكنّ أمراً بين أمرين، فصله بعض الفضلاء في شرح المقاصد<sup>٥٢</sup>. فذهب أهل الحقّ أنّ الله تعالى خالق لأفعال العبد كلّها، وهو كاسب في أفعاله الاختياريّ.

واختلفت العبارات في الكسب. قال الحقّ كمال الدين<sup>٥٣</sup> [١٧١] محمد الشّهير بابن الهمام، شارح الهدایة في الفقه<sup>٥٤</sup>، في رسالة له في العقائد<sup>٥٥</sup>، سماها بالمسامرة<sup>٥٦</sup>: واعلم أنّا

<sup>٥٠</sup> في الأصل: للأمرى.

<sup>٥١</sup> في الحاشية: وهو انحدر في الأرض، كما في التّلويح.

<sup>٥٢</sup> هو شرح المقاصد في علم الكلام لسعد الدين التفتاتي المتوفّي سنة ١٢٩٣هـ/١٢٩١م.

<sup>٥٣</sup> في الحاشية: كمال الدين محمد بن همام الدين عبد الواحد بن عبد الحميد، كذا في المسامرة. وهو كمال الدين محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد السيوسي، المعروف بابن الهمام، حنفي (١٢٨٨هـ/١٤٥٦م - ١٢٦١هـ/١٤٥٦م). الصّوّة اللامع، ج ٨، ص ١٢٧-١٣٢، والفوائد البهية، ص ١٨٠.

الكل<sup>٤٤</sup> ممكِن. وقدرتُه تعالى صالحة للتعلق له، لا قصور لها عن شيء<sup>٤٥</sup> منه<sup>٤٦</sup>، فوجب إضافته إليه تعالى بالخلق، ويؤنسه في غير أفعال العقلاة باستبعاد<sup>٤٧</sup> [٢٧٠] استقلال العنكبوت والتحل بما يصدر عنها من غريب الشكل<sup>٤٨</sup> ولطيف الصناعة، مما قد يعجز عنه بعض العقلاة. فكان ذلك الصُّنْعُ الغَرِيبُ دافِقاً منه سبحانه وتعالى، وصادراً عنه دون تلك الحيوانات التي لا عقول لها، وـ**«هو»** أعلم بتفاصيل ما يصدر عنها.

ومذهب الجبرية هو أنّ أفعال الحيوانات بمنزلة حركات الجنادات، لا تتعلق بها قدرتها: لا إيجاداً ولا كشباً. فبقي عمومات النصوص<sup>٤٩</sup> على حالها عندهم.

ومذهب المعتزلة أنه تعالى خلق للعبد قدرة على الأفعال، ويكون القدرة حاصلة له، قائمة به، ندرك تفرقة ضرورة بطريق الوجdan بين الحركة المقدورة لنا، وهي الاختيار، وبين الرُّغْدَةُ الضروريَّةُ التي تصدر دون اختيار متنًا.

١٠

<sup>٤٤</sup> في الحاشية: أي كل حالاته.

<sup>٤٥</sup> في الحاشية: لأن المفهُوُّ للقادرة هو الذات، لوجوب إسناد صفاتِه تعالى إلى ذاته، والمُصلح للمقدورية هو الإمكان. لأن الوجوب والامتياز التأييدين يُحيلان المقدورية ونسبة الذات إلى جميع المكنكَات في اقتضاء التأدبة على السواء. فإذا ثبتت قدرته على بعضها، ثبتت قدرته على كلها، وإلزام التحكم، فوجب إضافة، إلخ.

<sup>٤٦</sup> في الحاشية: إن التليل العقلاني على أنه سبحانه الخالق كل (كذا، والأصح: بكل) حادث.

<sup>٤٧</sup> في الحاشية: وهذا الاستدلال مبني على ما ذهب إليه أهل الحق في أن المدعوم ليس بشيء، وإنما هو تقىٌ محض، لا امتياز فيه أصلًا، ولا تخصيص قطعًا. فلا يتصور اختلاف في نسبة الذات إلى المدعومات بوجه من الوجه، خلافاً للمعتزلة، ومن أن المدعوم لا مادة له ولا صورة، خلافاً للحكماء (في الأصل: الحكماء)، وإلأ، لم يتمتع اختصاص بعض المكنكَات دون بعض بمقدوريتها تعالى، كما يقول الخصم؟ إذ المعتزلة تقول: جاز أن يكون خصوصية بعض المدعومات الثابتة المميزة مانعاً من تعلق القدرة. والحكيم يقول: جاز أن تستقر المادة بمحدث ممكِن دون آخر. وعلى هذين التقديرتين لا يكون نسبة الذات إلى جميع المكنكَات على السواء. ولما كان هذا الاستدلال لا يخلو عن صفت (كذا) الأشياء، حيث يقويه ويؤنسه كماله - دليلاً على أمر مختلف في (... بعض الكلمات مغطاة بالسواود) المسامة.

<sup>٤٨</sup> في الحاشية: من نسج العنكبوت الذي يصل في الصفاقة إلى أن لا يتبيَّن شيء في الخيوط الواهية التي يترَكَ منها. وبناء التحل الشمَّع على الشكل المستس الذي لا خلَّ بين أصلاح بيته. ثم إلقاء العسل إلى أن تملئ البيوت، ثم يختتم بالشمَّع على وجه بيتهما، في غاية من اللطف، كما في المسامة.

<sup>٤٩</sup> في الحاشية: أي التصوُّصُ السابق ذكر بعضها.

والقلب<sup>٣٦</sup> نفسه بالنفس الإنسانية، كما في التّبيّح.

اعلم أنّ مذهب أهل الحقّ أنّ أفعال<sup>٣٧</sup> العباد اختياريّة كانت أو غيرها بخلق الله تعالى وإيجاده. أمّا الاختياريّة، كالأفعال المقصودة لهم، مثل الصلاة، وغير الاختياريّة، كحركة العروق<sup>٣٨</sup> الضوارب بالبدن، وحركة المرتعش. والدليل<sup>٣٩</sup> نقيٍّ وعقوليٍّ، فالنّقليٌّ كقوله تعالى: ﴿الله خالقٌ كُلّ شيءٍ﴾<sup>٤٠</sup> قوله تعالى: ﴿وَالله خَلَقْكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾<sup>٤١</sup> قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدْرٍ﴾<sup>٤٢</sup> قوله تعالى: ﴿وَهُلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ الله﴾<sup>٤٣</sup>، والعقوليٌّ أنّ

وفي هامش آخر: ذهب إلى تجزّد النفس النّاطقة الحكمة ومحنة الإسلام الغزالي في أصحابنا، واختلف المفكرون بتجزّدها، فقال ابن الزراويني: إنّها جزء لا يتجزأ من القلب. وقال النّظام: إنّها أجسام لطيفة سارية في البدن من أول العمر إلى آخره لا تتحلل ولا تنسد، فما دامت سارية في البدن، فهو حيٌّ، وإذا فارقت، فهو ميت. وقيل: هي قوة في التّماّغ مبدأ الحس والحركة. وقيل: هي قوة في القلب مبدأ الحيات (كذا)، كما في شرح الإصفهاني للطّواف.<sup>٤٤</sup>

في الحاشية: في تعريف (...كلمة غير مقووسة) بمعرفة النفس ما لها وما عليها.<sup>٤٥</sup>

هو: التّلويح في كشف حقائق التّبيّح، لسعد الدين مسعود بن عمر التّقريني الشافعي (ت ١٣٩٢هـ / ١٩٩٢م)، وهو بدورة شرح لكتاب التّوضيح لمُبِين الله بن مسعود الحبوبي. كشف الطّنون، ج ١، ص ٤٩٦.<sup>٤٦</sup>

في الحاشية: وفي الحديث الشريف: لا وإن في الجسد مُضفنة إذا صلحَت صلحَ الجسد كله، وإذا فسدَت فسدَ الجسد كله، لا وهي القلب. (انظر هذا الحديث على سبيل المثال في تفسير القرطبي، ج ١٤، ص ٦١).<sup>٤٧</sup>

في الحاشية: والمراد بالفعل في أفعال العباد الحاصل بالمصدر، أي الحال المعاصلة به. لأنّا إن قلنا أفعال العباد مخلوقة لله تعالى، لم تُرِد بالفعل المعنى المصري الذي هو الإيقاع والإيجاد كما سبق في المقدمة في أنه أمر اعتباري لا وجود له في الخارج، ولا يتعلّق به الخلق. والفعل بمعنى الحاصل بالمصدر هو متعلق التّكليف كالصوم والأكل والشرب والصلوة، إذ هي عبارة عن قيام وقوع وركوع وسجود وتلاوة. وذكر كذا في المسيرة (= المسيرة في العقائد المنجية في الآخرة، لكمال الدين محمد بن همام التّيم عبد الواحد الشّهير بابن الهمام، ت ١٤٥٧هـ / ١٨٦١م). كشف الطّنون، ج ٢، ص ٢ (١٦٦٦هـ / ١٦٦٦م) والمسامة (= المسامة في شرح المسيرة، لكمال الدين محمد بن محمد، المعروف بابن أبي شريف القدسي الشافعي، ت ١٤٩٩هـ / ١٤٠٠م). كشف الطّنون، ج ٢، ص ١٦٦٦.<sup>٤٨</sup>

في الحاشية: في الضرب بمعنى الخلط، يقال: ضرب الشيء بالشيء، أي خلطه به.<sup>٤٩</sup>

في الحاشية: أي الدليل بأنه تعالى الخالق لكلّ حادث.<sup>٥٠</sup>

الرّزعد ١٦/١٣ والترمذ ٦٢/٣٩.<sup>٥١</sup>

الصّفّات ٩٦/٣٧.<sup>٥٢</sup>

القرم ٤٩/٥٤. وجاءت في الأصل كلمة "قوله" مشطوبة بين "شيء" و"خلقنا".<sup>٥٣</sup>

فاطر ٣/٣٥.<sup>٥٤</sup>

والوجود عند جمهور المتكلمين منحصر في الوجود الخارجي، وهو الوجود التقسيي للأمري<sup>٢٦</sup> ، خلافاً للحكماء ومحققي المتكلمين، كالغزالى<sup>٢٧</sup> ، فإنّ الوجود عندهم قسمان: [٦٩] ، ذهني وخارجي<sup>٢٨</sup> ، وينحصر نفس الأمر فيما، على ما ذكره السيد الشريف<sup>٢٩</sup> ، في حاشية ترجمة التّجريد<sup>٣٠</sup> ، والعام النّقلي يخصّص بالفعل، نحو قوله تعالى: ﴿الله خالق كُلّ شَيْءٍ﴾<sup>٣١</sup> . فعلم ضرورة أنّ الله تعالى مخصوص منه، كما في التّبيّح.

والنفس تطلق<sup>٣٢</sup> ، ويراد بها النفس الإنسانية، وهي الروح الجسماني الحال في البدن، لا النفس النّاطقة<sup>٣٣</sup> المجردة، لأنّ جمهور أهل السنّة لا يقولون<sup>٣٤</sup> بها، كما في التّلوّح وحاشيته للفاضل الرّومي حسن جلبي.

<sup>٢٦</sup> في الحاشية: ونفس الأمر والخارج عند جمهور المتكلمين متراوّفان، إذ لا وجود ذهني عندهم.  
<sup>٢٧</sup> هو أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (٤٥٠هـ / ١٠٥٠ م - ٥٥٠هـ / ١١١١ م)، صاحب كتاب إحياء علوم الدين. الموسوعة الإسلامية، ج ٢، ص ١٠٣٨.

<sup>٢٨</sup> هو أبو الحسن علي بن محمد بن علي الجرجاني (١٤١٦هـ / ١٤١٣ م) متكلّم أشعري وفيلسوف. من أشهر كتبه: التعريفات، الذي طبع في الدار التّونسية للنشر سنة ١٩٧١، وشرح الموقف (المُضدُّ الدين الإيجي)، ت ١٣٥٥هـ / ١٢٧٦ م). ذكر في كشف الطّاغون، ج ١، ص ١٢.

<sup>٢٩</sup> لعله يقصد: تحرير الاعتقاد، لنصير الدين الطوسي (١٢٧٤هـ / ١٢٧٢ م). انظر الموسوعة الإسلامية، ج ١٠، ص ٧٤٨.

<sup>٣٠</sup> الرعد ١٦/١٣ والثمر ٣٩/٦٢.

<sup>٣١</sup> هو كتاب: تبيّح الأصول، مصدر الشّرعة، عبد الله بن مسعود المحبوني البخاري الحنفي (ت ١٣٤٦هـ / ١٢٤٧ م). انظر كشف الطّاغون، ج ١، ص ٤٩٦.

<sup>٣٢</sup> في الحاشية: ويراد بها العبد نفسه، وهو المركب في الروح الجسماني والبدن، ويراد بها، صحة (ولعل كلمة "صح" تدل على أنّ هذا الهاشم جزء من التّص).

<sup>٣٣</sup> في الحاشية: قال الحكماء: النفس غير حالة في البدن ولا مجاورة له، لأنّ جوهر مجرد، فلا يكون تعلقاً تعلقاً حلول، كتعلق صورة بالملائكة والعرض بالموضع كتعلق السواد بالجسم ولا تعلق محابيد كتعلق الإنسان بداره، وثوابه الذي يقارنه ثارة ويقاربها أخرى، لكنها متعلقة بالبدن تعلق العاشق بالمشوق عيشاً لا يمكن العاشق بسيبه من مفارقة مشوقة، ما دامت مصاحبة مكنته. وسبب تعلق النفس بالبدن توقف كمالتها ولذاتها عليه. فإنّها في مبدأ النّظر عارضة عن العلوم، قابلة لها، متمكّنة به في تحصيلها باللات وقوى بذريتها، كما في شرح الطّواعل (شرح القواعل): هو شرح الله الأصفهاني لكتاب طوال الأنوار الذي كتبه القاضي عبد الله بن عمر البيضاوي المتوفى سنة ١٢٨٦هـ / ١١١٦ م. انظر كشف الطّاغون، ج ٢، ص ١١١٦ للأسفهاني.

إلى ما لا ينتهي، فيلزم<sup>١٧</sup> التسلسل في طرف<sup>١٨</sup> المبتدأ<sup>١٩</sup> في الأمور الواقعة فيه، وهو مُحال، كذا في التوضيح<sup>٢٠</sup>. وفي التلويح<sup>٢١، ٢٢</sup> أنّ كثيراً من المصادر مما يحصل به للفاعل معنى ثانٍ قائم به<sup>٢٣</sup>، كما إذا قام فحصل له هيئة هي القامة. انتهى.

وذكر الفاضل الرومي حسن جلي<sup>٢٤</sup> في حاشيته<sup>٢٥</sup>، ما حاصله، أنه يحصل في المصدر المعدي هيئة للفاعل كالعلمية وهيئة للمفعول كالمعلومية، وباعتباره يتسامح أهل العربية في قولهم: المصدر المعدي قد يكون مصدراً للمعلوم، وقد يكون مصدراً للمجهول، يعنيون بها الهيئتين اللتين هما معنباً الحاصل بال المصدر. فاستعمال المصدر في المعنى الحاصل بالمصدر، استعمال الشيء في لازم معناه، والظاهر أنّ كيته إقرار بما لا يحصل به معنى ثابت، كالمكان والامتناع وغيرها، مما لا يوجد فيه إيقاع الفاعل لحالة موجودة في الخارج. انتهى.

ذلك، الثالث، وهو الرأي (؟): أن الإيقاع معناه التكوين في الخارج، على ما تقرر، وفي علم الكلام، وعلى كل منها

كلام مذكور في التلويح.

<sup>١٧</sup> في الأصل: افيلزم.

<sup>١٨</sup> في الحاشية: وفيه، بحسب مذكور في حاشية الفاضل الرومي حسن جلي في التلويح، إن أردت الإصلاح ، فارجع إليه.

<sup>١٩</sup> في الحاشية: على ما هو المفروض.

<sup>٢٠</sup> هو: التوضيح في حلّ غواصي التبيّح، مصدر الشريعة، عَبْيَنْدُ الله بن مسعود الحبوبي (ت ٧٤٧هـ/١٣٤٦م) وهو شرح لكتابه: تبيّح الأصول. كشف الطعون، ج ١، ص ٤٩٦.

<sup>٢١</sup> هو: التلويح في كشف حقائق التبيّح، لسعد الدين مسعود بن عمر القتفاني الشافعي (ت ٧٩٢هـ/١٣٩٠م)، وهو بدورة شرح لكتاب التوضيح لعَبْيَنْدُ الله بن مسعود الحبوبي. كشف الطعون، ج ١، ص ٤٩٦.

<sup>٢٢</sup> في الحاشية: أي في جانب العلة، وإنما قال في المبدأ لأن استحالة التسلسل في جانب العلة مما قام عليه البرهان ووقع عليه الاتهام، بخلاف جانب المعلوم، فإنه لا برهان عليه. فبرهان التطبيق ليس بثام على ما عرف في علم الكلام، كما في التلويح.

<sup>٢٣</sup> في الحاشية: على التلويح.

<sup>٢٤</sup> هو حسن جلي بن محمد شاه الفناري (ت ٨٨٦هـ/١٤٨١م). كشف الطعون، ج ١، ص ٤٨١.

<sup>٢٥</sup> انتهى من كتابة حاشيته في شعبان من سنة ٨٨٥هـ/١٤٨٠م. نسخ المصدر والصفحة.

الفعل يُراد به المعنى الذي وضع المصدر بإزائه، ويُراد به المعنى الحاصل بالمصدر<sup>١٢</sup>، فإذا تحرك زيد تكون الحركة قائلةً به<sup>١٣</sup>، فإن أريد بالحركة الحالة التي تكون للمتحرك في أي جزء يفرض من أجزاء المسافة، فهي المعنى الثاني، وإن أريد بها إيقاع تلك الحالة، فهي المعنى الأول، والثاني موجود في الخارج، لا الأول، فإنه شهد لعنة [٢٦٩] العقل<sup>١٤</sup>، لا وجود له في الخارج<sup>١٥</sup>. إذ لو كان، لكان له موقع، ثم إيقاع، ذلك الإيقاع يكون واقعاً

<sup>١٦</sup> في الأصل: بالمصد. وفي الهمش: وأهل العربية يقولون للمصدر: المفعول المطلق، لأنّه هو المفعول بالحقيقة، لأنّه الذي يوجده الفاعل وي فعله، وهو بناء على إرادة الحاصل بالمصدر. ولأنّ الأمر الاعتباريّ، وهو الفعل، بمعنى الإيجاد والإيقاع، لا وجود له في الخارج فلا يتعلّق به المطلق، كذا قرره ابن الهيثم في المسماة.

١٢ في الحاشية: سواء كانت حالة أو إيقاعاً.

١٤ توجد قبل هذه الكلمة، كلمة "ويراد"، إلا أنها مشطوبة.

<sup>١٥</sup> في الحاشية: العقل جسم لطيف مفرد محله الرأس عند عاتمة أهل السنة، وأثره يقع على القلب، فيصير القلب بنور العقل مدركاً الأشياء، كالعين يصير مدركاً بنور الشعمس ونور السراج. فإذا قل التور أو ضعف قل الإدراك وضيق، وإذا انعدم التور انعدم الإدراك، كما في حاشية روضات الجنان [العلامة يقصد: روضات الجنان في تفسير القرآن، وهو كتاب من عشرة مجلدات، لهمة الله بن عبد الرحيم الحموي شرف الدين البارزى، المتوفى سنة ١٣٣٨هـ/١٢٣٧م]. اظر كشف الطعون، ج ١، ص ٩٢٢.

وفي حاشية منفردة: رواية مذهب المفكرين لتجدد النفس التالفة التي يسير إليها كل أحد بقوله أنا، كثيرة، لكن المشهور منها تسمة، الأول لابن الزوادني (أبو الحسين أحمد بن يحيى بن إسحاق، معتزلي عاش في ق ٤-٣ هـ/ق ٩٠٥-١٠٩). الموسوعة الإسلامية، ج ٣، ص ٩٠٥)، الثاني للتقانام (أبو إسحاق إبراهيم بن سيار بن هاشم، معتزلي، توفي بين سنة ٢٢٠ و ٢٣٠ هـ/٨٤٥-٨٣٥ م، الموسوعة الإسلامية، ج ٧، ص ١٥٧)، كما ذكرناها في الحاشية الأخرى فلأ عن الأصفهاني هو أبو الثناء شمس الدين محمود بن عبد الرحمن الأصفهاني، ولد في إصفهان سنة ١٢٧٥ هـ/٦٧٤ م وتوفي في القاهرة سنة ١٣٤٩ هـ/٧٤٩ م. انظر الدرر الكامنة، ج ٤، ص ٣٢٧، الثالث: أنه قوة في التماуг، وقيل: في الكبد، الرابع: أنه ثلاث قوى، إحداها (في الأصل: أحديها) في القلب، وهي الحيوانية، والثانية في الكبد، وهي البتانية، والثالثة في التماug، وهي التقسانية، الخامس: أنه الهيكل المخصوص، وهو المختار، عند جهور المتكلمين، السادس: أنها الأخلط الأربعة المتعدلة كً وكيفًا، السابع: أنه اعتدال المزاج، التوع القائم: أنه الدم المعتدل، إذ يكتبه واعتداله تقوى الحياة وبالعكس، التاسع: أنه الهواء، إذ ينقطعه طرفة عين ينقطع الحياة (... كلمة غير واضحة) وينزلة التوق المنصوح (?). وأعلم أن شيئاً من ذلك الذي روينا له يقم عليه برهان، وما ذكره لا يصلح للتعوييل عليه، كما في المواقف (المصدرتين السابقتين، ت ١٣٥٥ هـ/٧٦٥ م).

<sup>١٦</sup> في الحاشية: ومنذهب الأشعري أنه ليس من الصفات الموجودة لوجوه ثلاثة، الأول: ما ذكر، الثاني: أنه يلزم عدد إيجاد الفاعل شيئاً أن يوجد أموراً متحققة غير متناهية، هي الآيقاتات الغير المتناهية، وبديهي العقل قاطعة باستحالة

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي علا شأنه<sup>١</sup>، وجلأ برهانه<sup>٢</sup>، وجعلنا من أهل الحق، وأقدرنا على غُرم<sup>٣</sup> الأفعال، ومنه أطلق لحكمة<sup>٤</sup> صحة التَّكْلُف بجري العادة<sup>٥</sup>، ولا يجري في ملكه إلا ما أراده<sup>٦</sup>، والصلة والسلام على سيد البشر، النبي المبعوث للأسود والأحمر<sup>٧</sup>، وعلى آله وأصحابه، القادة إلى الجنة، دار السعادة.

فيقول الفقير محمد الإسيري<sup>٨</sup> المشتهر بقاضي زاده، نال من الخير ما أراده: لما كانت مسألة<sup>٩</sup> كسب الأفعال الاختيارية، للأنام، من غواص مسائل علم الكلام، حَرَّثَ فيها بقدر<sup>١٠</sup> الوع رسالة مميزة مذهب أهل السنة والجماعة عن مذهب الجبرية والقدرة، وسيئها: مميزة مذهب الماثريدية عن المذاهب الغيرية<sup>١١</sup>، ورتّبها على مقدمة ومقصدين.

<sup>١</sup> في الحاشية (وقد ترد الحاشية في المخطوطة فوق النص أو تحته أو إلى جانبه يميناً أو يساراً أو بين الأسطر، والكتابة قد تكون أفقية أو مقلوبة أو عمودية، ولن أشير إلى هذه التفاصيل فيها بعد، إلا أنه سترد نصوص هذه الحواشى بالخط الأسود العريض لتمييزها عن الحواشى التي يضيفها المحقق): أي أمره وحاله في ذاته وصفاته وأفعاله.

<sup>٢</sup> في الحاشية: حججه القاطعة التي نصها دالله على وجود ذاته واقصافه بكل الله.  
<sup>٣</sup> غُرم أو غُرم بمعنى: أداء.

<sup>٤</sup> في الحاشية: ولكن لا شيء باعثاً له على الفعل، بل له تصرّف في ملكه كيف يشاء، وبحكم ما يريد، كما لا يسأل (في الأصل: يسأل) عمّا يفعل.

<sup>٥</sup> في الحاشية: ذلك ما ثبت في كرم عادته تعالى.

<sup>٦</sup> في الحاشية: الله تعالى، لأنَّه غُرَّةُ الخلق والإيجاد.

<sup>٧</sup> في الحاشية: أي العرب والعجم، وقيل الإنس والجن.

<sup>٨</sup> في الحاشية: إسبر بكسر المهمزة وسكون التثنين المهملة وكسر الباء الموحدة والزاء المهملة، فن شمال ... التوم ... ملامة أيام (...: كلمات غير مقووسة).

<sup>٩</sup> في الأصل دائمًا: مسألة.

<sup>١٠</sup> في الأصل: فيها يقد.

<sup>١١</sup> يعتمد التحقيق على مخطوطة برلين رقم ٢٤٩٢، ورقة ٦٨ ب إلى ٧٦. انتهى مؤلفها، محمد المشتهر بقاضي زاده الإسيري، من كتابتها في الأول من رجب سنة ١١٣٠هـ/الحادي والثلاثين من أيار سنة ١٧١٨. الخط واضح في معظمها، إلا أنَّ الهوامش مليئة بالتعليقات والإضافات، بعض كلماتها غير مقووسة. كل صفحه فيها خمسة عشر سطراً، ما عدا الأخيرة، فيها أقل من عشرة أسطر.

مِيَّزَةُ مَذْهَبِ الْمَائِرِيدِيَّةِ

عَنِ الْمَذاهِبِ الْغَيْرِيَّةِ

لِحَمْدِ الْإِسْبِرِيِّ الْمُشْتَهَرِ بِقاضِي زَادَهِ

تَحْقِيق

إِدْوَارْدُ بَدِين

الخفى فتلاً. وأنّ معنى قوله تعالى: ﴿فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّنْ رَّبِّهِ﴾<sup>٢١٤</sup>، ثمّ يتلاً ذلك على السرّ، فيقوم للنور فعل التّوحيد<sup>٢١٥</sup>، فيوحّد الله تعالى. ثمّ يتلاً إلى الفؤاد، فيقوم له فعل المعرفة، فيصير عارفاً لله تعالى بجميع صفاته. ثمّ يتلاً إلى القلب، فيقوم له فعل الإيمان. ثمّ يتلاً إلى الصدر، فيقوم له فعل الإسلام. ثمّ ينشر ذلك التّور في الأعضاء فيتقيّد العبد بفعل الأوامر والمناهي<sup>٢١٦</sup>. فإذا حصل العبد على ذلك، صار مؤمناً يقيناً. ويجب قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَمُ﴾<sup>٢١٧</sup>، فأمركَ ذا هنا عقود أربعة: التّوحيدُ والمعرفةُ والإيمانُ والإسلامُ، وليسُ بشيءٍ واحدٍ، ولا مُتغَابِرٌ. فإذا اجتمعت صار ديناً واحداً، وهو معنى قوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾<sup>٢١٨</sup> وبيئده<sup>٢١٩</sup> (وَمَنْ يَتَنَعَّمْ بِالْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُثْبَلَ مِنْهُ). والله سبحانه وتعالى أعلم.

<sup>٢١٤</sup> الزمر .٢٢/٣٩

<sup>٢١٥</sup> تأتي بعد هذه الكلمة، كلمتان مشطوبتان هما: على الإيمان.

<sup>٢١٦</sup> كما، ولعل الأصح: التواهي.

<sup>٢١٧</sup> الحجرات .١٣/٤٩

<sup>٢١٨</sup> آل عمران .١٩/٣

<sup>٢١٩</sup> آل عمران .٨٥/٣

وَالْأَجْلُ وَاحِدٌ، وَالْمَوْتُ قَاءْمٌ بِالْمَيْتِ، مَخْلُوقُ اللَّهِ تَعَالَى: خَلْقُ الْمَوْتِ وَالْحَيَاةِ. وَالْمَقْتُولُ مَيْتٌ بِأَجْلِهِ، وَالْقَتْلُ فَعْلُ الْقَاتِلِ [١٠٧] كَسِباً، لَا خَلْقاً. وَالْأَلْمُ فِي الْمَضْرُوبِ عَقِيبَ الضرب، والانكسار عَقِيبَ الْكَسْرِ، وَالْمَوْتُ عَقِيبَ الْقَتْلِ: كُلُّ ذَلِكَ مَخْلُوقُ اللَّهِ.

وَالرِّزْقُ مَا يَسُوقُهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى الْحَيَاةِ فِي أَكْلِهِ، لَقُولُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا مِنْ دَآبَةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾<sup>٢١٠</sup>، وَهُوَ قَدْ يَكُونُ حَلَالًا وَقَدْ يَكُونُ حَرَامًا. وَكُلُّ يَسْتَوِي فِي رِزْقِ نَفْسِهِ، وَلَا يُتَصَوِّرُ أَنْ يَأْكُلَ رِزْقَهُ غَيْرُهُ وَهُوَ رِزْقُ غَيْرِهِ. وَالصَّمَانُ وَالْعَقَابُ لِارْتِكَابِهِ الْمُنْهَى. وَكُلُّ ذَلِكَ بِقَدْرِ اللَّهِ، وَعِلْمُهُ عِنْدَ اللَّهِ، فَنَؤْمِنُ بِمَا فِيهِ، وَنَكْذِبُ مِنْ بَنْفِيهِ. وَنَقُولُ: اللَّهُمَّ، يَا وَلِيِّ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ، نَبْتَتْنَا عَلَى الْإِيمَانِ حَتَّى نَلْقَاكَ بِهِ، وَبِاللَّهِ الْعَصْمَةُ وَالْتَّوْفِيقُ، وَبِيَدِهِ أَزْمَةُ التَّحْقِيقِ، وَلِهِ الْحَمْدُ عَلَى الْإِخْتِسَامِ، وَالْتَّحْسِينِ وَالصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ مُحَمَّدٍ، هَادِي الْأُمَّةِ وَكَاشِفِ الْغَمَّةِ، وَآلِهِ وَصَحْبِهِ، كَبَارُ الْهَمَّةِ، وَخِيَارُ الْأُمَّةِ.<sup>١٠</sup>

انتهى سنة ١٤٤٦.

[ملحق: وهو اقتباس عن أبي منصور الماتريدي، يملأ النصف الأول من ص ٣٤]

[٢٣٤] قال الإمام أبو منصور الماتريدي رحمه الله تعالى: الإسلام معرفة الله تعالى بلا كيف ولا شبه، ومحله في الصدر، لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ﴾<sup>٢١١</sup>. والإيمان معرفة الله تعالى بالألوهية، ومحله القلب، لقوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبِّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَرَزَّيْتُهُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾<sup>٢١٢</sup>، والقلب داخل الصدر. والمعرفة معرفة الله تعالى بصفاته، ومحله الفؤاد، وهو داخل القلب. والتَّوْحِيد معرفة الله تعالى بوحدانيته، ومحله السر، وهو داخل الفؤاد.

معنى قوله تعالى: ﴿مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاهٍ فِيهَا مِضَبَاحٌ﴾<sup>٢١٣</sup>، فالقلب بمنزلة الزجاجة، والفؤاد بمنزلة المصباح، والسر بمنزلة الشجرة، وداخل السر موضع يُقال له: حَبْيٌ، وهو موضع نور الهدایة، لا صُنْعٌ للعبد فيه. وإذا أراد الله تعالى أن يهدي عبدَهُ نورَهُ في

<sup>٢١٠</sup> هود ٦/١١.

<sup>٢١١</sup> الْمَرْ ٢٢/٣٩.

<sup>٢١٢</sup> الْحُجُّرَاتُ ٧/٤٩. فِي الْأَصْلِ: وَلَكِنْ حَبْبٌ.

<sup>٢١٣</sup> التور ٣٥/٢٤.

ومنه الإيمان باللّوح والقلم وبجميع ما فيه قدر، وبالميشاق<sup>٢٠٠</sup> الذي أخذه الله من ذريته آدم، فعلم في الأزل عدد من يدخل الجنة، وعدد من يدخل النار، فلا يُزداد ولا يُنقص في ذلك.

وبأنّ أفعال العباد كلّها بخلق الله، لقوله تعالى: ﴿وَاللّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾<sup>٢٠١</sup> وقوله ﴿اللّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾<sup>٢٠٢</sup>، وإن كانت الاختيارية [١٠٧] منها التي يثابون بها ويعاقبون عليها بحسبهم، فالله خالق والعبد<sup>٢٠٣</sup> كاسب.

والقدر الواحد داخل تحت قدرتين بجهتين مختلفتين، لقوله تعالى: ﴿فَلَا تَنْتَسِّسْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾<sup>٢٠٤</sup>، وقوله ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللّهُ﴾<sup>٢٠٥</sup>، الخير منها يرضاه الله، والقبيح منها لا يرضاه، لقوله تعالى: ﴿وَاللّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾<sup>٢٠٦</sup> ﴿وَلَا يُرْضِي لِعْبَادَهُ الْكُفُرَ﴾<sup>٢٠٧</sup>.

والكتب هو الفعل الذي يعود على فاعله منه نفع أو ضرار، لقوله تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾<sup>٢٠٨</sup>، ومناط التكليف الاستطاعة الظاهرة، وهي التي تكون من جمة الوسع والتمكن وصحّة الأسباب والآلات، فهي متقدمة على الفعل وبها يتعلق الأحكام، إذ لا يمكن التكليف قبلها، لقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾<sup>٢٠٩</sup>.

وأمّا الباطنة، وهي التي يحدّثها الله مقرونةً بالفعل، فهي مع الفعل، ولا يتعلق بها الأحكام، لأنّها ليست في وسع العبد، وتسمى في الطاعات توفيقاً، وفي المعاصي خذلاناً.

<sup>٢٠٠</sup> راجع سورة الأعراف ٧٧/٧.

<sup>٢٠١</sup> الصافات ٩٦/٣٧.

<sup>٢٠٢</sup> الرعد ١٦/١٣ وال Zimmerman ٦٢/٣٩. وفي الأصل: والله ...

<sup>٢٠٣</sup> في الإصل: فالعبد

<sup>٢٠٤</sup> هود ٣٦/١١.

<sup>٢٠٥</sup> البقرة ٢٤/٢.

<sup>٢٠٦</sup> البقرة ٢٠٥/٢.

<sup>٢٠٧</sup> الزمر ٧/٣٩.

<sup>٢٠٨</sup> البقرة ٢٨٦/٢.

<sup>٢٠٩</sup> البقرة ٢٨٦/٢.

## الرّوْضَةُ التَّامَّةُ

### فِي الإِيمَانِ بِالْقَدْرِ

وأصله سُرُّ الله تعالى في خلقه، لم يطلع عليه مَلَكٌ مقربٌ ولا نبِيٌّ مُّرْسَلٌ، استأثره الله بعلمه لأنَّ العلم علمنا، عَلِمٌ في الخلق موجود، وهو علم الشريعة، وعلم في الخلق مفقود، <sup>١٩٣</sup> وهو علم القدر، الذي أعراه عن آنامِه <sup>١٩٤</sup>، ونهَاهم عن حرامه. فإنكار العلم الموجود كفرٌ، وادعاء العلم المفقود كفر، فلا يثبت الإيمان إلَّا بقبول العلم الموجود وترك العلم المفقود. فالتعقق فيه ذريعة الخذلان، لأنَّه مؤدٍ إلى المنازعات في أحكام الرُّبوبيَّة. وقد قال الله تعالى: ﴿لَا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾ <sup>١٩٤</sup>.

فالإيمان [١٠٦ ب] بالقدر هو أن يؤمن العبد أنَّ كُلَّ شيءٍ من الخير والشرّ والحلو والمرُّ مقدور على العباد بقدر الله لأنْ يسبق علمه في كُلِّ كائن في خلقه. فقدَر بمشيئته تقديرًا محكمًا، قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدْرٍ﴾ <sup>١٩٥</sup>، قوله: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾ <sup>١٩٦</sup>، قوله عليه السلام: "قدر الله مقادير الخلق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، وكان عرشه على الماء" <sup>١٩٧</sup>.

فالسعيد سعيد بقضاء الله، والشقي كذلك، قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُفْلِحُ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ <sup>١٩٨</sup>. والسعيد قد يشقى بقضاء الله وقدره، وبالعكس كذلك، قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ <sup>١٩٩</sup>. والتغيير على السعادة والشقاوة، لا على الإسعاد والإشقاء.

<sup>١٩٣</sup> "آنامه" يعني: خلقه.

<sup>١٩٤</sup> الأنبياء ٢٣/٢١

<sup>١٩٥</sup> التمر ٤٩/٥٤

<sup>١٩٦</sup> الفرقان ٢/٢٥

<sup>١٩٧</sup>

قارن على سبيل المثال مع ما ورد في تفسير ابن كثير، ج ٢، ص ٢٦٩ و ٤٣٨ وج ٣، ص ٢٣٥، وصحيف مسلم، ج ٤، ص ٢٠٤٤ وانظر جامع العلوم والحكم، ص ٥٥ و ١٩٣ وفتح الباري، ج ٦، ص ٢٨٩.

<sup>١٩٨</sup> المذشر ٣١/٧٤

<sup>١٩٩</sup> الرعد ٣٩/١٣

<sup>١٨٣</sup> القِيَامَةِ<sup>١٨٤</sup> . والصَّرَاطِ<sup>١٨٤</sup> ، لقوله تعالى: ﴿إِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارْدُهَا﴾<sup>١٨٥</sup> ، فهو جسر ممدوذ على ظهر جهنم، أرق من الشَّعْرِ وأحد من السَّيفِ. وكل ذلك معلومُ والكيف مجهولُ.  
والشفاعة للأنبياء، والأخبار ثابتة لقوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْهُ إِلَّا  
بِإِذْنِهِ﴾<sup>١٨٦</sup> ، قوله عليه الصَّلاةُ والسلامُ: "شفاعتي لأهل الكبائر من أمّتي"<sup>١٨٧</sup> ، قوله:  
<sup>١٨٨</sup> ٥ "يشفع يوم القيمة ثلاثة: الأنبياء ثم العلماء [٦١٠٦] ثم الشهداء".

ويجوز العفو عن الكبيرة غير الكفر، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَ يَعْفُرُ  
مَا هُوَ دُونَ ذَلِكَ لِقَنْ يَشَاءُ﴾<sup>١٨٩</sup> ، في العقاب على الصغيرة لقوله: ﴿يَعْفُرُ لِمَنْ يَشَاءُ  
وَيُعَذَّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾<sup>١٩٠</sup> . والكبيرة لا تُخرِجُ المؤمنَ من الإيمان ولا تُدخله في الكفر بغير  
علاقة تكذيب، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتُبَ عَلَيْكُمُ الْقِصاصُ فِي الْقَتْلَى﴾<sup>١٩١</sup> ،  
١٠ فأهل الكبائر من المؤمنين لا يخلدون في النار، لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ  
خَيْرًا يَرَهُ﴾<sup>١٩٢</sup> .

<sup>١٨٣</sup> الأنبياء ٤٧/٢١.

<sup>١٨٤</sup> انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٩، ص ٦٧٠.

<sup>١٨٥</sup> مريم ٧١/١٩.

<sup>١٨٦</sup> البقرة ٢٥٥/٢.

<sup>١٨٧</sup>

ورد الحديث بهذا التصنيف في مشنون الشهاب، ج ١، ص ١٦٦ والأحاديث المختارة، ج ٦، ص ٢٩٥ وكشف  
الخفاء، ج ٢، ص ١٤.

<sup>١٨٨</sup> انظر هذا الحديث في تفسير القرطبي، ج ١٧، ص ٣٠٠ وشرح سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٣٢٠ وفيض  
التدبر، ج ٦، ص ٤٦٢.

<sup>١٨٩</sup> النساء ٤٨/٤.

<sup>١٩٠</sup> آل عمران ١٢٩/٣ والمائدة ١٨/٥.

<sup>١٩١</sup> البقرة ١٧٨/٢.

<sup>١٩٢</sup> الزمر ٦/٩٩.

﴿مَنْ يُحْيِي الْعَظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ قُلْ يُحْيِبَا النَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةً﴾<sup>١٦٩</sup> ، قوله: ﴿فَسَيَقُولُونَ مَنْ يُعِيدُنَا قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةً﴾<sup>١٧٠</sup> ، قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَدَّوِي الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾<sup>١٧١</sup> ، إلى غير ذلك.

والبعث لجزاء الأعمال يوم الدين، لأن الدين محل الابتلاء والآخرة [١٠٥ ب] محل الجزاء، وهو الثواب والعقاب في الجنة والنار، وها مخلوقتان موجودتان الآن، لقصة آدم وحوى<sup>١٧٢</sup> ، قوله تعالى: ﴿أَعَدْتَ لِلْمُتَّقِينَ﴾<sup>١٧٣</sup> وفي النار: ﴿أَعَدْتَ لِلْكَافِرِينَ﴾<sup>١٧٤</sup> ، ولا تثنينان ولا أهلها، لقوله تعالى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾<sup>١٧٥</sup> ، ولأن الإيمان يطلب على التأييد والكفر حرام على التأييد، فجزاؤها كذلك، لقوله تعالى: ﴿وَعَرَضُوا عَلَى رَبِّكَ صَفَّا﴾<sup>١٧٦</sup> ، قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ تُعَرَّضُونَ لَا تَخْفَى مِنْكُمْ خَافِيَةً﴾<sup>١٧٧</sup> ، وقراءة الكتاب، لقوله تعالى: ﴿وَخُرُجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَتْشُورًا﴾<sup>١٧٨</sup> ، والخوض<sup>١٨٠</sup> ، لقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾<sup>١٨١</sup> ، ولقوله عليه الصلاة والسلام: "حوضي مسيرة شهر"<sup>١٨٢</sup> ، الحديث. والميزان، لقوله تعالى: ﴿وَنَصَعُ الْمُوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمٍ

<sup>١٦٩</sup> پس ٧٨/٣٦-٧٩.

<sup>١٧٠</sup> الإسراء ٥١/١٧.

<sup>١٧١</sup> الرؤم ٢٧/٣٠.

<sup>١٧٢</sup> كما في الأصل.

<sup>١٧٣</sup> آل عمران ١٣٣/٣.

<sup>١٧٤</sup> البقرة ٢٤/٢.

<sup>١٧٥</sup> الحشر ١٧/٥٩.

<sup>١٧٦</sup> الكهف ٤٨/١٨.

<sup>١٧٧</sup> الحاقة ١٨/٦٩.

<sup>١٧٨</sup> في الأصل: وقرأت.

<sup>١٧٩</sup> الإسراء ١٣/١٧.

<sup>١٨٠</sup> لقد وردت أحاديث كثيرة عن الخوض، وهنالك تلخيص لأهم التفاصيل في الموسوعة الإسلامية، ج ٣، ص ٢٨٦.

<sup>١٨١</sup> الكوثر ١/١٠٨.

<sup>١٨٢</sup> انظر الحديث في صحيح البخاري، ج ٥، ص ٢٤٠٥ والستة لابن أبي عاصم، ج ٢، ص ٣٣٤ وفتح الباري، ج ١١، ص ٤٧٠ وتهذيب الكمال، ج ٨، ص ٤٣٠ والتذوين في أخبار قرويين، ج ١، ص ١٤٣.

بِكُتْبَةِ بَيْضَاءَ فِي بَيْضَ وَجْهُهُ، وَبِالْحَامِمِ فِي أَنْفِ الْكَافِرِ بِكُتْبَةِ سُودَاءَ فِي سُودَ وَجْهُهُ، وَأَيْسَتُهَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبِهَا، فَالْأُخْرَى عَلَى إِثْرِهَا قَرِيبًا.

ثُمَّ يَعِيشُ النَّاسُ فِي سَعَةٍ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ يَعْثُرُ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً فِيمَوْتِ الْمُؤْمِنِينَ كُلُّهُمْ، وَيَقْعُدُ شِرَارُ النَّاسِ، فَعَلَيْهِمْ تَقْوَمُ السَّاعَةُ، وَتَنْوِيْبُ دَارِ الْآخِرَةِ.

٥ وَمِنْ مَقْدَمَاتِهَا دَارُ الْبَرَزَخَ<sup>١٦٤</sup> وَأَحْكَامُهَا، كَالسُّؤَالُ وَالتَّعْيِمُ وَالْعَذَابُ بَعْدَ الْمَوْتِ، لِقَوْلِهِ

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: "الْقَبْرُ رَوْضَةٌ مِّنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ أَوْ حَفْرَةٌ مِّنْ حُفَّرِ النَّيَّارِ"<sup>١٦٥</sup>،

وَكُلُّ مَنْ مَاتَ أَهْلًا نَالَهُ نَصْبِيهِ قَبْرًا، وَلَا صُلْبًا<sup>١٦٦</sup> أَوْ غَرِيقًا أَوْ أَكْلَهُ حَيْوانًا أَوْ احْتَرَقَ.

وَالْدَّارُ ثَلَاثٌ: دَارُ الدِّينِيَا وَدارُ الْبَرَزَخِ وَدارُ الْقَرَارِ، وَتَعْلُقُ الرُّوحُ بِالْبَدْنِ فِي كُلِّ دَارٍ

عَلَى وَجْهِ مُخْصُوصٍ، وَأَكْمَلَ تَعْلُقَهَا يَوْمَ بَعْثِ الْأَجْسَادِ، [٢١٠٥]<sup>١٦٧</sup> إِذْ بَعْدِهِ لَا يَقْبَلُ الْبَدْنُ

نَوْمًا وَلَا مَوْتًا وَلَا فَسَادًا، فَجَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ دَارٍ أَحْكَامًا تَخَصُّهَا، فَأَحْكَامُ الدِّينِيَا عَلَى الْبَدْنِ،

وَإِلَيْهَا الرُّوحُ تَتَّبَعُ لَهُ، وَأَحْكَامُ الْبَرَزَخِ عَلَى الرُّوحِ، وَإِلَيْهَا الْبَدْنُ تَتَّبَعُ لَهَا. وَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْبَعْثِ،

صَارَ حُكْمُ التَّعْيِمِ وَالْعَذَابِ وَغَيْرِهَا عَلَى الرُّوحِ وَالْجَسَدِ جَمِيعًا، وَفِي هَذَا حَلٌّ إِشْكَالَاتٌ فِي

الْعَقَائِدِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ وَلَهُ الْحَمْدُ عَلَى التَّحْقِيقِ.

## الرُّوْضَةُ السَّابِعَةُ

### فِي الإِيمَانِ بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ

١٥

وَهُوَ إِعَادَةُ الْأَبْدَانِ الْأَصْلِيَّةِ بِأَرْوَاحِهَا مُطْلَقًا، وَهُوَ ثَابِتٌ عَقْلًا وَنَقْلًا، فَإِنَّهُ لَيْسَ إِلَّا

إِعَادَةُ الْهَيْئَةِ إِلَى الْجَسَمِ<sup>١٦٨</sup> بِجَمِيعِ عَوَارِضِهَا، بَعْدَ التَّغْيِيرِ وَتَفْرِقِ الْأَجْزَاءِ. فَمَنْ قَدِرَ عَلَى

إِنْشَاءِهَا<sup>١٦٩</sup> أَوْلَى مَرَّةٍ فَهُوَ قَادِرٌ عَلَى إِعَادَتِهَا إِلَى تَلْكَ الْحَالَةِ بِالْطَّرِيقِ الْأُولَى، لِقَوْلِهِ تَعَالَى:

<sup>١٦٤</sup> لَقَدْ وَرَدَتْ كَلْمَةُ بَرَزَخٍ فِي سُورَةِ الْمُؤْمِنُونَ ١٠٠/٢٣ وَفِي سُورَةِ الْفَرْqَانِ ٥٣/٢٥ وَفِي سُورَةِ الْرَّحْمَنِ ٢٠/٥٥. اَنْظُرْ إِلَى الْمُوسَوِّعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، جِزْءُ ١، صِ ١٠٧.

<sup>١٦٥</sup> قَارِنُ بِسْنَةِ التَّرْمِذِيِّ، جِزْءُ ٤، صِ ٦٣٩.

<sup>١٦٦</sup> فِي الأَصْلِ: أَصْلَبُ، وَهُوَ تَصْحِيفُ.

<sup>١٦٧</sup> فِي الأَصْلِ: لَا لِلْجَسَمِ.

<sup>١٦٨</sup> فِي الأَصْلِ: اِنْشَاءُهَا.

هذا هو القيامة<sup>١٥٦</sup>، وعليه إجماع الأنبياء والعلماء عقلاً ونقلأً، وله أشراط لا تقوم إلا بعد ظهورها. منها خروج الدجال<sup>١٥٧</sup>، وهو شخص أعمى، جفال الشّعر، معه جنة ونار، فناره جنة وجنته نار، يركب على حمار بين منكبيه وأذنيه أربعون ذراعاً، يقول للناس: أنا ربكم، وهو أعمى مكتوب بين عينيه: كافر، يقرؤه كل مؤمن كاتب وغيره، يسحق الأرض في أربعين يوماً، إلا مكة والمدينة، وأكثر أتباعه اليهود.

ومنها نزول عيسى ابن مریم ويكون على شريعة نبينا ويقتل الدجال ويُعَكِّث مدة ما شاء الله، ثم يموت ويصلّي<sup>١٥٨</sup> عليه المسلمين ويدفونه.

ومنها خروج ياجوج ومأجوج<sup>١٥٩</sup>، وهم قبيلتان من أولاد يافث بن نوح، وهم تسعة عشر بني آدم، فيقاتلون الناس، ثم يهلكهم الله بدعائهم<sup>١٦٠</sup> عيسى عليه السلام.

ومنها طلوع الشمس من المغرب، فإذا طلعت، ورآها الناس، آمنوا أجمعين، وذلك حين ﴿لَا يَنْقُعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا [١٠٤] ١٦١﴾ خيراً.

ومنها خروج دابة في الأرض، لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقُولُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ تَكَلَّمُهُمْ﴾<sup>١٦٢</sup> الآية، طولها ستون ذراعاً، لا يفوتها هارب، ولا يدركها طالب، معها عصاة<sup>١٦٣</sup> موسى وخاتم سليمان، عليها السلام، فتكتب بالعصا في مسجد المؤمن

<sup>١٥٦</sup> في الأصل دائم: القيمة.

<sup>١٥٧</sup> لقد ورد ذكر الدجال أو المسيح الدجال في كثير من المواقع في كتب الأحاديث مثل البخاري ومسلم والترمذني والنسائي وأبي داود وابن ماجة وأحمد بن حنبل ومالك بن أنس والتاري. انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٢، ص ٧٥.

<sup>١٥٨</sup> في الأصل: يصلّي.

<sup>١٥٩</sup> ورد اسم ياجوج ومأجوج في سورة الكهف ٩٤/١٨ والأنبياء ٩٦/٢١. وقد وردت في ياجوج ومأجوج أحاديث كثيرة في صحيح البخاري وصحيح مسلم والترمذني وأبي داود وابن ماجة ومسند أحمد، فانظرها هناك.

<sup>١٦٠</sup> في الأصل: بداعاً.

<sup>١٦١</sup> الأئماع ٦/١٥٨.

<sup>١٦٢</sup> التمل ٨٢/٢٧.

<sup>١٦٣</sup> كما، وهي صيغة عائمة، فصحاحها: عصا.

فيقى العالم خراباً مدة ما شاء الله، ثم يهلك كلّ ما سواه، ولو بآن، لقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهُهُ﴾<sup>١٤٤</sup> وفي قوله: ﴿لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾<sup>١٤٥</sup> ، ثم الحيّ الباقي، يحيي الملائكة والسماء تنفطر والشمس تتکور ويختسف القمر والنجوم تنتثر، لقوله تعالى: ﴿إِذَا السَّمَاءُ اتَّقْطَرَتْ﴾<sup>١٤٦</sup> و﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِرَتْ﴾<sup>١٤٧</sup> قوله: ﴿وَخُسِفَ الْقَمَر﴾<sup>١٤٨</sup> وجع الشمس والقمر ﴿وَإِذَا الْكُوَاكِبُ اتَّثَرَتْ﴾<sup>١٤٩</sup> وتحرّك الأرض بحيث يهدم ما فوقها وتُرفع الجبال عن أماكنها، لقوله تعالى: ﴿إِذَا رُجَّتِ الْأَرْضُ رَجًا وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسَّا﴾<sup>١٥٠</sup>.

ثم ينادي إسرافيل عليه السلام بقوله: يا أيها العظام البالية واللّحوم المتزقة والصّور المتفرقة، إن الله تعالى يأمركم أن تجتمعن لفصل القضاء، بحيث يصل نداءه<sup>١٥١</sup> إلى الكل على السواء، لقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُنَادِي الْمُنَادِي مَنِ مَكَانِ قَرِيبٌ﴾<sup>١٥٢</sup> ، فتجزأ<sup>١٥٣</sup> أجزاء الأبدان من الأرض إما لجمع بعد التفريق، أو بالإيجاد بعد الإعدام.

ثم يُرسّل مطراً فينبت الأجساد، لقوله تعالى: ﴿وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾<sup>١٥٤</sup> ، ثم ينفع نفخة أخرى فينشر الأرواح على أجسادها، فيقوم الخلق [١١٠٤] من قبورهم لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ نَفَخْنَا فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظَرُونَ﴾<sup>١٥٥</sup>.

<sup>١٤٤</sup> التنصص .٨٨/٢٨

<sup>١٤٥</sup> غافر .١٦/٤٠

<sup>١٤٦</sup> الانفطار .١/٨٢

<sup>١٤٧</sup> كورت .١/٨١

<sup>١٤٨</sup> النّيام .٨/٧٥

<sup>١٤٩</sup> الانفطار .٢/٨٢

<sup>١٥٠</sup> الواقعة .٥-٤/٥٦

<sup>١٥١</sup> في الأصل: نداءه.

<sup>١٥٢</sup> ق .٤١/٥٠، وفي الأصل: المنادي، فأخذنا برسم القرآن الكريم.

<sup>١٥٣</sup> في الأصل: فتجزء.

<sup>١٥٤</sup> طه .٥٥/٢٠

<sup>١٥٥</sup> الزّمر .٦٨/٣٩، جاء في الأصل: ونفع ... .

أَمْنَتْنَا وَوِلَادَةُ أُمُورَنَا وَإِنْ جَارُوا، بِإِجْمَاعِ السَّلْفِ [٢١٠٣] وَلَا يَحُوزُ نِزَعَ الْيَدِ مِنْ طَاعَتِهِمْ لِأَنَّ طَاعَتَهُمْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَبَنِيهِ، مَا لَمْ يَأْمُرُوا بِمُعْصِيَةِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَمْرُ مِنْكُمْ﴾<sup>١٣٨</sup> ، بَلْ لَا بدَّ مِنَ الصَّبْرِ وَالدُّعَاءِ لَهُمْ بِالصَّالِحِ وَالْمَعْافَةِ، مَا فِيهِ صَلَاحٌ لِلْبَرِّيَّةِ أَيْضًا، لَا الدُّعَاءُ عَلَيْهِمْ، لَمَّا فِيهِ ضَرَرٌ لِلْبَرِّيَّةِ.

٥ وَالْجَهَادُ وَالْحَجَّ ماضِيَانِ مَعَ بَرِّهِمْ وَفَاجِرِهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: "الْجَهَادُ وَاجِبٌ مَعَ كُلِّ أَمِيرٍ بَرِّ وَفَاجِرٍ عَمِيلٍ بِالْكَبَائِرِ، وَالصَّلَاةُ وَاجِبَةٌ خَلْفَ كُلِّ أَمِيرٍ بَرِّ وَفَاجِرٍ عَمِيلٍ بِالْكَبَائِرِ"<sup>١٣٩</sup>.

٦ وَالصَّلَاةُ وَاجِبَةٌ خَلْفَ كُلِّ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: "صَلُّوَا خَلْفَ كُلِّ بَرِّ وَفَاجِرٍ"<sup>١٤٠</sup> وَعَلَيْهِ الإِجْمَاعُ، وَكَذَا عَلَيْهِ، لِقَوْلِهِ: "لَا تَدْعُوا الصَّلَاةَ عَلَى مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ"<sup>١٤١</sup>.

## الرّوْضَةُ السَّادِسَةُ

### فِي الإِيمَانِ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ

وَهُوَ زَمَانٌ يَقْعُدُ فِيهِ صِيَحةٌ بَغْتَةً فِي هَلْكَ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، إِلَّا مِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ الْمَلَائِكَةِ فَإِنَّهُمْ يَوْتَوْنَ بَعْدَهَا، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَنَقَّحَ فِي الصُّورِ فَصَعَقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾<sup>١٤٢</sup> ، وَقَوْلُهُ: ﴿أَوْ تَأْتِيهِمْ [١٠٣] الْسَّاعَةُ بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾<sup>١٤٣</sup>.

<sup>١٣٨</sup> النساء ٥٩/٤.

<sup>١٣٩</sup> قارن بسن أبي داود، كتاب الجهاد، باب: في الغزو مع أئمة الجور، حديث رقم ٢٥٣٣ (ترقيم محيي الدين).

<sup>١٤٠</sup> ذكر هذا الحديث في تأويل مختلف الحديث، ج ١، ص ١٥٤ والتراية في تخريج أحاديث الهدایة، ج ١، ص ١٦٨ وتلخيص الحبير، ج ٢، ص ٣٥ وخلاصة البدر المغير، ج ١، ص ١٩٢. قارن أيضاً ببعض الحديث المذكور في المصدر السابق تحت نفس الرقم.

<sup>١٤١</sup> قارن بما ورد في تاريخ جرجان، ص ٣١٣.

<sup>١٤٢</sup> الزمر ٦٨/٣٩.

<sup>١٤٣</sup> يوسف ١٠٧/١٢، وفي الأصل: وأخذتهم، وهو تصحيف.

وتاويلات، وغاية أمرهم: الخطأ في الاجتهد، والمجتهد قد يصيّب وقد يخطئ، وفي الحالين يُثاب، فسيُهُم والطعنُ فيهِم، إن خالف الأدلة القطعية فكفر، وإلا فبدعة وفسق.

ثم يجب على المسلمين نصب الإمام بالإجماع، ولقوله عليه الصلاة والسلام: "من مات ولم يعرف إمام زمانه، فقد مات ميتةً جاهيلية"<sup>١٣٢</sup>، ولتوقف كثير من الواجبات، كتنفيذ الأحكام وإقامة الحدود وتجهيز الجيوش وسد [١٠٢] التغور<sup>١٣٣</sup> ونحو ذلك. وأمّا احتمال ازدياد الفساد بمنصبه، فاحتماله مرجوح<sup>١٣٤</sup>.

ويشترط أن يكون قريشياً، لقوله عليه الصلاة والسلام: "الأئمة من قريش"<sup>١٣٥</sup>، وأن يكون من أهل الولاية المطلقة الكاملة، إذ ما جعل اللهم للكافرين على المؤمنين سبيلاً<sup>١٣٦</sup>.

١٠ وفي الرق والأنوثة والصبا والجنون <هو> قصيرٌ من تدبير الأمور والتصرف في مصالح الجمهور، ويكون سائساً قادراً بعلمه على تنفيذ الأحكام، وحفظ حدود الإسلام، وإنصاف المظلوم من الظالم ونحوها، لأنَّ الاختلال بذلك مخلٌ بالغرض من نصبه.

ولا يُشترط عصمته، ولا اختصاصه ببني هاشم وأولاد عليٍ رضي الله عنه، لاتفاق الصحابة على إمامٍ أبي<sup>١٣٧</sup> بكرٍ وعمرٍ وعثمانٍ مع عدم القطع بعصمتهم. ولا أن يكون أفضل زمانه، لأنَّ المساوي، بل المفضول، ربما يكون أعرَف بمصالح الأمة ومفاسدها.

١٥ ثم <إنَّ> الإمام لا ينعزل بالفسق والجور، لأنَّ هذا قد ظهر في الأئمة بعد الخلفاء الراشدين، وكان السلف ينقادون لهم ولا يرُون الخروج عليهم، فلا يجوز الخروج على

<sup>١٣٢</sup> أورد أحمد الحديث بالقص التالي: "من مات بغير إمام مات ميتةً جاهيلية". مسند أحمد، كتاب مسند الشاميين، باب حديث معاوية بن أبي سفيان، الحديث رقم ١٦٤٣٤ (ترقيم العالمية).

<sup>١٣٣</sup> انظر الموسوعة الإسلامية، ج ١٠، ص ٤٤٦.

<sup>١٣٤</sup> في الأصل: مرجوح.

<sup>١٣٥</sup> انظر على سبيل المثال: الأحاديث المختارة، ج ٤، ص ٤٠٣ وسنن البيهقي الكبير، ج ٨، ص ١٤٣ ومصنف ابن أبي شيبة، ج ٦، ص ٤٠٢.

<sup>١٣٦</sup> آل عمران/٣ ١٤١.

<sup>١٣٧</sup> في الأصل: أبو.

وأفضل البشر بعد الأنبياء: أبو بكر الصدّيق، ثم عمر الفاروق، ثم عثمان ذو التورين<sup>١٢٦</sup>، ثم علي المرتضى، رضوان الله عليهم أجمعين، فهم الخلفاء الراشدون، وخلافتهم على هذا الترتيب كذلك، وهي ثلاثون سنةً، لقوله عليه السلام: "الخلافة بعدي ثلاثون سنةً، ثم تصير ملكاً".<sup>١٢٧</sup>

٥ ويُشهد بالجنة للعشرة المبشّرة<sup>١٢٨</sup>، لتسميتهم النبي في التبشير، ولا يُشهد لأحدٍ بعينه بالجنة ولا بالنار بغير نصّ. ويُشهد بأن المؤمنين من أهل [٢١٠٢] الجنة والكافرين من أهل النار.

١٠ ثم يُرجى لأزواجه وذرّاته وسائر أصحابه من الخير والسعادة أكثر مما يرجى لغيرهم من المؤمنين، ولا يذكر أحدٌ منهم إلا بخير، ولا يجوز الإفراط في حبّ أحدهم، ولا التبرّي من أحدٍ منهم. و<لا> يجوز التطق بغضهم وبغير الخير بذركهم، لقوله عليه السلام: "اذكُر كم في أهل بيتي"<sup>١٣٠</sup> ثلاثاً، ولقوله عليه الصلاة والسلام: "الله، الله في أصحابي"<sup>١٣١</sup> الحديث. فالآئمة المهدّيون والعلماء الصالحون كذلك، لأنّهم ورثة الأنبياء، وسبب صلاح العقبى والدينى، وما وقع بينهم من المنازعات والمحاربات فله محافل

<sup>١٢٥</sup> لقد ورد هذا الحديث في معظم كتب تفسير القرآن الكريم والأحاديث التبويّة التسريفة، وساكني هنا بذلك صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٤٧١ وصحيح البخاري، ج ٣، ص ١٢٧٣.

<sup>١٢٦</sup> سُيّى عثمان بذى التورين لزواجه من يُتّي رسول الله صلى الله عليه وسلم: رقية وأم كلثوم.  
<sup>١٢٧</sup> انظر على سبيل المثال، لا الحصر، تفسير القرطبي، ج ١٢، ص ٢٧٨، إلا أنه يورد هناك كلمة " تكون" بدل "تصير".

<sup>١٢٨</sup> وهم: أبو بكر الصدّيق وعمّر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وطلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن مالك وسعيد بن زيد وأبو عبيدة عامر بن الجراح.

<sup>١٢٩</sup> كما في الأصل، والمقصود: التبرؤ.  
<sup>١٣٠</sup> ورد هذا الحديث بمفردات قريبة في مصادر كثيرة، قارن على سبيل المثال بما ورد في تفسير ابن كثير، ج ٣، ص ٤٨٧ وج ٤، ص ١٨٧٣ وصحيف ابن خزيمة، ج ٤، ص ٦٢ وسنن الترمذى، ج ٢، ص ٥٢٤ وسنن البيهقي، ج ٢، ص ١٤٨.

<sup>١٣١</sup> ورد هذا الحديث في أكثر من صيغة في المصادر الثالثة: السنة للخلآل، ج ٣، ص ٥١٤؛ الفردوس بتأثر الخطاب، ج ١، ص ١٤٦؛ ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ج ٤، ص ١٣٥؛ لسان الميزان، ج ٣، ص ٣٠٦ وتهذيب الكمال، ج ١٧، ص ١١٠.

وَلَا يَصُلُّ الْمَكْلُفُ إِلَى حِيثُ يَسْقُطُ عَنْهُ الْأَمْرُ وَالنَّهِيُّ، لِعُومِ الْخُطَابِ، وَإِجْمَاعِ أُولَئِكَ الْأَلْبَابِ. وَلَمْ يَكُنْ نَبِيًّا عَبْدًا وَلَا أَشْرِي وَلَا كَذَابًا، لَأَنَّ الرِّقَّ أَثْرُ الْكُفَرِ، وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجُلًا نُوحِي إِلَيْهِمْ﴾<sup>١١٥</sup>، وَلَأَنَّ مِنْ شَرْطِ النَّبِيَّةِ كَمَالَ الْعُقْلِ وَالْإِيمَانِ، وَهُوَ مَفْقُودٌ فِي النِّسَاءِ، وَلَوْجُوبِ تَصْدِيقِ الْتَّبَيِّنِ، بِخَلَافِ الْكَذَابِ، وَمَا تُقْلَى فِي بَعْضِهِمْ مَا يُشَعِّرُ بِكَذَبٍ أَوْ مَعْصِيَةٍ: إِنْ كَانَ بِطَرِيقِ الْأَحَادِيدِ فَمَرْدُودٌ، وَإِنْ كَانَ بِالْتَّوَاتِ، فَمُصْرُوفٌ عَنْ ظَاهِرِهِ إِنْ أَمْكَنَ، وَإِلَّا فَمُحْمَلٌ عَلَى كُونِهِ قَبْلِ الْبَعْثَةِ أَوْ عَلَى تَرْكِ الْأُولَى.

وَأُولَئِكَ الْعَزَمُ مِنْهُمْ نُوحٌ وَإِبْرَاهِيمٌ وَمُوسَى وَعِيسَى وَمُحَمَّدٌ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَلَا جُرْمَ بَنْبُوَةِ ذِي الْقَرْنَيْنِ<sup>١١٦</sup> وَلَقَهَانِ<sup>١١٧</sup> لِلَاخْتِلَافِ، [١٠١ ب] فَالسَّكُوتُ أُولَى.

وَأَوْلُ الْأَنْبِيَاءِ آدُمُ، بِالْكِتَابِ وَالسَّسْتَةِ وَالْإِجْمَاعِ، وَآخْرُهُمْ نَبِيُّنَا مُحَمَّدُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَفْضَلُهُمْ أَيْضًا، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرُ أُمَّةٍ﴾<sup>١١٨</sup>، وَقَوْلُهُ<sup>١١٩</sup> عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: "أَنَا أَكْرَمُ الْأَوْلَيْنَ وَالآخْرَيْنَ"<sup>١٢٠</sup>، وَهُوَ مَبْعُوثٌ إِلَى جَمِيعِ الْإِنْسَانِ وَالْجَنِّ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَةً لِلنَّاسِ﴾<sup>١٢١</sup> وَقَوْلُهُ<sup>١٢٢</sup> ﴿فَبِأَيِّ أَلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ .

وَمَعْرَاجُهُ فِي الْيَقْظَةِ<sup>١٢٣</sup> وَبِشَخْصِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقصَى ثَابَتَ بِالْكِتَابِ، إِلَى السَّمَاءِ أَوْ إِلَى مَا شَاءَ مِنَ الْعُلَّا بِالْخَبْرِ الْمَشْهُورِ.

وَشَرِعَهُ بَاقٍ بِلَا نَسْخَةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَخَاتَمَ التَّبَيِّنَ﴾<sup>١٢٤</sup>، وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: "لَا نَبِيٌّ بَعْدِي"<sup>١٢٥</sup>.

<sup>١١٥</sup> يوسف ٢/١٢، وَفِي الأَصْلِ: أَرْسَلْنَاكَ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ وَاضْعَفُ.

<sup>١١٦</sup> إِشَارَةٌ إِلَى سُورَةِ الْكَهْفِ ١٨/٩٨-٨٣. اَنْظُرْ أَيْضًا الْمُوسَوْعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، جِ ٤، صِ ١٢٧.

<sup>١١٧</sup> إِشَارَةٌ إِلَى سُورَةِ لَقَهَانِ ٣١/١٢-٣١. اَنْظُرْ أَيْضًا الْمُوسَوْعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، جِ ٥، صِ ٨١١.

<sup>١١٨</sup> البقرة ٢/١١٠.

<sup>١١٩</sup> الْكَلْمَةُ مَطْنَوْسَةٌ فِي الأَصْلِ، وَالاستِنْتَاجُ مِنَ السِّيَاقِ.

<sup>١٢٠</sup> فَارِنُ بِالْتَّرْمِذِيِّ، كِتَابُ الْمَنَافِعِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، بَابٌ: فِي فَضْلِ التَّبَيِّنِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ ٣٦١٦ (تَرْقِيمُ أَحْمَدَ شَاكِر).

<sup>١٢١</sup> سَبَأٌ ٣٤/٢٨.

<sup>١٢٢</sup> التَّرْحَمُ ٥٥/١٦، ... ٧٦.

<sup>١٢٣</sup> فِي الأَصْلِ: الْيَقْظَةُ.

<sup>١٢٤</sup> الْأَحْزَابُ ٣٣/٤٠.

والرسول<sup>١٠٠</sup> [ب] إنسان<sup>١</sup> بعثه الله إلى الخلق مع كتاب وإلهام لتبيين الأحكام. والنبي<sup>٢</sup> من أوجي إليه ملَكٍ أو أَلْهِمٌ في قلبه، أو نَيِّةً بالرُّؤْيا، سواء أكان معه كتاب أو لا<sup>٣</sup>. والولي<sup>٤</sup> هو العارف بالله وصفاته، حسماً يمكن، المواطِب<sup>٥</sup> على الطاعات، المحتنب<sup>٦</sup> ظنّ المعاصي، المُغَرِّض عن الاتِّهَاك في اللذات والشهوات.

٥ والتبُّوة عطيَة من الله، وليست بِمَكتسبة، بل جعلها لمن شاء من عباده، لقوله تعالى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمْ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾<sup>٧</sup>، ولا ثبت إلا بإظهار المعجزة، وهي إظهاره أمراً خارقاً للعادة مع التَّحْدِي، بلا معارضة، تصدِيقاً له. والخارق من الأنبياء قبل البعثة أو بعدها بلا قصد التَّحْدِي: كَرَامَة إِرْهَاصٍ<sup>٨</sup>، ثم بعدها معه كَرَامَةً معجزة، ومن الأولياء بلا قصد ودعوى: كَرَامَة ولَاية، وَكَرَامَاتُهُمْ حَقٌّ بِالْكِتَابِ وَالْتَّوَاتِرِ. فظهورُها لواحد من ١٠ الأُمَّةِ تأكيد بنبوة رسوله، ومعجزة له، لأنَّه يظهر أنه ولِي، وكلَّ مَعْجِزَةٍ كَرَامَةٌ بغير عكس، وما قد يظهر من عوام المؤمنين فكرامةً مَعْونَةً، ومن فاسقٍ أو كافر مُطلقاً استدرج إِنْ وافق غرضه، وإِلَّا فِإِهانَة. وأمَّا من نحو المجانين، فأحوالُ شَيَاطِينَه مطلقاً. فلا يبلغ ولِي<sup>٩</sup> [آ] درجة الأنبياء، لأنَّهم معصومون مَأْمُونُونَ حَتَّى الْحَاتَمَةَ، بخلاف ١٥ الأولياء، بل يقال: نَبِيٌّ واحد أَفْضَلُ مِنْ جَمِيعِ الْأُولَيَاءِ، لقوله تعالى: ﴿وَكُلَّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ﴾<sup>١٠</sup>.

والمؤمنون كلُّهم أولياء الرَّحْمَن، لقوله تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾<sup>١١</sup>، وَأَكْرَمَهُمْ أَنْتَهُمْ، ١١٣ وأَبْعَثُمُ لِلْقُرْآنِ<sup>١٢</sup>، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنَّقَمُ﴾<sup>١٣</sup>.

<sup>١٠٧</sup> في الأصل: لِي، وهو تحريف.

<sup>١٠٨</sup> في الأصل: المواضِب.

<sup>١٠٩</sup> الأنعام ٦ . ١٢٤

<sup>١١٠</sup>

إِرْهَاص تعي هنا: إِبَاتٌ. انظر لسان العرب، طبعة دار المعرفة، ص ١٧٥٣، ع ١.

<sup>١١١</sup> الأنعام ٨٦/٦

<sup>١١٢</sup> البقرة ٢٥٧/٢

<sup>١١٣</sup> في الأصل: بالقرآن، وهو تصحيف.

<sup>١١٤</sup> الحجرات ١٣/٤٩

فالقرآن كلام الله غير مخلوق، وهو مكتوب في المصاحف، محفوظ في القلوب، مقروء بالألسن، مسموع بالأذان، غير حال فيها، وما فيه حكاية عن موسى وفرعون وغيرهما فهو كلام الله إخباراً عنهم، وأماماً تكلمنا وقراءتنا وكتابتنا إياه، وكلام موسى وغيره من المخلوقين، فمخلوق، فمن زعم أنه كلام البشر فقد كفر، لما فيه من تكذيب الرسل.

<sup>٥</sup> والتصوّض من الكتاب والستة تحمل على ظواهرها، ما لم يمنع دليل قطعي، والعدول عنها إلى معانٍ يدعّيها أهل الباطن إلحاد، وردها كفر، والاستهزاء عليها وعلى الشريعة واستحلال المعصية والاستهانة بها كفر، [٢١٠٠]. لأن ذلك من إمارات التكذيب. واليأس والأمن كفر، لقوله تعالى: ﴿لَا يَئِسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾<sup>١٠٣</sup> ، و قوله تعالى<sup>١٠٤</sup>: ﴿فَلَا يَأْمُنُ مَكْرُ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾<sup>١٠٥</sup>.

## الروضة الخامسة

### في الإيمان برسله

بأن الله تعالى أرسل رسلاً من البشر إلى البشر فضلاً ورحمةً، مبشرين ومنذرين مبيتين للناس ما يحتاجون إليه من أمور الدنيا والدين، لتفاوت عقولهم، واختلاف نفوسهم، مع ما ركب فيهم من اللذات والشهوات. وبأن كلهم صادقون فيما جاءوا به، معصومون بفضل الله عن المعاصي عمداً، مصوّنون عن التبديل والتحريف، لوجوب الاتّباع بهم، ولأنهم مؤيّدون بالوحي والمعجزات وإرسال الملائكة إليهم وإنزال الكتب عليهم لا فرق لأحد منهم في ذلك، فكلهم بلغوا وبينوا جميعاً ما أرسلوا به، على ما أمرهم الله تعالى، وهم الذين سماهم في كتابه. وله رسول وأنبياء سواهم، لا يعلم عددهم وأسماءهم إلا الله. فيجب الإيمان بجملتهم، ولا يقتصر على عددهم في التسمية، لقوله تعالى: ﴿مِنْهُمْ مَنْ قَصَصَنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَفْصُصْ عَلَيْكَ﴾<sup>١٠٦</sup>.

<sup>١٠٣</sup> يوسف ٨٧/١٢.

<sup>١٠٤</sup> هاتان الكلمتان مطفوستان في الأصل، والاستنتاج من السياق.

<sup>١٠٥</sup> الأعراف ٩٩/٧.

<sup>١٠٦</sup> غافر أو المؤمن ٧٨/٤٠، وفي الأصل: ومنهم.

وَأَمَّا إِبْلِيسُ فَلَيْسَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، بَلْ كَانَ جِئْنَا مُسْتَورًا فِيمَا بَيْنَهُمْ فَسْقَ عنْ أَمْرِ رَبِّهِ،<sup>٩٤</sup> فَصَحَّ اسْتِثْناؤهُ<sup>٩٥</sup> مِنْهُمْ تَقْليباً. ثُمَّ سَلَطَهُ اللَّهُ وَقِيلَهُ<sup>٩٦</sup> عَلَى الْبَشَرِ لِلابْتِلَاءِ، فَلَهُمْ تَأْثِيرٌ ظَاهِرٌ، كَقُولَهُ تَعَالَى: ﴿يُوْسُوسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ﴾<sup>٩٧</sup>، وَقُولَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: "إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرِي الدَّمِ"<sup>٩٨</sup>. وَيَصِيرُهُمُ اللَّهُ عَلَى أَيِّ صُورَةٍ شَاعُوا،<sup>٩٩</sup> فَيُوْسُوسُونَ، فَبِرْحَمَةِ مِنَ اللَّهِ لَا يَرَاهُمُ الْبَشَرُ فِي صُورَهُمُ الْأَصْلِيَّةِ لَبِثَرَا وَكَرَاهَتِهَا، ثُمَّ<sup>١٠٠</sup> الصَّحِيفَ في تَنَاسُلِهِمْ أَنَّهُمْ يَبِضُونَ يَيْضَا فَرَحاً عَلَى مَعْصِيَةِ بَنِي آدَمَ، فَيَخْرُجُ الْوَلْدُ.<sup>١٠١</sup> وَأَمَّا إِلَيْنَا فَخَلُوقٌ لَا يَرَى، كَالشَّيَاطِينِ، وَمَكْلُوفُ الْبَشَرِ، لَقُولَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا حَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾<sup>١٠٢</sup>.

#### الرّوْضَةُ الرّابِعَةُ

#### فِي الإِيمَانِ بِكُلِّهِ

١٠

بَأَنَّ جَمِيعَهَا كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّهَا خَطَابَاتٌ، إِمَّا سَمَاعًا مِنْهُ بِلَا كِيفٍ، وَبِلَاغًا مِنَ الْمَلَكِ<sup>١٠٣</sup> بِ[الْمَبْلَغِ]، كِإِنْزَالِ التَّوْرَةِ<sup>١٠٤</sup> عَلَى مُوسَى، وَالْزَّبُورِ عَلَى دَاوِدَ، وَالْإِنْجِيلِ عَلَى عِيسَى<sup>١٠٥</sup>، وَالْفُرْقَانِ عَلَى مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. وَلَيْسَ لِلْمَلَكِ وَلَا لِلنَّبِيِّ تَصْرِفُ فِي شَيْءٍ مِنَ النَّظَمِ وَالْمَعْنَى، بَلْ يَبْلُغُنَّ كَمَا يَبْلُغُ إِلَيْهِمَا وَحْيًا أَوْ تَنْزِيلًا أَوْ سَمَاعًا، وَأَنَّ<sup>١٠٦</sup> اللَّهُ تَعَالَى كَتَبَ سَوَاهَا، أَنْزَلَهَا عَلَى أَنْبِيائِهِ، لَا يَعْرِفُ أَسْمَاءَهَا<sup>١٠٧</sup> وَعَدَدَهَا إِلَّا هُوَ، لَقُولَهُ تَعَالَى: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ﴾<sup>١٠٨</sup>.

<sup>٩٤</sup> في الأصل: استثناء.

<sup>٩٥</sup> التَّقْبِيلُ (وَالْجَمْعُ: قُبْلٌ): الْجَمَاعَةُ مِنَ الْثَّلَاثَةِ فَصَاعِدًا.

<sup>٩٦</sup> .٥/١١٤

<sup>٩٧</sup> انظر على سبيل المثال صحيح البخاري، ج ٢، ص ٧٠٧.

<sup>٩٨</sup> التَّارِيَاتُ .٥٦/٥١

<sup>٩٩</sup> في الأصل: التوراة.

<sup>١٠٠</sup> الْكَلْمَةُ مَطْنُوَسَةٌ فِي الأَصْلِ، وَلَقَدْ قَدِرْتُهَا مِنَ السِّيَاقِ.

<sup>١٠١</sup> في الأصل: أَسْوَاهَا.

<sup>١٠٢</sup> الْبَقْرَةُ .٢١٣/٢

ويصعدون بأمر الله تعالى، لقوله تعالى: ﴿جَاعِلُ الْمَلَائِكَةَ رُسُلًا أُولَئِكَ أَجْنَحَةٌ﴾<sup>٨٦</sup> الآية، ثم هم أصناف لا يُحصيها إلا الله، لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾<sup>٨٧</sup>. وهم [٩٨] أعظم جنوده، ورؤساؤهم<sup>٨٨</sup> الأَمْلَاكُ الثلاثة الموكلون بالحياة، وجبريل موكلاً بالروح الذي به حياة القلوب والأرواح، وميكائيل بالقطر الذي به حياة النبات، وإسرافيل بالفتح في الصور، الذي به حياة الخلق بعد مماتهم، وأماماً عزرايل فقبض الأرواح، وبعدهم بالسماءات، وبعدهم بالأرض وبالجنة وبالنار ويكتب أعمال بني<sup>٨٩</sup> آدم، لقوله تعالى: ﴿كَرَامًا كَاتِبِينَ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾<sup>٩٠</sup>، وبعدهم بالسؤال بعثموت، وبغير ذلك.

١٠ وأماماً عدم رؤية البشر إياهم في صورهم الأصلية، فلعدم طاقتهم لحسنها وعيها. ورسلهم أفضل من عامة البشر بالإجماع، بل بالضرورة. وأماماً رسول البشر فأفضل من رسليهم، وعامة البشر أفضل من عامتهم، لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةَ اسْجُدُوا لِأَدَمَ﴾<sup>٩١</sup>، لأنّ الإنسان إنما يحصل الفضائل والكمالات العلمية والعملية مع العوائق، وأنّ العبادة مع التوافل أشّق وأدّخل في الإخلاص، فيكون أفضل، وإن كانت الملائكة لا يعصون.

١٥ وأماماً هاروت وماروت<sup>٩٢</sup> فالأصحّ أنها مملكان لم يصدر منها كفر ولا كبيرة، وكانا يعظان الناس ويقولان: ﴿إِنَّا نَحْنُ فِتْنَةٌ﴾<sup>٩٣</sup> [٢٩٩] فلا شَكُّرْ ويعلان السحر، ولا كفر في تعليمه، بل في اعتقاده له والعمل به، وتعذيبها إنما هو على وجه المعايبة، كما يعاتب الأنبياء على المذلة.

<sup>٨٦</sup> فاطر ١/٣٥.

<sup>٨٧</sup> المدثر ٣١/٧٤.

<sup>٨٨</sup> في الأصل: ورؤساؤهم.

<sup>٨٩</sup> في الأصل: لبني.

<sup>٩٠</sup> الانفطار ١٢-١١/٨٢.

<sup>٩١</sup> البقرة ٣٤/٢ والإسراء ٦١/١٧ والكهف ٥٠/١٨.

<sup>٩٢</sup> انظر قصتها في سورة البقرة ١٠٢/٢.

<sup>٩٣</sup> البقرة ١٠٢/٢.

يَهْدِي وَيَعِصِّمُ وَيُعَافِي مَنْ شَاءَ، فَضْلًاً مِنْهُ، وَيُؤْخِذُ وَيَخْذِلُ وَيَتَبَتَّلُ مِنْ شَاءَ، عَدْلًاً. إِذْ هُوَ مُتَصَرِّفٌ فِي مُلْكِهِ عَلَى مَا سَبَقَ فِي الْأَزْلِ، بِمَا يَكُونُ مِنْ عَبَادَهُ مِنْ طَاعَةٍ وَعَصْيَانٍ وَكُفْرٍ وَإِيمَانٍ، عَنِ الْخِيَارِ وَإِيَّاشَارَ، لَا عَنْ جَبٍ وَاضْطَرَارٍ.

وَلَا يَعْلَلُ أَفْعَالَهُ بِالْأَغْرَاضِ، إِذْ لَوْ فَعَلَ لِغَرْبَنِ لَكَانَ ناقصاً لِذَاهِنِهِ، مُسْتَكْمَلاً بِغَيْرِهِ، وَهُوَ مَحَالٌ. وَأَمَّا مَا جَاءَ فِي بَعْضِ الْآيَاتِ مِنْ إِيمَانِ أَنَّ أَفْعَالَهُ مُعَلَّمَةٌ بِالْأَغْرَاضِ، فَهِيَ مُحْمَلَةٌ عَلَى الْغَاییاتِ وَالثَّمَرَاتِ الْمُتَرَبَّةِ عَلَيْهَا، لَا تَعْلَلُ غَايَةَ لَهَا.

وَأَنَّهُ تَعَالَى يُرَى فِي الْآخِرَةِ [٢٩٨] لِأَهْلِ الْجَنَّةِ بِغَيْرِ إِحْاطَةٍ وَلَا كِفْيَةٍ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَهْبَانِ نَاظِرَةٍ﴾<sup>٨٠</sup>، وَلِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: "إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رِئَكُمْ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ لِيَلَةَ الْبَدْرِ".<sup>٨١</sup> لِأَنَّ الْعَاقِلَ إِذَا خَلَا بِنَفْسِهِ لَمْ يَحْكُمْ بِامْتِنَاعِهَا.

وَاللَّهُ تَعَالَى يُحِبُّ الدَّعَوَاتِ وَيَقْضِي الْحَاجَاتِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُحِبُّ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾<sup>٨٢</sup> وَقَوْلِهِ: ﴿أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾<sup>٨٣</sup>. وَفِي الدُّعَاءِ وَالصَّدَقَةِ تَأْثِيرٌ وَنَفْعٌ لِلأَمْوَاتِ وَالْأَحْيَاءِ بِدَلَالَةِ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ وَصَلَاةِ الْاسْتِسْقاءِ.<sup>١٠</sup>

### الرُّوْضَةُ التَّالِثَةُ

#### فِي الإِيمَانِ بِالْمَلَائِكَةِ

بِأَنَّهُمْ أَشْخَاصٌ روْحَانِيَّةٌ فِي تَرْكِيبِ الْحَيْوَانِ، قَادِرُونَ عَلَى التَّشَكُّلِ بِأَشْكَالٍ مُخْتَلِفةٍ، بِإِذْنِ اللَّهِ، لَا يَوْصَفُونَ بِذِكْرَهُ وَلَا أُنْوَثَةٌ، إِذْ لَمْ يَرِدْ بِهِ نَقْلٌ، وَلَا يَدْلِلُ عَلَيْهِ عَقْلٌ، ﴿بَلْ﴾ هُمْ ﴿عِبَادٌ﴾ لَهُ ﴿مُكْرَمُون﴾<sup>٨٤</sup> أَوْ جَدَهُمْ لُجُجَةٌ وَلَا لَحْاجَةٌ، وَأَوْقَفُهُمْ فِي خَدْمَتِهِ، لَا لَمَعْنَتِهِ، ﴿لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ﴾<sup>٨٥</sup>، وَهُمْ رُسُلُ اللَّهِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَبَادَهُ، يَنْزِلُونَ

<sup>٨٠</sup> القيمة ٢٢/٧٥، في الأصل: وجوه يومئذ ناظرة إلى رهبا ناضرة، وهو تصحيف.

<sup>٨١</sup> انظر تفسير الطبرى، ج ٧، ص ٣٠٣، حيث جاء: "إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رِئَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ لِيَلَةَ الْبَدْرِ ...".

<sup>٨٢</sup> البقرة ١٨٦/٢، ورد في الأصل رسم "الداع" هكذا: الداعي.

<sup>٨٣</sup> غافر ٤٠/٦٠.

<sup>٨٤</sup> الأنبياء ٢٦/٢١.

<sup>٨٥</sup> الأنبياء ٢٧/٢١.

بِإِرَادَتِهِ، قَادِرٌ بِقُدرَتِهِ، مُكَوَّنٌ بِتَخْلِيقِهِ، سَمِيعٌ بِسَمْعِهِ، بَصِيرٌ بِبَصَرِهِ، مُتَكَلِّمٌ بِكَلَامِهِ، وَهُوَ مُوصَفٌ بِجَمِيعِهَا قَبْلِ وَصْفِ الْواصِفِينَ إِيَّاهُ. وَلَا يَلْزَمُ قِدَمَهَا [٦٩٧] قِدَمَ الْخَلْقِ لَهَا، لَأَنَّ التَّكْوينَ غَيْرَ الْمَكَوْنَ. فَإِنَّ الْفَعْلَ يَغْايرُ الْمَفْعُولَ بِالضَّرُورَةِ. وَكَمَا كَانَ بِصَفَاتِهِ أَزْلِتَاهُ قَبْلَ حَالِهِ كَذَلِكَ لَا يَرْأَى عَلَيْهَا أَبْدِيًّا. إِذْ حَدَوْتُ صَفَةً أَوْ اسْمَ لَذَاتِهِ<sup>٧٥</sup> وَتَعَرَّبَهُ عَنْ شَيْءٍ مِّنْ صَفَاتِ كَمَالِهِ نَفْصُ، وَهُوَ بِأَنَّ صَفَاتِهِ لِيُسْتَعِنَّ بِعِنْدِ ذَاتِهِ، لِمَتَاعِ كَوْنِ الصَّفَةِ عِنْدِ الْمُوصَفِ، وَلَا غَيْرَ ذَاتِهِ، لَأَنَّ الْغَيْرَيْنِ فِي ظَاهِرِ الْعُرْفِ ذَاتَانِ، لِيُسْتَعِنَّ بِإِحْدَاهُمَا<sup>٧٦</sup> عِنْ الْأُخْرَى. وَالصَّفَةُ لِيُسْتَعِنَّ بِذَاتِهِ، فَلَا تَكُونُ غَيْرًا، فَلَا يَلْزَمُ قِدَمَ الْغَيْرِ، وَلَا تَكُونُ الْقِدَمَانِ. فَهُوَ شَيْءٌ لَا كَالْأَشْيَاءِ، لَيْسَ بِجُوهرٍ، وَلَا جَسْمًا، وَلَا عَرَضًا، وَلَا ذِي صُورَةٍ وَحَدَّدَ وَنِهايَةً، وَلَا يُوصَفُ بِالْمَاهِيَّةِ وَلَا بِالْكَيْفِيَّةِ، وَلَا يَتَكَبَّرُ فِي مَكَانٍ، وَلَا يَجْرِي عَلَيْهِ زَمَانٌ، لِمَا فِي كُلِّ ذَلِكِ مِنَ الْحَدَوْتِ وَالْإِمْكَانِ. وَأَمَّا مَا جَاءَ فِي بَعْضِ الْآيَاتِ وَالْأَخْبَارِ مِنِ الإِشْعَارِ بِالْجَهَةِ وَالْجَسِيمَيَّةِ كَالْفَوْقِ وَالْوَجْهِ وَالْيَدِ وَنَحْوِهَا، فَالْأَوَّلُ إِلَيْهِنَّ بِحَقِيقَةِ الْمَرَادِ مِنْهَا، وَتَفْوِيضُ عِلْمِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، كَمَا هُوَ مِنْ رَأِيِّ<sup>٧٧</sup> السَّلَفِ، لِتَوْلِيهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾<sup>٧٨</sup>. وَلَا يُقَالُ: إِنَّ يَدَهُ قَدْرُهُ أَوْ نَعْمَثُهُ، لِمَا فِيهِ مِنْ إِبْطَالِ صَفَةِ الْيَدِ. بِلِ الْيَدُ<sup>٦٩٧</sup> صَفَتُهُ بِلَا كِيفٍ، كَالْغَضْبُ وَالرَّضْيُ وَالْقَدَرُ وَالْقَضَاءُ. أَوْ هُوَ تَأْوِلٌ كَمَا هُوَ مِذَهَبُ بَعْضِ الْخَلَفِ. وَلَا يُجْبِي عَلَيْهِ شَيْءٌ، صَلْحٌ أَوْ لَا، إِذْ لَا حَامِّ عَلَيْهِ. وَلَأَنَّهُ لَوْ وَجَبَ، فَإِنَّهُ إِنِّي اسْتَوْجَبَ أَلْزِمَ بِتَرْكِهِ، <و> كَانَ نَاقِصًا مُسْتَكْمَلًا بِفَعْلِهِ، وَهُوَ مُحَالٌ. وَإِنْ لَمْ يَسْتَوْجَبْ، لَمْ يَتَحَقَّقْ الْوَجْوبِ.

وَمَا مِنْ شَيْءٍ فِي الْكَوْنَيْنِ إِلَّا هُوَ بِعِلْمِهِ وَإِرَادَتِهِ وَقُدرَتِهِ وَتَكْوينِهِ. لَأَنَّ الْجَهَلَ بِالبعضِ وَالْعَجَزَ عَنِ البعضِ نَقْصٌ وَافْتِقَارٌ إِلَى الغَيْرِ. فَمَا شَاءَ<sup>٧٩</sup> كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ. لَأَنَّ نَفْوَذَ مُشَيَّئَةِ الغَيْرِ بِدُونِ إِرَادَتِهِ دَلَالَةُ الْقَهْرِ، وَهُوَ مُحَالٌ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، إِذْ لَا ضَدَّ لَهُ وَلَا نَدَّ.

<sup>٧٥</sup> فِي الأَصْلِ: لَدَا.

<sup>٧٦</sup> فِي الأَصْلِ: أَحْدِيَمَا.

<sup>٧٧</sup> فِي الأَصْلِ: أَيِّ.

<sup>٧٨</sup> آل عمران ٧/٣

<sup>٧٩</sup> فِي الأَصْلِ دَائِمًا: شَأْ.

وبأنه قائمٌ بذاته، مستغنٍ عمّا سواه من محلٍ ومحضٍ وغيرها، لأنَّه لو احتاج إلى محلٍ لكان صفةً له، فيلزم أن لا يتصف، وإلى مخصوص لكان محدثاً، وهو باطل. ولقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾<sup>٦٣</sup> . ولأنَّه فاعلٌ بالاختيار، إذ لو كان موجباً لذاته لكان أثراً الأول لازماً تابعاً له، لأنَّ الأثر لازمٌ للمؤثر المتنقل الثابت للذات، وكذا أثرُ أثرِه، فيلزم دوام جميع الموجودات بدوام ذاته، وليس كذلك، لتحقق الحوادث. وكذا يلزم [٩٦ ب] من انتفاءٍ شيءٍ من الأشياء انتفاءٍ ذاته، لأنَّ انتفاءَ اللازم يوجب انتفاءَ المزوم، وهو محال. وبأنه له صفاتٌ أزلية قائمة بذاته كالحياة<sup>٦٥</sup> ، وهي لا تتعلق بشيءٍ، والعلم، وهو يتعلق بجميع الواجبات والمستحيلات والممكناً، والإرادة والقدرة، وهما يتعلقان بالممكناً فقط، والتَّكْوين، وهو يتعلق بما يتعلق به الإرادة، وذلك لأنَّه لو انتفع شيءٌ منها لما وجد شيءٌ من الحوادث، ولقوله تعالى: ﴿هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾<sup>٦٦</sup> . (وهو بكلٍّ شيءٍ علىٰهم)<sup>٦٧</sup> و﴿فَعَالٌ لِمَا يُرِيدُ﴾<sup>٦٨</sup> وهو ﴿عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾<sup>٦٩</sup> والله ﴿خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾<sup>٧٠</sup> ، والسمع والبصر المتعلقان بجميع الموجودات، والكلام، الذي ليس بحرف ولا صوت، المتعلق بما يتعلق به العلم، لقوله تعالى: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾<sup>٧١</sup> . (وكلم الله موسى تَكْلِيمًا)<sup>٧٢</sup> . ولأنَّه لو لم يتتصف بها لزم أن يتتصف بأصدادها، وهي ناقصٌ، والنقص عليه محال<sup>٧٣</sup> . فهو حيٌّ بجيشه<sup>٧٤</sup> ، لا كحياتنا، عالم بعلمه، لا كعلمنا، وكذا مریدٌ

١٠  
١٥

<sup>٦٣</sup> آل عمران ٩٧/٣، وفي الأصل: والله غني عن العالمي، وهو تصحيف.

<sup>٦٤</sup> في الأصل دائمًا: انتفاء.

<sup>٦٥</sup> في الأصل دائمًا: كالحياة.

<sup>٦٦</sup> غافر ٤٠/٦٥.

<sup>٦٧</sup> الأنعام ١٠١/٦.

<sup>٦٨</sup> هود ١٠٧/١١ والبروج ١٦/٨٥.

<sup>٦٩</sup> وردت في آيات كثيرة منها في البقرة ست مرات: ٢٠/٢، ١٠٦، ١٤٨، ١٠٩، ٢٥٩ و٢٨٤.

<sup>٧٠</sup> الأنعام ١٠٢/٦ والرعد ١٦/١٣ والزمر ٦٢/٣٩ وغافر ٦٢/٤٠.

<sup>٧١</sup> الشورى ١١/٤٢.

<sup>٧٢</sup> النساء ١٦٤/٤.

<sup>٧٣</sup> في الأصل: مح.

<sup>٧٤</sup> في الأصل دائمًا: بجيشه.

مختص بالحَيٰ، كالعلم ونحوه، أو كالألوان ونحوها. وكل ممكِن محتاج في وجوده وعدمه إلى مؤثر مرجح، وهو إما مختار، وهو الذي إن شاء<sup>٨</sup> فعل وإن شاء ترك، أو موجب بذاته، وهو الذي يجب صدور الأثر عنه، شاء أو لا، كالثور من الشمس، يكون الشيء بدون مادة سابقة وآلة إبداع، كالخلوق الأول وتكوينه، بهما إيجاد، وقد يُطلق على الإبداع أيضاً ٥

فوجب الإيمان بأنّ واجب الوجود لذاته، وهو الله تعالى، موجودٌ لوجود العالم  
الحادي من الممكّنات، وحدودُه ملزمه الأعراض الحادثة. وملازم الحادث حادثٌ،  
وحدودُها بدائيٍّ بتغييرها من عدم إلى وجود وبالعكس، والحادي محتاجٌ إلى مُحدِّث، إذ  
لو أَحدَثَ **نفسه** بنفسه لزم الترجيح بلا مرجح، فوجودُ المصنوع يوجب وجود الصنْع،  
وهو يوجب وجود الصانع.

وبأنه واحد لا شريك [٢٩٦] له، إذ لو كان اثنين مثلاً فأحدهما إن لم يقدر على مخالفته الآخر لزم عجزه، وإن قدر لزم عجز الآخر، وإليه أشار بقوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾<sup>٥٩</sup>، ويقول تعالى: ﴿شَهَدَ اللَّهُ إِنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمُ﴾<sup>٦٠</sup>.

١٥ **وَبِأَنَّهُ قَدِيمٌ، إِذْ لَوْمَ يَكْنَ قَدِيمًا لَكَانَ حادِثًا، فَيَفْتَرُ إِلَى مُحَدِّثٍ، وَيُلَزِّمُ الدُّورُ أَوْ التَّسْلِيلُ، وَكُلُّ مِنْهَا باطِلٌ. وَبِأَنَّهُ باقٍ، لَأَنَّ مَا ثَبَتْ قِدَمُهُ اسْتَحَالَ عَدَمُهُ.** وَلِقُولِهِ تَعَالَى:

وبأنه لا شيءٌ مثله، لحدوث ما سواه. والمأثلة بالحادث توجب نفي الألوهية، وهو باطل. ولقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كُمَثْلَهُ شَيْءٌ﴾<sup>٦٢</sup>.

٥٩ .٢٢/٢١ الأنبياء

۶۰ آل عمران ۱۸/۳

٦١ .٢٧/٥٥ الْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعٰالَمِينَ

الشّوري ٤٢/١١ ٦٢

ثم اعلم أن إيمان المقلد صحيح، كما أن رجلاً إذا أخبر بخبر فصدقه غيره، لم يمتنع لأحدٍ أن يقول آمن به أو آمن له، وهذا معنى التصديق بالتقليد، وإن كان عاصياً لتركه التظر، ولأن النبي عليه الصلاة والسلام قيل الأعراب وغيرهم من لا يفهم التظر، ومضى عليه الخلفاء الراشدون.

<sup>٥</sup> واعلم أن دين الله في السماء والأرض واحد، وهو الإسلام، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾<sup>٥٢</sup>، وهو بين العلو<sup>٥٣</sup> والتقصير، وبين التشبيه<sup>٥٤</sup> والتعطيل، وبين الجبر والقدر<sup>٥٥</sup>، وبين الأمان واليأس، اللهم توفنا مسلمين، وألحظنا بالصالحين.

## الروضة الثانية

### في الإيمان بالله

#### أمّا وجوده فليحذو حذف العالم وتحقق العلم بحقائق الأشياء

١٠

اعلم أن الحكم العقلي في كل معمقول لا يخلو من أحد ثلاثة: إما الوجوب، أو الامتناع<sup>٦</sup>، أو الإمكان. لأنّه إن افترضي وجوده لذاته، < فهو > واجب الوجود، وهو الله تعالى، وإن افترضي عدمه لذاته [٩٥ ب] فهو الممتنع، كشريكه تعالى، وإن لم يقتصِ وجوده ولا عدمه لذاته، فهو ممكّن، كالعالم وأجزاءه، والممكن إما متحيز<sup>٧</sup>، وهو الجوهر، أو حالٌ فيه، وهو العَرَض. ثم الجوهر إن قيل القسمة جسمٌ، وإلا فجزء لا يتجرأ<sup>٨</sup>. والعَرَض إما

<sup>٥٢</sup> آل عمران ١٩/٣.

<sup>٥٣</sup> كما، ولعله يقصد: الغلق.

<sup>٥٤</sup>

في الحاشية: يعني: لا ينبغي للناس أن تشبه الله تعالى شيئاً من التور والظلمات، ومن الشمس والقمر والجوهر، لقوله تعالى: ﴿هَلْ نَسِيَّهُ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (الشورى ٤٢/١١)، ولا أن يعظله. والتعطيل: أن يعلم الله تعالى بلا شغل، كما ظن اليهود في يوم السبت، بل هو على شغل في كل يوم، كما قال الله تعالى ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ (الزمر ٥٥/٢٩). كما قاله التغافلية (?).

<sup>٥٥</sup>

في الحاشية: أي القدرة، وهم المنكرون القاتر، القائلون بأن أفعال العباد مخلوقة بقدرتهم. الامتناع هو الاستحالة، والإمكان هو الجواز عند السنوسي. انظر أم البراهين في العقائد لأبي عبد الله محمد بن يوسف السنوسي الحسيني (ت ١٤٩٥/٥٨٩٥ م)، في مجموع محاضرات المتون، ط ٤، القاهرة ١٣٦٩/١٩٤٩ م.

<sup>٥٦</sup>

في الأصل: يتجرأ.

<sup>٥٧</sup>

بِحَمْ وَأَيُّ الْحَسِينٍ<sup>٤٢</sup> مِنَ الْقَدِيرَةِ<sup>٤٣</sup>: إِنَّهُ هُوَ الْعِرْفَةُ فَقْطُ، فَأَظْهِرْ بَطْلَانًا، لَأَنَّهَا غَيْرُ التَّصْدِيقِ. فَإِنْ بَعْضَ الْيَهُودِ وَالْتَّصَارِي عَرَفُوا نَبَوَّةَ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَلَمْ يَصِدِّقُوهُ. كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾<sup>٤٤</sup> إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾<sup>٤٥</sup>، وَتَقْرَرُ أَنَّ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ إِيمَانُهُ وَمَنْ تَعَهَّدَ هُوَ الْحَقُّ الْعَارِيُّ عَنِ الاعتراضاتِ.

٥ ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّ الْإِيمَانَ وَاحِدًا، وَأَهْلَهُ وَأَصْلَهُ سَوَاءً، وَالتَّفَاضُلُ<sup>٤٦</sup> بَيْنَهُمْ بِالْتَّقْوَىِ، فَإِنَّ حَقِيقَتِهِ لَا تَزِيدُ وَلَا تَنْقُصُ، لَأَنَّهُ التَّصْدِيقُ الَّذِي بَلَغَ حَدَّ الْجُزْمِ<sup>٤٧</sup> وَالْإِذْعَانُ، وَذَلِكَ لَا يُتَصَوِّرُ فِيهِ زِيَادَةٌ وَلَا نَقْصَانٌ. وَأَمَّا مَا فَهِمُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿زَادَهُمْ إِيمَانًا﴾<sup>٤٨</sup> وَأَمْثَالَهُ، فَبِاعْتِبارِ مُتَعَلِّقَاتِهِ عَنْدَ نَزْولِ الْوَحْيِ، أَوْ بِاعْتِبارِ ثَرَاثِهِ وَصَفَاتِهِ أَوْ قَوْتِهِ أَوْ ضَعْفِهِ.

١٠ وَإِنَّ الْإِيمَانَ وَالْإِسْلَامَ فِي الشَّرْعِ بِعْنَى وَاحِدٍ، لَأَنَّ الْإِسْلَامَ هُوَ الْخَصْرَوُ وَالْإِتْقَادُ، وَذَلِكَ حَقِيقَةُ التَّصْدِيقِ. فَلَا يَنْفَكُ أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخَرِ، يَوْيَدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مِنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾<sup>٤٩</sup>. أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ [٢٩٥] أَمَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُلُوا أَسْلَمْنَا﴾<sup>٥٠</sup>، الْآيَةُ. فَالْإِسْلَامُ فِيهِ بِعْنَى الْإِتْقَادِ الظَّاهِرِ، مِنْ غَيْرِ الْبَاطِنِ.

٤٢ مِنْ ١٤٥٩/٥٢٤٥ إِلَى قَاتِلٍ: بَلْ كَانَتْ بِلٍ كَانَتْ بِلٍ ١٤٦٤/٥٢٥٠، وَقِيلَ أَيْضًا سَنَةُ ١٤٩٨/٥٢٩٨ م. سِيسِكِين، ج ١، ص ٦٢١-٦٢٠.

٤٣ هُوَ أَبُو مُحْرِزْ بَحْمَ بنْ صَفَوانَ، الَّذِي تَنَسَّبُ إِلَيْهِ الْمَهْمِيَّةِ. قُتِلَ سَالِمُ بنُ أَهْوَازِ الْمَازِنِيُّ فِي مَدِينَةِ مَرْوِ سَنَةُ ١٤٢٨/٥٩٨ م. سِيسِكِين، ج ١، ص ٥٩٧-٥٩٨.

٤٤ لَعَلَّهُ يَقْصُدُ أَبَا الْحَسِنِ الْأَشْعَرِيَّ الْبَصْرِيَّ، انْظُرْ طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ الْكَبْرِيَّ، ج ١، ص ٩٠، حِيثُ يَكَلِّمُ عَنْ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ حَزَمِ الظَّاهِرِيِّ وَتَعْرِيفِهِ لِلْإِيمَانِ بِأَنَّهُ "عِرْفُ اللَّهِ بِالْقَلْبِ فَقْطُ".

٤٥ وَعَنِ الْقَدِيرَةِ، انْظُرْ مَقَالَةَ الأَسْتَاذِ يُوسُفِ فَانِ إِنْسِ فِي الْمُوسَوِّفَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، ج ٤، ص ٣٦٨. الْبَقْرَةُ ١٤٦٢/٤٥.

٤٦ الْأَنْعَامُ ١٤٦/٦، ٢٠، الْأَنْفَالُ ٥٥/٨، يَسِ ٧/٣٦.

٤٧ فِي الْأَصْلِ: التَّفَاضُلُ، وَهُوَ تَصْحِيفُ.

٤٨ فِي الْأَصْلِ: الْجَزْرُ، وَهُوَ تَصْحِيفُ.

٤٩ الْأَنْفَالُ ٢/٨، التَّوْبَةُ ١٢٤/٩.

٥٠ الدَّارِيَّاتِ ٣٥/٥١، ٣٦.

٥١ الْمُحْجَرَاتِ ١٤/٤٩.

وحاصله أَنَّ الإِقْرَارُ وَالْعَمَلُ جُزَءانِ مِنْ حَقِيقَتِهِ عِنْدَهُمْ، وَلَذَا قَالُوا: يَحُوزُ زِيَادَتُهُ وَنَفْسَانُهُ بِزِيادةِ الْعَمَلِ وَنَفْسَهُ. وَلَيْسَ كَذَلِكَ، لَوْرُودُ الاعتراضاتِ عَقْلًا وَقُلَّا، أَمَّا عَقْلًا [٢٩٤] فَهُوَ أَنَّهُ لَا وِجْدَنَ لِلشَّيْءِ إِلَّا بِوِجْدَنِ رُكْنِهِ، وَإِلَيْهِ الْإِنْسَانُ مُؤْمِنٌ فِي جَمِيعِ الْأَزْمَانِ، وَلَا وِجْدَنُ لِلإِقْرَارِ فِي كُلِّ لَحْظَةِ، وَكَذَا الْعَمَلُ، وَأَيْضًا: أَنَّ الْإِيمَانَ مُحَدُّودًّا مَعْرِفَةً، هُوَ لَا يُحْمَلُ إِلَّا عَلَى جَمِيعِ أَجْزَاءِ الْحَدَّ، وَإِذَا انْتَفَى جَزْءٌ <sup>٣٦</sup> مِنْهَا، لَا يَحُوزُ الْحَمْلُ عَلَى الْبَاقِي، فَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ يُلْزِمُ أَنْ يَكُونَ مَرْتَكِبُ الْكَبِيرَةِ، بَلِ الصَّغِيرَةِ، كَافِرًا، لَانْتِفَاءِ الْعَمَلِ - إِذَا انْتَفَى جَزْءٌ <sup>٣٧</sup> يُوجِبُ انتِفَاءَ الْكُلِّ - وَأَنْ لَا يَكُونَ الْأَخْرَسُ الَّذِي لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي عُمْرِهِ بِكَلْمَةِ الشَّهَادَةِ مُؤْمِنًا، لَانْتِفَاءِ الإِقْرَارِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ. وَأَمَّا نَقْلًا، فَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ سُئِلَ جَبْرِيلُ عَنِ الْإِيمَانِ: "أَنَّ تَعْمَنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ" <sup>٣٨</sup>، الْحَدِيثُ، وَلَمْ يُقَلْ: أَنْ تَقْرَرَ وَتَعْمَلَ، ثُمَّ قَوْلُ جَبْرِيلٍ: إِذَا فَعَلْتَ هَذَا فَأَنَا مُؤْمِنٌ، وَجَوَابُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، بِقَوْلِهِ: "نَعَمْ"، فَلَوْ كَانَا دَاخِلِينَ، لَمَا قَالَ كَذَلِكَ، بَلْ قَالَ: لَا بَدَّ أَنْ تَقْرَرَ وَتَعْمَلَ، وَكَذَا يُلْزِمُ أَنْ يَكُونَ تَقْسِيرُهُ بِالْتَّصْدِيقِ خَطَاءً، وَقَوْلُهُ نَعَمْ، كَذَبًا، وَهُوَ باطِلٌ. فَدَلِلَ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ بِمَا مَعَهُ مِنْ التَّصْدِيقِ الْقَائِمِ بِقَلْبِهِ، الدَّائِمُ بِتَجَدُّدِ أَمْثَالِهِ.

فقد ظهر مما ذكر بطلان قول الكرامية <sup>٣٩</sup> [٤٩ ب] أنه هو الإقرار المجرد. وقول بشر بن غياث <sup>٤٠</sup> وابن الرّاويني <sup>٤١</sup>: إنَّه تصديق فقط، إِلَّا أَنَّه يَكُونُ بِالْقَلْبِ وَاللِّسَانِ. وَأَمَّا قَوْلُ

<sup>٣٦</sup> في الأصل: إذا انتفى جزءاً. وهو تصحيف.

<sup>٣٧</sup> كذا في الأصل، والأصح: إذ إنَّ انتفاء الجزء.

<sup>٣٨</sup> انظر مثلاً كشف المخاء، ج ١، ص ٢١، وهذا هامش ٢٠.

<sup>٣٩</sup> هي فرقه نشأت في شرق الدولة الإسلامية في القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي وخصوصاً في المناطق الإيرانية، أسسها أبو عبد الله محمد بن كرام المتوفى في القدس الشريف في صفر من سنة ٢٥٥هـ/شباط (فبراير) ٨٦٩م. الموسوعة الإسلامية، ج ٤، ص ٦٦٧.

<sup>٤٠</sup> هو أبو عبد الرحمن بشر بن غياث بن أبي كريمة المرسي، تفقه على أبي يوسف الحنفي، ثم اشتغل بعلم الكلام. كان من المؤجنة ثم قال بخلق القرآن، مما أغضب هارون الرشيد عليه (ت ٢١٨هـ/٨٣٣م). سيسكين، ج ١، ص ٦١٦.

<sup>٤١</sup> هو أبو الحسين أحمد بن يحيى بن إسحاق المعروف بابن التاوندي، كان في البداية معتزلياً من أتباع بشر بن المعتز (ت ٢١٠هـ/٨٢٥م)، إلا أنه اتَّهم بالزندقة وأخرج من المدرسة المعتزلية. حاول التقرب من الشيعة الإمامية دون جدوى. وفي التهابه هاجم الإسلام وسائر الديانات السماوية. اختلف في سنة وفاته، فمن قائل إنها كانت سنة

الإقرار، فإنه يحتمله، كما في الإكراه، ولا مدخل له في حقيقة الإيمان<sup>٢٨</sup>، لكنه تعالى أوجبه لإظهار [٩٣ب] ما في قلبه إلى غيره من المسلمين، فجعل علامه وشرطًا لإجراء الأحكام الإسلامية عليه، إذ التصديق أمرٌ باطني لا بدّ له من علامه، ثم صار خلفاً عن التصديق في أحكام الدنيا، وجدَ أم لم يوجد. فمن صدق بقلبه ولم يقرّ بلسانه فهو مؤمن عند الله تعالى، وإن لم يكن في أحكام الدنيا، ومن عكس فالعكس<sup>٢٩</sup>، ومن جمع بينها، صحّ أن يقول: أنا مؤمن حقاً، لأنّه إن شاء في إيمانه يكفر، وكذا الأعمال، لا مدخل لها في حقيقته، لأنّه شرطها، لقوله تعالى: **﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾**<sup>٣٠</sup>.

والشرط خارج من المشروط، هذا هو الصحيح، وبه قال أبو منصور الماتريدي، وخالفها مالك<sup>٣١</sup> والشافعي<sup>٣٢</sup> والأوزاعي<sup>٣٤</sup> وجميع المحدثين والفقهاء، وقالوا: إن الإيمان هو التصديق بالجنان، والإقرار باللسان، والعمل بالأركان، حتى روي عن الشافعي رحمة الله عليه ألم قال: من أخل بالجزء الأول فهو منافق، ومن أخل بالثاني فكابر، ومن أخل بالثالث ففاسق.

---

٢٨ في الحاشية: فلإيمان رَكْنَانِ: رُكْنٌ أعلاً ورُكْنٌ أدنى. فالرُّكْنُ الأعظم هو التصديق القلبي، والرُّكْنُ الأدنى هو الإقرار باللسان. والإقرار يسقط في بعض الأحوال (في الأصل: الحل)، والتصديق لا يسقط مجاله.  
٢٩ كما في الأصل.

٣٠ في الحاشية: أي من لم يصدق بقلبه وأقر بلسانه فهو كافر عند الله، وإن لم يكن كافراً في أحكام الدنيا.  
٣١ في الحاشية: الأخبار أنواع، منها ما لا يحتمل الكذب، وهو أخبار الله تعالى بكتابه وأخبار الرسول بال الحديث والأخبار المتواترة.

٣٢ طه ٢٠/١١٢ والأئماء ٢١/٩٤.  
٣٣ هو الإمام مالك بن أنس، إمام المذهب المالكي (ت ١٧٩هـ/٧٩٦م). الموسوعة الإسلامية، ج ٦، ص ٢٦٢، سيسكين، ج ١، ص ٤٥٧ - ٤٦٤.

٣٤ هو الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس (ت ٤٢٠هـ/٨٢٠م)، مؤسس المذهب الشافعي، صاحب كتاب "الرسالة" في الأصول، وكتاب الأُمّ في الفروع. ولد في غزة، فلسطين، وتوفي في الفسطاط، مصر، ودفن في سفح جبل المقطم. انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٩، ص ١٨١ و سيسكين، ج ١، ص ٥٠٢ - ٥٠٩.

٣٥ هو أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، اشتهر بالفقه، توفي في قرية حنتوس قرب بيروت سنة ١٥٧هـ/٧٧٤م. انظر الموسوعة الإسلامية، ج ١، ص ٧٧٢.

وبعدما صدرتُها بيانَ حقيقة الإيمان، صارت ثانيةً فضول، فسميتها: روضات الجنات في أصول الاعتقادات، والله تعالى أَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَ التوفيقَ رِفِيقِي، وَيُسْهِلَ مِنْ تأليفِي وتحقيقِي، فَإِنَّهُ مَحِبُ الدُّعَوَاتِ، وَقاضِي الحاجاتِ.

## الرّوضة الأولى

### في حقيقة الإيمان

٥

#### على مذهب إمامنا أبي حنيفة النعمان، عليه رحمة الرحمن

اعلم أنَّ الإيمان<sup>٢١</sup> في اللغة التصديق، أي: إذعان حكم الخبر وقبوله وجعله صادق بحيث يقع عليه اسم التسليم. وفي الشَّرْع: هو تصديق قلبي بوجود الله ووحدانيته<sup>٢٢</sup>، وبكلِّ ما جاء به الرَّسُول عليه السلام من عنده، قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾<sup>٢٣</sup>، قوله الدين آمنوا ﴿بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ﴾<sup>٢٤</sup>، قوله عليه السلام: "اللَّهُمَّ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى الإِيمَانِ"<sup>٢٥</sup>، قوله لأسامة<sup>٢٦</sup> رضي الله عنه حين قُتل مُقرًا باللسان: "أَفَلَا شَفَقْتَ عَنْ قَبْلِهِ"<sup>٢٧</sup>، وحاصله أنه فُغل القلب، فلا يحتمل السقوط، بخلاف

<sup>٢٠</sup> انظر مثلاً كشف الخفاء، ج ١، ص ٢١. ورد الحديث بنصوص مُغایرة قليلاً في صحيح البخاري، حديث رقم ٥٠ و٤٤٩٩، ومسلم، رقم ٨ و ٩ و ١٠، والترمذني، رقم ٢٦١٠، والنمسائي، رقم ٤٩٠٤، وأبو داود، رقم ٤٠٧٥ وابن ماجة، رقم ٦٣ و ٦٤، وأحمد، رقم ١٧٩ و ١٨٦ و ٣٤٦ و ٩١٢٧.

<sup>٢١</sup> في الحاشية: واعلم أنَّ دخول الجنة بفضل الله تعالى، وبوعده للمؤمنين بسبب الإيمان، فهو لا يخالف الميعاد.

<sup>٢٢</sup> في الأصل: ووحدانيته.

<sup>٢٣</sup> المجادلة ٢٢/٥٨.

<sup>٢٤</sup> المائدة ٤١/٥.

<sup>٢٥</sup>

لقد ورد هذا الحديث بالتص التالي: "اللَّهُمَّ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ" في تفسير الطبرى، ج ٣، ص ١٨٩، وفي سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١٢٦٠، وفي الفردوس بمأثور الخطاب، ج ١، ص ٤٧٨.

<sup>٢٦</sup> هو الصحابي أبو محمد أسامة بن زيد بن حارثة بن شرحبيل الكلبي، لقب بحب بن حب رسول الله (ت ٥٥٤/٦٧٣م). انظر الموسوعة الإسلامية، ج ١٠، ص ٩١٣.

<sup>٢٧</sup> لقد ذكر هذا الحديث وقصته في مصادر كثيرة، منها: تفسير القرطبي، ج ٥، ص ٣٢٤، ٣٣٩، ٣٤١. ولقد وردت كلمة "هلا" بدلاً من "أفلا" على سبيل المثال، لاحصر، في تفسير الطبرى، ج ٥، ص ٢٢٤ وتفسير ابن كثير، ج ١، ص ٥٣٥ وج ٢، ص ٣١٠ والمستدرك على الصحيحين، ج ٣، ص ١٢٥.

النسفي<sup>١١</sup> وعقائد السنوسي<sup>١٢</sup> وعقائد تقاة السيوطي<sup>١٣</sup>، عليهم رحمة ربهم الغني، فإنها - مع ما فيها من حسن التنظيم والتراكيب، ووضاحة الترتيب وغاية من التنقيح وبهائية التذبيب - مشتملة على الغرر الفرائد من أصول الدين، وذرر الفوائد من قواعد عقائد اليقين، بحيث يستوجب أن يحرر ويُبَرِّ<sup>١٤</sup> على صفتِي الشمس والقمر، لكن لخلوها عن الأدلة في التهديد، لا يكتفى للتقصي عن التقليد<sup>١٥</sup>، وكُثُر أريد في نفسي وخلادي، وأستخِرُ الله تعالى في كَدِي<sup>١٦</sup> وبلدي، أن أستخرج من هذه الأصول، لهؤلاء الفحول، مختصراً رضياً مُشتَقلاً على عقائد المعمول، وممناً متبناً لِنَحْب<sup>١٧</sup> المنقول، من أمثل الأدلة وأصائل الأصول، من غير إيراد أُسْوَلَة<sup>١٨</sup> المعارضين وأدلة المخالفين.

فرتبتنه على ما وقع في جواب سيد المرسلين حين سأله<sup>١٩</sup> جبريلُ الأمين عن الإيمان، قال: "أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والبعث بعد الموت، والقدر خيره وشره [٩٣] من الله تعالى"<sup>٢٠</sup>، فهذه سبعة أصول.

١٠

<sup>١١</sup> في الأصل: الغسقي، وهذا تحريف. وهو أبو حفص عمر التسفي، نجم الدين الماتريدي (ت ٥٣٧ هـ / ١١٤٢ م). انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٧، ص ٦٩٦.

<sup>١٢</sup> أبو عبد الله محمد بن يوسف بن عمر بن شعيب، ولد في تلمسان سنة ٨٣٨ هـ أو ١٤٣٥ م أو ١٤٣٦ م وتوفي سنة ٩٥٥ هـ / ١٤٩٠ م. انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٩، ص ٢٠. أما عقائده فهي خمس: الكبرى والصغرى والوسطى وصغرى الصغرى والمقدمة.

<sup>١٣</sup> هو أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد جلال الدين الحصيري، العالم الموسوعي (٩١١-١٤٤٥ هـ / ١٤٤٥ م). انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٩، ص ٩١٣.

<sup>١٤</sup> في الحاشية: التزير: الكتابة، وبابه ضرب وقصْر، مختار.

<sup>١٥</sup> في الحاشية: التقليد والاقتداء بالغير بمجرد حسن الظن، من غير جهة في تحقيق، وهذا لا يجوز في العقائد، بل لا بد من نظر واستدلال، ولو على طريق الإجمال.

<sup>١٦</sup> في الحاشية: الكدة: الشدة في العمل وطلب الكسب. مختار.

<sup>١٧</sup> في الحاشية: التخبة كالمزة، مثل التخبة، والجمع نَحْب، كربطة (في الأصل: رصبة) وزطب. يقال: جاء في نَحْب أصحابه، أي في خيارهم. مختار صحاح.

<sup>١٨</sup> كما في الأصل، وهو مخفف أسطلة.

<sup>١٩</sup> في الأصل: سُنْلَه.

## [٦٩٢] بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله الذي هدانا للعلم والإيمان، ونهانا عن الكفر والعصيان، والصلة والسلام على نبيه النبىء، وحبيبه الوجيه، محمد المبعوث بخير الأديان، وعلى آله والتابعين بإحسان، وأصحابه الباقيين بإذعان، وبعد:

فَلَمَّا كَانَ الإِيمَانُ أَوْلَى مَا يُجْبَى عَلَى الْإِنْسَانِ، وَآخِرَ مَا يُطَلَّبُ عِنْدَ تَزْرِعِ الْأَرْوَاحِ مِنَ الْأَبْدَانِ، بَلْ هُوَ الْفَرْضُ الْأَصْلِيُّ مِنْ فَيْضِ الْوُجُودِ، وَالْمَقْصُودُ الْأَقْصِيُّ مِنْ أَخْذِ الْمِيشَاقِ<sup>٥</sup> الْمَعْهُودُ<sup>٦</sup>، وَلَا يَحْصُلُ إِلَّا بَعْدِ الْعِلْمِ<sup>٧</sup> بِواجْبِ الْوُجُودِ، وَلَا يَكُمُلُ إِلَّا بِإِثْبَاتِ صَفَاتِ فَائِضِ<sup>٨</sup> الْجُنُودِ، وَجَبَ عَلَى كُلِّ عَاقِلٍ صِرْفُ الْوُجُودِ، إِلَى كَسْبِهِ وَتَحْصِيلِهِ بِالْأَدَلَّةِ الْقَطْعِيَّةِ وَبِذَلِيلِ<sup>٩</sup> الْجَهُودِ، فِي تَعْلِمِ إِجْمَالِهِ وَتَفْصِيلِهِ عَلَى قَدْرِ الطَّاقَةِ الْبَشَرِيَّةِ، لِيَتَخلَّصَ مِنْ عُقْدِ التَّقْلِيدِ، فِي عَقَائِدِ التَّوْحِيدِ.<sup>١٠</sup>

فَالْإِيمَانُ رَئِيسُ الاعْتِقَادَاتِ الدِّينِيَّةِ وَرَأْسُهَا. وَالْعِلْمُ الْكَافِلُ بِتَحْقِيقِهِ، أَصْلُ الْعِلُومِ الْيَقِينِيَّةِ<sup>١١</sup> وَأَسَاسُهَا، وَهُوَ عِلْمُ التَّوْحِيدِ وَالصَّفَاتِ. وَقَدْ وَجَدَتْ فِيهِ أَحْسَنَ الْمُصْنَفَاتِ، وَأَخْصَرَ<sup>١٢</sup> الْمُؤَلَّفَاتِ: [٦٩٢ ب] الْفَقِهُ الْأَكْبَرُ لِإِمَامِنَا الْأَعْظَمِ<sup>١٣</sup>، ثُمَّ عَقَائِدُ الطَّحاوِيِّ<sup>١٤</sup> وَعَقَائِدُ عُمَرَ

<sup>٥</sup> إِشارةٌ إِلَى سُورَةِ الْأَعْرَافِ ١٧٢/٧: (وَإِذَا أَخْذَ رِبَّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ طُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ بِرِبِّهِمْ قَالُوا تَبَّأْ شَهَدْنَا أَنْ نَهْوَلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ).

<sup>٦</sup> فِي الْحَاشِيَّةِ: أَجْعَجَ أَهْلَ السُّنْنَةِ عَلَى أَنَّ الْعُقْلَ الْأَكْبَرُ الْعِلْمُ، يَقْعُدُ بِهِ الْعِلْمُ لِلأَشْيَاءِ. فَالْعُقْلُ أَشْرَفُ مِنَ الْمَقْرُونِ لِكُونِهِ مَتَّبِعًا وَمَخْدُومًا، وَلَا يَعْلَمُ بِهِ الْبَارِيُّ، لَا بِالْعُقْلِ.

فَالْمَقْصُودُ الْأَصْلِيُّ مِنْ خَلْقِ الْعُقْلِ وَإِعْطَاهُهُ تَعَالَى لِلْإِنْسَانِ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَالْإِجْتِنَابُ عَنِ الْكُفَرِ (كَذَا). فَاللَّهُ تَعَالَى خَلَقَ الْعُقْلَ وَجَعَلَهُ آلَةً لِمَرْعَةِ الْأَشْيَاءِ فِي حَقِّ الْعَبَادِ، وَهُوَ جَسَمٌ لَطِيفٌ مُضِيءٌ، مَحْلُ الرَّأْسِ عِنْدَ عَامَةِ أَهْلِ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَأَثْرَهُ يَقْعُدُ عَلَى الْقَلْبِ. فَيَصِيرُ الْقَلْبُ بِنُورِ الْعُقْلِ مُدْرِكًا لِلأَشْيَاءِ، كَالْعَيْنِ يَصِيرُ مُدْرِكًا لِلأَشْيَاءِ بِنُورِ

<sup>٧</sup> الشَّمْسِ وَنُورِ السَّرَاجِ. فَإِنْ قَلَّ التَّوْرُ أَوْ ضَعُفَ، قَلَّ الْإِدْرَاكُ أَوْ ضَعُفَ. وَإِنْ اغْدُمَ التَّوْرُ، انْعَدَمَ الْإِدْرَاكُ.

فِي الْأَصْلِ تَرَدَّدَ الْمَهْزَةُ بَعْدَ الْأَلْفِ الْمَدُودَةِ فِي وَسْطِ الْكَلْمَةِ بِصُورَةِ الْيَاءِ، وَسَأَوْرَدَهَا فِيهَا بَعْدَ بِصُورَةِ الْمَهْزَةِ، دُونَ<sup>٨</sup> إِشَارَةٍ إِلَى ذَلِكَ فِي الْهَامِشِ.

فِي الْحَاشِيَّةِ: لِأَنَّ الْإِيمَانَ عَلَى نَوْعَيْنِ: إِجْمَالِيٍّ وَتَفْصِيلِيٍّ. فَالْإِيمَانُ الْإِجْمَالِيُّ إِيمَانُ الْمَقْلِسِينِ، وَالْإِيمَانُ التَّفْصِيلِيُّ إِيمَانُ الْمُسْتَدِلِّينِ.<sup>٩</sup>

الْمَقْصُودُ هُوَ أَبُو حَنِيفَةَ الْتَّمَعَانِ.

<sup>١٠</sup> أَوِ الْعِقِيدَةِ، أَوِ بِيَانِ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ. اَنْظُرْ سِيسِكِينَ، ج ١، ص ٤٤١.

[مقدمة المؤلف]

٩١ب] لقد وجدتُ في مكة المكرمة كتاب التوحيد<sup>١</sup> الذي صنفه الشّيخ الإمام أبو منصور المأثريدي بخط عتيق مكتوب في تاريخ خمسائه على طريق أهل السنة والجماعة، فرأيت أن أصنف في هذا العلم كتاباً مختصراً مُشرحاً على طريق السنة، ليقف عليه العامة، من أهل دار التصر الخاصة.

وإنما حثني على هذا التأليف ما ظهر في بلادنا من أقوال الرّيغ والمبدع من أهل المبتدع، المتصوّفة، ليتسبّب به أطفال أهل السنة والجماعة، ولا يزلوا<sup>٢</sup> عن الهوى والطّريق الجادّة، فمن تمسك بما يُبنّ في هذا الكتاب<sup>٣</sup> فقد كان على اعتقاد أهل السنة والجماعة، وهو الذي كان عليه الصّحابة رضي الله عنهم أجمعين، فأسألُ الله تعالى التوفيق لأهل دار التصر، والملته علىَّ أن ينفعهم بما قصدته، وليبيّنَ<sup>٤</sup> ما ولجّته في هذا التأليف، وهو حسي وعليه توكلٌ، نعم المولى ونعم التصير، وصلّى الله على سيدنا محمدٍ وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً.

<sup>١</sup> كتاب التوحيد: انظر سيسكين، ج ١، ص ٦٠٢. ولقد حفّه الأستاذ فتح الله خليف ونشرته دار الجامعات المصرية، ولكن بدون تاريخ وبدون ذكر مكان النّشر. كما وحقّقه أيضاً الأستاذ الدكتور بكر طوبال اوغلى والدكتور محمد أرونقى وقدمًا للكتاب بالعربية (ص ٥٦-١٥) وبالتركية (IX-XXXIV).  
<sup>٢</sup> كما، والأصح: ولكن لا يزلوا.

<sup>٣</sup> والمتضود هو هذا كتاب: *روضات الجنات في أصول الاعتقادات*. ولقد اعتمدنا في تحقيقه على مخطوطه برلين، رقم: ١٨٤١، من الورقة ٩١ب إلى ١٠٧ب، ثم أحلقناها بالورقة: ٣٣ب: Staatsbibliothek, Preuss.Kulturbesitz, Orientabteilung, Signatur: Wetzstein II ١٧٥٧; fol. ٩١b-١٠٧b und Wetzstein II ١٧٩٤; fol. ٣٣b

<sup>٤</sup> المخط الذي كُبِّت به هذه المخطوطة في مُجمّله جميل واضح، ما عدا بعض يقع الرّطوبة هنا وهناك. كلّ صفحة تحتوي على خمسة عشر سطرًا. ولقد أضيّفت على جوانب بعض الصفحات توضيحات، يجدها القارئ هنا في الحواشي بخط أسود عريض. لم يذكر الناشر اسمه، إلا أنه انتهى من الكتابة سنة ١١٤٦هـ/١٧٣٣م-١٧٣٤م.  
<sup>٤</sup> كما، والأصح: وليبيّن لهم.

# روضات الجنّات

## في أصول الاعتقادات

لِكَافِي حَسَنْ أَفَنْدِي الْأَقْحَصِارِي

تحقيق

إدوارد بدین



الخامس: الأشعري يقول: أوصاف الأفعال، كالرازية، حادثة، وأبو حنيفة [٤٠ آ] رحمه الله يجعلها قدية.

السادس: أبو حنيفة يقول بامتناع الصغار على الأنبياء، وخالفه الأشعري.

السابع: ليس على الكافر نعمةٌ، قال بذلك الأشعري، وخالفه أبو حنيفة، رحمه الله.

أقول: وفي التوضيح<sup>٢٦</sup>: التكليف بما لا يطاق، غير جائز عند أبي حنيفة رحمه الله، خلافاً للأشعري. وفيه أيضاً الحسن والقبح شرعاً عند الأشعري، وعندنا شرعاً<sup>٢٧</sup> وعقليّ، أو نقول بالتوسط. وفي متن بداية الأصول<sup>٢٨</sup>: الاسم والمعنى واحد عندنا.

وقال بعض الأشعريّة: الاسم غير التسمية وغير المعنى، وقال بعضهم: الاسم ينقسم إلى ثلاثة أقسام، أحدها عين المعنى والثاني غير المعنى والثالث لا هو ولا غيره. وتفرقوا<sup>٢٩</sup> على <أن التسمية غير المعنى، وهي قامت [كذا، ؟] المعنى. والصحيح ما قلناه.<sup>٣٠</sup>

فإن من قال: "الله"، صح أن يقال: ذكر الله، وصح أن يقال: ذكر اسم الله، ولو لا هما واحد، لما صح إطلاق ذلك. فما بهذا<sup>٣١</sup> - أي على ما ذكر سابقاً ولاحقاً - يكون المسائل الخلافية بينهما عشرة، فالحصر بالسبعين فضور. تمت الرسالة.

<sup>٢٦</sup> هو: التوضيح في حلّ غوامض التبيّع، لصدر الشريعة، عَبْيَدُ اللهِ بْنُ مُسْعُودَ الْمَحْبُوْبِيِّ (ت ٧٤٧هـ/١٣٤٦م) وهو شرح لكتابه: تبيّع الأصول. كشف الطّنون، ج ١، ص ٤٩٦.

<sup>٢٧</sup> في الأصل: شواعي، وهو تصحيف.  
<sup>٢٨</sup> لعله يقصد البداية في أصول الدين لأبي محمد أحمد بن محمود بن بكر الصابوني، الملقب نور الدين الإمام، المتوفى سنة ٥٨٠هـ/١١٨٤م. انظر طبقات الحنفية، ص ١٢٤.

<sup>٢٩</sup> في الأصل: ما قلنا.  
<sup>٣٠</sup> كما في الأصل، والأصح: في هذا.

النصر العياضي<sup>١٩</sup>، تلميذ أبي بكر الجوزجاني<sup>٢٠</sup>، صاحب أبي سليمان الجرجاني<sup>٢١</sup>، تلميذ محمد بن الحسن الشيباني<sup>٢٢</sup> - من أصحاب الإمام أبي حنيفة. وما تُريد قرية من فُرَى سَمْرَقَدَ. والمحققون من الفريقين لا ينسب أحدهما <الآخر><sup>٢٣</sup> إلى البدعة والضلالة.

والخلاف بينهما في سبعة أصول، وهي - نحمد الله - ليست من أمّهات المسائل حتى تكون بخلاف في ذلك مؤدياً إلى التباين والتناقض في أصول الدين.

**الأول:** الاستثناء في الإيمان، في قول القائل: أنا مؤمن إن شاء الله. قال به الأشعري وأنكره المتأثري.

**الثاني:** قال الأشعري: السعيد لا يشُقَّ، والشقي لا يسعد؛ وأنكره أبو حنيفة<sup>٢٤</sup>، رحمه الله.

١٠ **أقول:** يمكن أن يُحلَّ النزاع بينهما في هذه المسألة<sup>٢٥</sup> على اللفظي، على ما حققه بعض العلماء، بأن قول الأشعري بالنسبة إلى استعداده الأصلي، أو كتابه الأزلي، وأماماً قول أبي حنيفة رحمه الله، فمبناه على الظاهر، ونحن نحكم به.

**الثالث: الكسب،** وينفيه الأشعري، وخالفه أبو حنيفة، رحمه الله.

**الرابع: الأشعري يقول:** إن معرفة الله واجبة بالشرع، وأبو حنيفة يقول: بالعقل.

<sup>١٩</sup> في الأصل: العياض. وهو أبو نصر أحمد بن العباس بن الحسين العياضي الأنباري الفقيه السمرقندى، تاريخ وفاته غير معروف. انظر Roots of Synthetic Theology in Islām, by Mustafa Cerić. Kuala Lumpur ١٩٩٥.

٢١ ص ٣١.

<sup>٢٠</sup> هو أبو بكر أحمد بن إسحاق بن صالح الجوزجاني، تاريخ وفاته غير معروف. المصدر السابق، ص ٣١.

<sup>٢١</sup> لعل الأصح: أبو سليمان بن موسى بن سليمان الجوزجاني، المتوفى بعد سنة ٧٤٦/٥٢٠٠م. انظر Roots of Synthetic Theology ص ٣٢ ومقدمة كتاب التوحيد، ص [٣].

<sup>٢٢</sup> هو أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقان الشيباني، ولد في واسط سنة ١٣٢/٧٤٩هـ وتترعرع في الكوفة، حيث بدأ بالاسقاط إلى أبي حنيفة التمانع وهو في سن الرابعة عشرة. من أشهر شيوخه سفيان الثوري والأوزاعي ومالك بن أنس وأبو يوسف. تُوقي في رئوبية قرب مدينة الرى سنة ١٨٩/٨٠٥هـ. سيسكين، ج ١، ص ٤٢١-٤٣٣.

<sup>٢٣</sup> <الآخر>، ساقطة في الأصل.

<sup>٢٤</sup> حنيفة: في الأصل بدون تنقيط.

<sup>٢٥</sup> المسألة: في الأصل: المسألة.

وشارخ العقائد أشعري<sup>١٤</sup>، لأنّه شافعيٌ. والشافعيٌ أشعريٌ.  
ففي كتب الماثريديّة، إذا ذكر أهل السنة، فُرِادُهُم الماثريديّة، وكذا في كتب الأشاعرة،  
إذا ذكر أهل السنة، فُرِادُهُم الأشاعرة.

قال الفاضل التفتّاني، في *شرح المقدّس*<sup>١٥</sup>: المشهور من السنة في ديار خراسان  
والعراق والشام وأكثر أقطارها الأشاعرة، أصحاب [٣٩] أبي الحسن عَلْقَمَة<sup>١٦</sup> بن  
إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن عبد الله بن بلال بن أبي بُرْدَة بن أبي موسى الأشعريّ،  
صاحب رسول الله، صَلَّى الله تعالى عليه وسلم. وأبو الحسن أول من خالف أبا عليًّ  
الجُبَانِيَّ<sup>١٧</sup>، ورجع عن مذهبـه إلى السنة، أي طريقة النبي<sup>١٨</sup>، والصحابة، أي طريقة  
الصحابـة. وفي ديار ما وراء النـهر، الماثريـيـة، أصحابـ أبي منصور الماثريـيـ، تلمـيدـ أبي

<sup>٩</sup> لعله يقصد طوال الأنوار للقاضي عبد الله بن عمر البيضاوي المتوفـي سنة ٦٨٥ هـ / ١٢٨٦ مـ. انظر *كشف الظنـون*، ج ٢ ص ١١١٦.

<sup>١٠</sup> أضيفـتـ كلمة "ـشـرحـ"ـ فيـ الـهـامـشـ.

<sup>١١</sup> لعله يقصد شـرحـ المـوقـفـ لـعلاـءـ التـبـيـ عـلـيـ بنـ مـحـمـدـ القـشـجيـ، المتـوفـيـ فيـ اـسـطـنـبـولـ سـنـةـ ٨٧٩ـ هـ / ١٤٧٤ـ مـ.

الموسـوعـةـ الإـسـلامـيـةـ، جـ ١ـ، صـ ٣٩٣ـ.

<sup>١٢</sup> "ـوـمـتـهـ"ـ يـعـنيـ: مـتـنـ المـوـاـفـقـ لـعـضـ الدـينـ الإـيجـيـ، تـ ١٣٥٥ـ هـ / ٧٦٥ـ مـ.

<sup>١٣</sup> المـقـاصـدـ هوـ المـقـاصـدـ فيـ عـلـمـ الـكـلـامـ لـسـعـدـ الـدـينـ التـقـنـانـيـ المتـوفـيـ سـنـةـ ٧٩٣ـ هـ / ١٣٩١ـ مـ.

<sup>١٤</sup> لـعلـهـ يـنـوـهـ هـنـاـ إـلـىـ كـمـالـ الـدـيـنـ مـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ، الـمـعـرـوـفـ بـاـبـنـ أـبـيـ شـرـيفـ الـقـدـسـيـ الشـافـعـيـ، تـ ١٤٩٩ـ هـ / ١٣٩٥ـ مـ - ١٤٥٦ـ هـ / ١٣٨٨ـ مـ.

<sup>١٥</sup> شـرحـ المـقـاصـدـ فيـ عـلـمـ الـكـلـامـ لـسـعـدـ الـدـينـ التـقـنـانـيـ المتـوفـيـ سـنـةـ ٧٩٣ـ هـ / ١٣٩١ـ مـ.

<sup>١٦</sup> بلـ هوـ "ـعـلـيـ بـنـ إـسـمـاعـيلـ بـنـ بـشـرـ، وـاسـمـهـ إـسـحـاقـ بـنـ سـالـمـ بـنـ إـسـمـاعـيلـ بـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ مـوسـىـ بـنـ بـلـالـ بـنـ أـبـيـ بـُرـدـةـ"ـ ابنـ صـاحـبـ رـسـولـ اللهـ صـلـّىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـبـيـ مـوسـىـ عـبـدـ اللهـ بـنـ قـيسـ"ـ، طـبـاتـ الشـافـعـيـةـ الـكـبـرىـ، جـ ٣ـ، صـ ٣٤٧ـ. وـفـارـنـ أـيـضاـ بـالـاقـبـاسـ مـنـ نـفـسـ الـمـصـدرـ، أيـ شـرحـ المـقـاصـدـ لـلـتـقـنـانـيـ، الـذـيـ يـورـدـهـ أـبـوـ عـذـبةـ فـيـ كـابـهـ الرـوـضـةـ الـبـهـيـةـ، اـنـظـرـ هـنـاـ، صـ ١٣٥ـ.

<sup>١٧</sup> أبوـ عـلـيـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الـوـهـابـ الـجـبـانـيـ مـنـ شـيـوخـ الـمـعـزـلـةـ (٢٣٥ـ هـ / ٨٤٩ـ مـ - ٣٠٣ـ هـ / ٩١٥ـ مـ). سـيـسـكـينـ، جـ ١ـ، صـ ٦٢١ـ - ٦٢٢ـ.

<sup>١٨</sup> فـيـ الـأـصـلـ: الـسـيـ.

## [٢٣٩] رسالة في الفرق بين مذهب الأشاعرة والماطريدية

للفضل نوعي أفندي<sup>١</sup> ، سلمه الله

المطلب الثاني

في الفرق بين مذهب الأشاعرة والماطريدية<sup>٢</sup>

<sup>٥</sup> إعلم أن الفرقـة الناجـية الأشـاعـرة والـماـطـريـديـة، ومـذـهـبـنا - <أـيـ مـذـهـبـ><sup>٣</sup> أبي حـنـيفـة، رـحـمـهـ اللهـ<sup>٤</sup> - ماـطـريـديـة.

ومن كـتـبـهم: مـتنـ العـقـائـدـ النـسـفـيـةـ<sup>٥</sup> ، وـمـنـ الـبـداـيـةـ<sup>٦</sup> ، وـمـنـ الـقـبـصـرـةـ<sup>٧</sup> ، وـمـنـ الـطـحاـوـيـ<sup>٨</sup> ، إلى غير ذلك.

ومن كـتـبـ الأـشـاعـرةـ: مـتنـ الـطـوالـ<sup>٩</sup> ، وـشـرحـ المـوـاقـفـ<sup>١٠</sup> ، وـمـتنـهـ<sup>١٢</sup> ، وـالـمـاـصـدـ<sup>١٣</sup>.

<sup>١</sup> هو يحيى بن علي بن نصوح نوعي المتوفى سنة ١٠٠٧ هـ / ١٥٩٨ مـ.

<sup>٢</sup> تتـأـلـفـ هذهـ الرـسـالـةـ منـ أـرـبـعـ صـفـحـاتـ (ورـقـةـ ٢٣٩ـ آـلـىـ ٤٠ـ بـ)، وهـيـ جـزـءـ منـ مـخـطـوـتـةـ لـايـدـنـ، رقمـ ١٨٨٢ـ.

<sup>٣</sup> الرـسـالـةـ مـكـتـوـبـةـ بـخـطـ جـمـيلـ، إـلـآـ أـنـهـ لاـ تـحـتـويـ عـلـىـ اـسـمـ نـاسـخـهاـ وـلـاـ عـلـىـ تـارـيخـ الـاتـهـاءـ مـنـ نـسـخـهاـ.

<sup>٤</sup> ماـ جـاءـ بـيـنـ <>ـ سـاقـطـ فـيـ الأـصـلـ فـأـضـافـهـ الـحـقـ لـتـوـضـيـحـ الـمـغـنىـ.

<sup>٥</sup> فيـ الأـصـلـ: أـبـيـ حـ، يـعـنيـ "أـبـيـ حـنـيفـةـ"ـ، ثـمـ: رـحـ، يـعـنيـ "رـحـمـهـ اللهـ"ـ؛ يـكـرـرـ النـاسـخـ هـذـاـ الاـخـتـصـارـ أـكـثـرـ مـنـ مـرـّـةـ، وـلـكـتـيـ لـنـ أـشـيـرـ إـلـىـ ذـلـكـ فـيـ بـعـدـ.

<sup>٦</sup> هوـ كـتـابـ العـقـائـدـ، لـنـجـمـ الـدـيـنـ أـبـيـ حـضـصـ عـمـرـ بـنـ مـحـمـدـ الـماـطـريـديـيـ (تـ ١١٤٢ـ هـ / ٥٣٧ـ مـ)، وـلـقـدـ اـهـتمـ بـهـذـاـ الـكـتـابـ كـثـيرـ مـنـ الـعـلـمـاءـ، أـشـهـرـهـمـ سـعـدـ الـدـيـنـ مـسـعـودـ بـنـ عـمـرـ الـقـتـزـانـيـ. اـنـظـرـ كـشـفـ الـظـلـونـ، جـ ٢ـ، صـ ١٤٥ـ وـأـبـجـدـ الـعـلـومـ، جـ ٣ـ، صـ ٥٧ـ وـكـذـلـكـ الـمـوـسـوعـةـ الـإـسـلامـيـةـ، جـ ٧ـ، صـ ٩٦٨ـ.

<sup>٧</sup> لـعـلـهـ كـتـابـ الـبـداـيـةـ مـنـ الـكـفـاـيـةـ، لـنـورـ الـتـيـنـ الصـابـوـنـيـ الـبـخـارـيـ (تـ ١٨٤ـ هـ / ٥٨٠ـ مـ)، وـهـوـ مـسـتـخـلـصـ مـنـ كـتـابـ الـمـطـلـقـ: كـتـابـ الـكـفـاـيـةـ فـيـ الـهـدـاـيـةـ. اـنـظـرـ مـقـالـةـ: الـماـطـريـديـةـ، فـيـ الـمـوـسـوعـةـ الـإـسـلامـيـةـ، جـ ٦ـ، صـ ٨٤٨ـ.

<sup>٨</sup> لـعـلـهـ: تـبـصـرـةـ الـأـدـلـةـ، لـأـبـيـ مـعـينـ الـنـسـفـيـ الـمـكـحـولـيـ (تـ ١١٤ـ هـ / ٥٠٨ـ مـ).. اـنـظـرـ مـقـالـةـ: الـماـطـريـديـةـ، فـيـ الـمـوـسـوعـةـ الـإـسـلامـيـةـ، جـ ٦ـ، صـ ٨٤٧ـ.

<sup>٩</sup> لـعـلـهـ: الـعـقـيـدةـ (أـوـ: الـعـقـائـدـ، أـوـ: بـيـانـ السـنـةـ وـالـجـمـاعـةـ، سـيـسـكـيـنـ)، جـ ١ـ، صـ ٤٤١ـ، لـأـبـيـ جـعـفرـ أـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ سـلـيـمانـ بـنـ عـبـدـ الـمـلـكـ الـأـزـدـيـ الـطـحاـوـيـ الـجـنـوـيـ (تـ ٣٢١ـ هـ / ٩٣٣ـ مـ). سـيـسـكـيـنـ، جـ ١ـ، صـ ٤٣٩ـ - ٤٤٢ـ.

# رسالة في الفرق

بين مذهب الأشاعرة والماهريّة

للفاضل نوعيٌّ أفندي

تحقيق

إدوارد بدین



### المُسَأْلَةُ التِّسْعَةُ

قال الماتريدي<sup>١٢</sup>: تخليد المؤمنين في النار وتخليد الكافر في الجنة لا يجوز عقلاً ولا سمعاً.  
وعند الأشعري يجوز.

### المُسَأْلَةُ الْعَاشِرَةُ

قال بعض الماتريدية<sup>١٣</sup>: الاسم والمسمي واحد.  
وقال الأشعري بالتعابير بينهما وبين التسمية.

ومنهم من قسم الاسم إلى ثلاثة أقسام: قسم عينه، وقسم غيره، وقسم ليس بعينه ولا  
بغيره. والاتفاق على أن التسمية وغيرها، وهي ما قامت بالمسمي. كما في بداية  
الكلام<sup>١٤</sup>.

### الْمُسَأْلَةُ الْحَادِيَةُ عَشَرَةٌ

قال الماتريدي: الذكر شرط في النبوة، حتى لا يجوز أن يكون الأئمَّةُ نبياً.  
وقال الأشعري: ليست الذكرة شرطاً فيها، والأئمَّةُ لا تُنافِيَها. كما في بداية الكلام.

### الْمُسَأْلَةُ الثَّانِيَةُ عَشَرَةٌ

قال الماتريدي: فعل العبد يسمى كسباً، لا خلقاً، وفعل الحق يسمى خلقاً، لا كسباً.  
والفعل يتناولهما.

وقال الأشعري: الفعل عبارة عن الإيجاد حقيقةً، وكسبُ العبد يسمى فعلاً بالمحاز،  
وقد تفرد القادر خلقاً. وما لا يجوز: تفرد الخالق كسباً.  
لقد تمت الرسالة الشريفة لابن كمال باشا، رحمه الله تعالى.

<sup>١٢</sup> في الأصل: الماتريدي.

<sup>١٣</sup> لعل المقصود هو البداية في الكلام، وهو مختصر على أربعة مقاصد، لأبي تراب إبراهيم بن عبد الله. انظر كشف الطعون، ج ١، ص ٢٢٩.

<sup>١٤</sup> في الأصل: عشر.

وقال الأشعري: إن رضا الله تعالى ومحبته شاملٌ بجميع<sup>١١</sup> الكائنات، كإرادته.

#### المسألة الخامسة

تكليف ما لا يطاق، ليس جائزًا عند الماثريدي، وتحميل ما لا يطاق عنده جائز.  
وكلاهما جائز عند الأشعري.

#### المسألة السادسة

٥

قال الماثريدي: بعض الأحكام المتعلقة بالتكليف معلوم بالعقل، لأن العقل آلة يدرك بها حُسْنُ بعض الأشياء وفُسْخُها، وبها يُدرك وجوب الإيمان [ص ٥٩] وشُكُر المُثُنُم، وأن المُعْرَفُ والمُوجَبُ هو الله تعالى، لكن بواسطة العقل، كما أن الرسول معرف الوجوب، والمُوجَبُ الحقيقِيُّ هو الله تعالى، لكن بواسطة الرسول عليه السلام، حتى قال: لا عذر لأحد في الجهل بخلقه، ألا يرى خلق السماوات والأرض؟ ولو لم يبعث رسولًا، لوجب على الخلق معرفته بعقوتهم.

وقال الأشعري: لا يجب شيء ولا يُحَرَّم إلّا بالشرع، لا بالعقل، وإن كان للعقل أن يُدرك حُسْنَ بعض الأشياء، وعند الأشعري: جميع الأحكام المتعلقة بالتكليف تلقاه بالسمع.

#### المسألة السابعة

١٥

قال الماثريدي: قد يسعد الشّقِيقُ وقد يشقى السعيد.

وقال الأشعري: لا اعتبار بالسعادة والشقاوة إلّا عند الخاتمة والعاقبة.

#### المسألة الثامنة

٢٠

العفو عن الكفر ليس بجازٍ.

وقال الأشعري: يجوز عقلاً، لا سمعاً.

---

<sup>١١</sup> كما في الأصل، ولعل الأصح: بجمع.

### المسألة الثانية

قال الماتريديّ: كلام الله تعالى ليس مسموع، وإنما المسموع الدال عليه.

وقال الأشعريّ: مسموع، كما هو المشهور من حكاية موسى عليه السلام.

قال ابن فورك<sup>٧</sup>: المسموع عند قراءة القارئ شيئاً: صوت القارئ وكلام الله تعالى.

وقال القاضي الباقلاني<sup>٨</sup>: كلام الله تعالى غير مسموع على العادة الجارية، ولكن يجوز أن يُسمع الله تعالى من شاء من خلقه، على خلاف قياس العادة، من غير واسطة الحروف والصوت.

قال أبو إسحاق الإسغرايني<sup>٩</sup> ومن تبعه: إن كلام الله تعالى غير مسموع أصلاً، وهو اختيار الشّيخ أبي منصور الماتريديّ. كما في البداية.<sup>١٠</sup>

### المسألة الثالثة

١٠

قال الماتريديّ: صانع العالم موصوف بالحكمة، سواء كانت بمعنى العلم أو بمعنى الأحكام.

وقال الأشعريّ: إن كانت بمعنى العلم، فهي صفة أزلية قائمة بذات الله تعالى، وإن كانت بمعنى الأحكام، فهي صفة حادثة من قبيل التكوين، لا يوصف ذات الباري بها.

### المسألة الرابعة

١٥

قال الماتريديّ: إن الله تعالى يريد بجميع الكائنات جوهرًا أو عرضاً، طاعة أو معصية، إلا أن الطاعة تقع بمشيئة الله وإرادته وقضائه وقدره ورضاه ومحبته وأمره، وأن المعصية تقع بمشيئة الله وإرادته وقضائه، لا برضاه ومحبته وأمره.

<sup>٧</sup> هو أبو بكر محمد بن الحسن فورك الأنباري الإصبعاني، مات مسموماً سنة ٤٠٦ هـ / ١٠١٥ مـ، سيسكين، ج ١، ص ٦١٠ - ٦١١.

<sup>٨</sup> هو أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم (ت ٤٠٣ هـ / ١٠١٣ مـ)، شميمه المصادر أيضاً: ابن الباقلاني، من أشهر كتبه: إعجاز القرآن. انظر الموسوعة الإسلامية، ج ١، ص ٨٢٨.

<sup>٩</sup> هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران المهرجاني الأشعري الشافعى (ت ٤١٨ هـ / ١٠٢٧ مـ). انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٤، ص ١٠٧.

<sup>١٠</sup> هو كتاب البداية من الكفاية، لنور الدين الصابوني البخاري (ت ٥٨٠ هـ / ١١٨٤ مـ)، وهو مستخلص من كتابه المطول: كتاب الكفاية في الهدایة. انظر مقالة: الماتريدية، في الموسوعة الإسلامية، ج ٦، ص ٨٤٨.

رسالة الاختلاف بين الأشاعرة والماطريديّة<sup>١</sup>  
 في اثني عشرة<sup>٢</sup> مسألة  
 للمحقق العلامة، لابن كمال باشا

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الأستاذ: إعلم أن الشیخ أبا الحسن الأشعري، إمام أهل السنة ومقدمهم، ثم الشیخ أبو منصور الماتریدی، وأن أصحاب الشافعی وأتباعه، تابعون له - أبي لأبي الحسن الأشعري - في الأصول، وللشافعی في الفروع، وأن أصحاب أبي حنیفة تابعون للشیخ أبي منصور<sup>٣</sup> الماتریدی في الأصول، ولأبي حنیفة في الفروع، كما أفادنا بعض مشايخنا، رحمة الله تعالى، ولا نزاع بين الشیخین وأتباعهما<sup>٤</sup> إلا في اثنی عشرة<sup>٥</sup> مسألة.

المسألة الأولى

قال الماتریدی: التکوین صفة أزلیة قائمة بذات الله تعالى كجميع صفاتـه، وهو غير المکون، ويتعلق بالمکون من العالم وكل جزء منه بوقت وجودـه. كما أن إرادة الله تعالى أزلیة، يتعلق بالمرادات بوقت وجودـها، وكذا قدرـته تعالى الأزلیة مع مقدورـاتها.

وقال الأشعري: إنـها صفة حادـثة، غير قائمة بذات الله تعالى، وهي من الصـفات الفعلـية عندـه ، [ص ٥٨] لا من الصـفات الأزلـية. والصـفات الفعلـية كلـها حادـثـة، كالـتکوین والإيجـاد.

ويتعلق وجودـ العالم بخطـاب: كـذلك.

<sup>١</sup> إن هذه الرسالة مسجلاً على أنها في المخطوطة الموجودة في المكتبة السليمانية/تیرنوڤالی (Süleymaniye/Tırnavalı) التي تحمل رقم ٢/١٨٤٧، ورقة ٥٧-٥٩. واتضح فيها بعد أنها ليست مكتوبة بخطـة الـيد، بل مطبوعة على صفحـات تبدأ بالرقم ٥٧ وتنتهي بالرقم ٥٩.

<sup>٢</sup> في الأصل: اثـني عشر.

<sup>٣</sup> في الأصل: أبو المنصور.

<sup>٤</sup> في الأصل: وأتباعـه.

<sup>٥</sup> في الأصل: اثـني عشر.

<sup>٦</sup> في الأصل: عندـ.

# رسالة الاختلاف

بين الأشاعرة والماطريدية  
في اثنين عشرة مسألة

للمحقق العلامة ابن كمال باشا

تحقيق

إدوارد بدین

فَةٌ وَائِنْ حَبْلٌ الْكَبِيرُ الشَّانِ  
 إِنْ تَسْتَعْمِهُمْ نَجْتِمَعُ بِحَيْثَانِ  
 مُؤْمِنٍ مَدْحُورٍ بِالْعُصْبَانِ  
 ذَا بُدْعَةٍ شَنَعَاءٌ فِي النَّيْرَانِ  
 مَعْهُمْ وَيَقْتَرِفُونَ كَلُوْخَدَانِ  
 مُحَمَّدٌ مِنْ تَارِهِ بِأَمَانِ<sup>٨١</sup>  
 وَبَدَا بِدَيْجُورِ الدُّجَى التَّسْرَانِ  
 دَدِيقٌ وَالْفَارُوقُ مَعْ عُثْمَانِ  
 هُمُ الْتُجُومُ لِمُقْتَدٍ حَيْرَانِ

وَالشَّافِعِيُّ وَمَالِكٌ وَأَبُو حَيْنَةٍ  
 دَرَجُوا عَلَيْهِ وَخَلَفُونَا إِثْرَهُمْ  
 أَوْ نَتَدْعُ فَلَسَوْفَ نَصْلِي التَّارَ مَذْ  
 وَالْكُفْرُ مَنْفِيٌ فَلَسْتُ مُكَفَّرًا  
 بِلْ كُلُّ أَهْلِ الْقِبْلَةِ الإِيمَانِ يَجْبَرُ  
 فَاجْهَرْنَا الرَّحْمَنُ بِالْهَادِيِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ مَا وَضَحَّ الْضَّحْيَ  
 وَالْأَلِ وَالصَّحْبِ الْكِرَامِ وَمِنْهُمُ الصِّ  
 وَعَلِيُّ ابْنُ الْعَمِّ وَالْبَاقُونَ إِنَّ

[انتهى الاقتباس من كتاب طبقات الشافعية لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبنكي]

<sup>٨١</sup> قال في المصباح (ن س ر): "والنَّسْرُ: كوكب، وهو اثنان، يقال لأحددهما: النَّسْرُ الطَّائِرُ، والآخر: النَّسْرُ الْوَاقِعُ" (هذا الهمش مأخوذ عن كتاب طبقات الشافعية، ج ٣، ص ٣٨٩، هامش ٢).

[طبقات، ج ٣، ص ٣٨٨]

لَا يُخْرِجُونَ بِذَٰلِيَّةِ الْإِذْعَانِ  
لَا شَيْءٌ يَنْهِمُ مِمَّا مِنَ النُّكْرَانِ  
عَارٍ عَنِ التَّبْدِيعِ وَالْخِدْلَانِ  
لَأَنَّ الْبَقَاءَ لِلْحَقِيقَةِ الرَّحْمَنِ  
لَبِرَائِدٍ فِي الدَّنَاتِ لِلْإِمْكَانِ  
عَفْدٍ وَفِي أَشْيَاءِ مُخْتَلِفَاتِ  
إِسْلَامٍ حَصْمًا إِلَفَكَ وَالْبَهْشَانِ  
دَيْرِيدٌ وَهُوَ الْأَشْعَرِيُّ الثَّانِي  
مَمِّي وَاحِدٌ لَا إِثْنَانٍ أَوْ غَيْرُانِ  
عُدَّتْ مَسَائِلُهُ عَلَى الْإِنْسَانِ  
أَخِذَتْ عَنِ الْمُبَعُوتِ مِنْ عَدْنَانِ  
أَتَبَاعٌ لِلْأَسْلَافِ بِالْإِحْسَانِ  
غَرَاءُ سُنْنَتَا مَدِيَ الْأَزْمَانِ  
ثِيَّتْ فِي الْإِعْقَادِ الْحَقِيقَ مُتَقْفَقَانِ  
أَرْزَى عَلَيْهِ وَسَامَهُ بَهْوَانِ  
فِيهِ تَحَقَّتْ عَنْهُمُ الْفَتَنَانِ  
وَاعْقِدْتْ عَلَيْهِ بِخِنْصِرِ وَبَنَانِ  
بَأَعْظَمِيْمٍ سَارَ فِي الْبُلْدَانِ  
دَالْقَاهِيرِ الْمُشْهُورِ فِي الْأَكْوَانِ

وَالْكُلُّ مَعْدُودُونَ مِنْ أَتَبَاعِهِ  
وَأَبُو حَنِيفَةَ هَكَذَا مَعَ شَيْخِنَا  
مُتَنَاصِرَانِ وَذَا اخْتِلَافٍ هَيْنَ  
هَذَا الْإِمَامُ وَقَبْلَهُ الْقَاضِي يَقُولُ  
وَهُمَا كِبِيرَا الْأَشْعَرِيَّةِ وَهُوَ قَا  
وَالشَّيْخُ وَالْأَسْتَاذُ مُتَقْفَقَانِ فِي  
وَكَذَا ابْنُ فُرْكِ الشَّهِيدُ وَحُجَّةُ الـ  
وَابْنُ الْخَطِيبِ وَقَوْلُهُ إِنَّ الْوُجُو  
وَالْأَخْتِلَافُ فِي الْإِسْمِ هَلْ هُوَ وَالْمُسَـ  
وَالْأَشْعَرِيَّةُ يَنْهِمُ خُلُفٌ إِذَا  
بَلَغَتْ مِئَيْنَ وَكُلُّهُمْ ذُو سُنْنَةٍ  
وَعَدَا يُنَادِي كُلُّنَا مِنْ جُمَلَةِ الـ  
وَالْأَشْعَرِيِّ إِمَامُنَا وَالسُّنْنَةُ الـ  
وَكَذَاكَ أَهْلُ الرَّأْيِ مَعَ أَهْلِ الْحَدِيدِ  
مَا إِنْ يُكَفَّرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَلَا  
إِلَّا الَّذِينَ تَمَعَرُّلُوا مِنْهُمْ فَهُمْ  
هَذَا الصَّوَابُ فَلَا تُظْنِنْ غَيْرَهُ  
وَرَأَيْتُ مَمَّنْ قَالَهُ حَبْرُهُ  
أَغْنِيَ أَبَا مَنْصُورِ الْأَسْتَاذَ عَبْـ

[طبقات، ج ٣، ص ٣٨٩]

فِي الْقَلْبِ بَرْدَ حَلَوةِ الإِيمَانِ  
يُهْدِي إِلَيْكَ رَسَائِلَ الْغُفرَانِ  
حَلْلُ الشَّاءِ وَمَلْبُسُ الرِّضْوَانِ

هَذَا صِرَاطُ اللَّهِ فَاتَّبِعْهُ تَجِدْ  
وَتَرَاهُ يَوْمَ الْحَسْرِ أَبْيَضَ وَأَحْمَـاً  
وَعَلَيْهِ كَانَ السَّابِقُونَ عَلَيْهِمْ

وَبِأَنَّ مَكْتُوبَ الْمَصَايِحِ مُنْزَلٌ  
وَالْبَعْضُ أَنْكَرَ ذَاهِنًا يَصُدُّقُ فَقَدْ  
هُذِي وَمَسْأَلَةُ الْإِرَادَةِ قَبْلَهَا  
وَكَانَ اتَّفَى هَذَانِ عَنْهُمْ هَكَذَا  
قَالُوا وَلَيْسَ بِجَاهِنْرِ تَكْلِيفُ مَا  
وَعَلَيْهِ مِنْ أَصْحَابِنَا شَيْخُ الْعِرَا  
وَرَوَاهُ مُجْتَهِدُ الزَّمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ

— منعوا تكليف ما لا يطاق، ووافقهم من أصحابنا الشيخ أبو حامد الإسْفَرايْلِيٌّ<sup>٧٨</sup>،  
شيخ العراقيين وحُجَّةُ الْإِسْلَامِ الغَزَالِيُّ<sup>٧٩</sup>، وشيخ الإسلام تقى الدين محمد بن علي بن  
دقيق العيد القوسي، رحمهم الله تعالى [أجمعين].

— يٰ لِلَّهِ وَعِنْدَنَا قَوْلَانِ  
قَاضِي عِيَاضٍ<sup>٨٠</sup> وَهُوَ ذُو زُجْحَانِ  
دَفْعَا لِرُبْتِهِمْ عَنِ النَّقْصَانِ  
فِي ذَا نُخَالِفُهُ بِكُلِّ لِسَانِ  
كِنْ صَحْبُهُ فِي ذَاكَ طَائِفَةَانِ  
بُرَاءُ مَعْصُومُونَ مِنْ نِسَيَانِ

قَالُوا وَتَمَتِّنُ الصَّغَارِ مِنْ نَبِ  
وَالْمَنْعُ مَرْوِيٌّ عَنِ الْأَسْتَاذِ وَالْ  
وَبِهِ أَفْوُلُ وَكَانَ مَذَهَبُ الْدِيَ  
وَالْأَشْعَرِيُّ إِيمَانًا لِكِتَابِ  
وَنَقْوُلُ نَحْنُ عَلَى طَرِيقِهِ وَلَ  
بَلْ قَالَ بَعْضُ الْأَشْعَرِيَّةِ إِنَّهُمْ

<sup>٧٦</sup> محمد بن محمد الغزالى.  
<sup>٧٧</sup> هو أبو الفتح تقى الدين محمد بن علي بن وهب بن مطیع الشیری القوسي، المعروف كأیه وجده بابن دقيق العيد، توفي بالقاهرة سنة ١٣٠٢هـ/١٧٠٢م. لقب أيضاً بسيد المؤاخرين وإمام أهل السنة. انظر طبقات الشافعية الكبرى، ج ٩، ص ٢٠٧ - ٢٤٩ والترر الكامنة، ج ٤، ص ٩١.

<sup>٧٨</sup> هو أحد بن محمد بن أحمد الإسْفَرايْلِي الشافعی، صاحب كتاب أصول الفقه، ومحضر في الفقه اسمه: الرونق (٩٥٥هـ/١٤٠٦م). انظر الأعلام للزرکلی، ج ١، ص ٢١١.

<sup>٧٩</sup> هو أبو حامد محمد بن محمد، ورد ذكره سابقاً.  
<sup>٨٠</sup> هو القاضي عياض بن موسى اليحصي المالكي (ت ٥٤٤هـ/١١٤٩م)، فقيه مالكي أندلسی، تولى القضاء في سبت

وقرطبة وتوفي في مراكش؛ من مؤلفاته: الشفا بتعريف حقوق المصطفى، ومشارق الأنوار، في الحديث. انظر كشف الطعون، ج ١، ص ٥٥٧، والمجيد في الأعلام، ص ٤٩٤.

ولسنا الآن لتحرير هذه المسألة العظيمة الخطّب، وقد قررناها على وجه مختصر في "شرح <sup>٧٤</sup> مختصر ابن الحاجب" <sup>٧٥</sup> وعلى وجه مبسوط فيها كتبناه من أصول الديانات.

هَانَتْ مَدَارِكُهَا بِدُونِ هَوَانِ  
مَا كَانَ مِنْ ظُلْمٍ وَلَا عُدْوَانِ  
يَخْتَارُ لِكِنْ جَادَ بِالْإِحْسَانِ  
فَلَهُ بِذَاكَرَةٍ عَلَيْهِمْ فَضْلَانِ  
هَذَا مَقَالٌ الأَشْعَرِيُّ إِمَامِنَا  
أَوْ لِلْمَعَانِي وَهُوَ سِتُّ مَسَائِلٍ  
اللَّهُ تَعَذِّيبُ الْمُطِيعِ وَلَوْ جَرَى  
مُتَصَرِّفٌ فِي مُلْكِهِ فَلَهُ الَّذِي  
فَنَقَى الْعِقَابَ وَقَالَ سَوْفَ أُثْبِتُهُمْ  
هَذَا مَقَالٌ الأَشْعَرِيُّ إِمَامِنَا

ما قدمنا من المسائل – ومنه ما لم يصحّ كما عرفت – هو لفظيّ كله، ولافائدة للخلاف فيه.

١٠ ومن هنا المسائل المعنوية، وهي سُتُّ مسائل. وقد عرفنا أنّ الشّيخ الإمام كان يقول: إنّ "عقيدة الطّحاوي" لم تشمل إلّا على ثلات، ولكنّا نحن جمعنا الثلاث الآخر من كلام القوم:

١٥ — أولها أنّ الرّبّ تعالى له عندنا أن يعذّب الطّائعين، ويُثيب العاصين، كلّ نعمة منه فضل، وكلّ نفّمة منه عدل، لا حجر عليه في مُلْكِه، ولا داعي له إلى فعله، وعندهم يجب تعذيب العاصي وإثابة المطيع، ويُمتنع العكس.

[طبقات، ج ٣، ص ٣٨٧]

يُقُولُ ذاكَ بِشَرْعَةِ الدِّيَانِ  
لِإِذْرَاكَ لَا حُكْمٌ عَلَى الْحَيَوَانِ  
كُثُبِ الْفُرُوعِ لِصَحْبِنَا وَجْهَانِ  
لَيْسَتْ بِحَادِثَةٍ عَلَى الْحِدْثَانِ  
وَجُوبُ مَعْرِفَةِ إِلَهِ الْأَشْعَرِ  
وَالْعَقْلُ لَيْسَ بِحَاكِمٍ لِكِنْ لَهُ الـ  
وَقَضَوا بِأَنَّ الْعَقْلَ يُوجِّهُهَا وَفِي  
وَبِأَنَّ أَوْصَافَ الْفَعَالِ قَدِيمَةٌ

<sup>٧٤</sup> يوجد أكثر من كتاب لأكثر من مؤلف بعنوان "شرح مختصر ابن الحاجب"، والمقصود هنا كتاب من تأليف تاج الدين السبكي. انظر طبقات الشافعية الكبرى، ج ٢، ص ١٦٨.

<sup>٧٥</sup> هو جمال الدين أبو عمرو عثمان بن عمر المالكي، توفي سنة ١٢٤٩هـ / ١٢٤٦م. وفيات الأعيان، ج ٣، ص ٢٤٨ - ٢٥٠، الديبايج المذهب، ص ١٨٩ - ١٩١.

— ذكروا أنّ شيخنا يقول: إنّ إيمان المقلّد لا يصحّ، وأنكر ذلك الأستاذ أبو القاسم<sup>٧٠</sup> ، وقال: إنّه مكذوب عليه، وسبّح عن ذلك في ذيل سياق كتاب "شكاية أهل السنة" والقول على تقدير الصحة.

وَكَذَلِكَ كَسْبُ الْأَشْعُرِيِّ وَإِنَّهُ صَفْبٌ وَلَكِنْ قَامَ بِالْبُرْهَانِ  
مَنْ لَمْ يُقْلِلْ بِالْكَسْبِ مَا لَإِلَى اعْتِرَا لِأُوْ مَقَالِ الْجَبْرِ ذِي الطُّغْيَانِ

٥

— كسب الأشعريّ كما هو مقرر في مكانه أمرٌ يُضطّر إليه من يُنكر خلق الأفعال، وكون العبد مُجبراً، والأول اعتزال، والثاني جبر، فكلّ أحد يثبت واسطة، لكن يُعسر التعبير عنها ويُشلونها بالفرق بين حركة المرتعش والختار، وقد اضطرب المحققون في تحريف هذه الواسطة، والحقيقة سمّوها الاختيار.

[طبقات، ج ٣، ص ٣٨٦] ١٠

والذي تحرّر لنا أنّ الاختيار والكسب عبارتان عن معين واحد، ولكنّ الأشعريّ آثر لفظ الكسب على لفظ الاختيار؛ لكونه منطوق القرآن، والقوم آثروا لفظ الاختيار، لما فيه من إشعار قدرة للعبد.

وللقاضي أبي بكر<sup>٧١</sup> مذهب يزيد على مذهب الأشعريّ، فلعله رأى القوم. ولإمام الحرمين<sup>٧٢</sup> والغزالى<sup>٧٣</sup> مذهب يزيد على المذهبين جميعاً، ويدنو كلّ المدّن<sup>٧٤</sup> من الاعزال، وليس هو هو.

<sup>٧٠</sup> يعني: القشيري.

<sup>٧١</sup> هو أبو بكر الباقلاّنى.

<sup>٧٢</sup> الجويني.

<sup>٧٣</sup>

هو حجة الإسلام أبو حامد محمد بن محمد الطوسي الغزالى، أشهر من نار على علم، ت ١١١١هـ / ٥٥٠ م. انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٢، ص ١٠٣٩ - ١٠٤١.

سنحكيه في هذه الترجمة بقامة هذه، وبين أنها مختلقة على الشيخ، وكذلك بين ذلك غيره.

[طبقات، ج ٣، ص ٣٨٥]

وصنف البهيمي<sup>٦٧</sup> رحمه الله جزءاً، سمعناه، في "حياة الأنبياء عليهم السلام في قبورهم"، واشتد نكير الأشاعرة على من نسب هذا القول إلى الشيخ، وقالوا: قد افترى عليه وبته.

— وأمّا مسألة الرضا والإرادة، فاعلم أنَّ المنقول عن أبي حنيفة اتحادُها، وعن الأشعري افتراقُها.

وقيل: إنَّ أبي حنيفة لم يقل بالاتحاد فيها، بل ذلك مكذوب عليه، فعلى هذا اقطع النزاع، وإنما الكلام بتقدير صحة الاتحاد عنده، وأكثر الأشاعرة على ما يعزى إلى أبي حنيفة من الافتراق، منهم إمام الحرمين<sup>٦٨</sup> وغيره، آخرهم الشيخ محبي الدين التوسيي<sup>٦٩</sup>، رحمه الله، قال: هما شيء واحد، ولكنني أنا لا أختار ذلك، والحق عندى أنَّهما مفترقان، كما هو منصوص الشيخ أبي الحسن:

وَكَذَالِكَ إِيمَانُ الْمَقْلَدِ وَهُوَ مَمَّ — سَأَنْكَرَ ابْنَ هَوَازِنَ الرَّبَّانِيِّ  
وَلَوْ أَنَّهُ مِمَّا يَصِحُّ فَخُلُفُهُمْ فِيهِ لِلْفَظٍ عَادَ دُونَ مَعَانِ

<sup>٦٧</sup> هو أبو بكر أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ/١٠٦٦م)، من أئمة الحديث، وأحد كبار فقهاء الشافعية. من مؤلفاته الكثيرة: *الشِّئْنُ الْكَبِيرُ*، *الشِّئْنُ الصُّغُرُ*، *المبسوط*، *الأسماء والصفات*. انظر *كتف الطبوون*، ج ٢، ص ١٣٩٣.

<sup>٦٨</sup> هو ضياء الدين أبو العالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجوني (ت ٤٧٨هـ/١٠٥٨م). بروكلمان، ج ١، ص ٣٨٨، والملحق، ج ١، ص ٥٣٥، *الموسوعة الإسلامية*، ج ٢، ص ٦٥٥.

<sup>٦٩</sup> هو محبي بن شرف، صاحب كتاب "الأربعون التووية" في الحديث، و"تهذيب الأسماء واللغات" و"رياض الصالحين". توفي سنة ٦٧٧هـ/١٢٧٧م. انظر على سبيل المثال *البداية والنهاية*، ج ١٣، ص ٢٧٤.

عليه النعمة، ووافقه من الأشاعرة القاضي أبو بكر الباقلاني<sup>٦٣</sup>، فهو مع الحنفية في هذه، كالمأثريدي<sup>٦٤</sup> منهم معنا في مسألة الاستثناء.

٥

وَكَذَا الرِّسَالَةُ بَعْدَ مَوْتٍ إِنْ تَكُنْ  
وَقَدِ ادْعَى ابْنُ هَوَازِنَ<sup>٦٥</sup> أَسْتَاذَنَا  
وَهُوَ الْحَيْرُ التَّبْتُ ثَلَاثًا وَالْإِرَاءَ  
فَالْكُفْرُ لَا يَرْضَى بِهِ لِعَبَادَةِ  
وَأَبْوَوْ حَنِيفَةَ فَأَيْلَ إِنَّ الْإِرَاءَ  
وَعَلَيْهِ أَكْثَرُنَا وَلَكِنْ لَا يَصِحُّ

صَحَّثُ وَلَا أَجْمَعَ الشَّيْخَانِ  
فِيهَا افْتِرَاءٌ مِنْ عَدُوٍ شَانِ  
دَهْ لَيْسَ يَلْزُمُهَا رِضا الرَّحْمَنِ  
وَبِرِيدُهُ، أَمْرَانِ مُفْتَرِقَانِ  
دَهَ وَالرِّضا أَمْرَانِ مُتَحَدَانِ  
وَقِيلَ مَكْنُوبٌ عَلَى الثَّعْمَانِ

## مسألة

— إنكار الرسالة بعد الموت معزوة إلى الأشعري، وهي من الكذب عليه، وإنما ذكرناها وفاءً بما اشتربناه من آثاراً ننظم كل ما عُزِّيَ إليه، ولكنه صرخ بخلافها، وكُتبه وكتب أصحابه قد طبقت [طبقاً] على الأرض، وليس فيها شيء من ذلك، بل فيها خلافه. ومن عقائدها أنَّ الأنبياء عليهم السلام أحياءٌ في قبورهم، فأين الموت؟ وقد انكر الأستاذ ابن هوازن، وهو أبو القاسم القشيري في كتابه "شَكَايَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ"<sup>٦٦</sup> الذي

<sup>٦٣</sup> هو أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر الباقلاني (ت ٤٠٣هـ / ١٠١٣م). سيسكين، ج ١، ص ٦٠٨ - ٦١٠.

<sup>٦٤</sup> أبو منصور محمد بن محمد بن محمود المأثريدي، نسبةً لمأثيره أو مأثرت قرب سهرقند (ت ٩٤٤هـ / ١٥٣٣م). سيسكين، ج ١، ص ٦٠٤ - ٦٠٦، وانظر أيضاً عن حياة المأثريدي وأعماله، المقدمة المطلولة لكتاب التوحيد للهاتريدي، والتي كتبها محقق الكتاب الأستاذ فتح الله حُلَيْف.

<sup>٦٥</sup> هو أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن، المتوفى في ١٦ ربيع الثاني ٤٦٥هـ / ٣٠ كانون الأول ١٠٧٢م. انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٥، ص ٥٢٦. لقد أورد الشيشكي رسالة ابن هوازن القشيري، المستندة: شَكَايَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ بِحَكَمَةِ مَا نَاهَمَ مِنَ الْحَنَّةِ، والتي كانت السبب وراء كتابته للتوبية، في طبقات الشافعية الكبرى، ج ٣، ص ٣٩٩ - ٤٢٣.

<sup>٦٦</sup> انظر نصها في طبقات الشافعية الكبرى، ج ٣، ص ٣٩٩ - ٤٢٣.

أَشْعُرِيٌّ حَقِيقَةُ الْإِنْهَانِ  
 بِهُدَى نَبِيِّ اللَّهِ مُفْتَدِيَانِ  
 تَحْسَبْ سَوَاهُ وَهَمْتْ فِي الْحُسْبَانِ  
 رَأِيَا فَذَلِكَ قَائِلُ الْهَذَيَانِ  
 فَلَقَدْ أَسَاءَ وَبَاءَ إِلَّا خُسْرَانِ  
 كَالسَّيْفِ مَسْلُولًا عَلَى الشَّيْطَانِ  
 سَهْلٌ بِلَا بِدْعٍ وَلَا كُفْرَانِ  
 وَهُوَنْ عِنْدَ تَطَاعُنِ الْأَقْرَانِ  
 لَفْظٌ كَالْأَسْتِئْنَاءِ فِي الإِيمَانِ

يَا صَاحِرِ إِنَّ عَقِيدَةَ النُّعْمَانِ وَالْ  
 فَكَلَاهُمَا وَاللَّهُ صَاحِبُ سُنَّةِ  
 لَا ذَا يُبَدِّعُ ذَا وَلَا هَذَا وَلِنِ  
 مَنْ قَالَ إِنَّ أَبَا حَنِيفَةَ مُبَدِّعٌ  
 أَوْ ظَنَّ أَنَّ الْأَشْعُرِيَّ مُبَدِّعٌ  
 كُلُّ إِمَامٌ مُفْتَدِيٌّ ذُو سُنَّةِ  
 وَالْخُلُفَاءُ بَيْنَهُمَا قَلِيلٌ أَمْرُهُ  
 فِيمَا يَقُلُّ مِنَ الْمَسَائِلِ عَدُّهُ  
 وَلَقَدْ يَؤُولُ حَلَافُهَا إِمَماً إِلَى

- الأشعري يقول: أنا مؤمن إن شاء الله.  
 وَكَثُرَهُ أَنَّ السَّعِيدَ يَضْلُّ أَوْ يَشْقَى وَنِعْمَةَ كَافِرٍ خَوَانِ
- الأشعري يقول: السعيد من كتب في بطن أمه سعيداً، والشقي من كتب في بطن  
 أمه شقياً، لا يتبدلان.

[طبقات، ج ٣، ص ٣٨٤]

- وأبو حنيفة يقول: قد يكون سعيداً ثم ينقلب، والعياذ بالله، شقياً وبالعكس.  
 وقد قررنا هذه المسألة في كتابنا في "شرح عقيدة الأستاذ أبي منصور"<sup>٦٢</sup> وبيننا  
 اختلاف السلف فيها كاختلاف الخلف، وأن الخلاف لفظي، لا يترتب عليه فائدة.  
 والأشعري يقول: ليس على الكافر نعمة وكل ما يتقلب فيه استدراج، وأبو حنيفة يقول:

<sup>٦٢</sup> "السيف المشهور في شرح عقيدة أبي منصور". انظر مقدمة طبقات الشافعية الكبرى ج ١ ص ١٨، حيث ورد  
 بعد أبي منصور: "[الماتريدي] ذكره حاجي خليفة".

سَبْعِ شَيْءٍ شَيْئًا مِنَ الْجِدْهَانِ  
 شَيْءٌ وَلَمْ يَبْرُحْ بِلَا أَغْوَانِ  
 نَالُكُلُّ مَخْلُوقٌ عَلَى الْإِمْكَانِ  
 كَلَّا وَلَيْسَ يَحْلُّ فِي الْجَسْمَانِ  
 رُفَادَانِ فِي الْبُطْلَانِ مُفْتَرِيَانِ  
 بِالْإِتْحَادِ فَإِنَّهُ نَصْرَانِي  
 ذُو الْجَاهِ عِنْدَ اللَّهِ ذِي السُّلْطَانِ  
 لَلَّهُ وَاللَّوَاءُ وَكَوْثُرُ الظَّمَآنِ  
 مُتَوَسِّلاً تَضَرِّزْ بِكُلِّ أَمَانِ  
 مَالَكٌ وَلَا كَوْنٌ مِنَ الْأَكْوَانِ  
 عِنْدَ النَّبِيِّ الْمُضْطَفِي الْعَذَنَانِ  
 ثُمَّ الْمَلَائِكُ عَابِدُ الرَّحْمَنِ  
 فَالْأَفْضَلُ الصَّدِيقُ ذُو الْعِرْفَانِ  
 اذْكُرْ مَحَاسِنَ ذِي التَّقْشِي عُثْمَانَ  
 لُفَضْلِ وَالْمَعْرُوفِ وَالْإِحْسَانِ  
 شَكِرْ تَقْعُ في مَهْمَةِ الْخِذْلَانِ

وَإِلَهَنَا لَا شَيْءَ يُشْبِهُهُ وَلَيْ—  
 قَدْ كَانَ مَا مَعَهُ قَدِيمًا قَطُّ مِنْ  
 خَلْقِ الْجِهَاتِ مَعَ الزَّمَانِ مَعَ الْمَكَانِ  
 مَا إِنْ تَحْلُ بِهِ الْحَوَادِثُ لَا وَلَا  
 كَذَبَ الْمُجَسِّمُ وَالْحَلْوَى الْكُفُو—  
 وَالْإِتْحَادِيُّ الْجَهُولُ وَمَنْ يَقُولُ  
 وَبَيْنَنَا حَيْرُ الْخَلَائِقِ أَحَمَدُ—  
 وَلَهُ الشَّفَاعَةُ وَالْوَسِيلَةُ وَالْفَضِيلَةُ—  
 فَاسْأَلْ إِلَهَكَ بِالْيَتَمِيِّ مُحَمَّدٌ  
 لَا خَلْقٌ أَفْضَلُ مِنْهُ لَا بَشَرٌ وَلَا  
 مَا الْعَرْشُ مَا الْكُرْسِيُّ مَا هَذِي السَّمَاوَاتُ  
 وَالرَّسُلُ بَعْدَ مُحَمَّدٍ دَرَجَاتُهُمْ  
 ثُمَّ الصَّحَابَةُ مِثْلَ مَا قَدْ رَبَّوْا  
 ثُمَّ الْعَزِيزُ السَّيِّدُ الْفَارُوقُ ثُمَّ مَ  
 وَعَلَيَّ ابْنُ الْعَمَّ وَالْبَاقُونَ أَهَمُ—  
 وَالْأُولَيَاءُ لَهُمْ كَرَامَاتٌ فَلَا

٥

١٠

١٥

[طبقات، ج ٣، ص ٣٨٣]

وَالْمُؤْمِنُونَ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ كَرُؤُونَ  
 هَذَا اعْتِقادُ مَشَايخِ الْإِسْلَامِ وَهُنَّ  
 الْأَشْعَرِيُّ عَلَيْهِ يَنْصُرَهُ وَلَا  
 وَكَذَاكَ حَالَتُهُ مَعَ التَّعْمَانِ<sup>٦١</sup> لَمْ

٢٠

يَتَمِّمُ لِبَدْرٍ لَاحَ نَحْوَ عَيَّانِ  
 وَالْدِينُ فَلْتَسْمَعْ لَهُ الْأَذْنَانِ  
 يَأْلُو جَزَاهُ اللَّهُ بِالْإِحْسَانِ  
 يَقْضِي عَلَيْهِ عَقَائِدَ الْإِيمَانِ

<sup>٦١</sup> أبو حنبة النعان بن ثابت بن زوطا (ت ١٥٠ هـ/٧٦٧ م). صاحب المذهب الحنفي المعروف. سيسكين، ج ١، ص ٤١٩-٤٠٩.

نِ عَطَا<sup>٥٢</sup> وَلَا الْخَوَاصُ<sup>٥٣</sup> ثُمَّ بُنَانٍ<sup>٥٤</sup>  
 خَيْرٌ وَهَذَا غَالِبُ الْحُسْبَانِ  
 ضَبَطُوا عَقَائِدَهُ بِكُلِّ عَنَانٍ<sup>٦</sup>  
 نُ حَيْفِي<sup>٥٨</sup> وَالثَّقَفِي<sup>٥٩</sup> وَالْكَتَانِي<sup>٦</sup>  
 وَرَبُوا عَلَى الْيَاقُوتِ وَالْمَرْجَانِ  
 مُتَوَحِّدٌ فَرِدٌ قَدِيمٌ دَانِ  
 عَالٌ وَلَا نَعْنِي عُلُوًّا مَكَانِ

وَكَذَاكَ لِلْجَلَاء<sup>٥١</sup> لَمْ يَنْظُرْ وَلَا ابْ—  
 وَكَذَاكَ مُمْشَادٌ<sup>٥٥</sup> مَعَ الدُّقِي<sup>٥٦</sup> مَعَ  
 وَكَذَاكَ أَصْحَابُ الطَّرِيقَةِ بَعْدَهُ  
 وَتَتَلَمَّذَ الشَّبِيلِي<sup>٥٧</sup> بَيْنَ يَدِيهِ وَابْ—  
 وَخَلَائِقَ كَثُرُوا فَلَا أَخْصِيمُ  
 الْكُلُّ مُعْتَقِدُونَ أَنَّ إِلَهَنَا  
 حَيٌّ عَلَيْمٌ قَادِرٌ مُنَكَّرٌ

[طبقات، ج ٣، ص ٣٨٢]

دُجَمِيعَ مَا يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ  
 عَنْهُ هَذَاكَ بِوَاضِحِ الْبُرْهَانِ  
 لَفَظَتِ بِهِ لِلْقَارِئِ الشَّفَقَانِ

بَاقَ لَهُ سَمْعٌ وَإِبْصَارٌ يُرِيدُ—  
 وَالشَّرُّ مِنْ تَقْدِيرِهِ لَكَنَّهُ  
 قَدْ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ وَهُوَ كَلَامُه

<sup>٥١</sup> أبو عبد الله بن الجلاء، واسمه أحمد بن يحيى (القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي). طبقات الصوفية، ص ١٧٩-١٧٦.

<sup>٥٢</sup> أبو العباس أحمد بن محمد بن سهل بن عطاء الأدمي (ت ٩٢١/٩٣٠ م أو ٩٢٣/٥٣١١ م). طبقات الصوفية، ص ٢٦٥-٢٢٢.

<sup>٥٣</sup> أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن إساعيل الخواص (ت ٩٠٤/٢٩١ هـ). طبقات الصوفية، ص ٢٨٤-٢٨٧.

<sup>٥٤</sup> أبو الحسن بن بُنَان بن محمد بن حمدان بن سعيد احْمَال (ت ٩٢٨/٣١٦ هـ). طبقات الصوفية، ص ٢٩١-٢٩٤.

<sup>٥٥</sup> مُمْشَادُ الدِّينُوريُّ، صَحِيبُ يَحْيَى الْجَلَاء (ت ٩١٢/٩١١ هـ). طبقات الصوفية، ص ٣١٦-٣١٨، ويقرأ أيضًا مُمْشَاد.

<sup>٥٦</sup> أبو بكر محمد بن داود الدِّقِيُّ الدِّينُوريُّ (ت ٩٧١/٣٦٠ هـ). طبقات الصوفية، ص ٤٤٨-٤٥٠.

<sup>٥٧</sup> أبو بكر دُلْفُ بن جُحُور الشَّبِيلِي (ت ٩٤٦/٣٣٤ هـ). طبقات الصوفية، ص ٣٣٧-٣٤٨ وسيسكين، ج ١، ص ٦٦٠.

<sup>٥٨</sup> أو عبد الله محمد بن خَيْفَيْنَ بْنِ أَسْفَكْشَادِ الضَّيْيَ (ت ٩٨١/٣٧١ هـ). طبقات الصوفية، ص ٤٦٢-٤٧٠.

<sup>٥٩</sup> أبو علي محمد بن عبد الوهاب الثَّقَفِي (ت ٩٤٠-٩٣٩/٣٢٨ هـ). طبقات الصوفية، ص ٣٦١-٣٦٥.

<sup>٦٠</sup> أبو بكر محمد بن علي بن جعفر الكَتَانِي (ت ٩٣٤/٣٢٢ هـ). طبقات الصوفية، ص ٣٧٣-٣٧٧.

[طبقات، ج ٣، ص ٣٨١]

يَحْيَى٤٠ سَلِيلُ مُعاذِ الرَّبَّانِي  
لَهُمْ بِهِ التَّأْيِيدُ يَوْمَ رِهَانِ  
وَلَمَا تَحَقَّقَ يَسْمَعُ الْخَصْمَانِ  
شَيْخُ الْجَنِيدُ٤١ السَّيِّدُ الصَّمَدَانِي  
وَلَهُ بِهِ وَيَعْلَمُهُ نُورَانِ  
وَرِيَ٤٢ يَا لَهُمَا هُمَا الرَّجُلَانِ  
وَأَبَا الْفَوَارِسِ شَاهَا الْكِرْمَانِ٤٣  
بُسْرِي٤٤ قَوْمٌ أَفْرُسُ الْفُرْسَانِ  
قِيلَ التَّقَى سَمْنُون٥٠ فِي سَمْنَانِ

وَكَذَالِكَ مَنْصُورُ بْنُ عَمَّار٤٩ كَذَا  
فَلَهُ بِهِمْ حُسْنُ اعْتِقادٍ مِثْلَ مَا  
إِذْ يُجْمَعُ الْخَصْمَانِ يَوْمَ جِدَالِهِمْ  
لِمَ لَا يُتَابِعُ هُؤُلَاءِ وَشَيْخُهُ الـ٥  
عَنْهُ التَّصَوُّفَ قَدْ تَلَقَّى فَاعْتَذَى  
وَرَأَى أَبَا عُثْمَانَ الْحِيرِيَ٤٢ وَالنَّـ  
وَرَأَى رُوَيْمَا٤٤ كَمْ زَامَ طَرِيقَهُ  
وَالْمَغْرِبِيَ٤٦ كَذَا ابْنَ مَسْرُوق٤٧ كَذَا الـ١٠  
وَأَطْنَهُ لَمْ يَلْتَقِ الْحَرَازَ٤٩ بَلْ

<sup>٣٩</sup> أبو السري منصور بن عمار (العلم ثُوفِي في مطلع القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي). طبقات الصوفية، ص ١٣٦-١٣٠ وسيسكيين، ج ١، ص ٦٣٧-٦٣٨.

<sup>٤٠</sup> يحيى بن معاذ بن جعفر الزاري (ت حوالي سنة ٦٨٩هـ/١٢٧٠). طبقات الصوفية، ص ١٠٧-١١٤.

<sup>٤١</sup> أبو القاسم الجيد بن محمد الخاز القواريري (ت ٢٩٨هـ/١١٠٩). طبقات الصوفية، ص ١٥٥-١٦٣ وسيسكيين،

<sup>٤٢</sup> ج ١، ص ٦٤٧-٦٥٠. أبو عثمان سعيد بن إساعيل بن سعيد بن منصور الحيري النيسابوري الحداد (ت ٢٩٨هـ/١١٩١-١١٩٠). طبقات الصوفية، ص ١٧٥-١٧٠.

<sup>٤٣</sup> أبو الحسين أحمد بن محمد التوري، المعروف بابن البنوي (ت ٢٩٦هـ/٩٠٧). طبقات الصوفية، ص ١٦٤-١٦٩ وسيسكيين، ج ١، ص ٦٥٠.

<sup>٤٤</sup> أبو محمد روم بن أحمد بن يزيد البغدادي (ت ٩١٥هـ/٣٠٣). طبقات الصوفية، ص ١٨٠-١٨٤.

<sup>٤٥</sup> أبو الفوارس شاه بن شجاع الكرماني (ت قبل ٩١٢هـ/٣٠٠). طبقات الصوفية، ص ١٩٢-١٩٩.

<sup>٤٦</sup> أبو عبدالله محمد بن إساعيل المغربي (ت ٨٩٣-٨٩٢هـ/٢٧٩). طبقات الصوفية، ص ٢٤٢-٢٤٥.

<sup>٤٧</sup> أبو العباس أحمد بن محمد بن مسروق الطوسي (ت ٩١٢-٩١١هـ/٢٩٩). طبقات الصوفية، ص ٢٣٧-٢٤١.

<sup>٤٨</sup> أبو عبيد محمد بن حسان البشري (ت ٨٥٩هـ/٤٢٤). سيسكيين، ج ١، ص ٦٤٢.

<sup>٤٩</sup> أبو سعيد أحمد بن عيسى الحراز (ت ٩٢٧٩هـ/٢٧٩ و٩٢٨٦هـ/٩٩٩). طبقات الصوفية، ص ٢٢٨-٢٣٢.

<sup>٥٠</sup> وسيسكيين، ج ١، ص ٦٤٦.

سمنون بن عمر الحبت، وهو سمنون بن حمزة، ويقال سمنون بن عبد الله، أبو الحسن الحواص، ويقال كنيته أبو القاسم ("مات بعد الجنيد"). طبقات الصوفية، ص ١٩٥-١٩٩.

مِثْلُ ابْنِ أَدْهَمٍ<sup>٢٦</sup> وَالْفَضِيلِ<sup>٢٧</sup> وَهُكَّدَا  
ذُو الْتُّونِ<sup>٢٩</sup> أَيْضًاً وَالسَّرِيُّ<sup>٣٠</sup> وَبِشْرُ بْدٌ  
وَكَذَلِكَ الطَّائِي<sup>٣١</sup> ثُمَّ شَقِيقُ الْ<sup>٣٢</sup>  
وَالنُّسْتَرِيُّ<sup>٣٣</sup> وَحَاتِمٌ<sup>٣٤</sup> وَأَبُو ثَرَاءٍ<sup>٣٥</sup>  
مَعْرُوفُ<sup>٢٨</sup> الْمَفْرُوفُ فِي الْإِخْرَانِ  
رُنُ الْحَارِثُ الْحَافِي<sup>٣١</sup> بِلَا فُقدَانٍ  
بِلْخِي<sup>٣٣</sup> وَطَيْفُورُ<sup>٣٤</sup> كَذَا الدَّارَانِي<sup>٣٥</sup>  
بِ عَسْكَرٍ<sup>٣٨</sup> فَاغْدُدْ بِغَيْرِ تَوَانِ<sup>٣٧</sup>

<sup>٢٦</sup> أبو إسحاق إبراهيم بن أدهم البلاخي. طبقات الصوفية، ص ٣٨-٢٧. ت ١٦٠ هـ / ٧٧٦ م، أو ما بعدها. أنظر Gramlich, Die *Wunder der Freunde Gottes*.

<sup>٢٧</sup> أبو علي الفضيل بن عياض بن مسعود بن بشير التميمي اليزيوعي (ت ١٨٧ هـ / ٨٠٢ م). طبقات الصوفية، ص ٦-١٤ سيسكين، ج ١، ص ٦٣٦.

<sup>٢٨</sup> أبو محفوظ معروف بن فيروز الكرخي (ت في بغداد سنة ٢٠٠ هـ / ٨١٥ م). طبقات الصوفية، ص ٩٠-٨٣ سيسكين، ج ١، ص ٦٣٧.

<sup>٢٩</sup> أبو الفيض ذو النون المصري بن إبراهيم المصري الإخمي، ويقال إن اسمه ثوبان أو الفيض بن إبراهيم، ذو النون لقبه (ت ٢٤٦ هـ / ٨٦١ م) طبقات الصوفية، ص ١٥-١٥ و سيسكين، ج ١، ص ٦٤٤-٦٤٣.

<sup>٣٠</sup> أبو الحسن سري بن المغلس السقطلي (ت ٢٥٣ هـ / ٨٦٧ م). طبقات الصوفية، ص ٥٥-٤٨.

<sup>٣١</sup> أبو نصر بشير بن الحارث بن عبد الرحمن بن عطاء بن هلال بن ماهان بن عبد الله الحافي (ت ٢٢٦ هـ / ٨٤٠ م أو ٢٢٧ هـ / ٨٤١ م). طبقات الصوفية، ص ٤٧-٣٩ والموسوعة الإسلامية، ج ١، ص ١٢٤٤، و سيسكين،

ج ١، ص ٦٣٨.

<sup>٣٢</sup> أبو سليمان داود بن نصير الطائي (ت ٢٦٥ هـ / ٨٧٩-٨٧٨ م). طبقات الصوفية، ص ٨٥ و الهاشم (١) عنه هناك.

<sup>٣٣</sup> أبو علي شقيق بن إبراهيم الأزدي البلاخي (ت ١٩٤ هـ / ٨١٠ م). طبقات الصوفية، ص ٦٦-٦١.

<sup>٣٤</sup> أبو يزيد طيفور بن عيسى بن سروشان البشطامي (ت ٢٦١ هـ / ٨٧٥ م أو ٢٦٤ هـ / ٨٧٧ م). طبقات الصوفية، ص ٧٤-٦٧ و سيسكين، ج ١، ص ٦٤٥.

<sup>٣٥</sup> أبو سليمان عبد الرحمن بن عطية أو عبد الرحمن بن أحمد بن عطية الداراني (ت ٢١٥ هـ / ٨٣٠ م). طبقات الصوفية، ص ٨٢-٧٥.

<sup>٣٦</sup> أبو محمد سهل بن عبد الله بن يوسف بن عيسى بن عبد الله بن رفيع التستري (ت ٢٨٣ هـ / ٨١٨ م، وقيل ٩٠٦-٩٠٥ هـ / ٢٩٣ م). طبقات الصوفية، ص ٢١١-٢٠٦ و سيسكين، ج ١، ص ٦٤٧.

<sup>٣٧</sup> أبو عبد الرحمن حاتم بن غنوان الأضم (ت ٢٣٧ هـ / ٨٥١ م). طبقات الصوفية، ص ٩٧-٩١ و سيسكين، ج ١، ص ٦٣٩.

<sup>٣٨</sup> أبو تراب التخشبي، واسمه عسکر بن حُصين (ت ٢٤٥ هـ / ٨٥٩ م). طبقات الصوفية، ص ١٤٦-١٥١.

كَالشَّافِعِيٌّ وَمَالِكٌ<sup>١٨</sup> وَكَاهْمَدٌ<sup>١٩</sup>  
وَكَمْثُلٌ إِسْحَاقٌ<sup>٢٠</sup> وَدَاؤِدٌ<sup>٢١</sup> وَمَنْ  
وَأَتَى أَبُو الْحَسَنِ الْإِمَامُ الْأَشْعَرِيُّ  
وَمُنَاضِلًا عَمَّا عَلَيْهِ أُولَئِكَ الـ<sup>٢٢</sup>  
مَا إِنْ يُخَالِفُ مَا لَكَ وَالشَّافِعِيُّ  
لَكِنْ يُوَافِقُ قَوْلَهُمْ وَبَزِيدُهُ<sup>٢٣</sup>  
يَقْفُوا طَرَائِقَهُمْ وَيَشْبُعُ حَارِثًا<sup>٢٤</sup>  
فَلَقَدْ تَلَقَّى حُسْنٌ مَنْجِهِ عَنِ الـ<sup>٢٥</sup>  
فِلِذَاكَ تَلَقَّاهُ لِأَهْلِ اللَّهِ يَـ

<sup>١٨</sup> هو الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس (ت ٤٢٠٤ هـ / ٨٢٠ م)، مؤسس المذهب الشافعي، صاحب كتاب "الرسالة" في الأصول، و"كتاب الأم" في الفروع. ولد في غزة، فلسطين، وتوفي في الفسطاط، مصر، ودفن في سفح جبل المقطم. انظر الموسوعة الإسلامية، ج ٩، ص ١٨٥-١٨١ و سيسكين، ج ١، ص ٥٠٢ - ٥٠٩.

<sup>١٩</sup> هو الإمام مالك بن أنس، إمام المذهب المالكي (ت ١٧٩ هـ / ٧٩٦ م). الموسوعة الإسلامية، ج ٦، ص ٢٦٢، سيسكين، ج ١، ص ٤٥٧ - ٤٦٤.

<sup>٢٠</sup> هو الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، إمام المذهب الحنفي، ولد ببغداد سنة ١٦٤ هـ / ٧٨٠ م وتوفي فيها سنة ٢٤١ هـ / ٨٥٥ م. سيسكين، ج ١، ص ٥٠٢ - ٥٠٩.

<sup>٢١</sup> هو الثمان بن ثابت، إليه يُنسب المذهب الحنفي (ت ١٥٠ هـ / ٧٦٧ م). الموسوعة الإسلامية، ج ١، ص ١٢٣.

<sup>٢٢</sup> أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق التوري الكوفي (٩٧٨-٧١٦ هـ / ٧٧٨-٧١٦ م)، مؤسس مدرسة فقهية. الموسوعة الإسلامية، ج ٩، ص ٧٧٠ و سيسكين، ج ١، ص ٥١٨.

<sup>٢٣</sup> لعله يقصد أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه الحنظلي المروزي، ولد في نيسابور سنة ١٦١ هـ / ٧٧٨ م وتوفي فيها سنة ٢٣٨ هـ / ٨٥٣ م. سيسكين، ج ١، ص ١٠٩ - ١١٠.

<sup>٢٤</sup> هو أبو سليمان داود بن نصير الطائي، الكوفي الزاهد. اشتغل بالفقه وغيرة من العلوم. كان يختلف إلى أبي حنيفة، ثم تزهد وأغرق كتبه في القرآن. توفي سنة ١٦٥ هـ / ٧٨٢-٧٨١ م. انظر طبقات الصوفية، ص ٨٥، هامش ١.

<sup>٢٥</sup> أبو عبد الله الحارث بن أسد الحاسبي (ت ٢٤٣ هـ / ٨٥٨-٨٥٧ م). انظر طبقات الصوفية، ص ٦٠-٥٦.

وأنا أذكر لك قصيدي في هذا الكتاب ل تستفيد منها مسائل الخلاف، وما اشتتملت عليه [من الكامل]:

أَمْ فِي الْخُدُودَ شَقَائِقُ النَّعْمَانِ  
فَسَطَا كَمْثُلِ مُهَنَّدٍ وَسَنَانِ  
وَسُدَى تَعَالَى اللَّهُ عَنْ بُطْلَانِ  
عَبَثًا وَيُوَدِعُ دَاخِلَ الْجُثْمَانِ  
أَوْ كَافِرٌ فَبَنُوا الْوَرَى صِنْفَانِ  
يَحْتَجُ إِلَى حَدٍّ وَلَا بُرْهَانِ  
ثُوتَاهُ عَقْلٌ رَاجِحُ الْمِيرَانِ  
بَحْرَانٍ فِي الدَّرَكَاتِ يَلْتَقِيَانِ  
وَيَخْوُضُ مِنْهُمَا فِي حَمِيمٍ آنِ  
يَتَخَيَّلُ الْجَنَّاتِ فِي النَّيَّارِ

اللَّهُ جَسْمٌ لَيْسَ كَالْجُسْمَانِ

الْوَرْدُ خَدْكَ صِيعَ مِنْ إِنْسَانِ  
وَالسَّيْفُ لَحْظَكَ سُلَّ مِنْ أَجْفَانِهِ  
تَالِهُ مَا حَلَقْتَ لِحَاطَكَ بَاطِلًا  
وَكَذَكَ عَقْلُكَ لَمْ يُرِكَبْ يَا أَخِي  
لِكِنْ لِيَسْعَدَ أَوْ لِيَشْفَقَ مُؤْمِنٌ  
لَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَاهْتَدَى كُلُّ وَلَمْ  
فَانْظُرْ بِعَقْلِكَ وَاجْتَهِدْ فَالْخَيْرُ مَا  
وَاطَّلْبْ نَجَاتَكَ إِنَّ نَفْسَكَ وَالْهَوَى  
نَازِ يَرَاهَا ذُو الْجَهَالَةِ جَنَّةٌ  
وَيَظْلِلُ فِيهَا مِثْلَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ

منها:

كَذَبَ ابْنُ فَاعِلَةٍ يَقُولُ لِجَهَلِهِ

[طبقات، ج ٣، ص ٣٨٠]

١٥

مَجْنُونُ فَاصْغِ وَعَدٌ عَنْ بُهْتَانِ  
يَأْنِي وَخَلٌّ وَسَاوِسَ الشَّيْطَانِ  
هُ صَاحَبُ الْمَبْعُوثِ مِنْ عَذْنَانِ  
سُحْجَنَ الَّتِي يُهْدِي هَا التَّقَلَانِ  
دَانُوا بِمَا قَدْ جَاءَ فِي الْفُرْقَانِ  
لِسَنِ فِي صِفَاتِ الْخَالِقِ الدَّيَّانِ  
مُتَشَابِهُ فِي شَكْلِهِ لِلْبَانِي  
غَرَسُوا ثَمَارًا يَجْتَنِيَ الْجَانِي

لَوْ كَانَ جِسْمًا كَانَ كَالْجُسَامِ يَا  
وَاتَّبَعَ صِرَاطَ الْمُضْطَفَى فِي كُلِّ مَا  
وَاعْلَمُ بِأَنَّ الْحَقَّ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ  
مِنْ أَكْمَلِ الْدِينِ الْقَوِيمِ وَبَيْنَ الْ  
قَدْ نَزَّهُوا الرَّحْمَنُ عَنْ شَبَهِ وَقَدْ  
وَمَضُوا عَلَى خَيْرٍ وَمَا عَقَدُوا مَجَا  
كَلًا وَلَا ابْتَدَعُوا وَلَا قَالُوا الْبِنَا  
وَأَثَثُ عَلَى أَعْقَابِهِمْ عُلَمَاؤُنَّا

٢٠

ثلاث عشرة مسألة، منها معنوي سُئلَ مسائل، والباقي لفظي، وتلك السُّتُّ المعنوية لا تقتضي مخالفتهم لنا ولا مخالفتنا لهم فيها تكيراً ولا تبديعاً. صرَّح بذلك الأستاذ أبو منصور البغدادي<sup>١٤</sup>، وغيره من أمته وأئمته، وهو غني عن التصریح لظهوره.

ومن كلام الحافظ<sup>١٥</sup>: الأصحاب مع اختلافهم في بعض المسائل كلُّهم أجمعون، على ترك تکفیر بعضهم بعضاً مجمعون، بخلاف من عدَاهم من سائر الطوائف، وجميع الفرق، فإنهم حين اختلفت بهم مُسْتَشِنَعات الأهواء والطُرُقَ كفر بعضهم بعضاً، ورأى تبريره مِن خالقه فرضاً.

قلت<sup>١٦</sup>: وهذا حقٌّ، وما مثل هذه المسائل إلَّا [مثل] مسائل كثيرة اختلفت الأشاعرة فيها، وكلُّهم عن حمَّى أبي الحسن<sup>١٧</sup> يناضلون، وبسيفه يقاتلون، أفتراهم يبدُّع بعضهم بعضاً؟ ثمَّ هذه المسائل لم يثبت جميعها عن الشِّيخ، ولا عن أبي حنيفة رضي الله عنها، كما سأحكي لك، ولكنَّ الكلام بتقدير الصَّحة.

ولي قصيدة نوتية، جمعت فيها هذه المسائل، وضمت إليها مسائل، اختلفت الأشاعرة فيها، مع تصويب بعضهم بعضاً في أصل العقيدة، ودعواهم أنَّهم أجمعين على السُّنة، وقد [طبقات، ج ٣، ص ٣٧٩] ولعَ كثيرون من الناس بحفظ هذه القصيدة، لا سيما الحنفية، وشرحها من أصحابي الشِّيخ الإمام العلامة نور الدين محمد بن أبي الطيب الشيرازي الشافعى، وهو رجل مقيم في بلاد كيلان، ورَدَ علينا دمشق في سنة سبع وخمسين وسبعيناً، وأقام يلازم حلقاتي نحو عامٍ ونصف [عام]، ولم أر فيمن جاء من العجم في هذا الزَّمان أفضل منه، ولا أدين.

<sup>١٤</sup> عبد القاهر بن طاهر، أبو منصور الشافعى البغدادي (ت ٤٢٩ هـ / ١٠٣٧ م). بروكلان، ج ١، ص ٣٨٥ والملاحق، ج ١، ص ٦٦٦، الموسوعة الإسلامية، ج ١، ص ٩٠٩ وطبقات الشافعية الكبرى، ج ٥، ص ١٤٨ - ١٣٦.

<sup>١٥</sup> يعني أبي القاسم. انظر هامش ٣ هنا.

<sup>١٦</sup> القول للسبكي.

<sup>١٧</sup> علي بن إسماعيل بن إسحاق الأشعري (٨٧٤-٩٣٤ هـ). سيسكين، ج ١، ص ٦٠٢ - ٦٠٤.

الحسن<sup>٦</sup>، وعرف خطأه، فلا بأس له بالنظر في كتبه، وقد أمسك كتبه كثير من أصحابنا من أهل السنة والجماعة ونظروا فيها. انتهى.

## ذكر البحث عن تحقيق ذلك

سمعتُ الشِّيخَ الْإِمَامَ<sup>٧</sup> يَقُولُ: مَا تضْمِنَتْ "عِقِيدَةَ الطَّحاوِيِّ"<sup>٨</sup> هُوَ مَا يَعْتَقِدُهُ الْأَشْعُرِيُّ لَا يَخْلُفُهُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ مَسَائِلَ.<sup>٩</sup>

قلت<sup>١٠</sup>: أَنَا أَعْلَمُ أَنَّ الْمَالِكِيَّةَ كُلُّهُمْ أَشَاعِرَةَ، لَا أَسْتَشِي أَحَدًا، وَالشَّافِعِيَّةَ غَالِبُهُمْ أَشَاعِرَةَ، [طبقات، ج ٢، ص ٣٧٨]<sup>١١</sup> لَا أَسْتَشِي إِلَّا مَنْ لَحِقَ مِنْهُمْ بِتَجْسِيمٍ أَوْ اعْتِرَالٍ، مَنْ لَا يَعْبُأُ اللَّهَ بِهِ، وَالْخَنْفِيَّةَ أَكْثَرُهُمْ أَشَاعِرَةَ، أَعْنِي يَعْتَقِدُونَ عَقْدَ الْأَشْعُرِيِّ، لَا يَخْرُجُ مِنْهُمْ إِلَّا مَنْ لَحِقَ مِنْهُمْ بِالْمُعْتَزَلَةِ، وَالْخَنَابِلَةِ أَكْثَرُ فَضْلَاءِ مُتَقَدِّمِهِمْ أَشَاعِرَةَ، لَمْ يَخْرُجْ مِنْهُمْ عَنْ عِقِيدَةِ الْأَشْعُرِيِّ إِلَّا مَنْ لَحِقَ بِأَهْلِ التَّجْسِيمِ، وَهُمْ فِي هَذِهِ الْفِرْقَةِ مِنَ الْخَنَابِلَةِ أَكْثَرُ مِنْ غَيْرِهِمْ.

وَقَدْ تَأَمَّلْتُ "عِقِيدَةَ أَبِي جَعْفَرِ الطَّحاوِيِّ"، فَوُجِدَتِ الْأُمُورُ عَلَى مَا قَالَ الشِّيخُ الْإِمَامُ، وَ"عِقِيدَةَ الطَّحاوِيِّ" زَعَمَ أَنَّهَا الَّذِي عَلَيْهِ أَبُو حَنِيفَةُ<sup>١٢</sup> وَأَبُو يُوسُفُ<sup>١٣</sup> وَمُحَمَّدٌ، وَلَقَدْ جَوَدَ فِيهَا، شَمَّ تَفَحَّصَتْ كُتُبَ الْخَنْفِيَّةِ فَوُجِدَتْ جَمِيعُ الْمَسَائِلِ الَّتِي بَيْنَا وَبَيْنَ الْخَنْفِيَّةِ خَلَافٌ فِيهَا

<sup>٦</sup> يعني: الأشعري.

<sup>٧</sup> هو نقى الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي الشيبى (ت ١٣٥٥هـ/٧٥٦م)، والد مؤلف طبقات، والذي يسميه ابنه أيضاً: "إمام الأئمة وحبر الأمة". انظر مقدمة تحقيق طبقات الشافعية الكبرى، ج ١، ص ٤، ١٣.

<sup>٨</sup> أبو جعفر أحمد بن محمد بن سليمان بن عبد الملك الأزدي الطحاوي الحجري (٩٣٢-٨٥٣هـ/٢٢٩-٤٤٢م). وكتابه هذا "العقيدة" أو "العقائد" أو "بيان السنة والجماعة". المصدر السابق، سيسكين، ج ١، ص ٤٣٩-٤٤٢. وج ١، ص ٤٤١ وما يليها.

<sup>٩</sup> القول للشيبى.

<sup>١٠</sup> طبقات = طبقات الشافعية الكبرى. رقم الصفحة هنا يشير إلى بداية الصفحة في طبقات الشافعية الكبرى للشيبى.

<sup>١١</sup> المُعَانُ بن ثَابَتُ بْنُ زُوْطَا (٧٦٧-٦٩٩هـ/١٥٠-٨٠). سيسكين، ج ١، ص ٤٠٩-٤١٩.

<sup>١٢</sup> يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الكوفي (١١٣هـ/٧٩٨-٢٣١). سيسكين، ج ١، ص ٤١٩-٤٢١.

<sup>١٣</sup> لعله يقصد أبا حمزة محمد بن إبراهيم البغدادي البزار، صاحب أبي حنيفة، الذي كان عالماً بالقراءات، وخصوصاً بقراءة أبي عمرو (ت ٢٨٩هـ/٩٠٢). طبقات الصوفية، ص ٢٩٥-٢٩٨.

ذكر كلام أبي العباس قاضي العسكر الحنفي<sup>١</sup>

كان أبو العباس هذا رجلاً من أئمة أصحاب الحنفية، ومن المتقدمين في علم الكلام، وكان يُعرف بقاضي العسكر<sup>٢</sup>.

وقد حكى الحافظ أبو القاسم في كتاب "التبنيين"<sup>٤</sup> جملةً من كلامه، فمنه قوله: وقد وجدت لأبي الحسن الأشعري كتبًا كثيرة في هذا الفن، يعني أصول الدين، وهي قريب من مائتي كتاب. و"الموجز الكبير" يأتي على عامة ما في كتبه. وقد صنف الأشعري كتاباً كبيراً لتصحيح مذهب المعتزلة، فإنه كان يعتقد مذهبهم، ثم بين الله له ضلالتهم، فبان عمّا اعتقدَه من مذهبهم، وصنف كتاباً ناقضاً لما صنف للمعتزلة، وقد أخذ عامة أصحاب الشافعى بما استقر عليه مذهب أبي الحسن الأشعري، وصنف أصحاب الشافعى كتاباً كثيرة على وفق ما ذهب إليه الأشعري، إلا أن بعض أصحابنا من أهل السنة والجماعة خطأً أبي الحسن الأشعري في بعض المسائل، مثل قوله: "التكوين والمكون واحد" ونحوها على ما نبين في خلل المسائل، إن شاء الله، فمن وقف على المسائل التي أخطأ فيها أبو

إن النص التالي هو اقتباس من كتاب طبقات الشافعية الكبرى لتابع الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي (٧٢٧١-١٣٢٦هـ / ١٣٧٠-١٣٢٦م)، تحقيق محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو، الطبعة الأولى، الجزء الثالث، من ص ٣٧٧ إلى ص ٣٨٩. أما الهوامش المتعلقة بما ورد في المخطوطات المختلفة التي استخدماها المحققان، فلتراجع في مكانها هناك، لأن معظم الهوامش الواردة هنا إن هي إلا معلومات عن بعض الأسماء التي وردت في النص ولم يذكرها المحققان.

فاضي العسكر: بدأت هذه الوظيفة في الظهور منذ القرن الثاني الهجري/الثامن الميلادي وانتهت بهائياً حين ألغى في ظلّ الجمهورية التركية الحديثة. انظر الموسوعة الإسلامية، الإصدار الجديد، النسخة الإنجليزية (فيما بعد "الموسوعة الإسلامية" فقط)، ج ٤، ص ٣٧٥.

<sup>٣٣١</sup> ج ١، ص ٣٣١. "النسخة الألمانية")، علىي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر (ت ٥٧١هـ/١٢٧٦م). أنظر بروكلمان، النسخة الألمانية (فيما بعد، بدون

هو "تبين كذب المفترى في ما أسبب إلى الإمام أبي علي الحسن الأشعري"، طبع في دمشق سنة ١٣٤٧ هـ.  
أبو الحسن علي بن اسحاق الأشعري (٢٦٠ - ٣٢٤ هـ / ٨٧٤ - ٩٣٥ م). سلسلة، ج ١، ص

# نویسهُ السّبکی

لِتاج الدّین أَبِي نَصْرِ عَبْدِ الْوَهَابِ بْنِ عَلَیٰ  
بْنِ عَبْدِ الْكَافِي السّبکی

إعداد

إدوارد بدین



# المحتويات

## القسم العربي

- نوئية السبكيٌّ.....	١
- رسالة الاختلاف بين الأشاعرة والماطريدية لابن كمال باشا.....	١٩
- رسالة في الفرق بين مذهب الأشاعرة والماطريدية لنوعي أفندي.....	٢٥
- روضات الجنات في أصول الاعتقادات لكافي حسن الاقصاري.....	٣١
- ميزة مذهب الماطريدية عن المذاهب الغيرية لحمد الإسبرى قاضي زادة.....	٦١
- تحقيق الانتصار في اتفاق الأشعري والمطري على خلق الاختيار	
للشيخ عبد الغني الحنفي ابن النابلي.....	٨١
- الروضة البهية فيما بين الأشاعرة والماطريدية لأبي عذبة.....	١٣٣
- سرد مصادر التحقيق.....	٢١٠
- الفهرس.....	٢٢٣

## القسم الألماني

علم الكلام في العصر العثماني (رأب الصدع بين الأشعرية والماطريدية) .....	٩٧-١
---	------



إلى منارة الأجيال  
العلامة

يوسف فان إس

إدوارد بدین



